كتاب جامع العلوم والحكم فى شرح خمسين حديثا

لشيخ الاسلام

طربفيجى افندى

٥٠٠

فہرست

اور آخر
عدد
۱۹۰

عدد بسیط
۲۹

T. C.
İSTANBUL
Fatih Kütüphanesi
٤

الحدیث الاول انما الاعمال ۲
الحدیث الثانی حدیث الایمان ۱۸
الحدیث الثالث حدیث بنی الاسلام ۱۹
الحدیث الرابع حدیث ان احدکم یجمع خلقه ۲۱
الحدیث الخامس من احدث فی امرنا ۲۶
الحدیث السادس ان الحلال بین ۳۰
الحدیث الرابع الدین النصیحة ۳٤
الحدیث الثامن امرت ان اقاتل ۳۶
الحدیث التاسع ما نهیتکم عنه ۳۹
الحدیث العاشر ان الله طیب ۴۳
الحدیث الحادی عشر دع ما یریبک ۴۷
الحدیث الثانی عشر من حسن اسلام المرء ۴۸
الحدیث الثالث عشر لا یؤمن احدکم ۵۱
الرابع عشر لا یحل دم امرء ۵۳
الخامس عشر کان یؤمن بالله ۵۶
السادس عشر حدیث الغضب ۶۱
السابع عشر ان الله کتب الاحسان ۶۴
الثامن عشر اتق الله ۶۷
التاسع عشر احفظ الله ۷۹
الحادی والعشرون قل امنت بالله ۸۶
الثانی والعشرون ارایت ۸۸
الحدیث العشرون ان مما ادرک الناس ۸۵
الثالث والعشرون الطهور ۹۰
الرابع والعشرون یا عبادی ۹۴
الخامس والعشرون ذهب اهل الدثور ۱۰۰
السادس والعشرون کل السلامی ۱۰۲
السابع والعشرون البر حسن الخلق ۱۰۷
الثامن والعشرون اوصیکم بتقوی الله ۱۱۰
التاسع والعشرون اخبرنی بعمل ۱۱۵
الحدیث الثلاثون ان الله فرض ۱۱۸
الحادی والثلاثون دلنی علی عمل ۱۲۳
الثانی والثلاثون لا ضرر ولا ضرار ۱۲۹
الثالث والثلاثون لو یعطی الناس ۱۳۳
الرابع والثلاثون من رای منکم منکرا ۱۳۶
الخامس والثلاثون لا تحاسدوا ۱۳۹
السادس والثلاثون من تعلق بمؤمن ۱۴۴
السابع والثلاثون ان الله تجاوز ۱۵۸
الثامن والثلاثون من عاد ای ولیا ۱۶۰
التاسع والثلاثون ان الله کتب الحسنات والسیئات ۱۶۹
الحدیث الاربعون کن فی الدنیا ۱۹۱
الحادی والاربعون لا یؤمن احدکم ۱۶۳
الثانی والاربعون یا غلام ۱۶۵
الثالث والاربعون الحقوا الفرائض ۱۶۹
الرابع والاربعون اکمل المؤمنین ۱۷۳
الخامس والاربعون ان الله ورسوله ۱۷۵
الخامس والاربعون حرم بیع الخمر ۱۷۵
السادس والاربعون اما ادری ۱۷۹
السابع والاربعون لو انکم ۱۸۳
الثامن والاربعون اربع ۱۸۰
التاسع والاربعون ۱۸۰
الحدیث الخمسون ان لله شرایع الاسلام ۱۸۵

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısım: Fatih
Yeri: 5
Eski No: 1105

٧٩٥

كتاب جامع العلوم والحكم
في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة
سيد سلام زين الدين عبد الرحمن
ابن أحمد بن رجب الحنبلي
عفا الله عنه وغفر له
ولمن تولى الديه ولجميع المسلمين
آمين
يا رب العالمين

هذا كتاب شرح أربعين للنووي للإمام
الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد المعروف
بابن رجب البغدادي الحنبلي المتوفى سنة ثمان
وسبعين وسبعمائة

K. 880

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

الحمد لله الذي اكمل لنا الدين واتم علينا النعمة وجعلنا امتنا والله الحمد خير امة
وبعث فينا رسولا منا يتلوا علينا آياته ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة احمده على نعمه الجمة
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تكون لمن اعتصم بها خير عصمة
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله للعالمين رحمة وفوض اليه بيان ما انزل الينا
فاوضح لنا كل الامور المبهمة وخصه بجوامع الكلم فربما جمع اشتات الحكم
والعلوم في كلمة او في شطر كلمة صلى الله عليه وعلى اله وصحبه صلاة تكون لنا
فوزا من كل ظلمة وسلم تسليما كثيرا اما بعد فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله
عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه بدايع الحكم كما في الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم قال الزهري بجوامع الكلم فيما بلغنا
ان الله يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد
والامرين ونحو ذلك وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي ثلاث مرات
ولا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وذكر الحديث
وخرج ابو يعلى الموصلي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اني اوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصارا وخرج الدارقطني
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت جوامع الكلم واختصر لي
الحديث اختصارا ورويا من حديث عبد الرحمن بن اسحق القرشي عن ابي بردة عن ابي
موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه فعلمنا
يا رسول الله علمنا مما علمك الله عز وجل قال فعلمنا التشهد وفي صحيح مسلم عن
سعيد ابن ابي بردة بن ابي موسى عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع
والمزر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى
عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وفي صحيح ابن عمار في كتاب البيعة باسناده عن
ابي سلام الحبشي قال حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فضلت على من قبلي
بست ولا فخر وذكر منها واعطيت جوامع الكلم وكان اهل الكتاب يجعلونها حرا بالحرى
الى الصلاح فجمعها لي ربي في اية واحدة سبح ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم
فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله عليه وسلم نوعان احدهما ما هو في القرآن كقوله
عز وجل ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر

والبغي

والبغي قال الحسن لم تترك هذه الاية خيرا الا امرت به ولا شرا الا نهت عنه
والثاني ما هو في كلامه صلى الله عليه وسلم وهو منتشر موجود في السنن المأثورة
عنه صلى الله عليه وسلم وقد جمع العلماء جموعا من كلماته صلى الله عليه وسلم فصنف
الحافظ ابو بكر ابن السني كتابا سماه الابجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة وجمع
القاضي ابو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابا سماه الشهاب في الحكم
والآداب وصنف على منواله قوم اخرون فزاد واعلى ما ذكره زيادة كثيرة واشار
الخطابي في اول كتابه غريب الحديث الى يسير من الاحاديث الجامعة واملى الامام
الحافظ ابو عمرو ابن الصلاح مجلسا سماه الاحاديث الكلية جمع فيها الاحاديث الجوامع
التي يقال ان مدار الدين عليها وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة فاشتمل مجلسه
هذا على ستة وعشرين حديثا ثم ان الفقيه الامام الزاهد القدوة الذاكر ابا يحيى النووي
رحمه الله عليه اخذ هذه الاحاديث التي املاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام اثنين واربعين
حديثا وسمى كتابه بالاربعين واشتهرت هذه الاربعون التي جمعها وكثر حفظها ونفع الله
بها ببركة نيته جامعها وحسن قصده رحمه الله وقد كثر سؤال جماعة من طلبة العلم
والدين لتعليق شرح لهذه الاحاديث للمنار اليها فاستخرت الله سبحانه وتعالى في شرح
كتاب يتضمن شرح ما يتيسره الله تعالى من معانيها وتقييد ما يفتح به سبحانه من تبيين
قواعدها ومبانيها واياه اسأل العون على ما قصدت والتوفيق لصلاح النية والقصد
فيما اردت واعول في امري كله عليه واثر امن الحول له والقوة اليه وقد كان بعض من
شرح هذه الاربعين تعقب على جامعها رحمه الله تركه لحديث الحقوا الفرايض باهلها
فما ابقت الفرايض فلاولى رجل ذكر قال لانه جامع لقواعد الفرايض التي هي نصف العلم
فكان ينبغي ذكره في هذه الاحاديث الجامعة كما ذكر حديث البينة على المدعي واليمين
على من انكر لجمعه لاحكام القضاء فاثبت انا ان اضم هذا الحديث الى احاديث الاربعين التي
جمعها الشيخ رحمه الله وان اضم الى ذلك كله احاديث اخر من جوامع الكلم الجامعة لانواع
العلوم والحكم حتى تكمل عدة الاحاديث خمسين حديثا وهذه تسمية الاحاديث
المزيدة على ما ذكره الشيخ رحمه الله في كتابه حديث الحقوا الفرايض باهلها وحديث
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وحديث ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وحديث
كل مسكر حرام وحديث ما ملا ادمي وعاء شرا من بطن وحديث اي رجل كن فيه
كان منافقا وحديث لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير وحديث

لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله وسميته جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا
من جوامع الكلم، واعلم انه ليس غرضي الآن شرح الالفاظ النبوية التي تضمنتها هذه
الاحاديث الكلية فلذلك لا اتقيد بالفاظ الشيخ رحمه الله في ايراد رواة هذه
الاحاديث من الصحابة رضي الله عنهم ولا بالفاظه في العزو الى الكتب التي يعزو اليها
وانما آتي بالمعنى الذي يدل على ذلك لاني اعلم كذلك ان ليس لي غرض في غير شرح
معاني كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع وما تضمنته من الآداب والحكم
والمعارف والاحكام والشرايع واسرار اشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث الى
اسناده ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه واذكر بعض ما روي في معناه من
الاحاديث ان كان في ذلك الباب شيء غير الحديث الذي ذكره الشيخ وان لم يكن في
الباب غيره او لم يكن يصح فيه غيره بنيت على ذلك كله بسم الله الرحمن الرحيم
وبالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة الا به

الحديث الاول عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما
لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت
هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه رواه البخاري ومسلم
هذا الحديث تفرد برواية يحيى ابن سعيد الانصاري عن محمد بن ابرهيم التيمي
عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق يصح
غير هذه الطريق مع انه قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه قد
روي من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ كما قاله علي ابن المديني
وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل الحديث في ذلك ثم رواه عن الانصاري
الخلق الكثير والجم الغفير فقيل رواه عنه الف من مائتي راو وقيل رواه عنه
سبع مائة راو ومن اعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد
وحماد ابن زيد وشعبة وابن عيينة وغيرهم واتفق العلماء على صحته وتلقته بالقبول
وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه مقام الخطبة له اشارة منه الى ان كل عمل
لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الاخرة وهذا قال عبد الرحمن
بن مهدي لو صنفت الابواب لجعلت حديث عمر في الاعمال بالنية في كل باب
وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بحديث الاعمال بالنيات وهذا
الحديث احد الاحاديث التي يدور الدين عليها وروي عن الشافعي انه قال هذا الحديث

ثلث العلم ويدخل في سبعين بابا من الفقه وعن الامام احمد قال اصول الاسلام على ثلاثة
احاديث حديث عمر الاعمال بالنيات وحديث عايشة من احدث في امرنا ما ليس منه
فهو رد وحديث النعمان ابن بشير الحلال بين والحرام بين وقال الحاكم حدثونا
عن عبد الله ابن احمد عن ابيه انه ذكر قوله عليه الصلاة والسلام الاعمال بالنيات وقوله
ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله من احدث في ديننا ما ليس منه
فهو رد فقال ينبغي ان يبدأ بهذه الاحاديث في كل تصنيف فانها اصول الحديث
وعن اسحق ابن راهويه قال اربعة احاديث هي من اصول الدين حديث عمر انما الاعمال
بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث ان خلق احدكم يجمع في بطن
امه وحديث من صنع في امرنا شيئا ليس منه فهو رد وروى عثمان ابن سعيد عن ابي عبيد
قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو
رد وجمع امر الدنيا في كلمة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب وعن ابي داود
قال نظرت في الحديث للسند فاذا هو اربعة آلاف حديث ثم نظرت فاذا مدار الاربعة
آلاف حديث على اربعة احاديث حديث النعمان ابن بشير الحلال بين والحرام بين
وحديث عمر انما الاعمال بالنيات وحديث ابي هريرة ان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين الحديث وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما
يعنيه قال فكل حديث من هذه ربع العلم وعن ابي داود ايضا قال كتبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس مائة الف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب
السنن جمعت فيه اربعة آلاف حديث وثمان مائة حديث وكفى الانسان لدينه من ذلك اربعة
احاديث احدها قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني من حسن اسلام المرء تركه ما
لا يعنيه والثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن مؤمنا
حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام
بين وفي رواية اخرى عنه انه قال الفقه يدور على خمسة احاديث الحلال بين
والحرام بين وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقوله الاعمال بالنيات
وقوله الدين النصيحة وقوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا
منه ما استطعتم وفي رواية عنه قال اصول التلقين في كل فن اربعة احاديث حديث
عمر الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس

وللحافظ ابي طاهر ابن مفوز المغافري الاندلسي بيتان في معناهما

عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية
اترك الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية

فقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنيات وكلاهما يقتضي الحصر على الصحيح وليس غرضنا هاهنا توجيه ذلك ولا بسط القول فيه وقد اختلف في تقدير قوله الاعمال بالنيات فكثير من المتاخرين من عمر ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة او مقبولة الا بالنيات وعلى هذا فالاعمال انما اريد بها الاعمال الشرعية المفتقرة الى النية فاما ما لا يفتقر الى نية كالعادات من الاكل والشرب واللبس وغيرها او مثل رد الامانات والمضمونات كالودايع والغصوب فلا يحتاج شيء من ذلك الى نية فيخص هذا كله من عموم الاعمال المذكورة هاهنا وقال اخرون ان الاعمال هنا على عمومها لا تخص منها شيء وحكاه بعضهم عن الجمهور وكانه يريد به جمهور المتقدمين وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين وهو ظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حنبل احب لكل من عمل عملا من صلاة او صيام او صدقة او نوع من انواع البر ان تكون النية متقدمة قبل الفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات فهذا ياتي على كل امر من الامور وقال الفضيل ابن زياد سالت اباعبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلت كيف النية قال يعالج نفسه اذا اراد عملا لا يريد به الناس وقال احمد ابن داود الخربي حدثت يزيد ابن هرون بحديث عمر الاعمال بالنيات واحمد جالس فقال احمد ليزيد يا ابا خالد هذا الحناط وعلى هذا القول فقبل تقدير الكلام الاعمال واقعة او حاصلة بالنيات فيكون اخبارا عن الاعمال الاختيارية انها لا تقع الا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لامرئ ما نوى اخبارا عن حكم الشرع وهو ان حظ العامل من عمله نيته فان كانت صالحة فعمله صالح فله اجر وان كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات الاعمال صالحة او فاسدة او مقبولة او مردودة او مثابا عليها وغير مثاب عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي وهو ان صلاح الاعمال وفسادها بحسب صلاح النيات وفسادها فقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم اي ان صلاحها وفسادها

وقولها

وقولها وعدمه بحسب الخاتمة وقوله بعد ذلك وانما لامرئ ما نوى اخبارا انه لا يحصل له من عمله الا ما نواه به فان نوى به خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شر وليس هذا تكريرا محضا للجملة الاولى فان الجملة الاولى دلت على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لايجاده والجملة الثانية دلت على ان ثواب العامل على عمله بحسب نيته الصالحة وان عقابه عليه بحسب نيته الفاسدة وقد يكون نيته مباحة فيكون العمل مباحا فلا يحصل له به ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه صلاحه وفساده واباحته بحسب نيته التي بها صار العمل صالحا وفاسدا او مباحا واعلم ان النية في اللغة نوع من القصد والارادة وان كان قد فرق بين هذه الالفاظ بما ليس هذا موضع ذكره والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين احدهما بمعنى تمييز العبادات بعضها من بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلا وتمييز صيام رمضان من صيام غيره او تمييز العبادات من العادات كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك وهذه النية هي التي توجد كثيرا في كلام الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المقصود بالعمل وهل هو الله وحده لا شريك له او غيره ام الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم على الاخلاص وتوابعه وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين وقد صنف ابو بكر ابن ابي الدنيا مصنفا سماه كتاب الاخلاص والنية وانما اراد هذه النية وهي النية التي يتكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النية وتارة بلفظ الارادة وتارة بلفظ مقارب لذلك وقد جاء ذكرها كثيرا في كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية ايضا من الفاظ المقاربة لها وانما فرق من فرق بين النية وبين الارادة والقصد ونحوهما لظنهم اختصاص النية بالمعنى الاول الذي يذكره الفقهاء فانهم يقولون النية تخصص الفعل والتاوي والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله ان يغفر له وانا نوى ذلك وقد ذكرنا ان النية في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الامة انما يراد بها هذا المعنى الثاني غالبا فانها حينئذ بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلفظ الارادة في القرآن كثيرا كما في قوله تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة وقوله تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقوله من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب وقوله من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما

مدحورا ومن اراد الاخرة وسعى لها سعيها وهو مومن فاولئك كان سعيهم مشكورا
وقوله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها
لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل
ما كانوا يعملون وقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحيوة الدنيا وقوله تعالى
ذلك خير للذين يريدون وجه الله واولئك هم المفلحون وما اتيتم من ربا
ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله وما اتيتم من زكوة تريدون وجه الله
فاولئك هم المضعفون وقد يعبر عنها في القران بلفظ الابتغاء كما في قوله
تعالى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء
مرضات الله وقوله وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وقوله تعالى لا خير في
كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل
ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف يوتيه اجرا عظيما فنفى الخير عن كثير مما يتناجى
به الناس الا في الامر بالمعروف وخص من افراده الصدقة والاصلاح بين الناس
لعموم نفعها فدل ذلك على ان التناجي بذلك خير واما الثواب عليه من الله فخصه
من فعله ابتغاء مرضات الله وانما جعل الامر بالمعروف من الصدقة والاصلاح وغيرها
خيرا وان لم يبتغ به وجه الله لما يترتب على ذلك من النفع المتعدي فيحصل به
للناس احسان وخير واما بالنسبة الى الامر فان قصد به وجه الله وابتغاء مرضاته
كان خيرا له واثيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له عليه وهذا
بخلاف من صلى وصام وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا فانه لا خير فيه بالكلية
لانه لا نفع في ذلك لصاحبه لما يترتب عليه من الاثم فيه ولا لغيره لانه لا يتعدى نفعه
الى احد اللهم الا ان يحصل الى احد به اقتداء في ذلك واما ما ورد في السنة
وكلام السلف من تسمية هذا المعنى بالنية فكثير جدا ونحن نذكر بعضه
كما خرج الامام احمد والنسائي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من غزا في سبيل الله ولم ينو الا عقالا فله ما نوى وخرج الامام احمد من
حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اكثر شهداء امتي لاصحاب الفرش
ورب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته وخرج ابن ماجة من حديث جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس على نياتهم وخرج ابن ابي الدنيا من حديث

عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يبعث المقتتلون على النيات وفي صحيح مسلم
عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث
فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال
يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وفيه ايضا عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الحديث وقال فيه يهلكون مهلكا واحدا
ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم وخرج الامام احمد وابن ماجة
من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همته فرق الله
عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يانه من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة
نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة لفظ ابن ماجة
ولفظ احمد من كان همته الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وخرجه ابن ابي الدنيا
وعنده من كانت نيته الاخرة ومن كانت نيته الدنيا وفي الصحيحين عن سعد
ابن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اثبت
عليها حتى اللقمة تجعلها في في امراتك وروى ابن ابي الدنيا باسناد منقطع
عن عمر قال لا عمل لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له يعني لا اجر لمن لم يحتسب ثواب
عمله عند الله عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود قال لا ينفع قول الا بعمل
ولا ينفع قول وعمل الا بنية ولا ينفع قول وعمل ونية الا بما وافق السنة وعن
يحيى ابن ابي كثير قال تعلموا النية فانها ابلغ من العمل وعن يزيد اليماني قال اني لاحب
ان يكون لي نية في كل شيء حتى في الطعام والشراب وعنه انه قال انوي في كل شيء تريده
الخير حتى خروجي الى الكناسة وعن داود الطائي قال رايت الخير كله انما يجمعه حسن
النية وكفاك به خيرا وان لم ينصب قال داود والبر همة التقي ولو تعلقت جميع جوارحه
بحب الدنيا لردته يوما نيته الى اصله وعن سفيان الثوري قال ما عالجت شيا اشد
علي من نيتي لانها تنقلب علي وعن يوسف ابن اسباط قال تخليص النية من فسادها
اشد على العاملين من طول الاجتهاد وقيل لنافع بن جبير الا تشهد الجنازة قال
كاثث حتى اتوى قال فنكر هيئته ثم قال امض وعن مطرف بن عبد الله قال صلاح
القلب بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال من سرته ان
يكمل له عمله فليحسن نيته فان الله عز وجل ياجر العبد اذا حسنت نيته حتى باللقمة
وعن ابن المبارك قال رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل كبير تصغره النية وقال ابن

عجلان لا يصلح العمل الا بثلاث التقوى لله والنية الحسنة والاصابة وقال الفضل ابن
عياض اذا اراد الله عز وجل منك شيئا وارادك وعن يوسف ابن اسباط قال
ايثار الله عز وجل افضل من القتل في سبيله خرج ذلك كله ابن ابي الدنيا في كتاب
الاخلاص والنية وروي فيه باسناد منقطع عن ابن عمر رضي الله عنه قال افضل الاعمال
ادامة الفرض لله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله
عز وجل وبهذا يعلم معنى ما روي عن الامام احمد ان اصول الاسلام ثلاثة احاديث
حديث الاعمال بالنيات وحديث من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وحديث
الحلال بين والحرام بين قال الدين كله يرجع الى فعل المامورات وترك المحظورات
والتوقف عن الشبهات وهذا كله تضمنه حديث النعمان ابن بشير وانما يتم ذلك
بامرين احدهما ان يكون العمل في ظاهره على موافقة السنة وهذا هو الذي تضمنه
حديث عائشة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والثاني ان يكون العمل في
باطنه يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر الاعمال بالنيات وقال
الفضيل ابن عياض في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه
وقال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا
لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا قال والخالص اذا كان لله عز وجل والصواب اذا كان
على السنة وقد دل على هذا الذي قاله الفضيل قول الله عز وجل فمن كان يرجو لقاء ربه
فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال بعض العارفين انما تفاضلوا
بالارادات ولم يتفاضلوا بالصوم والصلوة وقوله صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه لما ذكر صلى الله عليه وسلم ان الاعمال بحسب النيات وان حظ
العامل من عمله بنيته من خير او شر وهاتان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا
يخرج عنهما شئ ذكر بعد ذلك مثالا من امثال الاعمال التي صورتها واحدة ويختلف صلاحها
وفسادها باختلاف النيات وكانه يقول سائر الاعمال على حذو هذا المثال واصل الهجرة
هجران بلد الشرك والانتقال منه الى دار الاسلام كما كان المهاجرون قبل فتح مكة يهاجرون
منها الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل ذلك الى ارض الحبشة
الى النجاشي فاخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف باختلاف النيات والمقاصد بها
فمن هاجر الى دار الاسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم الدين الاسلام واظهاره بنيه حيث كان

يعجز عنه في دار الشرك فهذا هو المهاجر الى الله ورسوله حقا ولقاه شرفا وفخرا انه
حصل له ما نواه من هجرته الى الله ورسوله وبهذا المعنى اقتصر في جواب الشرط على
اعادته بلفظه لان حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والاخرة ومن كانت
هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام لطلب دنيا يصيبها او امراة ينكحها في دار الاسلام
فهجرته الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني خاطب وليس واحد منهما
مهاجرا وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير الى ما طلبه من امر الدنيا واستهانة به
حيث لم يذكره بلفظه وايضا فالهجرة الى الله ورسوله واحدة لا تعدد فيها فلذلك
اعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لامور الدنيا لا تنحصر فقد يهاجر الانسان
لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة اخرى وافراد ما يقصد بالهجرة من امور الدنيا لا
تنحصر فلذلك قال فهجرته الى ما هاجر اليه يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس
في قوله تعالى اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المراة اذا اتت النبي
صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت رغبة بارض
عن ارض وبالله ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله خرجه
ابن ابي حاتم وابن جرير والبزار فمسنده وخرجه الترمذي في كتابه مختصرا وقد روي
وكيع في كتابه عن الاعمش عن شقيق هو ابو وائل قال خطب اعرابي من الحي امراة يقال
لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجته فكنا نسميه مهاجر ام قيس
قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيا فليوله وهذا السياق يقتضي ان
هذا المركين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان في عهد ابن مسعود ولكن روي من طريق
سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امراة
يقال لها ام قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس
قال ابن مسعود من هاجر لشي فليوله وقد اشتهر ان قصة مهاجر ام قيس هي كانت
سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها وذكر ذلك كثير
من المتاخرين في كتبهم ولم نر ان لذلك اصلا باسناد صحيح والله اعلم وسائر الاعمال كالهجرة في
هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها كالجهاد والحج وغيرهما وقد
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به من الدنيا واظهار
الشجاعة والعصبية وغير ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله فخرج بهذا كل ما سالوا عنه من المقاصد الدنيوية وفي الصحيحين

عن ابي موسى الاشعري ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل
للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله تعالى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي رواية
لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء
فاي ذلك في سبيل الله فذكر الحديث وفي رواية له ايضا الرجل يقاتل غضبا
ويقاتل حمية وخرج النسائي من حديث ابي امامة قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا شئ له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان
خالصا وابتغي به وجهه وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة ان رجلا قال
يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا اجر له فاعاد عليه ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر له
وخرج الامام احمد وابو داود من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله واطاع الامام وانفق الكريمة وياسر الشريك
واجتنب الفساد فان نومه ونبهه اجر كله واما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى
الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف وخرج ابو داود من حديث عبد الله
ابن عمرو قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الجهاد والغزو فقال ان قاتلت صابرا
محتسبا بعث الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا بعث الله مرائيا مكاثرا
على اي حال قاتلت او قتلت بعث الله على تلك الحال وخرج مسلم من حديث ابي هريرة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد
فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال ما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال
كذبت ولكنك قاتلت ان يقال جرئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى
القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها
قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت
ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به
فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال
كله فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب
ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل

ثم امر به

ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار وفي الحديث ان معاوية لما بلغه
هذا الحديث بكى حتى غشي عليه فلما افاق قال صدق الله ورسوله قال الله عز وجل
من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وقد ورد الوعيد على تعلم العلم لغير
وجه الله كما خرجه الامام احمد وابو داود وابن ماجة من حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا
من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها وخرج الترمذي من حديث
كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليماري به السفها او يجاري به العلما
او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وخرجه ابن ماجة بمعناه من حديث
ابن عمر وحذيفة وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ حديث جابر لا تعلموا العلم لتباهوا
به العلما ولا لتماروا به السفها ولا تخيروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار وقال ابن
مسعود لا تعلموا العلم لثلاث لتمار وا به السفها او تجادلوا به الفقها او تصرفوا به وجوه
الناس اليكم وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويذهب ما سواه وقد ورد
الوعيد على العمل لغير الله عموما كما خرج الامام احمد من حديث ابن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال بشر هذه الامة بالسنا والرفعة والدين والتمكين في الارض فمن عمل
منهم عمل الاخرة للدنيا لم يكن له في الاخرة نصيب واعلم ان العمل لغير الله اقسام
فتارة يكون رياء محضا بحيث لا يراد به سوى مراياة المخلوقين لغرض دنيوي كحال
المنافقين في صلاتهم كما قال الله عز وجل واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤن الناس
ولا يذكرون الله الا قليلا وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون
الذين هم يراؤن وكذلك وصف الله الكفار بالرياء في قوله ولا تكونوا كالذين خرجوا من
ديارهم بطرا ورياء الناس ويصدون عن سبيل الله وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر
من مومن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة او الحج وغيرها
من الاعمال الظاهرة او التي يتعدى نفعها فان الاخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك
مسلم انه حابط وان صاحبه يستحق للمقت من الله والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه
الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه ايضا وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى انا اغنى
الاغنياء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه وخرجه ابن ماجة

ولغطه فانا منه بري وهو للذي اشرك وخرج الامام احمد عن شداد بن اوس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى يرائي فقد اشرك ومن صام يرائي فقد اشرك ومن
تصدق يرائي فقد اشرك وان الله عز وجل يقول انا خير قسيم لمن اشرك بي شيا
فان جده عمله وقليله وكثيره لشركه الذي اشرك به انا عنه غني وخرج الامام احمد
والترمذي وابن ماجة من حديث ابي سعيد ابن ابي فضاله وكان من الصحابه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين ليوم لا ريب فيه نادى منادٍ
من كان اشرك في عمل عمله لله عز وجل فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل فان الله
اغنى الشركاء عن الشرك وخرج البزار في مسنده من حديث الضحاك بن قيس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو
لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم لله عز وجل فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما اخلص
له ولا تقولوا هذا لله والرحم فانها الرحم وليس لله منها شي ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم
فانها لوجوهكم وليس لله فيها شي وخرج النسائي باسناد جيد عن ابي امامة الباهلي
ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر
والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شي له فاعادها ثلاثا ثم اتاه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا شي له ثم قال ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به
وجهه وخرج الحاكم من حديث ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله اني اقف
الموقف اريد به وجه الله واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى نزلت فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا
ومن روى عنه هذا المعنى وان العمل اذا خالطه شي من الرياء كان باطلا طايفة
من السلف منهم عبادة ابن الصامت وابو الدرداء والحسن وسعيد ابن المسيب وغيرهم
وفي مراسيل القاسم ابن مخيمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه
حبة من خردل من رياء وكانه عرف عن السلف في هذا خلافا وان كان فيه خلاف عن بعض
المتاخرين فان طايفة الجهاد ثلاثة غير الرياء مثل اخذ اجرة الخدمة او اخذ شي
من الغنيمة او التجارة نقص بذلك اجر جهادهم ولم يبطل بالكليه وفي صحيح مسلم عن
عبد الله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الغزاة اذا غنموا غنيمة تعجلوا ثلثي اجرهم فان لم
يغنموا شيا تم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى احاديث تدل على ان من اراد بجهاده
عرضا من الدنيا انه لا اجر له وهي محمولة على انه لم يكن له غرض في الجهاد الا الدنيا وقال الامام

احمد التاجر والمستاجر والمكاري اجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزاتهم ولا
يكونوا مثل من جاهد نفسه وماله لا يخلطه به غيره وقال ايضا فيمن ياخذ جعلا
على الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا باس ان ياخذ كانه خرج لديونه فان اعطي شيا
اخذه وكذا روي عن عبد الله بن عمر قال اذا اجمع احدكم على الغزو فعرضه الله
رزقا فلا باس بذلك واما ان احدكم ان اعطي درهما غزا وان منع درهما امسك فلا
خير في ذلك وكذا قال الاوزاعي اذا كانت له نية الغازي على الغزو فلا اري باسا وهكذا
يقال فيمن اخذ شيا في الحج ليحج به اما عن نفسه او عن غيره وقد روي عن مجاهد
في حج الجمال وحج الاجير وحج التاجر هو تام لا ينقص من اجورهم شي وهو محمول على
ان قصدهم الاصلي كان هو الحج دون التكسب واما ان كان اصل العمل لهم طرا عليه نية
الرياء فان كان خاطرا او دفعه فلا يضره بغير خلاف وان استرسل معه فهل يحبط به
عمله ام لا يضره ذلك ويجازى على اصل نيته في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف قد
حكاه الامام احمد وابن جرير الطبري ورجحا ان عمله لا يبطل بذلك وانه يجازى بنيته
الاولى وهو مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما خرجه ابو داود
في مراسيله عن عطا الخراساني ان رجلا قال يا رسول الله ان بني سلمة كلهم يقاتل
فمنهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل لحمية ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله فايهم
الشهيد قال كلهم اذا كان اصل امره ان تكون كلمة الله هي العليا وذكر ابن جرير ان هذا
الاختلاف انما هو في عمل يرتبط اخره باوله كالصلاة والصيام والحج فاما ما لا ارتباط فيه
كالقراءة والذكر وانفاق المال ونشر العلم فانه ينقطع بنية الرياء الطارية عليه ويحتاج الى
تجديد نية وكذلك روي عن سليمان بن داود الهاشمي انه قال ربما اجدني بحديث
ولي نية فاذا انيت على بعضه تغيرت نيتي فاذا الحديث لواحد يحتاج الى نيات ويرد
على هذا الجهاد لمعاني مراسيل عطا الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف ولا يجوز
تركه حينيذ فيصير كالحج فاما اذا عمل لله خالصا ثم القي الله له الثنا الحسن في قلوب
المومنين بذلك ففرح بفضل الله ورحمته واستبشر بذلك لم يضره ذلك وفي هذا
المعنى جاء حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عن الرجل يعمل العمل من الخير
ويحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المومن خرجه مسلم وخرجه ابن ماجه وعنده
الرجل يعمل العمل لله فيحبه الناس عليه وبهذا المعنى فسره الامام احمد واسحق ابن راهويه
وابن جرير الطبري وغيرهم وكذلك الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجة من حديث ابي هريرة

ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه فقال له اجران اجر السر واجر العلانية ولنقتصر على هذا المقدار من الكلام على الاخلاص والرياء فان فيه كفاية وبالجملة فما احسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس شئ اشق من الاخلاص لانه ليس لها فيه نصيب وقال يوسف بن الحسين الرازي اعز شئ في الدنيا الاخلاص وكم اجتهد في اسقاط الرياء عن قلبي وكانه ينبت فيه على لون آخر وقال ابن عيينة كان من دعاء مطرف ابن عبد الله اللهم اني استغفرك مما تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك مما جعلته لك على نفسي ثم لم اف لك به واستغفرك مما زعمت اني اردت به وجهك فخالط قلبي منه ما قد علمت

فصل

واما النية بالمعنى الذي يذكره الفقهاء وهو ان تميز العبادات من العادات وتميز العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن الاكل والشرب قد تقع تارة حمية وتارة لعدم القدرة على الاكل وتارة تركا للشهوات لله عز وجل فيحتاج في الصيام الى نية لتميز ذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات كالصلاة والصيام منها فرض ومنها نفل والفرض يتنوع انواعا فان الصلوات المفروضات خمس صلوات كل يوم وليلة والصوم الواجب تارة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة او عن نذر وكالحج يتميز هذا كله بالنية وكذلك الصدقة تكون فرضا وتكون نفلا والفرض منه زكاة ومنه كفارة فلا يتميز ذلك الا بالنية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ ما نوى وفي بعض ذكر الخلاف مشهورا بين العلماء فمنهم من لا يوجب تعيين النية للصلاة المفروضة بل يكفي عنده ان ينوي فرض الوقت والحاضر تسميته في الحال وهو رواية عن الامام احمد ويبنى على هذا القول ان من فاتته صلاة من يوم وليلة ونسي عينها ان عليه ان يقضي ثلاث صلوات الفجر والمغرب وربا عينها واحدة وكذلك ذهب طائفة من العلماء ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية تعيينه ايضا بل يجزئ بنية الصيام مطلقا لان وقته لا يقبل الا صيام اخر وهو ايضا رواية عن احمد وربما حكي عن بعضهم ان صيام رمضان لا يحتاج الى نية بالكلية لتعينه بنفسه فهو كرد الوديعة وحكي عن الاوزاعي ان الزكاة كذلك وتاول بعضهم قوله على انه اراد انها تجزئ بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك قال ابو حنيفة لو تصدق بالنصاب كله من غير نية اجزاه عن زكاته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له امحججت عن نفسك قال لا قال فهذه عن نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث ولكنه صحيح عن

ابن عباس وغيره واخذ بذلك الشافعي واحمد في المشهور عنه وغيرهما في ان حجة الاسلام تسقط بحجة الحج مطلقا سواء نوى التطوع او غيره وكذا لو حج عن نذره او نفلا ولم يكن حج حجة الاسلام فانه يقلب عنها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعد ما دخلوا معه وطافوا وسعوا ان يفسخوا احجهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والمفرد وانما كان طوافهم عند قدومهم طواف القدوم وليس بفرض وقد امروا ان يجعلوه طواف عمرة وهو فرض وقد اخذ بذلك الامام احمد وعمل به وهو مشكل على اصله فانه يوجب تعيين الطواف الواجب للحج والعمرة بالنية وخالفه في ذلك اكثر الفقهاء كمالك والشافعي وابي حنيفة وما يدخل في هذا الباب ان رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان قد وضع صدقته عند رجل فجاء ابن صاحب الصدقة فاخذها ممن هي عنده فعلم بذلك ابوه فخاصمه به الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما اياك اردت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك ما نويت وقال للاخذ لك ما اخذت خرجه البخاري وقد اخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به والمنصوص عنه وان كان اكثر الصحابة على خلافه فان الرجل انما يمنع من دفع الصدقة الى ولده خشية ان يكون محاباة فاذا وصلت الى ولده من حيث لا يشعر فالمحاباة منتفية وهو من اهل استحقاق الصدقة في نفس الامر ولهذا لو دفع صدقته الى من يظنه فقيرا وكان غنيا وفي نفس الامر اجزأته على الصحيح لانه انما دفع الى من يعتقد استحقاقه والفقر امر خفي لا يكاد يطلع على حقيقته واما الطهارة فالخلاف في اشتراط النية لها مشهور وهو يرجع الى ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة مستقلة ام هي شرط من شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة فمن لم يشترط لها النية جعلها كسائر شروط الصلاة ومن اشترط لها النية جعلها عبادة مستقلة واذا كانت عبادة في نفسها لم تصح بدون نية وهذا قول جمهور العلماء ويدل على صحة ذلك تكاثر النصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بان الوضوء يكفر الذنوب والخطايا وان فيه توضأ كما امر كان كفارة ان نوى به وهذا يدل على ان الوضوء المامور به في القرآن عبادة بنفسها حيث رتب عليه تكفير الذنوب والوضوء الخالي عن النية لا يكفر شيأ من الذنوب بالاتفاق فلا يكون مامورا به ولا تصح به الصلاة وهذا لم يرد في شئ من بقية شروط الصلاة كازالة النجاسة وستر العورة ما ورد في الوضوء ولا شك بين نية الوضوء وبين قصد التبرد او ازالة النجاسة او الوسخ اجزاه في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب احمد ان هذا الفصل ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا لو فصل مع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضر ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتصدى احيانا بالصلاة تعليمها للناس وكذلك الحج كما قاله

خذوا عني مناسككم ومما تدخل النيه فيه من ابواب العلم مسايل الايمان فلغو اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على اللسان من غير قصد بالقلب اليه كقول لا والله بلى والله في اثناء الكلام قال تعالى لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وكذلك رجع في الايمان الى نية الحالف وما قصد بيمينه فان حلف بطلاق او عتاق ثم ادعى انه نوى ما يخالف ظاهر لفظه فانه يدين فيما بينه وبين الله عز وجل وهل يقبل منه في ظاهر الحكم فيه قولان للعلما مشهوران وهما روايتان عن احمد وقد روي عن عمر انه رفع اليه رجل قال لتلعلما امراته شتمني فقال كانك طيبة كانك حمامة فقال لا ارضى حتى تقول انت خلية طالق فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها فلعي امرانك خرجه ابو عبيد وقال اراد الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها وتخلى عنها فهي خلية من العقال وهي طالق لانها قد طلقت منه فاراد الرجل ذلك فاسقط عمر عنه الطلاق لنيته قال وهذا اصل لكل من تكلم بشي يشبه لفظ الطلاق والعتاق وهو ينوي غيره وروي عن شقيق قال خطب رجل امراة وخطبها اخر فقال الزوج حتى تطلق امراتك فقال اشهد والي قد طلقت ثلاثا فردوجوه فقام على امراته فقالوا قد طلقت ثلاثا قالوا ما هذا اردنا فذكر ذلك شقيق لعثمان فجعلها بتته فان كان لفظ الحالف ما ونوى خلاف ما حلف عليه عن نيته لم تنفعه نيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية له اليمين على المستحلف وهذا محمول على الظالم فاما المظلوم فينفعه ذلك وقد خرج الامام احمد وابن ماجة من حديث سويد ابن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وابل ابن حجر فاخذه عدو له فتحرج الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فخلا سبيله فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم تحرجوا ان يحلفوا وحلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم ولذلك ندخل النيه في الطلاق والعتاق فاذا اتى بلفظ من الفاظ الكنايات المحتملة للطلاق او العتاق فلابد له من النيه وهل يقوم مقام النيه التي يقصد في الباطن التوصل الى دلالة الحال من غضب او سوال الطلاق او نحوه ام لا فيه خلاف مشهور بين العلما وهل ينفع ذلك في الباطن كما لو نواه ام يلزم به في ظاهر الحكم فقط فيه خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة كالبتة ونحوها فهل يقع به الثلاث او واحدة فيه قولان مشهوران وظاهر مذهب احمد انه يقع به الثلاث مع اطلاق النية فان نوى به ما دون الثلاث وقع به

الطلاق ثم

مانواه

مانواه وحكي عنه رواية انه يلزمه الثلاث ايضا ولو راى امراة يظنها امراته فطلقها ثم بانت اجنبية طلقت امراته لانه انما قصد طلاق امراته نص على ذلك احمد وحكي عنه رواية اخرى انها لا تطلق وهو قول الشافعي ولو كان بالعكس بان راى امراة ظنها اجنبية فطلقها فبانت امراته فهل تطلق فيه قولان هما روايتان عن احمد والمشهور من مذهب الشافعي وغيره انها تطلق ولو كان له امراتان فنهى احداهما عن الخروج ثم راى امراة فظنها المنهية فقال لها فلانة خرجت فانت طالق اختلف العلما فيها فقال الحسن تطلق المنهية لانها هي التي نواها وقال ابرهيم تطلقان وقال عطا لا تطلق واحدة منهما ومذهب احمد انها تطلق المنهية رواية واحدة لانه نوى طلاقها وهل تطلق المواجهة على روايتين عنه واختلف اصحاب على القول بانها تطلق هل تطلق في الحكم فقط ام في الباطن ايضا على طريقين لهم وقد استدل بقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى على ان العقود التي يقصد بها في الباطن التوصل الى ما هو محرم غير صحيحة كعقود البيوع التي يقصد بها معنى الربا ونحوها هو مذهب مالك واحمد وغيرهما فان هذا العقد انما نوى به الربا لا البيع والعلامري انما نوى ومسايل النيه المتعلقة بالفقه كثيرة جدا وفيما ذكرناه كفاية وقد تقدم عن الشافعي انه قال في هذا الحديث انه يدخل في سبعين بابا من الفقه والله اعلم والنيه هي قصد القلب ولا يجب التلفظ بما في القلب في شي من العبادات وخرج بعض اصحاب الشافعي له قولا باشتراط التلفظ بالنية في الصلاة وغلطه المحققون منهم واختلف المتاخرون من الفقها في التلفظ بالنيه في الصلاة وغيرها فمنهم من استحبه ومنهم من كرهه ولا نعلم في هذه المسايل قولا خاصا عن السلف ولا عن الايمة الا في الحج وحده قال مجاهد قال اذا اراد الحج يسمي ما يهل به وروي عنه انه قال يسميه في التلبيه وهذا ليس بما نحن فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر نسكه في تلبيته فيقول لبيك عمرة وحجا وانما كلامنا في انه يقول عند ارادة عقد الاحرام اللهم اني اريد الحج او العمرة كما استحب ذلك كثير من الفقها وكلام مجاهد ليس صريحا في ذلك وقال اكثر السلف منهم عطا وطاوس والقاسم ومحمد والنخعي بجزيه النيه عند الاهلال وصح عن ابن عمر انه سمع رجلا عند احرامه يقول اللهم اني اريد الحج او العمرة فقال له اتعلم الناس او ليس الله بعلم ما تنسك ونص مالك على مثل هذا وانه لا يستحب له ان يسمي ما احرم به حكاه صاحب الكتاب تهذيب المدونة من اصحابه وقال ابو داود قلت لاحمد اقول قبل التكبير بعض الصلاة شيا قال لا وهذا قد يدخل فيه انه لا يتلفظ بالنية والله اعلم

الثاني عن عمر رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه السفر ولا نعرفه

الحديث

٢

فهارسم مقابله على النسخه المكتوب منها وهي مقابله على اصل المصنف

منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على
فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج
البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني عن الايمان
قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر خيره وشره
قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال فاخبرني عن
اماراتها قال ان تلد الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون
في البنيان ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال لي يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم • هذا الحديث تفرد به مسلم عن
البخاري باخراجه فخرجه من طريق كهمس عن عبد الله ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال
كان اول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن
الحميري حاجين او معتمرين فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه
عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته
انا وصاحبي احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي
فقلت اباعبد الرحمن انه ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتفقرون العلم وذكر من
شانهم وانهم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف فقال اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني
بريء منهم وانهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو ان لاحدهم مثل احد
ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله ثم خرجه من طريق اخرى
بعضها يرجع الى عبد الله بن بريدة وبعضها يرجع الى يحيى ابن يعمر وذكر ان في بعض
الفاظها زيادة ونقصا وقد خرجه ابن حبان في صحيحه من طريق سليمان التيمي عن
يحيى ابن يعمر وقد خرجه مسلم من هذه الطريق الا انه لم يذكر لفظه وفيه زيادات ونقصان
في الاسلام قال وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وان تتم الوضوء قال فاذا فعلت ذلك
فانا مسلم قال نعم قال في الايمان وان تؤمن بالجنة والنار والميزان وقال فيه فاذا فعلت ذلك
فانا مؤمن قال نعم وقال في اخره هذا جبريل اتاكم يعلمكم دينكم خذوا عنه والذي
نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى وخرجاه
في الصحيحين من حديث ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا للناس فاتاه رجل فقال

ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث
الاخر قال يا رسول الله ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة
المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يا رسول الله ما الاحسان قال ان
تعبد الله كانك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال يا رسول الله متى الساعة قال ما المسؤول عنها
باعلم من السائل ولكن ساحدثك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربتها فذلك من اشراطها
واذا رايت الحفاة العراة الحفاة رؤس الناس فذلك من اشراطها واذا تطاول رعاء البهم في البنيان
فذلك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم
الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري
نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير قال ثم ادبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي الرجل فاخذوا ليردوه فلم يروا شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل جاء
ليعلم الناس دينهم وخرجه مسلم بسياق اتم من هذا وفيه سوال الايمان وتؤمن بالقدر كله
وقال في الاحسان ان تخشى الله كانك تراه وخرجه الامام احمد في مسنده من حديث شهر ابن
حوشب عن ابن عباس ومن حديث شهر ابن حوشب ايضا عن ابن عامر او ابي عامر او ابي مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال وتسمع رجع النبي صلى الله عليه وسلم ولا ترى الذي
يكلمه ولا تسمع كلامه وهذا يرده حديث عمر الذي خرجه مسلم وهو اصح وقد روي الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس ابن مالك وجرير ابن عبد الله البجلي وغيرهما وهو
حديث عظيم جدا يشتمل على شرح الدين كله وهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في اخره هذا جبريل
اتاكم يعلمكم دينكم بعد ان شرح درجة الاسلام ودرجة الايمان ودرجة الاحسان فجعل
ذلك كله دينا واختلف الرواية في تقديم الاسلام على الايمان وعكسه ففي حديث عمر
الذي خرجه مسلم انه بدا بالسوال عن الاسلام وفي الترمذي وغيره انه بدا بالسوال عن الايمان
كما في حديث ابي هريرة وجاء في بعض روايات حديث عمر انه سال عن الاحسان بين الاسلام
والايمان فاما الاسلام فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم باعمال الجوارح الظاهرة من القول
والعمل واول ذلك شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان ثم اقام
الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا وهي منقسمة الى
عمل بدني كالصلاة والصوم والى عمل مالي وهو ايتاء الزكاة والى ما هو مركب منهما
كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان اضاف الى ذلك الاعتمار والغسل من
الجنابة واتمام الوضوء وفي هذا تنبيه على ان جميع الواجبات الظاهرة داخلة في مسمى الاسلام

وانما ذكرها هنا اصول اعمال الاسلام التي يبنى الاسلام عليها كما يأتي شرح ذلك في حديث ابن عمر
بني الاسلام على خمس في موضعه ان شاء الله وقوله في بعض الروايات فاذا فعلت ذلك
فانا مسلم قال نعم يدل على ان من كمل الاتيان بمباني الاسلام الخمس صار مسلما حقا مع ان
من اقر بالشهادتين صار مسلما حكما فاذا دخل في الاسلام بذلك الزم بالقيام ببقيه خصال
الاسلام ومن ترك الشهادتين خرج عن الاسلام وفي خروجه من الاسلام بترك الصلاة خلاف مشهور
بين العلماء وكذلك في ترك بقية مباني الاسلام الخمس كما سنذكره في موضعه ان شاء الله تعالى ومما
يدل على ان جميع الاعمال الظاهرة تدخل في مسمى الاسلام قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم
المسلمون من لسانه ويده وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم اي الاسلام خير قال ان تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي صحيح
الحاكم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للاسلام صوى او منارا كمنار الطريق من
ذلك ان تعبد الله ولا تشرك به شيا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وتسليمك على بني ادم اذا لقيتهم وتسليمك على اهل بيتك اذا دخلت
عليهم فمن انتقص منهن شيا فهو سهم من الاسلام تركه ومن تركهن فقد نبذ الاسلام وراء
ظهره وخرج ابن مردويه من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للاسلام صباح
وعلامات كمنار الطريق فرائضها وجماعها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
واقام الصلاة واتيا الزكاة وصيام الوضوء والحكم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم
وطاعة ولاة الامر وتسليمكم على انفسكم وتسليمكم اذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بني ادم اذا
لقيتموهم وفي اسناده ضعف وخرج من حديث ابي اسحق عن صلة ابن زفر عن حذيفة
قال الاسلام ثمانية اسهم قال الاسلام سهم والصلاة سهم والزكاة سهم والجهاد سهم وصوم
رمضان سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وخاب من لا سهم له وخرجه البزار
مرفوعا والموقوف اصح ورواه بعضهم عن ابي اسحق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم
خرجه ابو يعلى الموصلي وغيره وقوله الاسلام سهم يعني الشهادتين لانها علم الاسلام
وبها يصير الانسان مسلما وكذلك ترك المحرمات داخل في مسمى الاسلام ايضا كما روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حسن اسلام المرء تركه لما لا يعنيه ويأتي في موضعه ان شاء الله تعالى
ويدل على ذلك ايضا ما خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث العرباض ابن سارية
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ضرب لنا مثلا الصراط مستقيما وعلى جنبتي الصراط سوران لهما
ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول ايها الناس ادخلوا

الصراط جميعا

الصراط جميعا ولا تعرجوا وداع يدعو من جوف الصراط فاذا اراد ان يفتح شيا من تلك
الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط الاسلام والسوران حدود الله
والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من
فوق واعظ الله في قلب كل مسلم رواه الترمذي والله يدعو الى دار السلام ويهدي
من يشاء الصراط مستقيم ففي هذا المثل الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام هو
الصراط المستقيم الذي امر الله بالاستقامة عليه ونهى عن تجاوز حدوده وان من
ارتكب شيا من المحرمات فقد تعدى حدوده واما الايمان فقد فسره النبي صلى الله
عليه وسلم في هذا الحديث بالاعتقادات الباطنة فقال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره وقد ذكر الله في كتابه الايمان
بهذه الاصول الخمسة في مواضع كقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون
كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقال تعالى ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين وقال تعالى الذين يؤمنون
بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل
من قبلك وبالاخرة هم يوقنون والايمان بالرسل يلزم منه الايمان بجميع ما اخبروا به من
الملائكة والانبياء والكتب والبعث والقدر وغير ذلك من تفاصيل ما اخبروا به من صفات الله
وصفات اليوم الاخر كالميزان والصراط والجنة والنار وقد ادخل في الايمان الايمان
بالقدر خيره وشره وجعل هذه الكلمة روى ابن عمر هذا الحديث محتجا به على من انكر القدر
وزعم ان الامر انف يعني انه مستانف لم يسبق به سابق قدر من الله عز وجل وقد
غلط ابن عمر عليهم وبرئ منهم واخبر انه لا يقبل منهم اعمالهم بدون الايمان بالقدر
والايمان بالقدر على درجتين احداهما الايمان بان الله تعالى سبق في علمه ما يعمله العباد
من خير وشر وطاعة ومعصية قبل خلقهم وايجادهم ومن هو منهم من اهل الجنة ومن اهل
النار واعد لهم الثواب والعقاب جزاء لاعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم وانه كتب ذلك عنده
واحصاه وان كل اعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه والدرجة الثانية ان الله
خلق افعال عباده كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان وشاءها منهم فهذه الدرجة
التي يثبتها اهل السنة والجماعة وينكرها القدرية والدرجة الاولى اثبتها كثير من
القدرية ونفاها غلاتهم كمعبد الجهني الذي سئل ابن عمر عن مقالته وكعمرو ابن
عبيد وغيره وقد قال كثير من ائمة السلف ناظروا القدرية بالعلم فان اقروا به خصموا

وان جحدوا به فقد كفروا يريدون ان من انكر العلم القديم السابق بافعال العباد وان الله
قسمهم قبل خلقهم الى شقي وسعيد وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ فقد اتى بالقران
فيكفر بذلك وان اقر وابذلك وانكروا ان الله خلق افعال عباده وشاءها منهم ارادة
كونية قدرية فقد خصموا الان ما اقروا به حجة عليهم فيما انكروه وفي تكفيره هو كما نزاع
مشهور بين العلما واما من انكر العلم القديم فنص الشافعي واحمد على تكفيره وكذلك
غيرهما من ائمة الاسلام فان قيل قد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الاسلام
والايمان وجعل الاعمال كلها من الاسلام لا من الايمان والمشهور عن السلف واهل الحديث ان
الايمان قول وعمل ونية وان الاعمال كلها داخلة في مسمى الايمان وحكى الشافعي على ذلك
اجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم ممن ادركهم وانكر السلف على من اخرج الاعمال عن
الايمان انكارا شديدا وممن انكر ذلك على قائله وجعله قولا محدثا سعيد بن جبير وميمون بن
مهران وقتادة وايوب السختياني وابرهيم النخعي والزهري ويحيى ابن ابي كثير وغيرهم
وقال الثوري هو رأي تحدث ادركنا الناس على غيره وقال الاوزاعي كان من مضى
ممن سلف لا يفرقون بين الايمان والعمل وكتب عمر ابن عبد العزيز الى اهل الامصار
اما بعد فان الايمان فرايض وشرايع فمن استكملها فقد استكمل الايمان ذكره البخاري في
صحيحه قيل الامر على ما ذكرت وقد دل على دخول الاعمال في الايمان قوله تعالى انما
المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا على ربهم
يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون اولئك هم المومنون حقا وفي الصحيحين
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس آمركم باربع الايمان بالله وهل
تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم
رمضان وان تعطوا من المغانم الخمس وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الايمان بضع وسبعون او بضع وستون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى
عن الطريق والحيا شعبة من الايمان ولفظ مسلم وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن فلولا ان ترك هذه الكبائر من مسمى الايمان لما انتفى
اسم الايمان عن من تلبس بشيء منها لان الاسم لا ينتفي الا بانتفاء بعض اركانه او واجباته واما
وجه الجمع بين هذا النصوص وبين حديث سوال جبريل عليه السلام عن الاسلام والايمان
وتفريق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وادخاله الاعمال في مسمى الاسلام دون مسمى الايمان فانه

يتضح

يتضح بتقرير اصل وهو ان من الاسما ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند افراده
واطلاقه فاذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات والاسم المقرون به
دالا على باقيها وهذا كاسم الفقير والمسكين فاذا افرد احدهما دخل فيه كل من هو محتاج فاذا قرن
احدهما بالاخر دل احد الاسمين على بعض انواع ذوي الحاجات والاخر على باقيها فهكذا اسم
الاسلام والايمان اذا افرد احدهما دخل فيه الاخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الاخر
بانفراده فاذا قرن بينهما دل احدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ودل الاخر على الباقي
وتد صرح بهذا المعنى جماعة من الائمة قال ابو بكر الاسمعيلي في رسالته الى اهل الجبل قال
كثير من اهل السنة واجماعه ان الايمان قول وعمل والاسلام فعل ما فرض على الانسان ان يفعله
اذا ذكر كل اسم على حدته مضمونا الى الاخر فقيل المومنون والمسلمون جميعا مفردين اريد
باحدهما معنى لم يرد بالاخر واذا ذكر احد الاسمين شمل الكل وعمهم وقد دل لهذا المعنى
ايضا الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلما من بعده ويدل على صحة
ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكره مفردا في حديث وقد عبد القيس بما فسر به الاسلام
به الاسلام للمقرون بالايمان في حديث جبريل وفسره في حديث آخر الاسلام بما فسره به الايمان
كما في مسند الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الاسلام
افضل قال الايمان قال وما الايمان قال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله والبعث بعد
الموت قال فاي الايمان افضل قال الهجرة قال فما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة
افضل قال الجهاد فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الايمان افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال وبهذا
التفصيل يظهر تحقيق الفرق بين الاسلام والايمان هل هما واحد او هما مختلفان فان اهل السنة
والحديث مختلفون في ذلك وصنفوا في ذلك تصانيف متعددة فمنهم من يدعي ان جمهور اهل
السنة على انهما شيء واحد ومنهم محمد ابن نصر المروزي وابن عبد البر وقد يروى هذا القول عن
سفين الثوري من رواية ايوب ابن سويد الرملي عنه وايوب فيه ضعف ومنهم من يحكي عن
اهل السنة التفريق بينهما كابن بكر ابن السمعاني وغيره وقد نقل الفرق بينهما عن كثير من السلف
منهم قتادة وداود ابن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري وحماد ابن زيد وابن مهدي
وشريك وابن ابي ذيب واحمد ابن حنبل وابو خيثمة ويحيى ابن معين وغيرهم على اختلاف
بينهم في صفة التفريق بينهما وكان الحسن وابن سيرين يقولان مسلم ومومن وبهذا
التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف فيقال اذا افرد كل من الاسلام والايمان بالذكر فلا
فرق بينهما حينيذ وان قرن بين الاسمين كان بينهما فرق والتحقيق في الفرق بينهما ان الايمان

خرقة بين الايمان والاسلام

هو تصديق القلب واقراره ومعرفته والاسلام هو الاستسلام العبد لله وخضوعه وانقياده
له وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمى الله تعالى في كتابه الاسلام دينا وفي حديث
جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان والاحسان دينا وهذا ايضا مما يدل على ان
احد الاسمين اذا افرد دخل فيه الاخر وانما يفرق بينهما حيث قرن احدهما بالاخر
فيكون حينئذ المراد بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل وفي مسند
الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام في القلب وهذا كان الاعمال تظهر
علانية والايمان يكون خفيا والمراد بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل وفي مسند
الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام في القلب وهذا كان الاعمال تظهر
علانية والتصديق بالقلب لا يظهر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اذا صلى
على الميت اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان كان
العمل بالجوارح انما يتمكن منه في الحياة فاما عند الموت فلا يبقى غير التصديق بالقلب
ومن هنا قال المحققون من العلماء كل مؤمن مسلم فان من تحقق الايمان ورسخ في قلبه قام
باعمال الاسلام كما قال صلى الله عليه وسلم الايمان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله
واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فلا يتحقق القلب بالايمان حقا الا وتنبعث
الجوارح في اعمال الاسلام وليس كل مسلم مؤمنا فانه قد يكون الايمان ضعيفا فلا يتحقق
القلب به تحققا تاما مع عمل جوارحه باعمال الاسلام فيكون مسلما وليس بمؤمن الايمان
التام كما قال تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل
الايمان في قلوبكم ولم يكونوا منافقين بالكلية على اصح التفسيرين وهو قول ابن عباس
وغيره بل كان ايمانهم ضعيفا ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا الله ورسوله لا
يلتكم من اعمالكم شيئا يعني لا ينقصكم من اجورها فدل على انهم مع ما ذكر من الايمان ما تقبل
به اعمالهم ولذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص لما قال لم تعط
فلانا وهو مؤمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسلم يشير الى انه لم يحقق مقام الايمان
وانما هو في مقام الاسلام الظاهر وكما يجب انه متى ضعف الايمان الباطن لزم منه
ضعف اعمال الجوارح الظاهرة ايضا لكن اسم الايمان ينفى عمن ترك شيئا من واجباته
كما في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وقد اختلف اهل السنة هل يسمى مؤمنا
ناقص الايمان ويقال ليس بمؤمن لكنه مسلم على قولين ومعاد ذلك ايمان عن احمد ولما اسم
الاسلام فلا ينفى بانتفاء بعض واجباته وانتفاء بعض محرماته وانما ينفى بالايمان عما
ينافيه بالكلية ولا نعرف في شيء من السنة الصحيحة نفي الاسلام عمن ترك شيئا من
واجباته كما ينفى الايمان عمن ترك شيئا من واجباته وان كان قد ورد اطلاق الكفر
على فعل بعض المحرمات واطلاق النفاق ايضا واختلف العلماء هل يسمى مرتكب الكبائر

كافرا

كافرا كفرا اصغر او منافقا النفاق الاصغر ولا اعلم ان احدا منهم اجاز اطلاق نفي اسم
الاسلام عنه الا انه روي عن ابن مسعود انه قال ما ترك الزكاة مسلم ويحتمل انه كان يراه
كافرا بذلك خارجا من الاسلام وكذلك روي عن ابن عمر فيمن تمكن من الحج ولم يحج انهم
ليسوا بمسلمين والظاهر انه كان يعتقد كفرهم وهذا اذا دان بوجوب عليهم الجزية يقول لم
يدخلوا في الاسلام بعد فهم مستمرون على كتابيتهم واذا تبين ان اسم الاسلام لا ينتفي الا
بوجود ما ينافيه ويخرج عن الملة بالكلية فاسم الاسلام اذا اطلق او اقترن به المدح دخل فيه الايمان
كله من التصديق وغيره كما سبق في حديث عمر وابن عبسة وخرج النسائي من حديث عتبة بن
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فاغارت على قوم فقال رجل منهم اني مسلم فقتله رجل من
السرية فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فقال الرجل انما قالها تعوذا
من القتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ابى علي ان اقتل مؤمنا ثلاث مرات فلو كان الاسلام
المطلق يدخل فيه الايمان بالاصول الخمسة لم يصر من قال انا مسلم مؤمنا بمجرد هذا القول
وقد اخبر الله عن ملكة سبا انها دخلت في الاسلام بهذه الكلمة وقالت رب اني ظلمت نفسي
واسلمت مع سليمان لله رب العالمين واخبر عن يوسف عليه السلام انه دعا بالموت على الاسلام وهذا
كله يدل على ان الاسلام المطلق يدخل فيه ما يدخل في الايمان من التصديق وفي سنن ابن
ماجة عن عدي ابن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدي اسلم تسلم قلت وما الاسلام
قال تشهد ان لا اله الا الله وتشهد اني رسول الله وتؤمن بالاقدار كلها خيرها وشرها حلوها
ومرها وهذا نص في ان الايمان بالقدر من الاسلام ثم ان الشهادتين من خصال الاسلام
بغير نزاع وليس المراد الاتيان بلفظهما دون التصديق بهما فعلم ان التصديق بهما داخل في
الاسلام وقد فسر الاسلام المذكور في قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام بالتوحيد والتصديق
طائفة من السلف منهم محمد بن جعفر ابن الزبير واما اذا نفي الايمان عن احد واثبت له الاسلام
كالاعراب الذين اخبر الله عنهم فانه ينتفي عنهم رسوخ الايمان في القلب وتثبت لهم المشاركة
في اعمال الاسلام الظاهرة مع نوع ايمان يصحح لهم العمل اذ لو لا هذا القدر من الايمان لم يكونوا
مسلمين واما نفي عنهم الايمان لانتفاء ذوق حقايقه وتفصيل بعض واجباته وهذا مبني على ان
التصديق القائم بالقلوب متفاضل وهذا هو الصحيح وان ايمان الصديقين الذين يتجلى الغيب
لقلوبهم حتى يصير كانه شهادة بحيث لا يقبل الشك ولا الارتياب ليس كايمان غيرهم
ممن لم يبلغ هذه الدرجة بحيث لو شكك لارتخلمالك ولهذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم مرتبة
الاحسان ان يعبد العبد ربه كانه يراه وهذا لا يحصل لعموم المؤمنين ومن هنا قال بعضهم ما
سبقهم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن شيء وقر في قلبه وسئل ابن عمر هل كانت الصحابة

يضحكون فقال نعم والايمان في قلوبهم امثال الجبال فاين هذا من الايمان في قلبه يزن ذرة او شعيرة كالذين يخرجون من اهل التوحيد من النار فهو لا يصح ان يقال لمن يدخل الايمان في قلوبهم لضعفه عندهم وهذه المسايل اعني مسايل الاسلام والايمان والكفر والنفاق مسايل عظيمة جدا فان الله علق بهذه الاسما السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار والاختلاف في مسمياتها او الخلاف وقع في هذه الامة وهو خلاف الخوارج الحرورية حيث اخرجوا عصاة الموحدين من الاسلام بالكلية وادخلوهم في دايرة الكفر وعاملوهم معاملة الكفار واستحلوا بذلك دما المسلمين واموالهم ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين ثم حدث خلاف الجهمية وقولهم ان الفاسق مومن كامل الايمان وقد ضف العلما قديما وحديثا في هذه المسايل تصانيف متعددة وممن صنف في الايمان من ايمة السلف الامام احمد وابو عبيد القاسم ابن سلام وابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد ابن اسلم الطوسي وكثرت فيه التصانيف بعدهم من جميع الطوايف وقد ذكرناها هنا لكن اجمعة لاصول كثير من هذه المسايل والاختلاف فيها وقيمان شا الله كفاية **فصل** وقد تقدم ان الاعمال تدخل في مسمى الاسلام ومسمى الايمان ايضا وذكرنا ما يدخل في ذلك من اعمال الجوارح الظاهرة ويدخل في مسماها ايضا اعمال الجوارح الباطنة فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله والنصح له ولعباده وسلامة القلب لهم من الغش والحسد والحقد وتوابع ذلك من انواع الاذى ويدخل في مسمى الايمان وجل القلوب من ذكر الله وخشوعها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة الايمان بذلك وتحقيق التوكل على الله وخوف الله سرا وعلانية والرضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا واختبار تلف النفوس باعظم بانواع الالام على الكفر واستشعار قرب الله من العبد ودوام استحضاره وايثار محبة الله ورسوله على محبة ما سواهما والمحبة في الله والبغض فيه والعطا له والمنع له وان يكون جميع الحركات والسكنات له وسماحة النفوس بالطاعة المالية والبدنية والاستبشار بعمل الحسنات والفرح بها والمساوة بعمل السيات والحزن عليها وايثار المومنين لمرضوا الله صلى الله عليه وسلم على انفسهم واموالهم وكثرة الحيا وحسن الخلق ومحبة ما يحبه لنفسه لاخوانه المومنين ومواساة المومنين خصوصا الجيران ومعاضدة المومنين ومناصرتهم والحزن بما يحزنهم **وفي** مسند الامام احمد عن ابي هريرة من الحفيلي قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان تحب في النار احب اليك من ان تشرك بالله وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله فاذا كنت كذلك فقد دخل الايمان في قلبك كما دخل الماء الظمان في اليوم القايض قلت يا رسول الله كيف لي بان اعلم اني مومن قال ما من امتي او من هذه الامة عبد يعمل حسنة فيعلم انها حسنة

صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته فالخير من منى ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورايهم فاخبر ان هذه الثلاث خصال تنفي الغل عن قلب المسلم **وفي** الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم فلا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وامانا ورد في دخوله في اسم الايمان مثل قوله تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم ايا ته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الى قوله اولئك هم المومنون حقا وقوله الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقوله وعلى الله فليتوكل المومنون وقوله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقوله وخافوني ان كنتم مومنين **وفي** صحيح مسلم عن العباس ابن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا والرضى بربوبية الله يتضمن الرضا بعبادته وحده لا شريك له وبالرضا بتدبيره للعبد واختياره له والرضى بالاسلام دينا يقتضي اختياره على سايرالاديان والرضا بمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا يقتضي الرضا بجميع ما جا به من عند وقبول ذلك بالتسليم والانشراح كما قال تعالى فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما **وفي** الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع في الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار **وفي** رواية وجد بهن طعم الايمان **وفي** بعض الروايات طعم الايمان وحلاوته **وفي** الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين **وفي** رواية من اهله وماله والناس اجمعين **وفي** مسند الامام احمد عن ابي هريرة من الحفيلي قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان تحب في النار احب اليك من ان تشرك بالله وان تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله فاذا كنت كذلك فقد دخل الايمان في قلبك كما دخل الماء الظمان في اليوم القايض قلت يا رسول الله كيف لي بان اعلم اني مومن قال ما من امتي او من هذه الامة عبد يعمل حسنة فيعلم انها حسنة

وان الله جازيه بها خيرا ولا يعمل سيئة فيعلم انها سيئة ويستغفر الله منها ويعلم انه لا يغفر الا هو الا وهو مومن وفي المسند وغيره عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سرتة حسنته وساءته سيئته فهو مومن وفي مسند بقي بن مخلد عن رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال صريح الايمان اذا اسأت او ظلمت احدا عبدك او امتك او احدا من الناس صمت او تصدقت واذا احسنت استبشرت وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومنون في الدنيا على ثلاثة اجزاء الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم وانفسهم والذين يامنهم الناس على اموالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع تركه لله عز وجل وفيه ايضا عن عمرو ابن عبسة قال قلت يا رسول الله ما الاسلام قال طيب الكلام واطعام الطعام قلت ما الايمان قال الصبر والسماحة قلت اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قلت اي الايمان افضل قال خلق حسن وقد فسر الحسن البصري الصبر والسماحة فقال هو الصبر عن محارم الله والسماحة باداء فرايض الله عز وجل وفي الترمذي وغيره عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه ابو داود وغيره من حديث ابي هريرة وتخرج البزار في مسنده من حديث عبد الله بن معوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده بانه لا اله الا الله واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام وذكر الحديث في اخره فقال رجل وما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال ان يعلم ان الله معه حيث كان وتخرج ابو داود الحديث دون اخره وتخرج الطبراني من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء من الايمان وتخرج الامام احمد وابن ماجة من حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما المومن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وقال الله عز وجل انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم وفي الصحيحين عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المومنون كرجل واحد وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله وفي الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وفي مسند

الامام احمد

الامام احمد عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد يالم المومن اهل الايمان كما يالم الجسد ما في الراس وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن مراة المومن المومن اخو المومن تكف عنه ضيعته ويحوطه من ورايه وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وفي صحيح البخاري عن ابي شريح الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن قالوا من ذاك يا رسول الله قال من لا يامن جاره بوايقه وتخرج الحاكم من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المومن الذي يشبع وجاره جايع وتخرج الامام احمد والترمذي من حديث سهل ابن معاذ الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل ايمانه وفي رواية الامام احمد وانكح لله فقد استكمل ايمانه وفي رواية له سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله قال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وفي رواية له وان تقول خيرا او تصمت وفي هذا الحديث ان كثرة ذكر الله من افضل الايمان وتخرج ايضا من حديث عمرو ابن الجموح انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يستحق العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية من الله وتخرج ايضا من حديث البراء ابن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوثق عرى الايمان ان تحب في الله وتبغض في الله وقال ابن عباس احب في الله وابغض في الله ووال في الله وعاد في الله فانما تنال ولاية الله بذلك ولن يجد عبد طعم الايمان وان كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك وقد صارت عامة مواخاة الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي على اهله شيا خرجه ابن جرير الطبري ومحمد ابن نصر المروزي

فصل

واما الاحسان فقد جاء ذكره في القران في مواضع تارة مقرونا بالايمان وتارة مقرونا بالاسلام وتارة مقرونا بالتقوى او بالعمل فالمقرون بالايمان كقوله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وكقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا والمقرون بالاسلام كقوله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند ربه وقوله ومن يسلم وجهه الى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والمقرون بالتقوى كقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقد يذكر مفردا كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقد ثبت في صحيح

عن فضل الايمان

مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسير الزيادة بالنظر الى وجه الله الكريم وهذا مناسب بجعله جزاء
لاهل الاحسان كان الاحسان هو ان يعبد المؤمن ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة
كانه يراه بقلبه وينظر اليه في عبادته فكان جزاء ذلك النظر الى الله عيانا في الاخرة
وعلى هذا اما اخبر الله به عن جزاء الكفار في الاخرة انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وجعل
ذلك جزاء لحالهم في الدنيا وهو تراكم الرين على قلوبهم حتى حجبت عن معرفة الله ومراقبته
في الدنيا فكان جزاؤهم على ذلك ان حجبوا عن رؤيته في الاخرة **قوله** صلى الله عليه وسلم
في تفسير الاحسان ان تعبد الله كانك تراه يشير الى ان العبد يعبد الله على هذه
الصفة وهي استحضار قربه بين يديه كانه يراه وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة
والتعظيم كما جاء في **رواية** ابي هريرة ان تخشى الله كانك تراه ويوجب ايضا النصح في
العبادة وبذل الجهد في تحسينها واتمامها واكمالها وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من
اصحابه بهذه الوصية كما **روى** ابرهيم الهجري عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال اوصاني
خليلي صلى الله عليه وسلم ان اخشى الله كانني اراه فان لم اكن اراه فانه يراني **وروى** عن ابن عمر
قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد الله كانك تراه وجهه النسائي
وروي من حديث زيد ابن ارقم مرفوعا وموقوفا كن كانك ترى الله فان لم تكن تراه فانه
يراك **وخرج** الطبراني من حديث انس ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بحديث واجعله
موجزا فقال صل صلاة مودع فانك ان كنت لا تراه فانه يراك وفي حديث حارثة
المشهور وقد روي من وجوه مرسلة وروي متصلا والمرسل اصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له كيف اصبحت يا حارثة قال اصبحت مؤمنا حقا قال انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة
قال يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فاسهرت ليلي واظمأت نهاري وكاني انظر الى
عرش ربي بارزا وكاني انظر الى اهل الجنة في الجنة كيف يتزاورون فيها وكاني انظر الى اهل النار
كيف يتعاوون فيها قال ابصرت فالزم عبد نور الله الايمان في قلبه **وروي** من حديث ابي
امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا فقال له استحيي من الله استحياك من رجلين
من صالحي عشيرتك لا يفارقانك **وروي** من وجه اخر مرسلا وروي عن معاذ ان النبي
صلى الله عليه وسلم وصاه لما بعثه الى اليمن فقال استحيي من الله كما تستحيي رجلا ذا هيبة من
اهلك **وروي** ان النبي صلى الله عليه وسلم عن كشف العورة فقال اما احق ان يستحيى
منه **ورأى** ابو الدرداء رجلا فقال له اعبد الله كانك تراه وخطب عروة ابن الزبير
الى ابن عمر ابنته وهما في الطواف فلم يجبه ثم لقيه بعد ذلك فاعتذر اليه وقال
كنا في الطواف نتحاب الله بيننا اخرجه ابو نعيم وغيره **وقوله** صلى الله عليه وسلم

قوله

فان لم

آن انصرفت عنها ه

فان لم تكن تراه فانه يراك قيل انه تعليل للاول فان العبد اذا امر بمراقبة الله
في العبادة واستحضار قربه من عبده حتى كان العبد يراه فانه قد يشق ذلك عليه
فيستعين على ذلك بايمانه بان الله يراه ويطلع على سره وعلانيته وظاهره وباطنه
ولا يخفى عليه شيء من امره فاذا حقق هذا المقام سهل عليه الانتقال الى المقام الثاني وهو
دوام التحديق بالبصيرة الى قرب الله عز وجل من عبده ومعيته حتى كانه يراه وقيل
بل هو اشارة الى من شق عليه ان يعبد الله كانه يراه فليعبد الله على ان الله يراه ويطلع
عليه فليستحي من نظره اليه كما قال بعض العارفين اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك
وقال بعضهم خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك قال
بعض العارفات من السلف من عمل لله على المشاهدة فهو عارف ومن عمل على مشاهدة الله
اياه فهو مخلص فاشارت الى المقامين اللذين تقدم ذكرهما احدهما مقام الاخلاص وهو
ان يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله اياه واطلاعه عليه وقربه منه فاذا استحضر
العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله لان استحضاره ذلك في عمله يمنعه من التفات
الى غير الله واراداته في عمله والثاني مقام المشاهدة وهو ان يعمل العبد على مقتضى مشاهدته
لله بقلبه وهو ان يتنور القلب بالايمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان
وهذا هو حقيقة الاحسان المشار اليه في حديث جبريل عليه السلام وبينا وبت اهل هذا
المقام فيه بحسب قوة نفوذ البصائر وقد فسرها بعضهم من العمل المثلى الاعلى المذكور في قوله
عز وجل وله المثل الاعلى في السموات والارض بهذا المعنى ومثله قوله تعالى الله نور السموات
والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح والمراد مثل نوره في قلب المؤمن كما قاله ابي بن كعب
وغيره من السلف وقد سبق حديث افضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث كنت وحديث
ما تزكية المرء نفسه قال ان يعلم ان الله معه حيث كان **وخرج** الطبراني من حديث ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله رجل حيث توجه علم ان الله معه
وذكر الحديث وقد دل القرآن على هذا المعنى في مواضع متعددة كقوله تعالى واذا سألك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني وقوله تعالى وهو معكم اينما كنتم
وقوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك
ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا وقوله تعالى وما تكون في شان وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون
من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وقوله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد
وقوله تعالى ولا يستخفون من الله وهو معهم **وقد ورد** الاحاديث الصحيحة بالندب الى

استحضار هذا القرب في حال العبادات كقوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقوله ان الله قبل وجهه اذا صلى وقوله ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته مالم يلتفت وقوله للذين رفعوا اصواتهم بالذكر انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وهو اقرب الى احدكم من حبل الوريد وفي رواية وهو اقرب الى احدكم من عنق راحلته وقوله يقول الله عز وجل انا مع عبدي اذا ذكرني وتحركت بي شفتاه وقوله يقول الله عز وجل انا مع ظن عبدي بي وانا معه حيث ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وان تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة ومن فهم من هذه النصوص تشبيها او حلولا او اتحادا فانما اتي من جهله وسوء فهمه عن الله ورسوله والله ورسوله بريان من ذلك فسبحان من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال بكر المزني من مثلك يا ابن ادم خلي بينك وبين المحراب والما كملت دخلت على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان ومن وصل الى استحضار هذا في حال ذكره لله وعبادته استانس بالله واستوحش من خلقه ضرورة قال ثور ابن يزيد قرات في بعض الكتب ان عيسى عليه السلام قال يا معشر الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته واخلوا بدعايه خرجه ابو نعيم وخرج ايضا باسناده عن رباح قال كان عند نا رجل يصلي كل يوم وليلة الف ركعة حتى اقعد من رجليه فكان يصلي جالسا الف ركعة فاذا صلى العصر احتبى واستقبل القبلة ويقول عجبت للخليقة كيف انست بسواك بل عجبت للخليقة كيف استانست قلوبها بذكر سواك وقال ابو اسامة دخلت على محمد ابن النضر الحارثي فراينه كانه منقبض فقلت له كانك تكره ان يوتى قال اجل فقلت اوما تستوحش فقال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لمالك ابن مغول وهو جالس في بيته وحده الا تستوحش قال وكيف استوحش مع الله احد وكان حبيب ابو محمد يخلو في بيته ويقول من لم تقر عينه بك فلا قرت عين لم يانس بك فلا انس وقال عمر وان اني اصبت راحة قلبي في مجالسة من اريد حاجتي وقال مسلم ابن يسار ما تلذذ المتلذذون بمثل الخلوة بمناجاة الله عز وجل وقال مسلم العابد لولا الجماعة ما خرجت من بابي ابدا حتى اموت وقال ما وجد المطيعون لله لذة في الدنيا احلى من الخلوة بمناجاة سيدهم ولا احب لهم في

الاخره

الاخرة من عظيم الثواب اكبر قصورهم والذ في قلوبهم من النظر اليه ثم غشي عليه وعن ابن ادهم قال اعلا الدرجات ان تنقطع الى ربك وتستانس اليه بقلبك وعقلك وجميع جوارحك حتى لا ترجو الا ربك ولا تخاف الا ذنبك وتمحو محبته في قلبك حتى لا تؤثر عليها شيا فاذا كنت كذلك لم تبال اين زلت اوفي بحر او في سهل او في جبل وكان شوقك الى لقا الحبيب شوق الظمان الى الما البارد وشوق الجايع الى الطعام الطيب ويكون ذكر الله عندك احلى من العسل واحلا من الما العذب الصافي عند العطشان في اليوم الصايف وقال الفضيل طوبى لمن استوحش من الناس وكان الله جليسه وقال ابو سليمان لا انسي الله لا به ابدا وقال معروف لرجل توكل على الله حتى يكون جليسك وانيسك ودع شكواك وقال ذو النون من علامة المحبين لله ان لا يانسوا سواه ولا يستوحشوا معه ثم قال اذا سكن القلب حب الله انس بالله سبحان الله جل في صدور العارفين ان يحبوا سواه وكلام القوم في هذا الباب يطول جدا وفيما ذكرناه كفاية ان شا الله تعالى فمن تامل ما اشرنا اليه مما دل عليه هذا الحديث العظيم علم ان جميع العلوم والمعارف ترجع الى هذا الحديث وتدخل تحته وان جميع العلما من فرق هذه الامة لا تخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن هذا الحديث ودل عليه مجملا ومفصلا فان الفقها انما يتكلمون في العبادات التي هي من جملة خصال الاسلام ويضيفون الى ذلك الكلام في احكام الاموال والابضاع والدما وكل ذلك من علم الاسلام كما سبق التنبيه عليه وتبقى كثير من علم الاسلام من الاداب والاخلاق وغير ذلك لا يتكلم عليه الا القليل منهم والذين يتكلمون على معنى الشهادتين وهما اصل الاسلام كله والذين يتكلمون في اصول الديانات يتكلمون على الشهادتين وعلى الايمان بالله وملايكته وكتبه واليوم الاخر والايمان بالقدر والذين يتكلمون على علم المعارف والمعاملات يتكلمون على مقام الاحسان وعلى الاعمال الباطنة التي تدخل في الايمان ايضا كالخشية والمحبة والتوكل والرضا والصبر ونحو ذلك فانحصرت العلوم الشرعية التي يتكلم عليها فرق المسلمين في هذا الحديث ورجعت كلها اليه ففي هذا الحديث وحده كفاية ولله الحمد والمنة وبقي الكلام على ذكر الساعة من الحديث فنقول جبريل عليه السلام اخبرني عن الساعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤل عنها باعلم من السايل يعني ان علم الخلق كلهم في وقت الساعة وهذه اشارة الى ان الله تعالى استاثر بعلمها وهذا في حديث ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام الاية وقال الله عز وجل يسالونك عن الساعة ايان مرساها قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو ثقلت في السموات والارض لا تاتيكم الا بغتة وفي صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله ثم قرا هذه الاية ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الاية وخرجه الامام احمد ولفظه

مهم

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت مفاتيح كل شئ الخ ان الله عنده علم الساعة الايم وخرج
ايضا باسناده عن ابن مسعود قال اوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم مفاتيح كل شئ غير خمس ان الله
عنده علم الساعة الايه قوله فاخبر عن امارتها يعني عن علاماتها التي تدل على قرانها
وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سأحدثك عن اشراطها وهي علامتها ايضا
وقد ذكر صلى الله عليه وسلم الساعة علامتين لكن اراد ان تلد الامة ربتها والمراد بربتها سيدتها
ومالكتها وفي حديث ابي هريرة ربها وهذا اشارة الى فتح البلاد وكثرة جلب الرقيق حتى تكثر
السراري ويكثر اولادهن فتكون الام رقيقة لسيدها واولاده منها بمنزلته فان ولد السيد بمنزلة
السيد فصير ولد الامة بمنزلة ربها وسيدها وذكر الخطابي انه استدل بهذا من يقول ان الولد
انما تعتق على والدها من نصيبه من ميراث والده وانها تنتقل الى اولادها بالموات فتعتق عليهم
وانها قبل موتها سيدها تباع قال وفي هذا الاستدلال نظر قلت قد استدل به بعضهم على
عكس ذلك وان ام الولد لا تباع وانها تعتق بموت سيدها بكل حال لانه جعل ولد الامة ربها لكان
ولدها هو الذي اعتقها فصارت عتقها منسوبا اليه لانه سبب عتقها فصار كانه مولاها وهذا كما ورد
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في ام ولده مارية لما ولدت ابراهيم عليه السلام اعتقها ولدها وقد
استدل بهذا الامام احمد فانه قال في رواية محمد ابن الحكم عنه تلد الامة ربتها تكثر امهات الاولاد
يقول الظاهر ولدت فحق عتقت لولدها وقال في رواية حنبل تعتق ثم تجلب البنت فتشتريها البنت وتستخدمها
تلد الامة ربتها بانه يكثر جلب الرقيق حتى تجلب البنت فتعتق ثم تجلب الام فتشتريها البنت وتستخدمها
جاعلة بانها انتهار قد وقع ذلك في الاسلام وقيل معناه ان الاماء يملكن الملوك وقال وكيع معناه
تلد العجم العرب والعرب ملوك للعجم وارباب لهم والعلامة الثانية ان ترى الحفاة العراة العالة
والمراد بالعالة الفقر كقوله ووجدك عائلا فاغنى وقوله رعاء الشاء يتطاولون في البنيان
هكذا في حديث عمر والمراد ان اسافل الناس يصيرون رؤساءهم وتكثر اموالهم حتى يتباهون
بطول البنيان وزخرفته واتقانه وفي حديث ابي هريرة ذكر ثلاث علامات منها ان تكون
الحفاة العراة رؤوس الناس ومنها ان يتطاول رعاء البهم في البنيان وروى هذا الحديث عن
ابن عطاء عن عبد الله ابن بريده فقال فيه وان ترى الصم البكم العمي الحفاة رعاء الشاء يتطاولون
في البنيان يملكون الناس قال فقام الرجل فانطلق فقلنا يرحم الله من هو الذين بعثت قال هم
العرب واذا روى هذه اللفظة على ابن زيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر واما الفاظ الاولى
ففي الصحيح من حديث ابي هريرة بمعناها وقوله الصم البكم العمي اشارة الى جهلهم وعدم علمهم
وفهمهم وفي هذا المعنى احاديث متعددة تخريج الامام احمد والترمذي من حديث حذيفة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس الدكع ابن الدكع وفي صحيح ابن حبان

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقضي الدنيا حتى يكون عند لكع ابن لكع وخرج الطبراني
من حديث ابي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغلب على الدنيا لكع ابن
لكع وخرج الامام احمد والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي
الساعة سنون خداعة يتهم فيها الامين ويؤتمن فيها المتهم وينطق فيها الرويبضة قالوا وما
الرويبضة قال السفيه ينطق في امر العامة وفي رواية الفاسق يتكلم في امر العامة وفي رواية
الامام احمد اني بين يدي الدجال سنون خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق
ويخون فيها الامين ويؤتمن فيها الخائن وذكر باقيه وخصوص ما ذكر من اشراط الساعة في
هذا الحديث يرجع الى ان الامور تؤول الى غير اهلها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل
عن الساعة اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة فانه اذا ضاع الحفاة العراة رعاء الشاء
وهم اهل الجهل والجفاء وسفلة الناس واصحاب الثروة والاموال حتى يتطاولوا في البنيان فانه
يفسد بذلك نظام الدين والدنيا فانه اذا تأمر السفلة من كان فقيرا عاجزا قليلا فصار ملكا على
الناس سواء كان ملكه عاما او خاصا في بعض الاشياء فانه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل
يستأثر عليهم بما استولى عليه من المال فقد قال بعض السلف لان تملك يد الكلب في التبن
فيقسمها خير من ان تملك يد الغني قد عالج الفقر واذا كان مع هذا جاهلا جافيا
فسد بذلك الدين كما انه لا يكون له همة في اصلاح دين الناس ولا تعليمهم بل همته في
جباية المال والتنزه ولا يبالي بما فسد من دين الناس وبمن ضاع من اهل حاجاتهم
وفي حديث حذيفة لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها واذا صار
ملوك الناس ورؤساؤهم على هذه الحال انعكست سائر الاحوال فصار الصدق والكاذب كذب
كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل
واخبر انه يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا
فسألوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وقال الشعبي لا تقوم الساعة حتى يصير
العلم جهلا والجهل علما وهذا كله من انقلاب الحقائق في اخر الزمان وانعكاس الامور
وفي صحيح الحاكم عن عبد الله بن عمرو مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يوضع الاخيار
ويرفع الاشرار وفي قوله يتطاولون في البنيان دليل على ذم التباهي والتفاخر خصوصا
بالتطاول في البنيان ولهذا لما بنى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
بيوتهم كانت قصيرة السمك وروى ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان خرجه البخاري وخرج
ابو داود من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة قال ما هذه قالوا

هذه لفلان رجل من الانصار فجاء صاحبها فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه فعل
ذلك مرارا فهدمها الرجل وخرجه الطبراني من وجه اخر عن انس وعنده
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بناء وبال وآثاره هكذا على راسه الا من هذا فهو
وبال وقال حدثت ابن السايب عن الحسن كنت ادخل بيوت ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم في خلافة عثمان فاتناول سقفها بيدي وروى عن عمر انه كتب لا تطيلوا
بنيانكم فانه شر اثاثهم وقال يزيد ابن ابي زياد قال لحديفة سلمان الا ابنى لك بيتا من قصب
يا ابا عبد الله قال لم اتخذ على ملكا قال لا ولكن ابنى لك بيتا من قصب وتسقفه
بالبواري اذا قمت كاد ان يصيب راسك واذا نمت كاد ان يمس طرفيك قال لكانك كنت في
نفسي واخرج عمار ابن ابي عمار قال اذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة اذرع نودي يا افسق
الفاسقين الى اين فخرجه كله ابن ابي الدنيا وقال يعقوب ابن ابي شيبه في مسنده بلغني
عن ابن عايشه ابن ابي شميله قال ترك المسلمون حول المسجد يعني بالبصرة في ناحية الشرع فسا
فيهم السرق فكتبوا الى عمر فاذن لهم في البراع فبنوا بالقصب فسا فيهم الحريق
فكتبوا الى عمر فاذن لهم في المدر وروى ان رفع الرجل سمكه اكثر من سبعه اذرع وقال الهيثم
منه بيوتكم فابنوا منه المسجد قال ابن عايشه وكان عتبه ابن غزوان بنى مسجد البصره
بالقصب قال وكان يقال من صلى فيه وهو من قصب افضل ممن صلى فيه وهو من آجر وس
صلى فيه وهو لين خير ممن صلى فيه وهو من اجر وخرج ابن ماجة من حديث انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد وخرج
حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم ستشرفون مساجدكم بعدي كما شرفت
اليهود كنايسها وكما شرفت النصارى بيوتها وروى ابن ابي الدنيا باسناد عن اسمعيل
ابن مسلم عن الحسن قال لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عريشا كعريش
موسى قيل للحسن وما عريش موسى قال اذا ارفع يده بلغ العريش يعني السقف

الحديث الثالث

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ٣ بلغ مقابله
يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين
من رواية عكرمة ابن خالد عن ابن عمر وخرجه مسلم من طريقه اخر عن ابن عمر وله طرق اخر
عنه وقد روى هذا الحديث من رواية جرير ابن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه
الامام احمد وقد سبق في الحديث الذي قبله ذكر الاسلام والمراد من هذا الحديث ان الاسلام
مبني على هذه الخمس فهي كالاركان والدعايم لبنيانه وقد خرجه محمد ابن نصر المروزي
في كتاب الصلاة ولفظه بني الاسلام على خمس دعايم فذكره والمقصود تمثيل الاسلام ببنيان

ودعايم

ودعايم البنيان هذه الخمس فلا يثبت البنيان بدونها وبقيه خصال الاسلام كتتمة البنيان
فاذا فقد منها شئ نقص البنيان وهو قايم لا ينقض بنقص ذلك بخلاف نقص هذه
الدعايم الخمس فان الاسلام يزول بفقدها جميعها بغير اشكال ولذلك يزول
بفقد الشهادتين والمراد من الشهادتين الايمان بالله ورسوله وقد جاء في رواية
خرجها البخاري تعليقا بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله وذكر بقيه الحديث
وفي رواية لمسلم على خمس على ان يوحدوا الله وفي رواية له على ان يعبد الله ويكفر
بما دونه ويشهد بهذا ان الايمان بالله ورسوله داخل في ضمن الاسلام كما سبق تقريره
في الحديث الماضي واما اقام الصلاة فقد وردت احاديث متعددة تدل على ان
من تركها فقد خرج من الاسلام ففي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة وروى مثله من حديث بريدة وثوبان
والنسوي وغيرهم وخرج محمد ابن نصر المروزي من حديث عبادة ان الصامت عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة
وفي حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم راس الامر الاسلام وعموده الصلاة فجعل
الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط ولا يثبت الا به ولو سقط العمود
لسقط الفسطاط ولم يثبت بعده ونحو وقال عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة وقال
سعد وعلي ابن ابي طالب من تركها فقد كفر وقال عبد الله ابن شقيق كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يرون من الاعمال شيئا تركه كفر غير الصلاة وقال ايوب السختياني
ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه وذهب الى هذا القول جماعه من السلف والخلف
وهو قول ابن المبارك واحمد واسحق وحكى اسحق عليه اجماع اهل العلم وقال محمد ابن
نصر المروزي هو قول جميع اهل الحديث وذهب طايفه منهم الى ان من ترك شيئا من اركان
الاسلام الخمسه عمدا انه كافر بذلك وروى ذلك عن سعيد ابن جبير ونافع والحكم وهو رواية
عن احمد اختارها طايفه من اصحابه وقول ابن حبيب من المالكيه وخرج الدارقطني وغيره من
حديث قال قيل يا رسول الله الحج كل عام قال لو قلت نعم لوجب عليكم ولو وجب عليكم
ما اطقتموه ولو تركتموه لكفرتم وخرج اللالكائي من طريق موسى بن اسماعيل ثنا حماد بن
زيد عن عمرو ابن مالك البكري عن ابي الجوزاء عن ابن عباس ولا احسبه الا رفعه قال
عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثه عليهن اسس الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والصلاة
وصوم رمضان من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم وتجده كثير المال لم يحج فلا
يزال البيك كافرا ولا يحل دمه تجده كثير المال ولا يزكي فلا يزال بيك كافرا ولا يحل

دمه ورواه قتيبة ابن سعيد عن حماد بن زيد موقوفا مختصرا ورواه محمد بن زيد
اخو حماد عن عمهم بن مالك بهذا الاسناد مرفوعا وقال من ترك منهن واحدة فهو
بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله ولم يذكر ما بعده
وقد روى عن عمر ضرب الجزية على من لم يحج وقال ليسوا مسلمين وعن ابن مسعود
انه قال الصلوة ليس مع تركها شيء من الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب
دون الصيام والحج وقال ابن عيينة المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب
المحارم وليس سواء من ركب المحارم متعمدا من غير استحلال معصية وترك الفرائض
من غير جهل وعذر هو كفر وبيان ذلك في امر ابليس وعمل اليهود الذين
افترى بعث النبي صلى الله عليه وسلم بما انهم ولم يعلموا اشرايعه وقد استدل احمد
واسحق على كفر تارك الصلاة بكفر ابليس بترك السجود مع اعظم وفي صحيح
مسلم عن ابي هريرة وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل الشيطان
يبكي يقول يا ويلي امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي
النار واعلم ان هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبط ببعض وقد ذكر انه كان يقبل بعضها
بدون بعض كما في مسند الامام محمد بن زياد بن نعيم الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع فرضهن الله في الاسلام فمن اتى بثلاث لم يغن عنه شيء حتى يأتي بهن جميعا
الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت وهذا مرسل وقد روى عن زياد عن عمار
ابن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عثمان ابن عطاء الخراساني عن ابيه عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين خمس لا يقبل الله منهن شيأ دون شيء شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله وايمان بالله وملئكته وكتبه ورسله والجنة والنار والحياة بعد
الموت هذه واحدة والصلوات الخمس عمود الدين لا يقبل الله الايمان الا بالصلاة والزكاة
طهور من الذنوب ولا يقبل الله الايمان ولا الصلاة الا بالزكاة فمن فعل هو كما جاء رمضان
فترك صيامه متعمدا لم يقبل الله منه الايمان ولا الصلاة ولا الزكاة الا بالصيام فمن فعل هو كما
الاربع ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يوص بحجة ولم يحج عنه بعض اهله لم يقبل الله منه الاربع
التي قبلها ذكره ابن ابي حاتم وقال سألت ابي عنه فقال هذا حديث منكر يحتمل ان هذا
من كلام عطاء الخراساني قلت الظاهر انه من تفسير وحديث ابن عمر وعطاء من
جملة علماء الشام وقال ابن مسعود من لم يترك الصلاة له وتقبل القبول هنا يراد به نفي
الصحة وجوب الاعادة بتركه وانما يراد بذلك انتفاء الرضا به ومدح عامله والثنا
بذلك عليه في الملا الاعلى والمباهاة به للملئكة فمن قام بهذه الاركان على وجهها حصل له

القبول

القبول بهذا المعنى ومن قام ببعضها دون بعض لم يحصل له ذلك وان كان لا يعاقب عليها آتى
به منها عقوبة تارك بل يثاب عليه ايضا ومن هنا يعلم ان اركان بعض
الجهات التي ينقض بها الايمان تكون مانعة من قبول بعض الطاعات ولو كان من بعض
اركان الاسلام بهذا المعنى الذي ذكرناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم
تقبل صلاته اربعين يوما وقال من اتى عرافا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة اربعين
يوما وقال ايما عبد ابق من مواليه لم تقبل له صلاة وحديث ابن عمر يستدل به على ان
الاسم اذا شمل اشياء متعددة لم يلزم زوال الاسم بزوال بعضها فيبطل بهذا قول من
قال ان الايمان لو دخلت فيه الاعمال للزم ان يقول بزوال عمل مما دخل في مسماه فان
النبي صلى الله عليه وسلم جعل هذه الخمس دعائم الاسلام ومبانيه وفسر بها الاسلام
وحديث جبريل وفي حديث طلحة من عبيد الله الذي فيه ان اعرابيا سأل
النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام ففسره له بهذه الخمس ومع هذا فالخلاف في
الايمان يقولون لو زال من الاسلام خصلة واحدة او اربع خصال سوى الشهادتين
لم يخرج بذلك من الاسلام وقد روى بعضهم ان جبريل سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شرايع الاسلام كما في الاسلام وهذه اللفظة لم تصح عند ائمة الحديث ونقاده منهم
ابو زرعة الرازي ومسلم ابن الحجاج وابو جعفر العقيلي وغيرهم وقد ضرب العلماء
مثل الايمان مثل شجرة لها اصل وفروع وشعب فاسم الشجرة يشمل ذلك كله ولو
زال شيء من شعبها وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة وانما يقال هي شجرة ناقصة او
غير ذات ثمر منها وقد ضرب الله مثل الايمان بذلك في قوله ضرب الله مثلا كلمة طيبة
كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها والمراد بالكلمة
كلمة التوحيد واصلها التوحيد الثابت في القلوب واكلها هو الاعمال الصالحة الناشئة
منه وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن او المسلم بالنخلة ولو زال شيء من فروع
النخلة او من ثمرها لم يزل بذلك عنها اسم النخلة بالكلية وان كانت ناقصة الفروع
او الثمر ولم يذكر الجهاد في حديث ابن عمر هذا مع ان الجهاد افضل الاعمال وفي رواية ان ابن عمر
قيل له بالجهاد قال الجهاد حسن ولكن هذا خلف ثار رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجه الامام
احمد وفي حديث معاذ ابن جبل ان رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه
الجهاد وذروة سنامه اعلى شيء فيه ولكنه ليس من دخل عليه واركانه التي بني عليها وذهب
اوجهين احدهما ان الجهاد فرض كفاية عند جمهور العلماء ليس بفرض عين بخلاف هذه
الاركان والثاني ان الجهاد لا يستمر فعله الى آخر الدهر بل اذا نزل عيسى عليه السلام

ولم يبق حينئذ ملة غير ملة الاسلام فحينئذ تضع الحرب اوزارها ويستغنى عن الجهاد
بخلاف هذه الاركان فانها واجبة على المومنين الى ان ياتى امر الله وهم على ذلك
والله اعلم

بلغ مقابلة بأصله على أصله

الحديث الرابع

عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه قال
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه
فى بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم
يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات بكتب رزقه وعمله واجله
وشقى او سعيد فوالذى لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل
اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها رواه البخارى ومسلم هذا الحديث متفق على صحته وتلقته الامة بالقبول رواه
الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ومن طريقه خرجه الشيخان فى صحيحيهما وقد
روى عن محمد ابن يزيد الاسفاطى قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقلت
يا رسول الله حديث ابن مسعود الذى حدثت عنك فقال حدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق فقال صلى الله عليه وسلم والذى لا اله الا هو حدثته به انا يقولها ثلاثا
ثم قال غفر الله للاعمش كما حدث به وغفر الله لمن حدث به قبل الاعمش ولمن حدث به
بعده وقد روى عن ابن مسعود من وجوه اخر **فقوله** صلى الله عليه وسلم ان خلق احدكم
يجمع فى بطن امه اربعين يوما نطفة قد روى تفسيره عن ابن مسعود قال ان النطفة
اذا وقعت فى الرحم طارت فى كل شعر وظفر فمكثت اربعين يوما ثم تنحدر فى الرحم فتكون
علقة قال فذلك جمعها خرجه ابن ابى حاتم وغيره وروى تفسير الجمع مرفوعا بمعنى اخر
فخرج الطبرانى وابن مندة فى كتاب التوحيد من حديث مالك ابن الحويرث ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد خلق عبد فجامع الرجل المراة طار ماوه فى كل عرق
وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله ثم احضر كل عرق له دون ادم فى اى صورة
ما شاء ركبك وقال ابن مندة اسناده متصل مشهور على رسم ابى عيسى والنساى وغيرهما
وخرج ابن جرير وابن ابى حاتم والطبرانى من رواية مظهر بن الهيثم عن موسى بن على
ابن رباح عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لجده يا فلان ما ولد لك قال غلام
وما عسى ان يولد لى اما غلام واما جارية قال فمن يشبه قال بنى عسى ان يشبه ابنه
او ابناه قال فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تقولن كذا ان النطفة اذا استقرت فى الرحم احضر الله
كل نسب بينها وبين ادم اما قرات هذه الاية فى اى صورة ما شاء ركبك قال ابن كثير وهذا

اسناد

اسناد ضعيف ومطهر بن الهيثم ضعيف جدا وقال البخارى هو حديث لم يصح وذكر باسناده
عن موسى بن على عن ابيه ان اباه لم يسلم اباه الا فى عهد ابى بكر الصديق يعنى انه لا صحبة له
ويشهد لهذا المعنى قول النبى صلى الله عليه وسلم للذى قال له ولدت امراتى غلاما اسود لعله
نزعه عرق **وقوله** ثم يكون علقة مثل ذلك يعنى اربعين يوما والعلقة قطعة من دم ثم
يكون مضغة مثل ذلك يعنى اربعين يوما والمضغة قطعة من لحم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه
الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه وعمله واجله وشقى او سعيد فهذا الحديث يدل
على انه ينقل فى مائة وعشرين يوما فى ثلاثة اطوار فى كل اربعين منها يكون فى طور ويكون
فى الاربعين الاولى نطفة ثم فى الاربعين الثانية علقة ثم فى الاربعين الثالثة مضغة ثم
بعد المائة وعشرين يوما ينفخ الملك فيه الروح ويكتب له هذه الاربع كلمات وقد ذكر الله
فى القران فى مواضع كثيرة تقلب الجنين فى هذه الاطوار كقوله تعالى يا ايها الناس ان كنتم فى ريب
من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين
لكم ونقر فى الارحام ما نشاء الى اجل مسمى وذكر هذه الاطوار الثلاثة النطفة والعلقة والمضغة
فى مواضع متعددة من القران وفى موضع اخر ذكر زيادة عليها فقال فى سورة المومنين ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا
العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر فتبارك الله احسن
الخالقين ذكرها الله فى هذه الاية لخلق ابن ادم قبل نفخ الروح فيه وكان ابن عباس يقول خلق ابن ادم
من سبع ثم يتلو هذه الاية وسئل عن العزل فقرا هذه الاية ثم قال فهذا لخلق احدى
يجرى فيه هذه الصفة **وفى** رواية عنه فهل يفوت نفس حتى تمر على هذا الخلق **وروى**
عن رفاعة ابن رافع قال جلس الى عمر على ابن الزبير وسعد فى نفر من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا العزل فقالوا لا باس به فقال رجل انهم يزعمون انها الموودة الصغرى فقال
على لا تكون موودة حتى تمر على السبع التارات السبع يكون سلالة من طين ثم يكون نطفة
ثم يكون علقة ثم يكون مضغة ثم يكون عظاما ثم يكون لحما ثم يكون خلقا اخر فقال عمر
صدقت اطال الله بقاك **وقد** رخص طايفة من العلما للمراة فى اسقاط ما فى بطنها ما لم ينفخ
فيه الروح وجعلوه كالعزل وهو قول ضعيف ان الجنين ولد انعقد وبما تصور وفى
العزل لم يوجد ولد بالكلية وانما تسبب الى منع انعقاده وقد لا يمتنع انعقاد ما بالعزل
اذا اراد الله خلقه كما **قال** النبى صلى الله عليه وسلم لما سئل عن العزل لا عليكم ان لا تعزلوا انه ليس من
نفس منفوسة الا الله خالقها وقد صرح اصحابنا بانه اذا صار للولد علقة لم يجز للمراة اسقاطه
كانه ولد انعقد بخلاف النطفة فانها لم تنعقد بعد وقد لا تنعقد ولا وقد عرد فى

فى رخصة اسقاط ما فى بطنها

بعض رواياته ابن مسعود ذكر العظام وانه يكون عظما اربعين يوما فخرج الامام احمد
من رواية علي ابن زيد سمعت ابا عبيدة يحدث قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان النطفة تكون في الرحم اربعين يوما على حالها لا تغير فاذا مضت اربعون صارت
علقة ثم مضغة كذلك ثم عظاما كذلك وذكر بقية الحديث وترى من حديث عاصم
عن ابي وايل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النطفة اذا استقرت في
الرحم تكون اربعين ليلة ثم تكون علقة اربعين ليلة ثم تكون عظاما اربعين ليلة ثم يكسو الله
العظام لحما ورواية الامام احمد تدل على ان الجنين لا يكسى اللحم الا بعد مائة وعشرين يوما
وهذه غلط بلا ريب فانه بعد مائة وعشرين يوما ينفخ فيه الروح بلا ريب كما سياتي
ذكره وعلي بن زيد هو ابن جدعان لا يحتج به وقد ورد في حديث حذيفة بن اسيد
ما يدل على خلق اللحم والعظام في اول الاربعين الثانية وفي صحيح مسلم عن حذيفة بن
اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها
ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال الملك يا رب اذكر
ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك فيقول يا رب اجله فيقول مثل ما شاء
ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
بالصحيفة فلا يزيد على امر ولا ينقص وظاهر هذا الحديث يدل على ان التصوير للجنين
وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه يكون في اول الاربعين الثانية فيلزم من قبل
انه يكون في الاربعين الثانية لحما وعظاما وقد تاول بعضهم ذلك على ان الملك يقسم النطفة
اذا صارت علقة الى اجزاء فيجعل بعضها للجلد وبعضها للشحم وبعضها للعظام فيقال
ذلك كله قبل وجوده وهذا خلاف ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها ويخلق هذه الاجزاء
كلها وقد يكون خلق ذلك بتصويره وتقسيمه قبل وجود اللحم والعظام وقد يكون ذلك في
بعض الاجزاء دون بعض وحديث مالك ابن الحويرث المتقدم يدل على ان التصوير يكون
للنطفة ايضا في اليوم السابع وقد قال الله تعالى انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج
وفسرها طائفة من السلف امشاج اخلاط وقد ذكر على القطع ما يوافق ذلك وقالوا ان
المني اذا وقع في الرحم حصل له زبدية ورغوثة ستة ايام او سبعة وفي هذه الايام تصور
النطفة من غير استمداد من الرحم ثم بعد ذلك تستمد منه وابتدا الخطوط والتقطيع بعد
هذا بثلاثة ايام وقد يتقدم يوما ويتاخر يوما ثم بعد ستة ايام وهو الخامس عشر من
وقت العلوق ينعقد الدم الى الجميع فيصير علقة ثم تتميز اعضاء تميزا ظاهرا او يتميز
بعضها عن مماسة بعض وتتم رطوبة النخاع ثم بعد تسعة ايام ينفصل الراس عن المنكبين

والاطراف عن الاصابع تميزا بينا في بعض وخفي في بعض قالوا واول مرقة يتصور فيها الذكر
ثلاثون يوما والزمان المعتدل في تصوير الجنين خمسة وثلاثين يوما وقد يتصور في خمسة
واربعين يوما قالوا ولم يوجد في الاسقاط ذكر لم تمل ثلاثين يوما ولا انثى قبل اربعين يوما
فهذا يوافق ما دل عليه حديث حذيفة بن اسيد في التخليق في الاربعين الثانية ومصيرها لحما
فيها ايضا وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود على ان الجنين يغلب عليه في الاربعين الاولى
وصف المني وفي الاربعين الثانية وصف العلقة وفي الاربعين الثالثة وصف المضغة وان كانت
خليقته قد تمت وتم تصويره وليس في حديث ابن مسعود ذكر وقت تصوير الجنين وقد روي
عن ابن مسعود نفسه ما يدل على ان تصويره قد يقع قبل الاربعين الثانية ايضا فروى الشعبي
عن علقمة عن ابن مسعود قال النطفة اذا استقرت في الرحم جاءها ملك فاخذها فقال اي
رب مخلقة ام غير مخلقة فان غير مخلقة لم تكن نسمة وقذفها الرحم وان قيل مخلقة قال اي رب اذكر
ام انثى شقي ام سعيد وما الاجل وما الاثر وباي ارض تموت قال فيقال للنطفة من ربك فتقول الله
فيقال من ربك فتقول الله فيقال اذهب الى الكتاب فانك ستجد فيه قصة هذه النطفة قال
فتخلق فتعيش في اجلها وتاكل رزقها وتطا في اثرها حتى اذا جاء اجلها مات فدفن في ذلك ثم تلى
الشعبي يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة
ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة فاذا ابلغت مضغة كتبت في الخلق الرابع فكانت نسمة قال كانت
غير مخلقة قذفتها الارحام دما وان كانت مخلقة كتبت نسمة خرجه ابن ابي حاتم وغيره وقد
روي من وجه اخر عن ابن مسعود ان التصوير قبل ثمانين يوما وروى السدي عن ابي مالك عن
ابي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود وعن ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله عز وجل هو الذي يصوركم في الارحام كيف شاء اذا وقعت النطفة في الرحم طارت في
الجسد اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة اربعين يوما فاذا بلغ ان يخلق بعث الله
ملكا يصورها فيأتي الملك بتراب من صعيد فيخلط له في النطفة ثم يجعلها ثم يصورها كما يوصر
فيقول اذكر او انثى اشقي او سعيد وما رزقه وما عمره وما اثره وما مصايبه فيقول الله تبارك
وتعالى ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حيث اخذ ذلك التراب خرجه ابن جرير الطبري
في تفسيره ولكن السدي مختلف في امره وكان الامام احمد ينكر على جمعة الاسانيد المتعلقة
للتفسير الواحد كما كان هو وغيره ينكرون على الواقدي جمعه الاسانيد المتعددة للحديث
الواحد وقد اخطوا في ذلك بظاهر هذه الرواية وتاويل حديث ابن مسعود المرفوع
عليها وقالوا قبل ما يتبين فيه خلق الولد احد وثمانون يوما لانه لا يكون مضغة الا في الاربعين الثالثة
ولا يخلق قبل انه يكون مضغة وقال اصحابنا واصحاب الشافعي بناء على هذا الاصل انه لا تنقضي العدة ولا

والاطراف

تعتق ام الولد الا بالمضغه المخلقه واقل ما يمكن ان يتخلق ويتصور في احد وثمانين يوما
وقال احمد في العلقه هي دم لا يستبين فيها الخلق فان كانت المضغة غير مخلقة فهل
تنقضي بها العدة وتصير ام الولد بها مستولدة على قولين نقلهما وابان عن احمد وان لم
يظهر فيها التخطيط ولكن كان خفيا لا يعرفه الا اهل الخبرة من النساء فشهدن بذلك
قبلت شهادتهن ولا فرق بين ان يكون بعد تمام اربعة اشهر او قبلها عند اكثر العلماء
ونص على ذلك الامام احمد في رواية خلق من اصحابه ونقل عنه ابنه صالح في الطفل في
الاربعة بتبين خلقه قال الشعبي اذا نكس في الخلق الرابع كان مخلقا انقضت به العدة
وعتقت به الامة اذا كان لاربعة اشهر وكذا نقل عنه حنبل اذا سقطت ام الولد
فان كان خلقة تامة عتقت وانقضت به العدة اذا دخل في الخلق الرابع في اربعة اشهر
ينفخ فيه الروح وهذا يخالف رواية الجماعة عنه وقد قال احمد في رواية عنه اذا تبين
خلقه ليس فيها اختلاف انها تعتق بذلك اذا كانت امة ونقل عنه جماعة ايضا في العلقه
اذا تبين انها ولد ان الامة تعتق بها وهو قول النخعي وحكي قولا للشافعي ومن اصحابنا من
طرد هذه الرواية عن احمد في انقضاء العدة به ايضا وهذا كله مبني على انه يمكن التخليق
في العلقه كما قد يستدل على ذلك بحديث حذيفة بن اسيد المتقدم الا ان يقال حديث
حذيفه انما يدل على انه يتخلق اذا صار لحما وعظما وان ذلك قد يقع في الاربعين الثانيه
لا في حال كونه علقة وفي ذلك نظر والله اعلم وما ذكره الاطباء يدل على ان العلقة
تتخلق وتتخطط وكذلك القوابل من النسوة يشهدن بذلك وحديث مالك بن الحويرث
يشهد بالتصوير في حال كون الجنين نطفة ايضا والله اعلم وبقي في حديث ابن
مسعود ان بعد مصيره مضغه انه يبعث اليه الملك فيكتب الكلمات الاربع وينفخ
فيه الروح وذلك كله بعد ما يمر عليه اثنان واربعون يوما واختلفت الفاظ روايات هذا الحديث
في ترتيب الكتابة والنفخ ففي رواية البخاري في صحيحه ويبعث اليه الملك فيؤمر
باربع كلمات ثم ينفخ فيه الروح ففي هذه الرواية تصريح بتاخر نفخ الروح عن الكتابه
وفي رواية خرجها البيهقي في كتاب القدر ثم يبعث الملك فينفخ فيه الروح ثم
يؤمر باربع كلمات وهذه الرواية تصرح بتقدم النفخ على الكتابه واما ان يكون هذا
من تصرف الرواة بروايتهم بالمعنى الذي يفهمونه واما ان يكون المراد ترتيب الاخبار
فقط لا ترتيب ما اخبر به وبكل حال فحديث ابن مسعود يدل على تاخر نفخ الروح في
الجنين فقد روى عمر بن الصحابه انه انما ينفخ فيه الروح بعد اربعة اشهر كما دل عليه ظاهر
حديث ابن مسعود فروى زيد ابن علي عن ابيه عن علي قال اذا مكثت النطفة اربعة اشهر

بعث

بعث اليها ملكا فنفخ فيها الروح في الظلمات فذلك قوله تعالى ثم انشاناه خلقا اخر خرجه
ابن ابي حاتم وهو اسناد منقطع ويخرج الا لكاي باسناد عن ابن عباس قال اذا وقعت
النطفة في الرحم مكثت اربعة اشهر وعشرا ثم ينفخ فيها الروح ثم مكثت اربعين ليلة ثم بعث اليها
ملك فنقفها في نقرة القفا وكتب شقيا او سعيدا وفي اسناده نظر وفيه ان نفخ الروح
يتاخر عن الاربعة اشهر بعشرة ايام وفي الامام احمد مذهب المشهور عنه على ظاهر حديث
ابن مسعود وان الطفل ينفخ فيه الروح بعد الاربعة اشهر وانه اذا سقط بعد تمام اربعة
اشهر صلي عليه حيث كان قد نفخ فيه الروح ثم مات وحكى ذلك ايضا عن سعيد بن المسيب وهو
احد اقوال الشافعي واسحق ونقل غير واحد عن احمد انه قال اذا بلغ اربعة اشهر وعشرا
ففي تلك العشره ينفخ فيه الروح ويصلى عليه وقال في رواية ابي الحارث عنه تكون النسمة
نطفه اربعين ليله وعلقه اربعين ليلة ومضغه اربعين ليله ثم تكون عظما ولحما فاذا
تم اربعة اشهر وعشر نفخ فيه الروح فظاهر هذه الرواية انه لا ينفخ فيه الروح الا بعد
تمام اربعة اشهر وعشر كما روي عن ابن عباس والروايات التي قبل هذه عن احمد اغلب
على انه ينفخ فيه الروح في مدة العشر بعد تمام الاربع وهذا هو المعروف وقد قال ابن المسيب
للسائل عن عدة الوفاة حيث جعلت اربعة اشهر وعشرا ما بال العشر قال ينفخ فيها الروح
واما اهل الطب فذكروا ان الجنين ان تصور في خمسة وثلاثين يوما تحرك في سبعين
يوما وولد في مائتين وعشرة ايام وذلك سبعة اشهر والله اعلم واما ان تصور في خمسة واربعين يوما تحرك في تسعين يوما
وولد في مائتين وعشرين وذلك تسعة اشهر والله اعلم واما كتابة الملك فحديث ابن
مسعود يدل على انها تكون بعد الاربعة اشهر ايضا على ما سبق وفي الصحيحين
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا يقول يا رب نطفه اي رب
علقه اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقا قال يا رب اذكر ام انثى اشقي ام
سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه وظاهر هذا ان حديث ابن
مسعود لكن ليس فيه تقدير مدة وحديث حذيفه ابن اسيد الذي تقدم يدل على
ان الكتابه تكون في الاربعين الثانيه وخرجه مسلم ايضا بلفظ اخر من حديث
حذيفه ابن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفه بعد ما تستقر
في الرحم باربعة او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي او سعيد فيكتبان فيقول اي
رب اذكر او انثى فيكتبان ويكتب عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزاد
فيها ولا ينقص وفي رواية لمسلم ايضا ان النطفه تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور

اول م

عليها الملك فيقول يارب اذكر ام انثى وذكر الحديث وفي رواية اخرى لمسلم ايضا
لبضع واربعين ليلة وفي مسند الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استقرت النطفة في الرحم اربعين يوما او اربعين ليلة بعث اليها ملك فيقول يارب
شقي او سعيد فيعلم وقد سبق ما رواه الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود من قوله وظاهره
يدل على ان الملك يبعث اليه وهو نطفة وقد روي عن ابن مسعود من وجهين اخرين انه قال
ان الله عز وجل يعرض عليه كل يوم اعمال بني ادم فينظر فيها ثلاث ساعات ثم يوتي بالارحام
فينظر فيها ثلاث ساعات وهو قوله تعالى يصوركم في الارحام كيف يشاء وقوله يهب
لمن يشاء اناثا الايه ويوتى بالارزاق فينظر فيها ثلاث ساعات وتسبحه الملكة ثلاث ساعات قال
فهذا من شانكم وشان ربكم ولكن ليس في هذا توقيت ما ينظر فيه من الارحام مرة وقد روي
عن جماعة من الصحابة ان الكتابة يكون في الاربعين الثانية وفي معجم الطبراني باسناده عن
عبد الله ابن عمرو ابن العاص قال اذا مكثت النطفة في رحم المراة اربعين ليلة جاها ملك
فاخذها ثم عرج بها الى الرحمن عز وجل فيقول اخلق يا الحسن الخالقين فيقضي الله فيها ما
يشاء من امره ثم يدفع الى الملك عند ذلك فيقول يارب اسقط ام تام فيبين له ثم يقول اناقط
الاجل ام تام الاجل فيبين له ويقول يارب اواحد او توام فيبين له ثم يقول يارب
اقطع رزقه فيقطع له رزقه مع اجله فيهبط بهما جميعا فوالذي نفسي بيده لا ينال من
الدنيا الا ما قسم له وتخرج ابن ابي حاتم باسناده عن ابي ذر قال ان النطفة تمكث في
الرحم اربعين ليلة فياتيه ملك النفوس فيعرج به الى الجبار عز وجل فيقول يارب اذكر ام
انثى فيقضي الله عز وجل ما هو قاض ثم يقول يارب اشقي ام سعيد فيكتب ما هو لاق
بين يديه ثم تلا ابو ذر من فاتحة سورة التغابن الى قوله وصوركم فاحسن صوركم واليه
المصير وهذا كله يوافق ما في حديث حذيفة ابن اسيد وقد تقدم عن ابن عباس ان
كتابة الملك تكون بعد نفخ الروح باربعين ليلة وان اسناده فيه نظر وقد جمع بعضهم بين
هذه الاحاديث والاثار وبين حديث ابن مسعود فاثبت الكتابة مرتين وقد يقال مع
ذلك ان احداهما في السماء والاخرى في بطن الام والظاهر والله اعلم انها مرة واحدة والعلم ذلك
يختلف باختلاف الاجنة فبعضهم يكتب له ذلك بعد الاربعين الاولى وبعضهم بعد الاربعين
الثالثة وقد يقال ان لفظة ثم في حديث ابن مسعود انما اريد بها الاخبار لا ترتيب الخبر عنه
في نفسه والله اعلم وقد ورد ان هذه الكتابة تكتب بين عيني الجنين ففي مسند البزار
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل النطفة الرحم قال الملك ارحام اي رب اذكر ام
انثى قال فيقضي الله امره ثم يقول اي رب اشقي ام سعيد فيقضي الله اليه امره ثم تكتب بين

عينيها

عَيْنَيْهَا مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النَّكْبَةَ يَنْكَبُهَا وَقَدْ رُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ وَحَدِيثُ حُذَيْفَةَ
ابْنِ أَسِيدٍ الْمُتَقَدِّمُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَلَكَ يَكْتُبُ ذَلِكَ فِي صَحِيفَةٍ وَلَعَلَّهُ يَكْتُبُ فِي صَحِيفَةٍ وَيَكْتُبُ
بَيْنَ عَيْنَيِ الْمَوْلُودِ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ يَقْتَرِنُ بِهَذِهِ الْكِتَابَةِ أَنَّهُ يَخْلُقُ مَعَ الْجَنِينِ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ
صِفَاتِهِ الْقَائِمَةِ بِهِ فَرُوِيَ مَرْفُوعًا عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللهَ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ بَعَثَ مَلَكًا فَدَخَلَ الرَّحِمَ أَيْ رَبِّ مَاذَا فَيَقُولُ غُلَامٌ أَوْ جَارِيَةٌ أَوْ
مَا شَاءَ أَنْ يَخْلُقَ فِي الرَّحِمِ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَيَقُولُ يَا رَبِّ مَا أَجَلُهُ فَيَقُولُ
كَذَا وَكَذَا فَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يَخْلُقُ مَعَهُ فِي الرَّحِمِ خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْقَدَرِ
وَالْبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ وَبِكُلِّ حَالٍ فَهَذِهِ الْكِتَابَةُ الَّتِي تُكْتَبُ لِلْجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ غَيْرُ كِتَابَةِ
الْمَقَادِيرِ السَّابِقَةِ لِخَلْقِ الْخَلَائِقِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا
فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللهَ قَدَّرَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ
سَنَةٍ وَفِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ
فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ
الْمَلَكَ إِذَا سُئِلَ عَنْ حَالِ النُّطْفَةِ أَمِرَ أَنْ يَنْسَخَ هَذَا الْكِتَابَ السَّابِقَ وَيُقَالُ لَهُ إِنَّكَ تَجِدُ فِيهِ
قِصَّةَ هَذِهِ النُّطْفَةِ وَقَدْ تَكَاثَرَتِ النُّصُوصُ بِذِكْرِ الْكِتَابِ السَّابِقِ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ وَفِي
الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ
إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً فَقَالَ رَجُلٌ
يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ فَقَالَ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ أَمَّا أَهْلُ
السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ
وَالشَّقَاوَةُ قَدْ سَبَقَ الْكِتَابُ بِهَا وَأَنَّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ بِحَسَبِ الْأَعْمَالِ وَأَنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ مِنَ
الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِلسَّعَادَةِ أَوِ الشَّقَاوَةِ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ
لِرَجُلٍ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُعْرَفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا
خُلِقَ لَهُ أَوْ لِمَا يُيَسَّرُ لَهُ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ وَصَحَّ عَنِ
ابْنِ مَسْعُودٍ بِأَنَّ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ بِحَسَبِ خَوَاتِيمِ الْأَعْمَالِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ
فَوَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مُدْرَجٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَكَذَلِكَ
رَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَيْضًا وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ وَفِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ وَفِيهِ أَيْضًا عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ

بخواتيمها كالوعاء فاذا طاب اعلاه طاب اسفله فاذا خبث اعلاه خبث اسفله وفي صحيح
مسلم عن ابي هريرة ان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل
النار وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة
وخرج الامام احمد من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم الا تعجبوا باحد
حتى تنظروا بما يختم له فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل صالح
لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سيئا وان العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ لو مات عليه دخل النار فيعمل عملا صالحا وروى ابو سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب من اهل النار
فاذا كان قبل موته بحول فيعمل بعمل اهل النار فمات فدخل النار وان الرجل ليعمل
بعمل اهل النار وانه لمكتوب في الكتاب من اهل الجنة فاذا كان قبل موته بحول فيعمل بعمل
اهل الجنة فمات فدخلها وخرج الامام احمد والنسائي والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيده كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان
قلنا لا يا رسول الله الا ان تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء
اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم
قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل
على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم فقال اصحابه ففيم العمل يا رسول الله ان كانا من قد
فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل
وان صاحب النار يختم له بعمل اهل النار وان عمل اي عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
قبضها ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق
في السعير وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وخرجه
الطبراني من حديث علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه صاحب الجنة مختوم له
بعمل اهل الجنة وصاحب اهل النار مختوم له بعمل اهل النار وان عمل اي عمل وقد يسلك
باهل السعادة طريق اهل الشقاء حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم منهم وقد يسلك باهل الشقاء طريق اهل السعادة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم
فيتقدمهم وقد يسلك باهل الشقاء طريق اهل السعادة حتى يقال ما اشبههم بهم بل هم
منهم وقد يكتب الشقاء على كتبه الله سعيدا في ام الكتاب ثم يخرجه من الدنيا حتى يستعمله
بعمل يسعد قبل موته ولو بفواق ناقة ثم قال الاعمال بخواتيمها ثم قال الاعمال بخواتيمها الا عما
بخواتيمها وخرجه البزار في مسنده بهذا المعنى ايضا من حديث ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الصحيح عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون وفي
اصحابه رجل لا يدع شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا ما اجزأ منا اليوم

احد

احد كما اجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من اهل النار فقام رجل من القوم انا صاحبه
فاتبعه فخرج الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه على الارض وذبابه
بين ثديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد
انك رسول الله وقص عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة
فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من
اهل الجنة وقد اراد البخاري في رواية ان الاعمال بالخواتيم وقوله فيما يبدو للناس اشارة الى ان
باطن الامر يكون بخلاف ذلك وان خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة لم يطلع
عليها الناس اما من جهة عمل سيئ لا يطلع عليه او من جهة اعتقاد سيئ ونحو ذلك فتلك
الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت وكذلك الرجل قد يعمل عمل اهل النار وفي
باطنه خصلة خفية من خصال الخير فتغلب عليه تلك الخصلة في آخر عمره فتوجب له حسن
الخاتمة قال عبد العزيز بن ابي رواد حضرت رجلا عند الموت يلقن لا اله الا الله فقاله
في آخر ما قال هو كافر بما تقول ومات على ذلك فسألت عنه فاذا هو مدمن خمر وكان عبد العزيز
يقول اتقوا الذنوب فانها هي التي اوقعته وفي الجملة فالخواتيم ميراث السوابق وكل ذلك
سبق في الكتاب السابق ومن هنا كان بشتد خوف السلف من سوء الخواتيم ومنهم من كان
يقلق من ذكر السوابق وقد قيل ان قلوب الابرار معلقة بالخواتيم يقولون ماذا ختم لنا
وقلوب المقربين معلقة بالسوابق يقولون بماذا سبق لنا وبكى بعض الصحابة عند موته
فسئل عن ذلك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله قبض خلقه قبضتين فقال
هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار ولا ادري في اي القبضتين كنت قال بعض السلف ما ابكى العيون
ما ابكاها الكتاب السابق وقال سفين لبعض الصالحين ما ابكاك قط علم الله فيك فقال
له ذلك الرجل تركتني لا افرح ابدا وكان سفين يشتد قلقه من السوابق والخواتيم فكان يبكي
ويقول اخاف ان اكون في ام الكتاب شقيا ويبكي ويقول اخاف ان اسلب الايمان عند
الموت وكان مالك بن دينار يقوم طول ليله قائما على حيته ويقول يا رب قد علمت
ساكن الجنة من ساكن النار فغي اي الدارين منزل مالك قال حاتم الاصم من خلى قلبه من ذكر
اربعة اخطار فهو مغتر فالاول من الشقاء الاول خطر يوم الميثاق حين قال هؤلاء في الجنة ولا
ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي فلا يعلم في اي الفريقين كان والثاني حين خلق في ظلمات ثلاث
فنودي لملك بالشقاوة والسعادة ولا يدري امن الاشقياء هو ام من السعداء والثالث
ذكر هول المطلع ولا يدري ايبشر برضى الله او بسخطه والرابع يوم يصدر الناس اشتاتا
ولا يدري اي الطريقين يسلك به وقال سهل التستري المريد يخاف ان يبتلى بالمعاصي والعارف

خطرات
٤

يخاف ان يبتلى بالكفر ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح يخافون على انفسهم النفاق
ويشتد قلقهم وجزعهم منه فالمؤمن يخاف على نفسه النفاق الاصغر ويخاف ان يغلب ذلك عليه
عند الخاتمة فيخرجه الى النفاق الاكبر كما تقدم ان دسائس السوء الخفيه توجب سوء الخاتمة
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في دعائه يا مقلب القلوب ثبت قلبي
على دينك فقيل له يا نبي الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا فقال نعم ان
القلوب بين اصبعين من اصابع الله عز وجل يقلبها كيف يشاء خرجه الامام احمد والترمذي
من حديث انس وخرج الامام احمد من حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يكثر في دعائه ان يقول اللهم مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا رسول الله وان
القلوب لتتقلب قال نعم ما من خلق الله من بني ادم من بشر الا ان قلبه بين اصبعين من اصابع
الله فان شاء الله عز وجل اقامه وان شاء ازاغه فنسأل الله ربنا ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا
ونسأله ان يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب قالت قلت يا رسول الله الا تعلمني دعوة
ادعو بها لنفسي قال بلى قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي
واجرني من مضلات الفتن ما احييتني وفي هذا المعنى احاديث كثيرة وخرج مسلم من
حديث عبد الله ابن عمرو سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين
اصبعين من اصابع الرحمن عز وجل كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك

الحديث الخامس

عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما
ليس منه فهو رد رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث القاسم بن محمد عن عمته عايشة رضي الله عنها
والفاظ الحديث مختلفة ومعناها متقارب وفي بعض الفاظه من احدث في ديننا ما ليس
منه فهو رد وهذا الحديث اصل عظيم من اصول الاسلام وهو كالميزان للاعمال في ظاهرها
كما ان حديث الاعمال بالنيات ميزان للاعمال في باطنها فكما ان كل عمل لا يراد به وجه الله
فليس لعامله فيه ثواب فكذلك كل عمل لا يكون عليه امر الله ورسوله فليس من الدين في
شيء وسبب حديث العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من يعش منكم
فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ
واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة ضلالة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته
اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدى هدي محمد وشر الامور محدثاتها وسنوضح الكلام على
المحدثات عند ذكر حديث العرباض الشار اليه ونتكلم هاهنا على الاعمال التي ليس عليها امر الشارع
ورد هاهنا الحديث يدل منطوقه على ان كل عمل ليس عليه امر الشارع فهو مردود ويدل

مفهومه على ان كل عمل عليه امره فهو غير مردود والمراد بامرها هنا دينه وشرعه
كما مر اد بقوله في الرواية الاخرى من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فالمعنى اذا انه من
كان عمله خارجا عن الشرع ليس متقيدا بالشرع فهو مردود وقوله ليس عليه امرنا اشارة الى
ان اعمال العاملين كلهم ينبغي ان تكون تحت احكام الشرع محكومة عليها بامرها ونهيها
فمن كان عمله جاريا تحت احكام الشرع موافقا لها فهو مقبول ومن كان خارجا عن ذلك فهو
مردود والاعمال قسمان عبادات ومعاملات فاما العبادات فاذا كان منها خارجا عن حكم الله
ورسوله بالكليه فهو مردود على عامله بدخل تحت قوله ام لهم شركاؤا شرعوا لهم من الدين
ما لم ياذن به الله فمن تقرب الى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة الى الله فعمله باطل مردود
عليه وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاء وتصدية وهذا كمن تقرب الى الله
بسماع الملاهي او بالرقص او بكشف الراس في غير الاحرام او ما اشبه ذلك من المحدثات التي لم
يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكليه وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقا
فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قايما في الشمس فسأل عنه فقيل انه نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل
وان يصوم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يقعد ويستظل وان يتم صومه فلم يجعل قيامه وبروزه
للشمس قربة يوفي بنذرها وقد روي ان ذلك كان يوم جمعة عند سماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم
وهو على المنبر فنذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ما دام النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اعظاما
لسماع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قربة يوفى بنذرها ان
القيام عبادة في مواضع اخر كالصلاة والاذان وطلب العلم ونحو ذلك والبروز للشمس قربة للمحرم
فدل على انه ليس كل ما كان قربة في موطن يكون قربة في كل المواطن وانما يتبع في ذلك ما ورد به
الشريعة في مواضعها وكذلك من تقرب بعبادة نهى عنها بخصوصها كمن صام يوم العيد او صلى
في وقت النهي واما من عمل عملا اصله مشروع وقربة ثم ادخل فيه ما ليس بمشروع او اخل فيه
بمشروع فهذا مخالف ايضا للشريعة بقدر اخلاله بما اخل به او ادخاله ما ادخل فيه وهل
يكون عمله من اصله مردودا عليه ام لا فهذا لا يطلق القول فيه برد ولا قبول بل ينظر فيه فان
كان ما اخل به من اجزاء العمل او شروطه موجبا لبطلانه في الشريعة كمن اخل بالطهارة للصلاة
مع القدرة عليها او كمن اخل بالركوع او بالسجود او بالطمانينة فيها فهذا عمله مردود عليه
وعليه اعادته ان كان فرضا وان كان ما اخل به لا يوجب بطلان العمل كمن اخل بالجماعة
للصلاة المكتوبة عند من يوجبها او لا يجعلها شرطا فهذا لا يقال ان عمله مردود من اصله
بل هو ناقص وان كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع فزيادته مردودة عليه بمعنى
انها لا تكون قربة ولا يثاب عليها ولكن تارة يبطل بها العمل من اصله فيكون مردودا كمن زاد في

صلاة ركعة عمدا مثلا وتارة لا يبطلها ولا يرده من اصله كمن توضأ اربعا اربعا او صام الليل
مع النهار وواصل في صيامه وقد يترك بعض ما يومر به في العبادة بما هو منهي عنه
كمن ستر عورته في الصلاة بثوب محرم او توضأ للصلاة بماء مغصوب او صلى في بقعة
غصب فهذا قد اختلف العلماء فيه هل عمله مردود من اصله او انه غير مردود وتبرأ به
الذمة من عهدة الواجب واكثر الفقها على انه ليس بمردود من اصله وقد حكى عمد الرحمن
ابن مهدي عن قوم من اصحاب الكلام يقال لهم الثمرية اصحاب ابي ثمر انهم يقولون ان
من صلى في ثوب كان في ثمنه درهم حرام عليه اعادة صلاته وقال ما سمعت قولا اخبث من
قولهم نسأل الله العافية وعبد الرحمن بن مهدي من اكابر فقهاء الحديث المطلعين على مقالات
السلف وقد استنكر هذا القول وجعله بدعة قال على انه لم يعلم عن احد من السلف
القول باعادة الصلاة في مثل هذا ويشبه هذا الحج بمال حرام وقد ورد في حديث
انه مردود على صاحبه ولكنه حديث لا يثبت وقد اختلف العلماء هل يسقط به الفرض ام لا
وقريب من ذلك الذبح بالة محرمة او ذبح من لا يجوز له الذبح كالسارق فاكثر العلماء قالوا انه
تباح الذبيحة بذلك ومنهم من قال هي محرمة وكان الخلاف في ذبح المحرم للصيد لكن
القول بالتحريم فيه اشهر واظهر لا منهي عنه بعينه ولهذا فرق من فرق من العلماء بين ان يكون
النهي لمعنى يختص بالعبادة فيبطلها وبين ان لا يكون مختصا بها فلا يبطلها فالصلاة بالغصب
وبغير طهارة وبغير ستارة او الى غير القبلة يبطلها لاختصاص النهي بالصلاة بخلاف الصلاة في
الغصب ويشهد لهذا ان الصيام لا يبطله الا ارتكاب ما نهي عنه فيه بخصوصه وهو جنس
الاكل والشرب والجماع بخلاف ما نهي عنه الصائم لا بخصوص الصيام كالكذب والغيبة عند
الجمهور وكذلك الحج لا يبطله الا ما نهي عنه في الاحرام وهو الجماع ولا يبطله ما لا يختص بالاحرام
من المحرمات كالقتل والسرقة وشرب الخمر وكذلك الاعتكاف انما يبطل بما نهي عنه فيه بخصوصه
وهو الجماع وانما بطل بالسكر عندنا وعند الاكثرين لنهي السكران عن قربان المسجد ودخوله على
احد التاويلين في قوله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ان المراد مواضع الصلاة فصار كالحائض
ويبطل الاعتكاف بغيره من المحرمات الكبائر عندنا وعند الاكثرين من العلماء وان خالف في ذلك
طائفة من السلف منهم عطاء والزهري والثوري ومالك وحكي عن غيرهم ايضا واما المعاملات
كالعقود والفسوخ ونحوها فما كان منها تغييرا للاوضاع الشرعية بجعل الحد الزنا عقوبة
مالية وما اشبه ذلك فانه مردود من اصله لا ينتقل به الملك كان هذا غير معهود في احكام
الاسلام ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي سأله ان ابني كان عسيفا على فلان
فزنا بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما المائة شاة والخادم رد
عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وما كان منها عقدا منهيا عنه في الشرع اما لكون

المعقود

في اصحاب ثمرية

المعقود عليه ليس محلا للعقد او لفوات شرط فيه او لظلم يحصل به للمعقود معه او على
او لكون العقد يشغل عن ذكر الله الواجب عند تضايق وقته او غير ذلك فهذا العقد هو ايضا
مردود بالكلية لا ينتقل به الملك الا هذا الموضع قد اضطرب الناس فيه اضطرابا كثيرا وذلك
انه ورد في بعض الصور انه مردود لا يفيد الملك وفي بعضها انه يفيد فنحمل الاضطراب
فيه بسبب ذلك والاقرب ان شا الله انه ان كان النهي عنه لحق الله عز وجل فانه لا يفيد
الملك بالكلية ويعني بكون الحق لله انه لا يسقط برضى المتعاقدين عليه وان كان النهي عنه
لحق ادمي معين بحيث يسقط برضاه به فانه يقف على رضاه به فان رضي لزم واستمر الملك
وان لم يرض به فله الفسخ فان الذي يلحقه الضرر لا يعتبر رضاه بالكلية كالزوجة والعبد
في الطلاق والعتاق فلا عبرة برضاه وانما يسقط وان كان النهي رفقا بالمنهي خاصة لما
يلحقه من المشقة فخالف وارتكب المشقة لم يبطل ذلك عمله اما الاول فله صور كثيرة منها
نكاح من يحرم نكاحه اما لعينه كالمحرمات على التابيد بسبب او نسب او للجمع او لفوات
شرط لا يسقط بالتراضي باسقاطه كنكاح المعتدة والمحرمة والنكاح بغير ولي ونحو ذلك
وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة تزوجها وهي حبلى وردّ النكاح
لوقوعه في العدة ومنها عقود الربا فلا يفيد الملك ويومر برد ها وقد امر النبي صلى الله
عليه وسلم من باع صاع تمر ببعاعين برديء ومنها بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام والكلب
وسائر ما نهي عن بيعه مما لا يجوز التراضي ببيعه واما الثاني فله صور عديدة منها
نكاح الولي من لا يجوز له انكاحها الا باذنها بغير اذنها وقد ردّ النبي صلى الله عليه وسلم نكاح امرأة
ثيب زوجها ابوها وهي كارهة وروي عنه انه خيرها ان زوجت بغير اذنها وفي بطلان
هذا النكاح ووقوفه على الاجازة روايتان عن احمد وقد ذهب طائفة من العلما الى انه من تصرف
لغيره في ماله بغير اذنه لم يكن تصرفه باطلا من اصله بل يقف على اجازته فان اجازه جاز
وان ردّه بطل واستدلوا بحديث عروة ابن الجعد في شراه للنبي صلى الله عليه وسلم وخص ذلك
الامام احمد في المشهور عنه بمن كان يتصرف لغيره في ماله باذنه اذا خالف الاذن ومنها
تصرف المريض في ماله كله هل يقع باطلا من اصله ام يقف تصرفه في الثلثين على اجازة
الورثة فيه اختلاف مشهور للفقها والخلاف في مذهب احمد وغيره وقد صح ان النبي صلى الله
عليه وسلم رفع اليه ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لا مال له غيرهم فدعا بهم
فجزاهم ثلاثة اجزا فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا شديدا ولعل الورثة لم يجيزوا
عتق الجميع والله اعلم ومنها بيع المدلس ونحوه كالمصراة وبيع النجش وتلقي الركبان ونحو ذلك
وفي صحة كله اختلاف مشهور في مذهب الامام احمد وذهب طائفة من اهل الحديث الى بطلانه

وردّه والصحيح انه يصح ويقف على اجازة من حصل له ظلم بذلك فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه جعل مشتري المصراة بالخيار وانه جعل للمكيال الخيار اذا هبطوا السوق وهذا كله يدل
على انه غير مردود من اصله وقد اورد على بعض من قال بالبطلان حديث المصراة فلم يذكر
عنه جوابا واما بيع الحاضر للبادي فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن ابطله جعل الحق
فيه لاهل البلد كلهم وهم غير منحصرين فلا يتصور اسقاط حقوقهم فصار لحق الله عز وجل
ومنها لو باع رقيقا حرم التفريق بينهم وفرق بينهم كالام وولدها فهل يقع باطلا مردودا
ام يقف على رضاهم بذلك وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر برد هذا البيع ونص احمد
على انه لا يجوز التفريق بينهم ولو صوابذلك وذهب طائفة الى جواز التفريق بينهم برضاهم
منهم النخعي وعبيد الله ابن الحسن العنبري فعلى هذا يتوجه ان يصح ويقف على الرضا ومنها
لو خص بعض اولاده بالعطية دون بعض فقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بشير بن سعد
لما خص بعض ولده بالعطية ان يرده ولم يدل ذلك على انه لم ينتقل الملك بذلك الى الولد فان هذه ولده النعمان ج
العطية تصح وتقع مراعاة فان سوى بين الاولاد في العطية او استرد ما اعطى الولد جاز وان
مات ولم يفعل شيا من ذلك فقال مجاهد هي ميراث وحكي عن احمد نحوه وان العطية تبطل
والجمهور على انها لا تبطل وهل للورثة الرجوع فيها لا فيه قولان مشهوران هما روايتان عن احمد
ومنها الطلاق المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض فانه قد قيل انه نهي عنه لحق الزوج حيث
كان يستثني عليه ان يعقبه الندم ومن نهي عن شيء رفقا به فلم يثبت عنه بل فعله وتحتم مشقته
فانه لا يحكم ببطلان ما اتى به كمن صام في المرض او السفر او واصل في الصيام او اخرج ماله كله
وجلس يتكفف الناس او صلى قائما مع تضرره بالقيام للمرض او اغتسل وهو يخشى على نفسه الضرر
او التلف ولم يتيمم او صام الدهر ولم يفطر او قام الليل ولم ينم وكذلك اذا جمع الطلاق الثلاث على
القول بتحريمه وقيل انما نهي عن طلاق الحايض لحق المراة لما فيه من الاضرار بها بتطويل العدة ولو
رضيت بذلك بان سالته الطلاق بعوض في الحيض فهل يزول بذلك التحريم فيه قولان
مشهوران للعلماء والمشهور من مذهبنا ومذهب الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان قيل
ان التحريم فيه لحق الزوج خاصة فاذا اقدم عليه فقد اسقط حقه فسقط وان علل بانه
لحق المراة لم يمنع نفوذه ووقوعه ايضا فان رضى المراة بالطلاق غير معتبر لوقوعه عند
جميع المسلمين لم يخالف فيه سوى شرذمة يسيرة من الروافض ونحوهم كما ان رضى الرقيق بالعتق
غير معتبر ولو تضرر به ولكن اذا تضررت المراة بذلك وكان قد بقي شيء من طلاقها امر الزوج بارتجاعها
كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بارتجاع زوجته تلافيا منه لضررها وتلافيا لما وقع منه من
طلاقها على وجه مباح فيحصل الانتهاء على هذا الوجه وقد روي عن ابي الزبير عن ابن عمر ان النبي

صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم ردّها عليه ولم يرها شيأ وهذا مما تفرد به ابو الزبير عن اصحاب ابن عمر كلهم
مثل ابنه سالم ومولاه نافع وانس ابن سيرين من وطاوس وعبد الله ابن دينار وسعيد ابن
جبير وميمون ابن مهران وغيرهم وقد انكر ائمة العلم هذه اللفظة على ابي الزبير من المحدثين
والفقها وقالوا انه تفرد بها وخالف الثقات فلا يقبل تفرد فان رواية الجماعة عن ابن عمر ما
يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم حسب عليه الطلقة من وجوه كثيرة وقد ان ابن عمر بعد ما
سأله عن الطلاق في الحيض ان كنت طلقت واحدة او اثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرني بذلك يعني بارتجاع المراة وان كنت طلقت ثلاثا فقد عصيت ربك وبانت منك امراتك
وفي رواية ابي الزبير زيادة اخرى لم يتابع عليها ونهى قوله ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها
النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ولم يذكر ذلك احد من الرواة عن ابن عمر وانما
روى عبد الله ابن دينار عن ابن عمر انه كان يتلو هذه الاية عند روايته الحديث وهذا
هو الصحيح وقد كان طوايف من المتاخرين يعتقدون ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله
عليه وسلم انما رددها عليه لانه لم يوقع الطلاق في الحيض وقد روي ذلك عن ابي الزبير ايضا من
رواية عتاب الدهني عنه فلعل ابا الزبير اعتقد هذا لما قد روى ذلك اللفظه بالمعنى الذي فهمه
وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن ابي الزبير فقال عن جابر ان ابن عمر طلق امراته وهي
حايض فقال النبي صلى الله عليه وسلم لراجعها فانها امراته واخطا في ذكر جابر في هذا الاسناد
وتفرد بقوله فانها امراته وهي لا تدل على عدم وقوع الطلاق الا على تقدير ان يكون
ثلاثا فقد اختلف في هذا الحديث على ابي الزبير واصحاب ابن عمر الثقات الحفاظ
العارفون به الملازمون له لم يختلف عليهم فيه وروى ايوب عن ابن سيرين قال مكثت
عشرين سنة يحدثني من لا اتهم ان ابن عمر طلق امراته ثلاثا وهي حايض فلم ار النبي صلى الله عليه وسلم
ان يراجعها فجعلت لا اتهمهم ولا اعرف الحديث حتى لقيت ابا غلاب يونس ابن جبير وكان ذا ثبت
فحدثني انه سال ابن عمر فحدثه انه طلقها واحدة اخرجه مسلم وفي رواية قال ابن سيرين فجعلت
لا اعرف للحديث وجها ولا افهمه وهذا يدل على انه كان قد شاع بين الثقات من غير اهل الفقه
والعلم ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا ولعل ابا الزبير من هذا القبيل ولان لك كان نافع يسال كثيرا
عن طلاق ابن عمر هل كان ثلاثا او واحدة ولما قدم نافع مكة ارسلوا اليه من مجلس عطا يسالونه
عن ذلك لهذه الشبهة واستنكار ابن سيرين لرواية الثلاث يدل على انه لم يعرف قايلا معتبرا
يقول ان الطلاق المحرم غير رافع وان هذا القول لا وجه له قال الامام احمد في رواية ابي الحارث
وسئل عمن قال لا يقع الطلاق المحرم لانه يخالف ما امر به فقال هذا قول سوء ردي ثم ذكر
قصة ابن عمر وانه احتسب بطلاقه في الحيض وقال ابو عبيد الوقوع هو الذي عليه العلماء
مجمعون في جميع الامصار حجازهم وتهامتهم ونجدهم وشامهم وعراقهم ومصرهم وحكى ابن المنذر

مطلب في تطليق ابن عمر زوجته في حال الحيض

ذكر عن كل من حفظ عنه قوله من اهل العلم الا ناسا من اهل البدع لا يعتد بهم واما ما حكاه
ابن حزم عن ابن عمر انما يقع الطلاق في الحيض مستندا الى ما رواه من طريق محمد بن عبد السلام
المثنى الاندلسي حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن
ابن عمر في الرجل يطلق امراته وهي حايض قال لا يعتد بها وباسناده عن خلاس نحوه فان هذا
الاثر قد سقطت من آخره لفظة وهي قال لا يعتد بتلك الحيضة كذلك رواه ابو بكر ابن ابي
شيبة في كتابه عن عبد الوهاب الثقفي وكذا رواه يحيى ابن معين عن عبد الوهاب ايضا
وقال هو غريب لم يحدث به الا عبد الوهاب ومراد ابن عمر ان الحيضة التي طلق فيها لا تعتد
بها المراة قرءا وهذا مراد خلاس وغيره وقد روي ذلك ايضا عن جماعة من السلف
منهم زيد ابن ثابت وسعيد بن المسيب وهم جماعة من الفقهاء وغيرهم كما وهم ابن حزم محكوا
عن بعض من سمينا ان الطلاق في الحيض لا يقع وهذا كذب وهم عليهم والله اعلم وهذا
الحديث لفظ رواه القاسم بن محمد لما سيل عن رجل له مساكن فاوصى بثلث ثلاث مساكن هل
تجمع له في مسكن واحد فقال يجمع ذلك كله في مسكن واحد حدثني عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اخرجه مسلم ومراده ان تعيير وصيه للموصى الى
ما هو احب الى الله وانفع جايز وقد حكى هذا عن عطاء وان جرير وربما يستدل به بعض من
ذهب الى هذا بقوله تعالى فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ولعله
اخذ هذا من جمع العتق فانه صح ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته فدعاهم النبي صلى الله
عليه وسلم فجزاهم ثلاثة فاعتق اثنين وارق اربعة اخرجه مسلم وذهب بعضهم الى هذا
الحديث ان تكميل عتق العبد منهما اكمل اولى من تشقيصه وهذا شرعة السراية والسعاية
اذا اعتق احد الشريكين نصيبه من عبد وقال صلى الله عليه وسلم فيمن اعتق بعض عبد له
هو عتيق كله ليس له شريك واكثر العلماء على خلاف قول القاسم هذا وان وصية الموكل تجمع
ويتبع لفظه الا في العتق خاصة لان المعنى الذي جمع له في العتق غير موجود في بقية الاموال
فيعمل فيها بمقتضى وصية الموصي وذهبت طايفة من الفقهاء في العتق الى انه يعتق من كل عبد
ثلثه ويستسعون في الباقي واتباع قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم احق واولى والقاسم نظر
الى ان في مشاركة الموصى له للورثة في المساكن كلها ضررا عليهم فيدفع عنهم هذا الضرر بجمع الوصية
في مسكن واحد فان اسقد شرط في الوصية عدم المضارة به بقوله تعالى غير مضار فمن ضار
في وصيته كان عمله مردودا عليه لمخالفته ما شرط الله في الوصية وقد ذهبت طايفة من الفقهاء
الى انه لو وصى له بثلث مساكنه كلها ثم تلف ثلثا المساكن وبقي منها ثلثها انه يعطى كله للموصى له وهذا
قول طايفة من اصحاب ابي حنيفة وحكي عن ابي يوسف ومحمد ووافقهم القاضي ابو يعلى من اصحابنا في

في القول ان الطلاق لا يقع في الحيض

خلاف

خلاصة وبنوا ذلك على ان المساكن المشتركة تقسم بين الشركاء فيها قسمة اجبار كما هو قول مالك وظاهر
كلام ابن ابي موسى من اصحابنا المشهور عند اصحابنا ان المساكن المتعددة لا تقسم قسمة اجبار
وهو قول ابي حنيفة والشافعي **الحديث السادس** عن النعمان ابن بشير رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات
لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات
وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله
محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا
وهي القلب رواه البخاري ومسلم هذا لفظ الحديث متفق على صحته من رواية الشعبي عن النعمان
ابن بشير وقد لفظه بعض للزيادة والنقص والمعنى واحد او متقارب وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وعمار وجابر وابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان اصح
احاديث الباب **قوله** صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن
كثير من الناس معناه ان الحلال المحض بين لا اشتباه فيه وكذلك الحرام المحض ولكن بين الامرين
امور تشتبه على كثير من الناس فهل هي من الحلال ام من الحرام واما الراسخون في العلم فلا يشتبه
عليهم ذلك ويعلمون من اي القسمين هي فاما الحلال المحض فمثل اكل الطيبات من الزروع
والثمار وبهيمة الانعام وشرب الاشربة الطيبة ولباس ما يحتاج اليه من القطن والكتان والصوف
او الشعر وكالنكاح والتسري وغير ذلك اذا كان اكتسابه بعقد صحيح كالبيع او ميراث وهبة
او غنيمة والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر ونكاح المحارم ولباس
الحرير للرجال ومثال الاكساب المحرمة كالربا والميسر وثمن ما لا يحل بيعه واخذ اموال المعصومة
بسرقة او غصب ونحو ذلك واما المشتبه فمثل اكل ما اختلف في حله وتحريمه من الاطعمة
التي يكثر كثيرها ويسير ما اختلف فيها كسايل العينة والتورق ونحو ذلك ونحو هذا المعنى
فمثل المشتبهات احمد واسحق وغيرهما من الائمة وحاصل الامر ان الله تعالى انزل على نبيه الكتاب
وبين فيه للامة ما تحتاج اليه من حلال وحرام كما قال تعالى وانزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء
قال مجاهد عن كل شيء امر به او نهى عنه وقال تعالى في آخر سورة النساء التي بين فيها كثيرا من
احكام الاموال والانضاع يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم وقال تعالى وما لكم الا تاكلوا
مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وقال تعالى وما كان الله ليضل قوما
بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وقال تبيانا لكل شيء من التنزيل على الرسول صلى الله عليه وسلم
كما قال وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وما قبض النبي صلى الله عليه وسلم حتى اكمل له ولامته
الدين وهذا نزل عليه بعرفة قبل موته بمدة قليلة اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي

ورضيت لكم الاسلام دينا وقال صلى الله عليه وسلم تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ
عنها الا هالك وقال ابو ذر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يحرك جناحيه في السما
الا وقد ذكر لنا منه علما وما شك الناس في شيء صلى الله عليه وسلم قال لعمه العباس رضي الله عنه
والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجا واضحا واحل الحلال وحرم
الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم وما كان راعي غنم يتبع بها رؤس الجبال يخبط عليها العصا
يخبطها وعدرها حوضها بيده بانصب ولا اداب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيكم وفي
الجلة فما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم حلالا الا بينا ولا حراما الا بينا الكن بعضه كان
اظهر من بعض فما ظهر بيانه واشتهر وعلم ما الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شك ولا
يجد احد جهله في بلد يظهر فيه الاسلام وما كان بيانه دون ذلك فمنه ما اشتهر
بين حملة الشريعة خاصة فاجمع العلما على حله او حرمته وقد يخفى على بعض من ليس منهم
ومنه ما لم يشتهر بين حملة الشريعة ايضا فاختلفوا في تحليله وتحريمه وذلك لاسباب
منها انه قد يكون النص عليه خفيا لم ينقله الا قليل من الناس فلم يبلغ جميع جملة
العلم ومنها انه قد ينقل فيه نصان احدهما بالتحليل والاخر بالتحريم فيبلغ طايفة
احد النصين دون الاخرين فيتمسكون بما بلغهم او يبلغ النصان معا لكن يبلغه التاريخ
فيقف لعدم معرفته بالناسخ ومنها ما ليس فيه نص صريح وانما يوخذ من عموم او
مفهوم او قياس فيختلف افهام العلما في هذا كثيرا ومنها ما يكون فيه امر او نهي
فيختلف العلما في حمل الامر على الوجوب والندب وفي حمل الامر على التحريم والتنزيه واسباب
الاختلاف اكثر مما ذكرنا ومع هذا فلا بد في الامة من عالم يوافق قوله الحق فيكون هو العالم
بهذا الحكم وغيره يكون الامر مشتبها عليه ولا يكون عالما بهذا فان هذه الامة لا تجتمع على
ضلالة ولا يظهر اهل باطلها على اهل حقها فلا يكون الحق معلوما عند غير معلوم له في جميع
الامصار والاعصار ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الشبهات انها لا يعلمها كثير من الناس
فدل على ان من الناس من يعلمها وانما هي مشتبهة على من لا يعلمها وليست مشتبهة
في نفس الامر فهذا هو السبب المقتضي لاشتباه بعض الاشيا على كثير من العلما وقد يقع
الاشتباه في الحلال والحرام بالنسبة الى العلما وغيرهم من وجه اخر وهو ان من الاشيا ما
يعلم سبب حله وهو الملك المتيقن ومنه ما يعلم سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه
فالاول كاشتراء الباحة الا يتيقن زوال ملكه عنه اللهم الا في الانتفاع عند من يوقع الطلاق
بالشك فيملك والاول اغلب على الظن وقوعه كما يحنث من راى هويه والثاني كزوال تحريمه
الا بيقين العلم بانتقال الملك فيه ولعل ما لا يعلم له اصل ملك كما يجده الانسان في بيته

ولا يدري

بيانا مه

ولا يدري هل هو له او لغيره فهذا مشتبه ولا يحرم عليه تناوله لان الظاهر ان ما في يده
ملكه لثبوت يده عليه والورع اجتنابه فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لانقلب الى
اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها
خرجاه في الصحيحين فان كان هذا من جنس المحظور وسئل هل هو منه لم افت بالشبهة
وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم اصابه ارق من الليل فقال
له بعض نسايه يا رسول الله ما ارقك الليلة قال اني كنت اصبت تمرة تحت جنبي فاكلتها وكان عندنا تمر
من الصدقة فخشيت ان تكون منه ومن هذا ايضا ما اصله الاباحة كطهارة الماء والثوب والارض
اذا تيقن زوال اصله فيجوز استعماله وما اصله الحظر كالابضاع ولحوم الحيوان فلا يحل الا بيقين
حله من التذكية والعقد فان تردد في شيء من ذلك لظهور سبب اخر رجع الى الاصل فبني عليه
بيقين فيبنى فيما اصله الحرمة على التحريم ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل الصيد
الذي يجد فيه الصايد اثر سهم غير سهمه او كلب غير كلبه او بعد قد وقع في ماء وعلم بانه
لا يدري هل اماته السهم او الماء فيحرم لان الاصل تحريم الصيد فلا يحل الا بيقين ذكاته
والارض والثوب بمجرد الظن النجاسة وكذلك البدن اذا تحقق طهارته وشك هل انتقضت بالحدث
عند جمهور العلما خلافا لمالك رحمه الله اذا لم يكن قد دخل في الصلاة وقد صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه شكا اليه الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او
يجد ريحا وفي بعض الروايات في المسجد بل الصلاة وهذا يعم حال الصلاة وغيرها فان
وجد سبب قوي يغلب معه على الظن نجاسة ما اصله الطهارة مثل ان يكون الثوب يلبسه
كافر لا يتحرز من النجاسات فهذا محل اشتباه فمن العلما من رخص فيه اخذا بالاصل ومنهم من
كرهه تنزيها ومنهم من حرمه اذا قوي ظن النجاسة مثل ان يكون الكافر ممن لا يتحاش ذبيحته
ويكون ملابسا لعورته كالسراويل والقميص وترجع هذه المسايل الى قاعدة تعارض
الاصل والظاهر فان الاصل الطهارة والظاهر النجاسة وقد تعارضت الادلة في ذلك فالغالبون
بالطهارة يستدلون بان الله احل طعام اهل الكتاب وطعامهم انما يصنعونه بايديهم في اوانيهم
وقد اجاب النبي صلى الله عليه وسلم دعوة يهودي وكان هو واصحابه يلبسون ما يجلب اليهم مما
نسجه الكفار من الثياب والاواني وكانوا في المغازي يقتسمون ما وقع لهم من الحلوية والثياب
ويستعملونها وصح عنهم انهم استعملوا الماء من جرة مشركة والغالبون بالنجاسة يستدلون
بانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن آنية اهل الكتاب الذين يطبخون الخنزير ويشربون الخمر
فقال ان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء كلوا فيها وقد فسر الامام احمد الشبهة بانها هزلة بين
الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام المحض وقال من اتقاها فقد استبرا لدينه وعرضه ومن
باشر احد الحلال والحرام ويتفرع على هذا معاملة من في ماله حلال وحرام مختلط فان كان

اكثر ماله الحرام فقال احمد ينبغي ان يجتنبه الا ان يكون شيئا يسيرا او شيئا لا يعرف واختلف
اصحابنا هل هو مكروه او محرم على وجهين وان كان اكثر ماله الحلال جازت معاملته
والاكل من ماله وقد روى الحارث عن علي انه قال في جوائز السلطان لا باس بها
يعطيكم من الحلال اكثر مما يعطيكم من الحرام وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعاملون
المشركين واهل الكتاب مع علمهم بانهم لا يجتنبون الحرام كله وان اشتبه الامر فهو شبهة
والورع تركه قال سفيان لا يعجبني ذلك وتركه اعجب الي وقال الزهري وكيف
لا باس ان يوكل منه ما لم يعرف انه حرام بعينه فان لم يعلم في الحرام بعينه ولكنه
علم ان فيه شبهة فلا باس بالاكل منه نص عليه احمد في رواية حنبل وذهب اسحق بن
راهويه الى ما روي عن ابن مسعود وسلمان وغيرهما من الرخصة والى ما روي عن الحسن بن
سيرين في اباحتها لاخذ ما يقضى من الربا والقمار نقله عنه ابن منصور وقال الامام
احمد في المال المشتبه حلال له لحرامه ان كان الحلال كثيرا اخرج منه قدر الحرام وتصرف
في الباقي وان كان المال قليلا اجتنبه كله وهذا لان القليل اذا تناول منه شيئا فانه
يبعد معه السلامة من الحرام بخلاف الكثير ومن اصحابنا من حمل ذلك على الورع دون
التحريم واباح التصرف في القليل والكثير بعد اخراج قدر الحرام منه وهو قول الحنفيه
وغيرهم واخذ به قوم من اهل الورع منهم بشر الحافي ورخص قوم من السلف في الاكل ممن
يعلم في ماله حرام ما لم يعلم انه من الحرام بعينه كما تقدم عن مكحول والزهري وروي مثله
عن الفضيل ابن عياض وورد في ذلك اثار عن السلف فصح عن ابن مسعود انه سيل
عمن له جار يأكل الربا علانية ويجيء من عمل خبيث يأخذه يدعوه الى طعامه قال اجيبوه
فانما المهنأ لكم والوزر عليه وفي رواية انه قال لم اعلم له شيا الا خبيثا او حراما فقال
اجيبوه وقد صحح الامام احمد هذا عن ابن مسعود ولكنه عارضه ما روي عنه انه قال الانم
حواز القلوب وورد عن سلمان مثل قول ابن مسعود وعن سعيد بن جبير والحسن
البصري وموترق العجلي وابرهيم النخعي وابن سيرين وغيرهم والاثار بذلك موجودة
في كتاب الادب لحميد بن زنجويه وبعضها في كتاب الجامع للخلال وذكر مصنف عبد الرزاق
وابن ابي شيبه وغيرهم ومتى علم ان عين الشي حرام اخذ بوجه محرم فانه يحرم تناوله وقد
حكى الاجماع على ذلك ابن عبد البر وغيره وقد روي عن ابن سيرين في الرجل يقضي من
الربا قال لا باس به وعن الرجل يقضي من القمار قال لا باس به خرجه الخلال باسناد صحيح
وورد عن الحسن خلاف هذا وانه قال ان هذه المكاسب قد فسدت فخذوا منها شبه
المضطر وعارض المروي عن ابن مسعود وسلمان ما روي عن ابي بكر الصديق انه اكل طعاما

فيه بأكل الربا علانية والحجيج
لا يجاب دعوته

ثم اخبر

ثم اخبر انه حرام فاستقاه وقد يقع الاشتباه في الحكم لكون الفرع مترددا بين اصول
تجذبه كتحريم الرجل زوجته فان هذا مترددٌ بين تحريم الظهار الذي يرفعه الكفارة
الكبرى وبين تحريم الطلقة الواحدة بانقضاء عدتها الذي تباح معه الزوجه بعقد
جديد وبين تحريم الطلاق الثلاث الذي لا يباح معه الزوجه بدون زوج واصابة وبين
تحريم الرجل عليه الحلة الله له من الطعام والشراب الذي لا يحرمه وانما يوجب الكفارة
الصغرى او لا يوجب شيا على الاختلاف في ذلك ومن هاهنا كثر الاختلاف في هذه المسالة في
زمن الصحابة فمن بعدهم وبكل حال فالامور المشتبهة التي لا يتبين انها حلال او حرام
لكثير من الناس كما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم قد يتبين لبعض الناس انها حلال او حرام
لما عنده من ذلك من مزيد علم وكلام النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ان هذه المشتبهات من
الناس من يعلمها وكثير منهم من لا يعلمها فدخل فيمن لا يعلمها نوعان احدهما من يقف
فيها لاشتباهها عليه والثاني من يعتقد حلها على غير ما هي عليه ودل كلامه على ان غير هولا
يعلمها ومراده انه يعلمها على ما هي عليه في نفس الامر من تحليل او تحريم وهذا من اظهر الادلة
على ان المصيب عند الله في مسايل الحلال المشتبهة المختلف فيها واحد عند الله عز وجل
وغيره ليس بعالم بها بمعنى انه غير مصيب لحكم الله فيها في نفس الامر وان كان يعتقد فيها
اعتقادا يستند فيه الى شبهه يظنها دليلا ويكون ماجورا على اجتهاده ومعفورا له
خطاوه لعدم اعتماده وقوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرا لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام قسم الناس في الامور المشتبهات الى قسمين وهذا انما
هو بالنسبة الى من هي مشتبهة عليه وهو لا يعلمها فاما من كان عالما بها واتبع عاد له علمه عليها
فذاك قسم ثالث لم يذكره لظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقسام الثلاثة لانه علم حكم الله في هذه
الامور المشتبهة على الناس واتبع علمه في ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهو قسمان احدهما
من يتقي هذه الشبهات كما تشتبه عليه فهذا قد استبرا لدينه وعرضه ومتى استبرا طلب
البراة لدينه وعرضه من النقص والشين والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان وما
يحصل له بذكرها بالجميل مدح وبذكره بالقبيح قدح وقد يكون ذلك تارة في نفس الانسان
وتارة في سلفه او في اصله فمن اتقى الامور المشتبهة واجتنبها فقد حصن عرضه من القدح
والشين الداخل على من لم يجتنبها وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض
نفسه للقدح فيه والطعن كما قال بعض السلف من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من اساء الظن
وفي رواية للترمذي في هذا الحديث فمن تركها استبرا لدينه وعرضه فقد سلم والمعنى انه برا لها
بهذا القصد وهو براة دينه وعرضه من النقص والغرض الحرام فاسد من رياء ونحوه وفيه

دليل على ان طالب البراءة المتورع ولهذا ورد ان ما وقى به المرء عرضه فهو صدقة وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو اولى بتركه اذا استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه تحرزا من الاثم فاما من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الا ما يظن انه ممدوح عندهم القسم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهة عنده فاما من اتى منها ما يظنه الناس شبهة لعلمه بانه حلال في نفس الامر فلا حرج عليه من الله في ذلك لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك كان تركها حينئذ استبراء لعرضه فيكون حسنا وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رآه وافتا مع صفية انها صفية بنت حيي وخرج النبي الى الجمعة فراى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحيى ودخل موضعا يراه الناس فيه وقال ان لا يستحيي من الناس كما يستحيي من الله وجهه الطبراني مرفوعا وكالنصيحة وان اتى ذلك لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد سائغ او تقليد سائغ وكان مخطيا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله فان كان الاجتهاد ضعيفا او التقليد غير سائغ وانما حمل عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من اتاه مع اشتباهه عليه والذي ياتي الشبهات مع اشتباهها عليه قد اخبر عنه صلى الله عليه وسلم انه وقع في الحرام وهذا يفسر بمعنيين احدهما انه يكون ارتكابه الشبهة مع اعتقاده انها شبه ذريعة الى ارتكاب الحرام الذي يعتقد انه حرام بالتدريج والتسامح وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان وفي رواية ومن يخالط الريبة يوشك ان يجسر اي يقربا ان يقدم على الحرام المحض والجسور المقدام الذي لا يهاب شيأ وارفيا حدا ورواه بعضهم بكسر الشين المعجمة ايمرتع والجسر الرعي وجسرت الدابة اذا رعيتها وفي مراسيل ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى حول الحمى يوشك ان يخالطه ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط الكبائر والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدري اهو حلال ام حرام فانه لا يامن ان يكون حراما في نفس الامر فيصادف الحرام ولا يدري انه حرام وقد روي من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات فمن اتقاها كان لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات اوشك ان يقع في الحرام كالمرتع حول الحمى اوشك ان يواقع الحمى وهو لا يشعر خرجه الطبراني وغيره واختلف العلماء هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة ام لا يطيعهما فروي عن بشر بن الحارث قال لا طاعة لهما في الشبهة وعن محمد بن مقاتل العباداني قال يطيعهما وتوقف احمد في هذه المسئلة وقال يداريهما وابى ان يجيب فيها وقال احمد لا يشبع من الشبهة ويشتري الثوب المتجمل من الرجل

غريبه

الشبهة وتوقف في حد ما يوكل ويلبس منها وقال في التمرة يلقيها الطير ياكلها ولا ياخذها ولا يعرض وقال الثوري في الرجل يجد في بيته الاطلس او الدراهم احب الي ان يتركه عنها يعني اذا لم يدر من اين هي وكان بعض السلف لا ياكل الا شيأ يعلم من اين هو ويسال عنه حتى يقف على اصله وقد ورد في ذلك حديث لا اصل فيه ضعفا وقوله صلى الله عليه وسلم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع في الشبهات وانه يقرب وقوعه في الحرام المحض وفي بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وسأضرب لكم مثلا ثم ذكر هذا الكلام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل المحرمات كالحمى الذي يحميه الملوك ويمنعون غيرهم من قربانه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حول مدينته اثني عشر ميلا حمى محرما لا يقطع شجره ولا يصاد صيده وحمى عمر وعثمان اماكن ينبت فيها الكلا لاجل ابل الصدقة والجزية وجعل حمى هذه المحرمات ومنع عباده من قربانها وسماها حدوده فقال تلك حدود الله فلا تقربوها كما بين لكم بين الله اياته للناس لعلهم يتقون وهذا فيه بيان انه جعل لهم ما احل لهم وما حرم عليهم فلا تقربوا الحرام ولا تتعدوا الحلال وان لكم قال في اية اخرى تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى وقريبا منه جديرا بان يدخل الحمى ومن وقع فيه فلذلك من تعدى الحلال وقع في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما الخلقه بان يخالط الحرام المحض ويقع فيه وفي هذا اشارة الى انه ينبغي التباعد عن المحرمات وان يجعل الانسان بينه وبينها حاجزا وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس وقال ابو الدرداء تمام التقوى ان يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن ما زال التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا المتقين لانهم اتقوا ما لا ينبغي وروي عن ابن عمر قال اني لاحب ان اجعل بيني وبين الحرام شيرة ما انحلت عقدتها وقال ميمون ان بعض الورع لا يسلم للرجل الحلال حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وقال سفيان بن عيينة لا يصيب عبد حقيقة الايمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزا من الحلال وحتى يدع الاثم وما تشابه منه وليس هذا بهذا الحد من يذهب الى سد الذرائع الى المحرمات وتحريم الوسائل اليها ويدل على ذلك ايضا من قواعد الشرع تحريم قليل ما يكثر كثيره وتحريم الخلوة بالاجنبية وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سدا الذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنع الصائم من المباشرة اذا كانت تحرك شهوته ومنع كثير من العلماء مباشرة الحائض فيما بين سرتها وركبتها لان ورد حايل كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يامر امراته اذا كانت حائضا ان تتزر فيباشرها من فوق الازار ومن امثلة

ذلك وهو شبيه بالمثل الذي ضرب به النبي صلى الله عليه وسلم من سبب دابته ترعى بقرب زرع غيره فانه ضامن لما افسدته من الزرع ولو كان ذلك نهارا هذا هو الصحيح لانه فرط بارسالها في هذا الحال وكذا الخلاف لو ارسل كلب الصيد فربما من الحرم فدخل الحرم فصاد فيه ففي ضمانه روايتان عن احمد وقيل يضمنه بكل حال **وقوله** صلى الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فيه اشارة الى ان صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقائه الشبهات بحسب صلاح حركات قلبه فان كان قلبه سليما ليس فيه الا محبة الله ومحبة ما يحبه وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوقي الشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات وان كان القلب فاسدا قد استولى عليه اتباع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه الله فسدت الجوارح كلها وانبعثت الى كل المعاصي والشبهات بحسب اتباع هوى القلب ولهذا يقال القلب ملك الاعضاء وبقية الاعضاء جنوده وهم معه هذا جنود طائعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ اوامره والمخالفون في شيء من ذلك فان كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة وان كان فاسدا كانت جنوده بهذه المثابة فاسدة ولا ينفع عند الله الا القلب السليم كما قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اسألك قلبا سليما فالقلب السليم هو السالم من الآفات والمكروهات وهو القلب السوي محبة الله ومحبة ما يحبه الله وخشية الله وخشية ما يباعد منه **وفي** مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه فجعل استقامة اعمال جوارحه فان اعمال الجوارح لا تستقيم الا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب ان يكون ممتلئا من محبة الله ومحبة طاعته وكراهة معصيته **قال** الحسن لرجل دع قلبك فان حاجة الله الى العباد صلاح قلوبهم يعني ان مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فلا صلاح للقلوب حتى يستقر فيها معرفة الله وعظمته ومحبته وخشيته ومهابته ورجاؤه والتوكل عليه وتمتلئ من ذلك وهذا هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا اله الا الله فلا صلاح القلوب حتى يكون الههها الذي تألهه وتعرفه وتحبه وتخشاه هو الله وحده لا شريك له ولو كان في السموات والارض له بنو له سوى الله لفسدتا بذلك السموات والارض كما قال تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فعلم بذلك انه لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معا حتى يكون حركات اهلهما كلها لله وحركات الجسد تابعة لحركة القلب وارادته فان كانت حركته وارادته لله وحده فقد صلح وصلحت حركات الجسد كله وان كانت حركة القلب وارادته لغير الله فسد وفسدت حركات الجسد بحسب فساد

حركة القلب

حركات مع

معرفة

وروى حركة القلب **وروى** ليث عن مجاهد في قوله لا تشركوا بي شيئا قال لا تحبوا غيري **وفي** صحيح الحاكم عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشرك اخفى من دبيب الذر على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شيء من الجور وان تبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فجعل الدين كله متابعة الرسول وجعل علامة الصدق في محبته اتباع رسوله فدل على ان المحبة لا تتم بدون الطاعة والموافقة **قال** الحسن قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحب ربنا حبا شديدا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله تعالى هذه الآية قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله **ومن هنا** قال الحسن اعلم انك لن تحب الله حتى تحب طاعته **وسئل** ذو النون متى احب ربي قال اذا كان ما يبغضه عندك امر من الصبر **وقال** بشر بن الحرث ليس من اعلام الحب ان تحب ما يبغضه حبيبك **وقال** ابو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله تعالى ولم يوافق الله تعالى في امره ونهيه فدعواه باطل **وقال** رويم المحبة الموافقة في كل الاحوال **وقال** يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده **وعن** بعض السلف قال قرأت في بعض الكتب اليالفه من احبه لم يكن عنده شيء آثر من رضاه ومن احب الدنيا لم يكن عنده شيء آثر من هوى نفسه **وفي** السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان ومعنى هذا ان حركات القلب والجوارح اذا كانت كلها لله فقد كمل ايمان العبد وذلك ظاهرا وباطنا ويلزم من صلاح حركات القلب صلاح حركات الجوارح فاذا كان القلب صالحا ليس فيه الا الارادة لله وارادة ما يريده لم تنبعث الجوارح الا فيما يريده الله فسارعت الى ما فيه رضاه وكفت عما يكرهه وعما تخشى ان يكون مما يكرهه وان لم يتيقن ذلك **قال** الحسن البصري ما ضربت ببصري ولا نطقت بلساني ولا بطشت بيدي ولا نهضت على قدمي حتى انظر على طاعة او على معصية فان كانت طاعة تقدمت وان كانت معصية تاخرت **وقال** محمد بن الفضل البلخي ما خطوت منذ اربعين سنة خطوة لغير الله عز وجل **وقيل** لداود الطائي لو تنحيت من الظل الى الشمس فقال هذه خطأ لا ادري كيف كتبت فهو لاء القوم لما صلحت قلوبهم لم يبق فيها ارادة لغير الله عز وجل صلحت جوارحهم فلم تتحرك الا لله عز وجل وفيه رضاه والله تعالى اعلم

فيم ادعى محبة الله ولم يوافق الله في امره ونهيه فدعواه باطل

بلغ ستا

الحديث السابع عن

تميم الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة ثلاثا قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سهيل ابن ابي صالح عن عطاء ابن يزيد الليثي عن تميم

الديار بكر وقد روى عن سهيل وغيره عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وخرجه الترمذي من هذا الوجه فهذا احد الاحاديث الصحيحة من الطرقين جميعا ومنهم من قال ان
الصحيح حديث تميم الداري باسناده الاخر وهم وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حديث ابن عمر وثوبان وابن عباس وغيرهم وقد ذكرناها في اول الكتاب عن ابي داود
ان هذا الحديث احد الاحاديث التي يدور عليها وقال الحافظ ابو نعيم هذا حديث له
شان ذكر محمد بن اسلم الطوسي انه احد رباع الدين وخرج الطبراني من حديث
حذيفة ابن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمس
ويصبح ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم وخرج الامام احمد
من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لحت ما تعبدني به عبدي لي
النصح لي وقد ورد في احاديث كثيرة النصح للمسلمين عموما وفي بعضها النصح لولاة
امورهم وفي بعضها نصح ولاة الامور لرعاياهم فاما الاول وهو النصح للمسلمين عموما فقد
الصحيحين عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المومن على
المومن ست فذكر منها واذا استنصحك فانصح له وروى هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي
صلى الله عليه وسلم وفي المسند عن حليم ابن ابي يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
استنصح احدكم اخاه فلينصح له واما الثاني وهو النصح لولاة الامور ونصحهم لرعاياهم وفي صحيح
مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا وان تناصحوا من ولاه الله امركم وفي المسند
وغيره عن جبير ابن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته بالخيف من منى ثلاث لا
يغل عليهن قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة
المسلمين وقد روى هذه الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم ابو سعيد الخدري وقد روى
حديث ابي سعيد بلفظ اخر خرجه الدارقطني في الافراد باسناد جيد ولفظه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين
وفي الصحيحين عن معقل ابن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسترعيه الله رعية
ثم لم يحطها بنصيحة الا لم يرح رائحة الجنة وقد ذكر الله في كتابه عن الانبياء عليهم السلام انهم
نصحوا لامتهم كما اخبر بذلك عن نوح وعن صالح وقال ليس بي ضلالة ولكني رسول من رب العالمين
على الذين لا يجدون ما ينفقون حرجا اذا نصحوا لله ورسوله يعني ان من تخلف عن الجهاد لعذر
فلا حرج عليه بشرط ان يكون ناصحا لله ورسوله في تخلفه فان المنافقين كانوا يظهرون الاعذار

كاذبين

كاذبين ويتخلفون عن الجهاد من غير نصح لله ورسوله وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
النصيحة فهذا يدل على ان النصيحة تشمل خصال الاسلام والايمان والاحسان التي ذكرت
في حديث جبريل وسمى ذلك كله دينا فان النصح لله يقتضي القيام باداء واجباته على اكمل
وجوهها وهو مقام الاحسان فلا يكمل النصح لله بدون ذلك ولا ياتي ذلك بدون كمال
المحبة الواجبة والمستحبة ويستلزم ذلك الاجتهاد في التقرب اليه بنوافل الطاعات على هذا
وترك المحرمات والمكروهات على هذا الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ارايتم لو كان لاحدكم عبدان احدهما يطيعه اذا امره ويودي اليه اذا ايتمنه ويصلح
له اذا غاب عنه وكان الاخر يعصيه اذا امره ويخونه اذا ايتمنه ويغشه اذا غاب عنه
كانوا سواء قالوا لا قال فكذلك انتم عند الله عز وجل خرجه ابن ابي الدنيا وخرج الامام احمد
معناه من حديث ابي الاحوص عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل النزع يا من المحبت
افضل من الخوف لا ترى اذا كان لك عبدان احدهما يحبك والاخر يخافك فالذي يحبك
منهما ينصحك شاهدا كنت او غائبا لمحبته اياك والذي يخافك عسى ان ينصحك اذا شهدت لما
يخاف ويغشك اذا غبت ولا ينصحك قال عبد العزيز ابن ابي رفيع قال الحواريون لعيسى عليه السلام
ما الخالص من العمل قال ما لا تحب ان يحمدك الناس عليه قالوا فما النصح لله قال ان تبدا بحق الله
قبل حق الناس وان عرض لك لامران احدهما لله والاخر للدنيا بدات بحق الله تعالى قال الخطابي
النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له قال واصل النصح في اللغة الخلوص
يقال نصحت العسل اذا خلصته من الشمع فمعنى النصيحة لله سلامة الاعتقاد في وحدانيته
واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتابه الايمان به والعمل بما فيه والنصيحة لرسوله صلى الله
عليه وسلم التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه والنصيحة لعامة المسلمين
ارشادهم الى مصالحهم انتهى وقد حكى الامام ابو عبد الله محمد ابن نصر المروزي في كتاب تعظيم
قدر الصلاة عن بعض اهل العلم انه فسر هذا الحديث بما مزيد على حسنه ونحن نحكيها هاهنا
بلفظه قال محمد بن نصر قال بعض اهل العلم جماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح
له من كان وهي على وجهين احدهما فرض والاخر نافلة فالنصيحة المفترضة لله هي شدة
العناية من الناصح باتباع محبة الله فيما افترض ومجانبة ماحرم واما النصيحة التي هي
نافلة فهي ايثار محبته على محبة نفسه وذلك ان يعرض امران احدهما لنفسه والاخر لربه
فيبدا بما كان لربه ويوخر ما كان لنفسه فهذه جملة تفسير النصيحة لله الفرض منه والنافلة
وان لذلك تفسيرا وسنذكر بعضه ليفهم بالتفسير من لا يفهم الجملة فالفرض منها اجابته نهيه
واقامة فرضه بجميع جوارحه ما كان مطيقا له فان عجز عن الاقامة بفرضه كافة حلت به من
مرض او حبس او غير ذلك عزم على اداء ما افترض عليه متى زالت عنه العلة المانعة له قال الله تعالى

عرج ليس على الضعفا ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما
على المحسنين من سبيل فسماهم محسنين لنصحهم لله بقلوبهم لما منعوا من الجهاد بانفسهم وقد
يرفع الاعمال كلها عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنهم النصح لله فلو كان من المرض حال
لا يمكنه عمل شئ من جوارحه بلسان ولا غيره غير ان عقله ثابت لم يسقط عنه النصح لله
بقلبه وهو ان يندم على ذنوبه وينوي ان صح ان يقوم بما افترض الله عليه ويجتنب ما نهاه
عنه والا كان غير ناصح لله بقلبه وكذلك النصح لله ولرسوله فيما اوجبه على الناس عن امر به
ومن النصح الواجب لله ان لا يرضى بمعصية العاصي وتجب طاعة من اطاع الله ورسوله
واما النصيحة التي هي نافلة لا فرض فبذل المجهود بايثار الله على كل محبوب بالقلب وسائر
الجوارح وحتى لا يكون في الناصح فضل عن غيره لان الناصح اذا اجتهد لم يوثر نفسه على
وقام بكل ما كان في القيام به سرورة ومحنته فكذلك الناصح لربه ومن تفضل لله بدون ما اجتهد
فهو ناصح على قدر عمله غير مستحق للنصح بكماله واما النصيحة لكتاب الله فشدة حبه
وتعظيم قدره اذ هو كلام الخالق وشدة الرغبة في فهمه وشدة العناية لتدبره والوقوف
عند تلاوته لطلب معاني ما احب مولاه ان يفهمه عنه ويقوم به له بعد ما تفهمه وان لكل
الناصح من العباد بفهمهم وصيته من نصحه وان ورد عليه كتاب لمنه عنى بفهمه ليقوم عليه
كتب به فيه اليه فكذلك الناصح لكتاب ربه يعني بفهمه ليقوم لله بما امر به كما يحب ويرضى
ثم ينشر ما فهم في العباد ويديم دراسته له بالمحبة له والتخلق باخلاقه والتاديب باداب
واما النصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم في حياته قبل الجهود في طاعته ونصرته ومعاونته
وبذل المال اذا اراده والمسارعة الى محبته واما بعد وفاته فالعناية بطلب سنته
والبحث عن اخلاقه واداب وتعظيم امره ولزوم القيام به وشدة الغضب والاعراض عمن
يدين بخلاف سنته والغضب على من ضيعها لاثر دنيا وان كان مشتريا بها وحتى من كان
منه بسبيل من قرابة او صهر او هجرة او نصرة او صحبة ساعة من ليل او نهار على الاسلام
والتشبه به في زيه ولباسه واما النصيحة لائمة المسلمين فبحسب صلاحهم ورشدهم
وعدلهم وجب اجتماع الامة عليهم وكراهة افتراق الامة عليهم والتدين بطاعتهم في طاعة
الله عز وجل والبغض لمن راى الخروج عليهم وجب اعزازهم في طاعة الله عز وجل واما
النصيحة للمسلمين فان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ويشفق عليهم ويرحم صغيرهم
ويوقر كبيرهم ويحزن لحزنهم ويفرح لفرحهم وان ضره ذلك في دنياه كرخص اسعارهم
وان كان في ذلك فوات ربح ما يبيع من تجارته وكذلك جميع ما يضرهم عامة ويحب صلاحهم
والنفع ودوام النعم عليهم ونصرهم على عدوهم ودفع كل اذى ومكروه عنهم وقال ابو عمرو

ابن الصلاح

ابن الصلاح النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير ارادة وفعلا
فالنصيحة لله تزجيه ووصفه بصفات الكمال والجلال وتنزيهه عما يضادها ويخالفها
وتجنب معاصيه والقيام بطاعته ومحابه بوصف الاخلاص والحب فيه والبغض
فيه وجهاد من كفر به تعالى ومناهضي ذلك والدعاء الى ذلك والحث عليه والنصيحة
لكتابه الايمان به وتعظيمه وتنزيهه وتلاوته حق تلاوته والوقوف مع اوامره ونواهيه
وتفهم علومه وامثاله وتدبر اياته والدعاء اليه وذب تحريف الغالين وطعن الملحدين
عنه والنصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قريب من ذلك الايمان به ومعاجاء به وتوقيره
وتبجيله والتمسك بطاعته واحيا سنته واستثارة علومها ونشرها ومعاداة من عاداه
وعاداها وموالاة من والاه وموالاتها والتخلق باخلاقه والتاديب باداب ومحبة آله وصحابته
ونحو ذلك والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم وتنبيههم
في رفق ولطف ومجانبة الوثوب عليهم والدعاء لهم بالتوفيق وحث الاعيان على ذلك والنصيحة
لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم وتعليمهم امور دينهم ودنياهم وستر عوراتهم وسد
خلاتهم ونصرتهم على اعدائهم والذب عنهم ومجانبة الغش والحسد لهم وان يحب لهم
ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وما شابه ذلك انتهى ما ذكره ومن انواع نصحهم
بدفع الاذى والمكروه عنهم ايثار تقديرهم وتعليم جاهلهم ورد من زاغ منهم عن الحق في قول
او عمل بالتلطف في ردهم الى الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر محبة
لازالة فسادهم ولو بحصول ضرر له في دنياه كما قال بعض السلف ودت ان هذا الخلق
اطاعوا الله وان جسمي قرض بالمقاريض وكان عمر بن عبد العزيز يقول اليتني عملت فيكم
بكتاب الله وعلمتم به فكلما عملت فيكم بسنة وقع مني عضو حتى يكون آخر شئ مني ما يخرج من نفسي
ومن انواع النصح لسنة كتابه ورسوله وهو مما يختص به العلماء قد الاهو المفضلة بالكتاب والسنة
وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردها ومن ذلك بيان ما صح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وما
لم يصح منه وبيان حال رواته ومن تقبل روايته منهم ومن لا تقبل وبيان غلط من غلط
من ثقاتهم الذين تقبل روايتهم ومن اعظم انواع النصح ان ينصح لمن استشاره في امر
كما قال صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له وفي بعض الاحاديث ان من حق
المسلم على المسلم ان ينصح له اذا غاب ومعنى ذلك انه اذا ذكر في غيبه بالسوء ان ينصره ويرد
عنه واذا راى من يريد اذاه في غيبه كفه عن ذلك قال النصح في الغيب يريد الاعراض والنصح
فانه قد يظهر النصح له في حضوره تملقا وبغشه في غيبه وقال الحسن انك لن تبلغ حق نصيحتك
لاخيك حتى تامره بما يعجز عنه قال الحسن وقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لو شئتم لاقسمت لكم بالله ان احب عباد الله الى الله الذين يحببون الله الى عباده ويحببون عباد الله

الى الله ويعيون في الارض بالنصيحة وقال فرقد السبخي قرأت في بعض الكتب الحب لله عز وجل
امير مؤمر على الامراء زمرته اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيما هنالك
والمحبة منتهى القربة والاجتهاد والرسائل المجنون من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه
ويحبون ذكره ويحببونه الى خلقه يمشون بين عباده بالنصائح ويخافون عليهم من اعمالهم
يوم تبرز الفضائح اولئك اولياء الله واحباؤه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم
دون لقائه وقال ابن عيينة في قول ابي بكر المزني ما فاق ابو بكر رضي الله عنه اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم بصوم ولا صلاة ولكن بشيء كان في قلبه قال الذي كان في قلبه الحب لله
والنصيحة في خلقه وقال الفضيل بن عياض ما ادرك عندنا من ادرك بكثرة الصلاة
والصيام وانما ادرك عندنا بسخاء النفس وسلامة الصدور والنصح للامة وسئل ابن
المبارك اي الاعمال افضل قال النصح لله وقال معمر كان يقال انصح الناس لك من خاف الله
فيك وكان السلف اذا اراد احدهم نصيحة احد وعظوه سرا حتى قال بعضهم من وعظ اخاه
فيما بينه وبينه فقد نصحه وزانه ومن وعظه على رؤس الناس فانما وبخه وقال الفضيل للمؤمن
يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير وقال عبد العزيز بن ابي رواد كان من كان
قبلكم اذا رأى الرجل من اخيه شيئا يأمره في رفق فيوجز في امره ونهيه وان احدهم ليأخذ
بخرق بصاحبه فيستغضب اخاه ويهتك ستره وسئل ابن عباس عن امر السلطان
بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال ان كنت فاعلا ولا بد ففيما بينك وبينه قال الامام احمد
ليس على المسلم نصح الذمي وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم والنصح لكل مسلم وان
ينصح لجماعة المسلمين وعامتهم الحديث الثامن عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في
الصحيحين من رواية واقد ابن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما وقوله الا بحق الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم وقد
روى معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة فمنها في صحيح البخاري
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا
قبلتنا واكلوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وخرج الامام احمد من
حديث معاذ ان جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة

بلغ مقابلة

ويؤتوا الزكاة ويشهدوا ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فاذا
فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل
وخرجه ابن ماجة مختصرا وخرج نحوه من حديث ابي هريرة ايضا ولكن الشهوة
من رواية ابي هريرة وليس فيه ذكر اقام الصلاة ويؤتوا الزكاة وفي الصحيحين عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال
لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل وفي رواية لمسلم حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به وخرجه مسلم ايضا من حديث جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث ابي هريرة الاول وزاد في اخره ثم قرأ فذكرنا انما انت مذكر لست
عليهم بمسيطر وخرج ايضا من حديث ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه
على الله عز وجل وقد روي عن سفيان بن عيينة انه قال كان هذا في اول الاسلام قبل
فرض الصلاة والصيام والزكاة والحج وهذا ضعيف جدا وصحته عن سفيان نظر فان رواته
انما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضهم تأخر اسلامه وقوله عصموا مني دماءهم
واموالهم يدل على انه كان عند هذا القول مأمورا بالقتال ونقل من ابى الاسلام وهذا كله
بعد هجرته الى المدينة ومن المعلوم بالضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل كل من جاءه
يريد الدخول في الاسلام الشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلما وقد انكر
على اسامة بن زيد قتله لمن قال لا اله الا الله لما رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه
ولم يكن صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاء يريد الاسلام ان يلتزم الصلاة والزكاة بل قد روي
انه قبل من قوم الاسلام واشترطوا ان لا يزكوا فمتى مسند الامام احمد عن جابر قال
استرطت ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة عليها ولا جهاد وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سيصدقون ويجاهدون وفيه ايضا عن نصر ابن عاصم الليثي عن
رجل منهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه واخذ
الامام احمد بهذه الاحاديث وقال يصح الاسلام على الشرط الفاسد ثم يلزم بشرائع الاسلام
كلها واستدل ايضا بان ثعلبة بن حكم قال يا نبي الله صلى الله عليك ادع الله ان يرزقني مالا
قال احمد معناه ان يسجد من غير ركوع وخرج محمد ابن نصر المروزي باسناد ضعيف جدا
عن انس قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل من احد الاسلام حتى يقام الصلاة ويؤتي
الزكاة وكانا فريضتين على من اقر بمحمد صلى الله عليه وسلم والاسلام وذلك قول الله عز وجل
فان لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة وهذا لا يثبت وعلى تقدير

ويؤتوا

نبوته فالمراد منه انه لم يكن يقر احدا دخل في الاسلام على ترك الصلاة والزكاة وهذا
حتى فانه صلى الله عليه وسلم امر معاذا لما بعثه الى اليمن ان يدعوهم اولا الى الشهادتين
وفي ان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة ومراده ان من صار مسلما
بحوله في الاسلام امر بعد ذلك باقام الصلاة ثم بايتاء الزكاة وكان من سأله عن الاسلام
يذكر له مع الشهادتين بقية اركان الاسلام كما قال لجبريل عليه السلام لما سأله عن الاسلام وكما
قال للاعرابي الذي جاء ليسأل عن الاسلام وبهذا الذي قررناه يظهر الجمع بين
الفاظ احاديث هذا الباب وبين ان كلها حق فان كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من
اتى بهما ويصير بذلك مسلما فاذا دخل في الاسلام فان اقام الصلاة وآتى الزكاة وقام ببقية
الاسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم وان اخل بشيء من هذه الاركان فان كانوا جماعة
لهم منعة قوتلوا وقد ظن بعضهم ان معنى الحديث ان الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين
ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع وفي هذا نظر
وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار تدل على خلاف هذا **وفي** صحيح مسلم عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليا يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله
عليك فسار عليا شيئا ثم وقف فصرخ يا رسول الله على ماذا اقاتل الناس فقال قاتلهم على ان
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك عصموا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل فجعل مجرد الاجابة الى الشهادتين عاصمة للنفوس
والاموال الا بحقها ومن حقها الامتناع من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الاسلام كما فهمه
الصحابة ومما يدل على قتال الجماعة الممتنعين من الصلاة وايتاء الزكاة من القرآن قوله تعالى فان
تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين وقوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة ويكون الدين لله مع قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الصلاة وذلك دين القيمة **وثبت** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
غزا قوما لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا والا اغار عليهم مع احتمال ان يكونوا قد
دخلوا في الاسلام وكان يوصي سراياه ان سمعتم مؤذنا او رأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا وقد
بعث عيينة بن حصن الى قوم من بني العنبر فاغار عليهم ولم يسمع اذانا ثم ادعوا انهم كانوا
قد اسلموا **وكتب** صلى الله عليه وسلم الى اهل عمان كتابا فيه من محمد النبي الى اهل عمان سلام
اما بعد فاقروا بشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله وادوا الزكاة وخططوا المساجد والا
غرنكم وكتب خرجه البزار والطبراني وغيرهما فهذا كله يدل على انه كان يعتبر حال الداخلين
في الاسلام فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة والا لم يمتنع عن قتالهم وفي هذا وقع تنازع ابي بكر

وعمر

رضي الله عنهم

وعمر رضي الله عنهما **ففي** الصحيحين عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف تقاتل
الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل فقال ابو بكر
والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا
كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا
ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق فابو بكر احتج قتالهم من قوله الا
بحقه فدل على ان قتال من اتى بالشهادتين بحقه جائز ومن حقه اداء حق المال الواجب
وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الاتيان بالشهادتين يعصم الدم في الدنيا تمسكا بعموم اول
الحديث كما ظن طائفة من الناس ان من اتى بالشهادتين امتنع من دخول النار في الاخرة تمسكا
بعموم الفاظ وردت وليس الامر على ذلك ثم ان عمر رجع الى موافقة ابي بكر رضي الله عنه **وقد خرج**
النسائي قصة تناظر ابي بكر وعمر لزيادة وهي ان ابا بكر قال لعمر انما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الرواية غلط اخطأ فيها عمران
القطان اسنادا ومتنا قاله ائمة الحفاظ منهم علي ابن المديني وابو زرعة وابو حاتم والترمذي
والنسائي ولم يكن هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ عند ابي بكر ولا عند عمر
وانما قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال وهذا الحق
والله اعلم من قوله في الحديث الا بحقها **وفي** رواية الا بحق الاسلام فجعل من حق الاسلام
اقام الصلاة وايتاء الزكاة كما ان من حقها اتباع الحدود وجعل كل ذلك مما استثنى بقوله
الا بحقها وقوله والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ان الزكاة حق المال يدل ان من
ترك الصلاة فانه يقاتل لانها حق البدن فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال وفي هذا
اشارة الى ان قتال تارك الصلاة امر مجمع عليه لانه جعله اصلا مقيسا عليه وليس هو مذكورا
في الحديث الذي احتج به عمر وانما اخذ من قوله الا بحقها فكذلك الزكاة لانها من حقها وكل
ذلك من حقوق الاسلام ويستدل ايضا على القتال على ترك الصلاة بما **في** صحيح مسلم عن
ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون فمن انكر فقد
برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله الا نقاتلهم قال لا ما صلوا وحكم
من ترك سائر اركان الاسلام ان يقاتلوا عليها كما يقاتلوا على ترك الصلاة والزكاة **روى** ابن وهب
عن حنظلة ابن علي ابن الاسقع ان ابا بكر الصديق بعث خالد بن الوليد وامره ان يقاتل

الناس على خمس فمن ترك واحدة من الخمس قاتلناه عليها كما نقاتل على الخمس شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان **وقال** سعيد بن جبير قال عمر ابن
الخطاب لو ان الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة فهذا الكلام
في قتال الطايفة الممتنعة عن شئ من هذه الواجبات واما قتل الواحد الممتنع منها فاكثر
العلما على انه يقتل الممتنع من الصلاة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي عبيد وغيرهم
ويدل على ذلك **ما في** الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استاذن النبي
صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه
ما ليس في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق
بطونهم **وفي** مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار
حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم واستاذنه في قتل رجل من المنافقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال
اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم **واما** قتل الممتنع من اداء الزكاة ففيه قولان لمن قال يقتل
الممتنع من فعل الصلاة احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن
عمر هذا والثاني لا يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في رواية **واما** الصوم
فقال مالك واحمد في رواية عنه يقتل بتركه وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل
بذلك ويدل له حديث ابن عمر وغيره مما في معناه فانه ليس في شئ منها ذكر الصوم
ولهذا قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجئ فيه شئ **قلت** قد روي عن ابن عباس
مرفوعا وموقوفا ان من ترك الشهادتين او الصلاة او الصيام فهو كافر حلال الدم بخلاف
الزكاة والحج وقد سبق ذكره في شرح حديث بني الاسلام على خمس **واما** الحج فعن
احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله على من اخره عازما على
تركه بالكلية او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه فاما ان اخره معتقدا انه على التراخي
كما يقوله كثير من العلما فلا قتل بذلك **وقوله** صلى الله عليه وسلم الا بحقها **وفي** رواية الا بحق
الاسلام قد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا الحق فعل الصلاة والزكاة وان من العلما من ادخل
فيه فعل الصيام والحج ايضا ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من الجرايات وقد ورد
تفسير حقها بذلك خرجه الطبراني وابن جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها قال زنا بعد احصان وكفر بعد
ايمان وقتل نفس فيقتل بها ولعل الحرم من قوله انسه وقد قيل ان الصواب وقف

الحديث

ويشهد

الحديث كله عليه **ويشهد** لهذا ما **في** الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانني رسول الله الا باحدى ثلاث
الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وسياتي الكلام على هذا
الحديث مستوفى عند ذكره في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى **وقوله** صلى الله عليه وسلم
وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشاهدين مع اقام الصلاة وايتاء الزكاة يعصم دم
صاحبها وماله في الدنيا الا ان ياتي ما يبيح دمه واما في الاخرة فحسابه على الله عز وجل فان
كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة وان كان كاذبا فهو من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار
كاد يطير
وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم على فذكر انما انت مذكر لست عليهم
بمسيطر الا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الاكبر ان الينا ايابهم ثم ان علينا حسابهم
والمعنى انما عليك تذكيرهم بالله ودعوتهم اليه ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم
قهرا ولا مكلفا بذلك ثم اخبر ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه **وفي** مسند البزار عن
عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لا اله الا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله
مكان وهي كلمة من قالها صادقا ادخله الله بها الجنة ومن قالها كاذبا حقنت ماله ودمه
ولقي الله عبدا فحاسبه وقد استدل بهذا من يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا
اظهر العود الى الاسلام ولم يرقتله لمجرد ظهور نفاقه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل
المنافقين ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهذا قول
الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن اكثر العلما **الحديث التاسع**
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه
فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة
سوالهم واختلافهم على انبيائهم رواه البخاري ومسلم **هذا** الحديث بهذا اللفظ
خرجه مسلم وحده من رواية الزهري عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة كلاهما عن ابي هريرة
وخرجاه من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني
ما تركتكم انما اهلك من كان قبلكم سوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم من طريقين اخرين عن ابي هريرة
بمعناه **وفي** رواية له ذكر سبب هذا الحديث من رواية محمد ابن زياد عن ابي هريرة قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل
عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجب
ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم على

انبيآءهم فاذا امرتكم بشئ فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه وخرجه الدارقطني
من وجه اخر مختصرا وقال فيه فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيآء ان تبد
لكم تسؤكم وقد روي من غير وجه ان هذه الاية نزلت لما سالوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن الحج وقالوا اوفي كل عام وفي الصحيحين عن انس قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل
من ابي فقال ابوك فلان فنزلت هذه الاية لا تسالوا عن اشيآء وفيها ايضا عن قتادة عن انس قال
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه في المسالة فغضب فصعد المنبر فقال لا تسالوني
اليوم عن شئ الا بينته فقام رجل كان اذا لاحى الرجال يدعى الى غير ابيه فقال يا رسول الله
من ابي قال ابوك حذافة ثم انشا عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
نعوذ بالله من الفتن وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيآء وفي صحيح البخاري عن ابن عباس قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم
استهزآء فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله هذه الاية يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشيآء واخرج ابن جرير الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان محمارا وجهه حتى جلس على المنبر فقام اليه رجل
فقال اين ابي فقال في النار فقام اخر فقال من ابي قال ابوك حذافة فقام عمر فقال رضينا بالله
ربا وبالاسلام دينا ومحمد نبيا وبالقران اماما انا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك
والله اعلم من اباؤنا فسكت غضبه وانزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن
اشيآء وروي ايضا من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيآء ان تبد لكم تسؤكم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في الناس فقال يا قوم
كتب عليكم الحج فقام رجل فقال يا رسول الله اني كل عام فاعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه حتى
شدد فقال والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم واذا
كفرتم فاتركوني ما تركتكم فاذا امرتكم بشئ فاتوا منه واذا نهيتكم عن شئ فانتهوا عنه فانزل الله
يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيآء ان تبد لكم تسؤكم نهاهم عن ان يسالوا مثل الذي سالت
النصارى في المايدة فاصبحوا بها كافرين فنهى الله عن ذلك ولكن انتظروا فاذا نزل
القران لا تسالون عن شئ الا وجدتم تبيانه فدلت هذه الاحاديث على النهي عن السوال عما
لا يحتاج اليه مما يسوء السايل جوابه مثل سوال السايل هل هو في النار او في الجنة وهل ابوه من
ينسب اليه او غيره وعلى النهي عن السوال على وجه التعنت والعبث والاستهزآء كما كان يفعله
كثير من المنافقين وغيرهم وقد يدخل في ذلك سوال الايات واقتراحها على وجه التعنت كما
كان يساله المشركون واهل الكتاب وقد قال عكرمة وغيره ان الاية نزلت في ذلك وقد يدخل في

ذلك

فانكم

ذلك السوال عما اخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كالسوال عن وقت الساعة وعن الروح
ودلت ايضا على نهي المسلمين عن السوال عن كثير من الحلال والحرام مما يخشى ان يكون السوال
سببا لنزول التشديد فيه كالسوال عن الحج هل يجب كل عام ام لا وفي الصحيح عن سعد ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شئ لم يحرم فحرم من
اجل مسالته ولما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان كره المسايل وعابها حتى اتى السايل عنه
قبل وقوعه بناء على ان اصله وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال وكثرة السوال واضاعة
المال ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في المسايل الا للاعراب ونحوهم من الوفود القادمين عليه
يتالفهم بذلك فاما المهاجرون والانصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الايمان في قلوبهم فنهوا
عن المسالة كما في صحيح مسلم عن النواس بن سمعان قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة الا المساله كان احدنا اذا هاجر لم يسال النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه ايضا عن انس قال نهينا ان نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ فكان يعجبنا ان يجئ
الرجل من اهل البادية العاقل فيساله ونحن نسمع وفي السنن عن ابي امامة قال كان الله قد
انزل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيآء ان تبد لكم تسؤكم قال فكنا قد كرهنا كثيرا من مسالته
وانقينا ذلك حتى انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قال فاتينا اعرابيا فرشوناه ببردائنا فقلنا
له يحل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفي مسند ابي يعلى عن البراء بن عازب قال ان كان لياتي
على الستة اريد ان اساله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ فانتهيب منه وان كنا لنتمنى
الاعراب وفي مسند البزار عن ابن عباس قال ما رايت قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ما سالوه الا عن اثنتي عشرة مسالة كلها في القران يسالونك عن الخمر والميسر يسالونك عن الشهر
الحرام يسالونك عن اليتامى وذكر الحديث وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احبابا يسالونه
عن كل حوادث قبل وقوعها لكن للحمل بها عند وقوعها كما قالوا له انا لا نقوم الصفوف غدا وليس
معنا ثوب فاذن له بالقصب وسالوه عن الامر الذين اخبرهم بعده وعن طاعتهم وقتالهم
وسالوه بينة عن الفتن وما يصنع فيها فهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني ما
تركتكم فانما اهلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم هو يدل على كراهة
المساله وذمها ولكن بعض الناس يزعم ان ذلك كان مختصا بزمان النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى
حينيذ من تحريم ما لم يحرم او ايجاب ما يشق القيام به وهذا قد امن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
ولكن ليس هذا وحده هو سبب كراهة المسايل بل له سبب اخر وهو الذي اشار اليه ابن عباس في
كلامه الذي ذكرناه بقوله ولكن انتظروا فاذا نزل القران فاكم لا تسالون عن شئ الا وجدتم تبيانه
ومعنى هذا ان جميع ما يحتاج المكلفون اليه في دينهم لا بد ان يبينه الله في كتابه او يبلغ ذلك

رسوله عنه فلا حاجة بعد هذا لأحد في السؤال فان الله تعالى اعلم بمصالح عباده منهم فكان
في هذا بيانهم ونفعهم فان الله تعالى بدأ انه يبينه لهم ابتداء من غير سؤال كما قال الله تعالى يبين الله
الله لكم ان تضلوا وحينئذ فلا حاجة الى السؤال عن شيء ولا سيما قبل وقوعه والحاجة
اليه وانما الحاجة الملهمة الى فهم ما اخبر الله به ورسوله ثم اتباع ذلك والعمل به وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسأل عن المسايل فيجيب على القرآن كما سأله عمر عن الكلالة فقال يكفيك اية
الصيف واشار صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الى ان في الاشتغال بامتثال امره واجتناب
نهيه شغلا عن المسايل فقال اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما
استطعتم فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام ان يبحث عما جاء عن الله ورسوله
ثم يجتهد في فهم ذلك ان كان من الامور العلمية وان كان من الامور العملية
يبذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الاوامر واجتناب ما نهي عنه
وتكون همته مصروفة بالكلية الى ذلك لا الى غيره وهكذا كان حال اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم والتابعين لهم باحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة فاما ان كانت
همة السامع مصروفة عند سماع الامر والنهي الى فرض امور قد تقع وقد لا تقع فان
هذا ايما يدخل في النهي ويشبط عن الجد في متابعة الامر وقد سأل رجل ابن عمر عن
استلام الحجر فقال له رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله فقال له الرجل ارايت ان زوحمت
علمت عنه ارايت ان زوحمت فقال له ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يستلمه ويقبله خرجه الترمذي ومراد ابن عمر انه لا يمكن لكل احد في الاقتداء بالنبي صلى الله
عليه وسلم والحاجة الى فرض العجز عن ذلك او تعسره قبل وقوعه فانه قد يفقد العزم
على التصميم على المتابعة ولهذا المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال
عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك قال عمر بن مرة خرج عمر على
الناس فقال اخرج عليكم ان تسألونا عما لم يكن فان لنا فيما كان شغلا وعن ابن
عمر قال لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر لعن السايل عن ذلك وكان يقول ان ناسا
اذا سيل عن الشيء يقول كان هذا فان قالوا لا قالوا دعوه حتى يكون وقال مسروق سألت
ابي ابن كعب عن شيء فقال اكان بعد فقلت لا فقال اجمنا حتى يكون فاذا كان
اجتهدنا لك راينا وقال الشعبي سيل عمار عن مسألة فقال هل كان هذا بعد قالوا
لا قال فدعوه حتى يكون فاذا كان تجشمناه لكم وعن الصلت ابن راشد قال
سالت طاوسا عن شيء فانتهرني وقال اكان هذا قلت نعم قال اما قلت له آنفا ان
اصحابنا اخبرونا عن معاذ ابن جبل انه قال ايها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله

فيذهب

فيذهب بكم هاهنا وهاهنا فان لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم يفك المسلمون ان يجدوا فيهم
من اذا سيل سدد او قال وفق وقد خرجه ابو داود في كتاب المراسيل مرفوعا من طريق
ابن عجلان عن طاوس عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجلوا البلية قبل نزولها
فانكم ان لم تفعلوا لم يفك المسلمون منهم من اذا قال سدد او وفق وانكم ان عجلتم تشتت
بكم السبل هاهنا وهاهنا ومعنى ارساله ان طاوسا لم يسمع من معاذ وخرجه ايضا
من رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى
عن الضحاك بن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الاغلوطات خرجه الامام احمد
وفسرها الاوزاعي قال هي شداد المسايل وقال عيسى ابن يونس هي ما يحتاج اليه من كيف
وكيف وروى من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون اقوام من امتي يغلطون
فقهاهم بعضل المسايل اولئك شرار امتي وقال الحسن شرار عباد الله الذين يتبعون شرار
المسايل يغون بها عنت الناس وقال ابن وهب عن مالك ادركت هذه البلدة وانهم ليكرهون
هذا الاكثار الذي فيه الناس اليوم يريد المسايل وقال ايضا سمعت مالكا وهو يعيب كثرة
الكلام وكثرة الفتيا ثم قال يتكلم الرجل بالكلمة يتقول هو كذا هو كذا يهذر في كلامه قال
وسمعت مالكا يقول لهم الجواب في كثرة المسايل وقال الله عز وجل ويسالونك عن الروح قل الروح
من امر ربي فلم يات في ذلك وكان مالك يكره المجادلة عن السنن ايضا قال الحكم بن جمل
قلت لمالك يا ابا عبد الله الرجل يكون عالما بالسنن يجادل عنها قال لا ولكن يخبر بالسنة فان قبل منه
والا سكت قال اسحق ابن عيسى كان مالك يقول المراء في العلم يقسي القلوب ويورث الضغن
وكان ابو شريح الاسكندراني يوما في مجلسه فاكثرت المسايل فقال قد درست قلوبكم منذ
اليوم فقوموا الى ابي حميد خالد ابن حميد اصقلوا قلوبكم وتعلموا هذه الغلبة فانها تجدد
العبادة وتورث الزهادة وتحرم الصداقة واقلوا المسايل الا ما نزل فانها تقسي القلوب وتورث
العداوة وقل انقسم الناس في هذا الباب اقساما فمن اتباع الحديث من سد باب المسايل
حتى قل فهمه وعلمه بحدود ما انزل الله على رسوله وصار حامل فقه غير فقيه ومن فتحها
اهل الراي من توسع في توليد المسايل قبل وقوعها ما يقع في العادة منها وما لا يقع واشتغلوا
بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق
القلوب وتنافرها بسبب الاهواء والشحناء والحداوة والبغضاء وتفرز ذلك كثيرا من
المعالجة وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس وهذا مما ذمه العلماء الربانيون وذلت
السنة على قبحه وتحريمه واما فقهاء اهل الحديث العاملون به فان معظم همهم البحث عن
معاني كلام الله عز وجل وما يسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم باحسان

وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحيحها وسقيمها ثم التفقه فيها والوقوف
على معانيها ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم باحسان في انواع العلوم من التفسير
والحديث ومسايل الحلال والحرام واصول السنة والزهد والدقايق وغير ذلك وهذا
هو طريقة الامام احمد ومن وافقه من علما الحديث الربانيين وفي معرفة هذا اشغل شاغل
عن التشاغل بما احدثه من الراي مما لا ينتفع به ولا يقع وانما يورث الجدال فيه الخصومات
والجدال وكثرة القيل والقال وكان الامام احمد كثيرا اذا سيل عن شي من المسايل التولدات
التي لا تقع يقول دعونا من هذه المسايل المحدثة وما احسن ما قال يونس بن سليمان المقطع
نظرت في الامر فاذا هو الحديث والراي فوجدت في الحديث ذكر الرب عز وجل
وصفة ربوبيته وجلاله وعظمته وذكر العرش وصفة الجنة والنار وذكر النبيين والمرسلين
والحلال والحرام والحث على صلة الارحام وجماع الخير فيه ونظرت في الراي فاذا فيه الكبر
والغدر والحيل وقطيعة الارحام وجماع الشر فيه وقال احمد بن شبويه من اراد علم
القبر فعليه بالاثار ومن اراد علم الخبز فعليه بالراي ومن سلك طريقة العلم على ما ذكرناه
تمكن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبا لان اصولها توجد في تلك الاصول المشار اليها
وينبغي ان يكون سلوك هذا الطريق خلف ايمة اهل العلم المجمع على هدايتهم ودرايتهم
كالشافعي واحمد واسحق وابي عبيد ومن سلك مسلكهم فان من ادعى سلوك هذا الطريق
على غير طريقهم وقع في مفاوز ومهالك واخذ بما لا يجوز الاخذ به وترك ما يجب العمل به وملاك
الامر كله ان يقصد بذلك وجه الله والتقرب اليه بمعرفة ما انزله على رسوله وسلوك
طريقه والعمل بذلك ودعا الخلق اليه ومن كان كذلك وفقه الله وسدده والهمه رشده
وعلمه ما لم يكن يعلم وكان من العلما المهديين وحين في الكتاب في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده
العلما ومن الراسخين في العلم فقد خرج ابن ابي حاتم في تفسيره من حديث ابي الدرداء
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل عن الراسخين في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه
واستقام قلبه ومن عف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم وقال نافع بن يزيد
يقال الراسخون في العلم المتواضعون لله المتذللون لله في مرضاته لا يتعاظمون من فوقهم
ولا يحقرون من دونهم وتشهد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم ابر قلوبا
وارق افيدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية وهذا اشارة منه الى ابي موسى
الاشعري ومن كان على طريقته من علما اهل اليمن ثم الى ابي مسلم الخولاني واويس القرني
وطاووس ووهب بن منبه وغيرهم من علما اهل اليمن وكل هولا من العلما الربانيين الخايفين
فكلهم علما بالله يخشونه ويخافونه وبعضهم اوسع علما باحكام الله وشرايع دينه من بعض

ولم

ولم يكن تميزهم عن الناس بكثرة قيل وقال ولا بحث وجدال وكذلك معاذ ابن جبل العلم الناس
بالحلال والحرام وهو الذي يحشر يوم القيمة امام العلما وتوة تحجر ولم يكن علمه بتوسعة
المسايل وتكثيرها بل قد سبق عنه كراهة الكلام فيما لم يقع وانما كان عالما بالله وعالما باصول
دينه وقد قيل للامام احمد من نسال بعدك قال عبد الوهاب الوراق فقيل له انه ليس له اتساع
في العلم قال انه رجل صالح مثله يوفق لاصابة الحق وسئل عن معروف الكرخي فقال كان معه اصل
العلم خشية الله عز وجل وهذا يرجع الى قول بعض السلف اعني بخشية الله علما وكفى بالاغترار
بالله جهلا وهذا باب واسع يطول استقصاوه ونرجع الى شرح حديث ابي هريرة فنقول من
لم يشتغل بكثرة المسايل التي لا يوجد مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله
وقصد بذلك امتثال الاوامر واجتناب النواهي فهو ممن امتثل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الحديث وعمل بمقتضاه ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما انزل الله على رسوله واشتغل بكثرة
تولد مسايل تقع وقد لا تقع وتكلف اجوبتها بمجرد الراي خشي عليه ان يكون ممن اشار اليه الحديث
من تكلم النهيه تاركا لامره واعلم ان كثرة وقوع الحوادث التي لا اصل لها في الكتاب
والسنة انما هو من ترك الاشتغال بامتثال اوامر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله فلو ان من
اراد ان يعمل عملا سال عنه حتى يشرعه الله في ذلك فامتثله ونهي عنه فاجتنبه وقعت الحوادث
مقيدة بالكتاب والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى رايه وهواه فتقع الحوادث عامتها
مخالفة لما شرعه الله ورسوله وربما عسر رد هذه الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها عنها وفي
الجملة فمن امتثل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وانتهى عما نهى عنه وكان
مشتغلا بذلك عن غيره حصل له النجاة في الدنيا والاخرة ومن خالف ذلك واشتغل بخواطره وما
يستحسنه وقع فيما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم من حال اهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسايلهم
واختلافهم على انبيايهم وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن
شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال بعض العلما هذا يوخذ منه ان
النهي اشد من الامر لان النهي لم يرخص في ارتكاب شي منه والامر قيد بحسب الاستطاعة وروي
هذا عن الامام احمد وتشهد هذا قول بعضهم اعمال البر يعلمها البر والفاجر واما المعاصي فلا
يتركها الا صديق وروي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اتق المحارم تكن اعبد الناس
وما لابي هريرة من سره ان يسبق الدايب المجتهد فليكف عن الذنوب وروي عن عمر مرفوعا وقال
الحسن ما عبد العابدون بشي افضل من ترك ما نهاهم الله عنه والظاهر ان ما ورد من تفضيل
ترك المحرمات على فعل الطاعات انما اريد به على نوافل الا جنس الاعمال الواجبة افضل من جنس
ترك المحرمات لان الاعمال المقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها لذلك لا يحتاج الى نية

اعمال البر

بخلاف الاعمال ولان لك كان ترك جنس الاعمال قد يكون كفرا كترك التوحيد وكترك اركان الاسلام
او بعضها على ما سبق بخلاف ارتكاب المنهيات فانه لا يقتضي الكفر بنفسه ويشهد لهذا
قول ابن عمر لرجل دانق حرام افضل من مائة الف تنفق في سبيل الله وعن بعض السلف
قال من ترك دانق مما يكره الله احب الي من خمس مائة حجة وقال ميمون بن مهران ذكر الله
باللسان حسن وافضل منه ان يذكر الله العبد عند المعصية فيمسك عنها وقال ابن المبارك
لان ارد درهما من شبهة احب الي من ان اتصدق بمائة الف ومائة الف حتى بلغ ستمائة
الف وقال عمر بن عبد العزيز ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك
ولكن التقوى اداء ما افترض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك عمل فهو خير الى خير اوكما
قال وقال ايضا وجدت اني لا اصلي غير الصلوات الخمس سوى الوتر وان اودي الزكاة ولا اتصدق
بعدها بدرهم وان اصوم رمضان ثم لا اصوم بعده يوما ابدا وان احج حجة الاسلام ثم لا احج
بعدها ابدا ثم اعمد الى فضل قوتي فاجعله فيما حرم الله علي فاسد عنه وحاصل كلامهم يدل على
ان اجتناب المحرمات وان قلت افضل من الاكثار من نوافل الطاعات فان ذاك فرض وهذا
نفل وقال طايفة من المتاخرين انما قال صلى الله عليه وسلم اذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم
بامر فاتوا منه ما استطعتم لان امتثال الامر لا يحصل الا بعمل والعمل يتوقف وجوده على
شروط واسباب وبعضها قد لا يستطاع فلذلك قيده بالاستطاعة كما قيد الله الامر بالتقوى
بالاستطاعة فقال فاتقوا الله ما استطعتم وقال في الحج ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا واما النهي فالمطلوب عدمه وذاك هو الاصل المقصود استمرار العدم الاصلي وذلك
ممكن وليس فيه ما لا يستطاع وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المعاصي قد يكون قويا
لا صبر معه على الامتناع من فعل المعصية مع القدرة عليها فيحتاج الكف عنها حينئذ الى
مجاهدة شديدة ربما كانت اشق على النفوس من مجرد مجاهدة النفس على فعل الطاعة ولهذا
يوجد كثيرا ممن يجتهد في الطاعات ولا يقوى على ترك المحرمات وقد سئل عمر عن قوم
يشتهون المعصية ولا يعملون بها قال اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة
واجر عظيم وقال يزيد بن ميسرة يقول الله في بعض الكتب ايها الشاب التارك شهوته
المتبدل بشهوته لاجلي انت عندي كبعض ملائكتي وقال ما اشد الشهوة في الجسد انها مثل
حر بين النار وكيف بجوانبها المحصور بين والتحقيق في هذا ان الله لا يكلف العباد من
الاعمال ما لا طاقة لهم به وقد اسقط عنهم كثيرا من اعمال بمجرد المشقة رخصة عليهم ورحمة لهم
واما المناهي فلم يعذر احدا في ارتكابها بقوة الدواعي والشهوات بل كلفهم تركها على كل
حال وانما اباح ان يتناول من المطاعم المحرمة عند الضرورة ما يبقى معه الحياة لا لاجل التلذذ

والشهوة

والشهوة ومن هنا يعلم صحة ما قاله الامام احمد ان النهي اشد من الامر وقد روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم من حديث ثوبان وغيره انه قال استقيموا ولن تحصوا يعني ولن تقدروا على
الاستقامة كلها وروى الحكم بن حزن الكلفي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت
معه الجمعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصى او قوس فحمد الله واثنى عليه
كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال ايها الناس انكم لن تطيقوا او لن تفعلوا كل ما امرتم ولكن
سددوا وابشروا رواه ابو داود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز عن فعل المامور به كله وقدر على بعضه فانه ياتي
بما امكنه منه وهذا مطرد في مسايل منها الطهارة فاذا قدر على بعضها وعجز عن
الباقي اما لعدم الماء او لمرض في بعض اعضايه دون بعض فانه ياتي من ذلك بما قدر
عليه ويتيمم للباقي وسواء في ذلك الوضوء والغسل على المشهور ومنها الصلاة فمن عجز
عن فعل الفريضة قايما صلى قاعدا فان عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن عمران
ابن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنب ولو عجز عن ذلك كله اومأ بطرفه وصلى بنيته ولم تسقط عنه الصلاة على المشهور
ومنها زكاة الفطر فاذا قدر على اخراج بعض صاع لزمه ذلك على الصحيح فلو لم يقدر
على صاع بعض النهار دون تكملته فلا يلزمه ذلك بخلاف ما لو صام بعض اليوم ليس
بقربة في نفسه وكذا لو قدر على عتق بعض رقبة في الكفارة لم يلزمه ان يبعض العتق غير
محبوب للشارع بل يامر بتكميله بكل طريق واما من فاته الوقوف بعرفة فهل ياتي بما بقي منه
من البيت بمزدلفة ومنى كما لو لم يقدر الا على الطواف والسعي ويتحلل بعمرة على روايتين
عن احمد اشهرهما انه يقتصر على الطواف والسعي لان البيت والرمي من اواخر الوقوف بعرفة
وتوابعه وانما امر الله بذكره عند المشعر الحرام وبذكره في الايام المعدودات لمن افاض من
عرفات فلا يومر به من لا يقف بعرفة كما لا يومر به المعتمر

الحديث العاشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله
امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها
الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء
يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك
رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية فضيل ابن مرزوق عن عدي بن ثابت عن
ابي حازم عن ابي هريرة وخرجه الترمذي وقال حسن غريب وفضيل ابن مرزوق ثقة وسط خرج
له مسلم دون البخاري وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب هذا قد جاء ايضا من حديث سعد ابن

بلغ مقابله

ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافه
جواد يحب الجود خرجه الترمذى وفى اسناده مقال والطيب هنا معناه الطاهر
والمعنى انه تعالى مقدس منزه عن النقايص والعيوب كلها وهذا كما فى قوله تعالى والطيبات
للطيبين والطيبون للطيبات اولئك مبرءون مما يقولون والمراد المنزهون من ادناس
النواجس واوضارها وقوله لا يقبل الا طيبا قد ورد معناه فى حديث الصدقه ولفظه لا
يتصدق احد بصدقه الا من كسب طيب وان الله لا يقبل الا الطيب والمراد انه تعالى لا يقبل من
الصدقات الا ما كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد فى هذا الحديث الذى نتكلم فيه الآن بقوله
لا يقبل الله الا طيبا اعم من ذلك وهو انه لا يقبل من الاعمال الا ما كان طيبا طاهرا من الفساد
كلها كالرياء والعجب ومن الاموال الا ما كان طيبا حلالا فان الطيب توصف به الاعمال والاقوال
والاعتقادات فكل هذه تنقسم الى طيب وخبيث وقد قيل انه يدخل فى قوله تعالى قل لا
يستوى الخبيث والطيب ولو اعجبك كثرة الخبيث هذا كله وقد قسم الله الكلام الى طيب وخبيث
فقال ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبه وضرب الله مثلا كلمه خبيثة كشجرة خبيثه وقال
اليه يصعد الكلم الطيب ووصف الرسول صلى الله عليه وسلم بانه يحل الطيبات ويحرم الخبائث
وقد قيل انه يدخل فى ذلك الاعمال والاقوال والاعتقادات ايضا ووصف الله المؤمنين بالطيب
فى قوله الذين تتوفاهم الملائكة طيبين وان الملائكة تقول عند الموت اخرجى ايتها النفس الطيبه
كانت فى الجسد الطيب وان الملائكه تسلم عليهم عند دخول الجنه ويقولون لهم سلام عليكم
طبتم وقد ورد فى الحديث ان المؤمن اذا زار اخاه فى الله عز وجل قال له الملك طبت
وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا فالمؤمن كله طيب قلبه ولسانه وجسده يسكن فى
قلبه من الايمان وظهر على لسانه من الذكر وعلى جوارحه من الاعمال الصالحة التى هى ثمرة الايمان
وداخلة فى اسمه فهذه الطيبات كلها يقبلها الله عز وجل ومن اعظم ما يحصل به طيبة
الاعمال المؤمن طيب مطعمه وان يكون من حلال فبذلك يزكو اعماله وفى هذا الحديث
اشارة الى انه لا يقبل العمل ولا يزكو الا باكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل ويمنع قبوله
فانه قال بعد تقريره ان الله لا يقبل الا طيبا ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
والمراد بهذا ان الرسل وامتهم مامورون بالاكل من الطيبات التى هى الحلال وبالعمل
الصالح فما دام الاكل حلالا فالعمل صالح مقبول فاذا كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل
مقبولا وما ذكره بعد ذلك من الدعاء وانه كيف يتقبل مع الحرام فهو مثال لا مستبعد قبول
الاعمال مع التغذية بالحرام وقد خرج الطبرانى باسناد فيه نظر عن ابن عباس قال تليت
هذه الاية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس كلوا مما فى الارض حلالا طيبا فقام سعد

ابن ابى وقاص فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى مستجاب الدعوة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم
يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذى نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام
فى جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما عبد نبت لحمه من سحت فالنار اولى به وفى
مسند الامام احمد باسناد فيه نظر ايضا عن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم فى ثمنه درهم
حرام لم يقبل الله له صلاة ما كان عليه ثم ادخل اصبعيه فى اذنيه فقال صمتا ان لم اكن سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم روى من حديث على مرفوعا معناه ايضا خرجه البزار وغيره باسناد
ضعيف جدا وخرج الطبرانى باسناد فيه ضعف من حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
اذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبه ووضع رجله فى الغرز فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من
السماء لبيك وسعديك زادك حلال وراحلتك حلال وحجك مبرور غير مأزور واذا خرج
الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله فى الغرز فنادى لبيك ناداه مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك
زادك حرام ونفقتك حرام وحجك غير مبرور وروى من حديث عمر نحوه باسناد ضعيف ايضا
وروى ابو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس قال لا يقبل الله صلاة امرئ فى جوفه حرام
وقد اختلف العلماء فى حج من حج بمال حرام ومن صلى فى ثوب حرام هل يسقط عنه فرض الصلاة
والحج بذلك وفيه عن الامام احمد روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل على انه لا يتقبل العمل
مباشرة الحرام لكن القبول قد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثناء عليه بين الملكين والمباشرة
به وقد يراد به حصول الثواب والاجر عليه وقد يراد به سقوط الفرض به من الذمة فان كان المراد
هاهنا القبول بالمعنى الاول او الثانى لم يمنع من سقوط الفرض به من الذمة كما ورد انه لا يقبل صلاة
الابق والمراة التى زوجها عليها ساخط ولا من اتى كاهنا ولا من شرب الخمر اربعين يوما والمراد
والله اعلم نفى القبول بالمعنى الاول او الثانى وهو المراد والله اعلم من قوله عز وجل انما يتقبل الله
من المتقين ولهذا كانت هذه الاية يشتد منها خوف السلف على نفوسهم فخافوا ان لا يكونوا من المتقين
الذين يتقبل منهم وسئل الامام احمد عن معنى المتقين فيها فقال يتقى الله شيئا فلا يقع فيما لا يحل
قال ابو عبد الله الناجى المراهدى رحمه الله خمس خصال بها تمام العمل الايمان يعرفه الله عز وجل
واخلاص العمل لله والعمل على السنة واكل الحلال فان فقدت واحدة لم يرفع العمل وذلك انك
اذا عرفت الله عز وجل ولم تعرف الحق لم تنتفع واذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنتفع وان عرفت
الله وعرفت الحق ولم تخلص العمل لم تنتفع وان عرفت الله وعرفت الحق واخلصت العمل
ولم يكن على السنة لم تنتفع وان تمت الاربع ولم يكن الاكل من حلال لم تنتفع وقال وهيب
ابن الورد لو قمت مقام هذه السارية لم ينفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك حلال او حرام
واما الصدقة بالمال الحرام فغير مقبوله كما فى صحيح مسلم عن ابى عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال

ومعرفة الحق ظ

يقبل الصلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما تصدق احد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن
بيمينه وذكر الحديث وفي مسند الامام احمد عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يكسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق بصدقة فيتقبل منه ولا يتركه
خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ان
الخبيث لا يمحو الخبيث وروي من حديث دراج عن ابن حجيرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كسب مالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه خرجه ابن حبان
في صحيحه ورواه بعضهم موقوفا على ابي هريرة ومن مراسيل القسم بن مخيمرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اصاب مالا من مأثم فوصل به رحما او تصدق به او انفق في سبيل الله جمع الله
ذلك جميعا ثم قذف به في نار جهنم وروي عن ابي الدرداء ويزيد ابن ميسرة انهما جعلا مثل من
اصاب مالا من غير حله فتصدق به مثل من اخذ مال يتيم وكسى ارملة وقال ابن عباس
عمن كان على عمل فكان يظلم ويأخذ الحرام ثم تاب فهو يحج ويعتق ويتصدق منه فقال ان
الخبيث لا يكفر الخبيث وكذا قال ابن مسعود ان الخبيث لا يكفر الخبيث وقال الحسن ايها المتصدق
على المسكين رحمه ارحم من قد ظلمت واعلم ان الصدقة بالمال الحرام تقع على وجهين
احدهما ان يتصدق به الغاصب او الغاصب ونحوها عن نفسه فهذا هو المراد من هذه الاحاديث
انه لا يتقبل منه بمعنى انه لا يوجر عليه بل يأثم بتصرفه في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل المالك
بذلك اجر لعدم قصده ونيته كذا قاله جماعة من العلماء منهم ابن عقيل من اصحابنا وفي كتاب
عبد الرزاق من رواية زيد ابن الاخنس الخزاعي انه سأل سعيد ابن المسيب قال وجدت لقطة فاتصدق
بها قال لا توجرانك واصلحها ولعل مراده اذا تصدق بها قبل تعريفها الواجب ولو اخذ
السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه فتصدق منه واعتق او بنى به مسجدا او غيره مما
ينتفع به الناس فالمنقول عن ابن عمر انه كالغاصب اذا تصدق بالمغصوب كذلك قال لعبد الله بن عامر
امير البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده وهم يثنون عليه ببره واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منه
ان يتكلم فروى له حديث لا يقبل الله صدقة من غلول ثم قال له وكنت على البصرة وقال السدي ابن موسى
في كتاب الورع ثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن تميم ابن سلمة قال قال ابن عامر لعبد الله بن عمر
ارايت هذه العقاب التي تكون بها والعيون التي تفجر بها الينابيع اجر فقال ابن عمر ما عملت ان
خبيثا لا يكفر خبيثا قط حدثنا عبد الرحمن ابن زياد عن ابي المليح عن ميمون بن مهران قال قال
ابن عمر لابن عامر وقد سأله عن العتق مثلك مثل رجل سرق ابل حاج ثم جاهد بها في سبيل الله
فانظر هل تقبل منه وقد كان طائفة من اهل التشديد في الورع كطاوس ووهيب ابن الورد

يتوقون الانتفاع بما احدثه هؤلاء الملوك واما الامام احمد فانه رخص فيما فعلوه من المنافع العامة
كالمساجد والقناطر والمصانع فان هذه ينفق عليها من مال الفيء اللهم الا ان يتيقن انهم فعلوا
شيأ من ذلك بمال حرام كالمكوس والمغصوب ونحوها فحينئذ يتوقى الانتفاع بما عمل بالمال الحرام
ولعل ابن عمر انما انكر عليهم اخذهم لاموال بيت المال لانفسهم ودعواهم ان ما فعلوه منها بعد ذلك
هو صدقة منهم فان هذا شبيه بالمغصوب وعلى مثل هذا يحمل انكار من انكر من العلماء على الملوك
بنيان المساجد قال ابو الفرج ابن الجوزي رأيت بعض المتقدمين سيل عمن كسب حلالا وحراما
من السلاطين والامراء وبنى بها ربطة والمساجد هل له ثواب فافتى بما يوجب طيب قلب
المنفق وان له في انفاق مالم يملكه نوع سمسرة لانه لا يعرف اعيان المغصوبين فيرد عليهم
قال فعلمت انه مما من المتصدق بين المفتي لا يعرفون اصول الشريعة ينبغي ان ينظر في حال
هذا المنفق او لا فان كان سلطانا فما يخرج من بيت المال قد عرفت وجوه مصارفه فكيف
يمنع مستحقيه ويشغله بما لا يفيد من بناء مدرسة او رباط وان كان من الامراء ونواب السلاطين
فيجب ان يرد ما يجب رده الى بيت المال وان كان حراما او غصبا فكل تصرف فيه حرام والواجب رده
على من اخذ منه او ورثته فان لم يعرف رد الى بيت المال يصرف في المصالح او في الصدقة ولم يحظ
اخذه بغير الامام انتهى واما كلامه في السلاطين الذين عهدهم في وقته الذين يمنعون المستحقين
من الفيء حقوقهم ويتصرفون فيه لانفسهم تصرف الملاك بنيانا ينسبونه اليهم من مدارس ورباطات
ونحوها مما قد لا يحتاج اليه ويختص به قوم دون قوم فاما لو فرض امام عادل يعطي الناس حقوقهم
من الفيء ثم بنى لهم منه ما يحتاجون اليه من مسجد او مدرسة او مارستان ونحو ذلك كان ذلك
جائزا ولو كان بعض من يأخذ المال لنفسه من بيت المال بنى ما اخذه بنا محتاجا اليه في حال
يجوز البناء فيه من بيت المال لكنه نسبه الى نفسه فقد يخرج على الخلاف في الغاصب اذا رد
المال الى المغصوب منه على وجه الصدقة والهبة هل يبرأ بذلك ام لا وهذا كله اذا بنى على قدر
الحاجة من غير سرف ولا تعرفه وقد امر عمر ابن عبد العزيز بترميم مسجد البصرة من
مال بيت المال ونهاهم ان يجاوزوا ما تصدع منه وقال اني لم اجد للبنيان في مال الله حقا
وروي انه قال لا حاجة للمسلمين فيما اضر بيت مالهم واعلم ان من العلماء من جعل تصرف
الغاصب ونحوه في مال غيره موقوفا على اجازة مالكه فان اجاز تصرفه فيه جاز وقد حكى بعض
اصحابنا رواية عن احمد ان من اخرج زكاته من مال مغصوب ثم اجازه المالك جاز وسقطت عنه
الزكاة وكذلك خرج ابن ابي موسى رواية عن احمد انه اذا اعتق عبد غيره عن نفسه ملتزما
ضمانه في ماله ثم اجازه المالك جاز ونقل عنه وهو خلاف نص احمد وحكى عن الحنفية انه لو
غصب شاة فذبحها متحنئا وقيمة انه ثم اجازها المالك اجزأته عنه الوجه الثاني من تصرفات الغاصب

في المال المغصوب ان يتصدق به عن صاحبه اذا عجز عن رده اليه والى ورثته فهذا جائز
عند اكثر العلماء منهم مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم قال ابن عبد البر ذهب الزهري ومالك
والثوري والاوزاعي والليث الى ان الغال اذا تفرق اهل العسكر ولم يصل اليهم انه يرفع الى
الامام خمسه ويتصدق بالباقي روى ذلك عن عبادة بن الصامت ومعونة والحسن البصري وهو
يشبه مذهب ابن مسعود وابن عباس كلهم يامر بان يتصدق بالمال الذي لا يعرف
صاحبه قال وقد اجمعوا في اللقطة على جواز التصدق بها بعد التعريف وانقطاع صاحبها
وجعلوا اذا جاء مخيرا بين الاجر والضمان وكذلك المغصوب انتهى وروى عن مالك بن دينار
قال سالت عطاء بن ابي رباح عمن عنده مال حرام وقد ايس ان يعرف اربابه وهو يريد الخروج منه قال يتصدق
به ولا اقول ان ذلك يجزئ عنه قال مالك كان هذا القول من عطاء احب الي من ورعه ذهبا
وقال سفيان فيمن اشترى من قوم شيا مغصوبا يرده اليهم فان لم يعلم عليهم تصدق به كله
ولا ياخذ من ماله وكذا قال فيمن باع شيا ممن يكره معاملته لشبهة ماله قال يتصدق بالثمن
وخالفه ابن المبارك وقال يتصدق بالربح خاصة وقال احمد يتصدق بالربح ولذا قال فيمن ورث
مالا من ابيه وكان ابوه يبيع ممن يكره معاملته انه يتصدق منه بمقدار الربح وياخذ الباقي وقد
روى عن طائفة من الصحابة نحو ذلك منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن يزيد الانصاري والمشهور
عن الشافعي في الاموال الحرام انها تحفظ ولا يتصدق بها حتى يظهر مستحقها وكان الفضيل بن عياض
يرى ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه انه يتلفه ويلقيه في البحر ولا يتصدق به وقال لا يتقرب
الى الله الا بالطيب والصحيح الصدقة به ان اتلاف المال واضاعته منهي عنه وارصاده ابدا
تعريض للاتلاف واستيلاء الظلمة عليه والصدقة به ليست عن مكتسبه حتى يكون تقربا منه
بالخبيث والنهي صرفه عن مالكه ليكون نفعه له في الاخرة حيث تعذر عليه الانتفاع به في الدنيا
وقوله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب
ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك هذا الكلام اشار فيه
صلى الله عليه وسلم الى آداب الدعاء والى الاسباب التي تقتضي اجابته والى ما يمنع من اجابته فذكر من
الاسباب التي تقتضي اجابة الدعاء اربعة احدها اطالة السفر والسفر مجردة يقتضي اجابة
الدعاء كما في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة
المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرجه ابو داود وابن ماجة والترمذي وغيره
دعوة الوالد على ولده وروي مثله عن ابن مسعود من قوله ومتى طال السفر كان اقرب الى اجابة
الدعاء لانه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من
اعظم اسباب اجابة الدعاء والثاني حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث والاغبرار وهو ايضا
من المقتضيات لاجابة الدعاء كما في الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم رب اشعث

اغبر

اغبر ذي طمرين مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره ولما خرج النبي صلى الله عليه وسلم
الى الاستسقاء خرج متبذلا متواضعا متضرعا وكان مطرف ابن عبد الله قد حبس له ابن
فلبس خلقان ثيابه واخذ عكازا بيده فقيل ما هذا قال لعله ان يشفعني
في ابني الثالث مد يديه الى السماء وهو من آداب الدعاء التي يرجى بسببها الاجابة وروى
حديث سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حيي كريم يستحيي اذا رفع الرجل اليه يديه ان
يردهما صفرا خائبتين خرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه وروي نحوه
من حديث انس وجابر وغيرهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى
بياض ابطيه ورفع يديه يوم بدر يستنصر على المشركين حتى سقط رداؤه عن منكبيه وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة رفع يديه في الدعاء انواع متعددة منها انه كان يشير
باصبعه السبابة فقط وروي عنه انه كان يفعل ذلك على المنبر وفعله لما ركب راحلته وذهب
جماعة من العلماء الى ان دعاء القنوت في الصلاة يشير فيه باصبعه منهم الاوزاعي وسعيد بن
عبد العزيز واسحق بن راهويه وقال ابن عباس وغيره هذا هو الاخلاص في الدعاء وعن
ابن سيرين اذا اثنيت على الله فاشر باصبع واحدة ومنها انه رفع يديه وجعل ظهورهما
الى جهة القبلة وهو مستقبلها وجعل بطونهما مما يلي وجهه وقد روي هذه الصفة عن
النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الاستسقاء واستحب بعضهم الرفع في الاستسقاء على هذه الصفة منهم
الجوزجاني وقال بعض السلف الرفع على هذا الوجه تضرع ومنها عكس ذلك وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ايضا وروي عن جماعة من السلف انهم كانوا يرون ذلك وقال بعضهم
الرفع على هذا الوجه استجارة بالله عز وجل واستعاذة به منهم بن عمر وابن عباس وابو هريرة
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا استعاذ رفع يديه على هذا الوجه ومنها رفع يديه
وجعل كفيه الى السماء وظهورها الى الارض وقد ورد الامر بذلك في سؤال الله عز وجل في غير حديث
وعن ابن عمر وابي هريرة وابن سيرين ان هذا هو الدعاء والسؤال لله عز وجل ومنها عكس ذلك
وهو قلب كفيه وجعل ظهورها الى السماء وبطونها مما يلي الارض وفي صحيح مسلم عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء وخرجه الامام احمد ولفظه فبسط يديه
وجعل ظهورهما مما يلي السماء وخرجه ابو داود ولفظه استسقى هكذا يعني مد يديه وجعل بطونهما
مما يلي الارض وخرج الامام احمد من حديث ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم رافعا
يديه يدعو هكذا ورفع يديه حيال ثندوته وجعل بطون كفيه مما يلي الارض وهكذا وصف
حماد بن سلمة رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه يعرفه وروي عن بن سيرين ان هذا هو الاستخارة
وقال الحميدي هذا هو الابتهال والتبتل ابع الاكاح على الله بتكبير ذكر ربوبيته وهو
من اعظم ما يطلب به اجابة الدعاء وخرج البزار من حديث عائشة مرفوعا اذا قال العبد

يارب ارتفاقا الله لبيك عبدى سل تعطه **وخرج** الطبرانى وغيره من حديث سعد انى خارجة
ان قوما شكوا الى النبى صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا اللهم يارب
ورفع السبابة الى السماء فشقوا حتى احبوا ان يكشف عنهم **وفى** المسند وغيره عن الفضل
ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصلاة مثنى مثنى وتشهد فى كل ركعتين تضرع
وتخشع وتمسكن وتقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا بباطنهما وجهك وتقول يارب
يارب فمن لم يفعل ذلك فهى خداج **وقال** يزيد الرقاشى عن انس ما من عبد يقول
يارب يارب الا قال له ربه لبيك لبيك **وروى** عن ابى الدرداء وابن عباس انهما كانا يقولان
اسم الله الاكبر رب رب **وعن** عطاء قال يا عبد يارب يارب ثلاثين مرة الا نظر الله اليه
ثم ذكر ذلك الحسن فقال الم تقرأوا فى العمران ثم تلا قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا
وعلى جنوبهم ويتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا
عذاب النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا انا سمعنا
منادا ينادى للايمان ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار
ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد فاستجاب لهم ربهم انى
لا اضيع ومن تامل الادعية المذكورة فى القران وجدها غالبا تفتتح باسم الرب كقوله تعالى ربنا
اننا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل علينا
اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا ومثل هذا كثير فى القران **وسئل** مالك وسفين عمن يقول فى الدعا يا سيدى
فقالا يقول يارب زاد مالك كما قال الانبيا فى دعائهم وامساما يمنع اجابة الدعا فقد اشار
صلى الله عليه وسلم الى انه التوسع فى الحرام اكلا وشربا ولبسا وتغذية وفى حديث ابن عباس فى
هذا المعنى وان النبى صلى الله عليه وسلم قال لسعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة فالاكل الحلال
وشربه ولبسه والتغذى به سبب موجب لاجابة الدعا **وروى** عكرمة بن عمار ثنا الاصفر قال
قال لسعد بن ابى وقاص من تستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رفعت
الى فمى لقمة الا وانا عالم من اين مجيئها ومن اين خرجت **وعن** وهب ابن منبه قال من سره ان
يستجيب الله دعوته فليطيب طعمته **وعن** سهل ابن عبد الله قال من اكل الحلال اربعين صباحا
اجيبت دعوته **وعن** يوسف ابن اسباط قال بلغنا ان دعا العبد يحبس عن السموات بسبب
المطعم **وقوله** صلى الله عليه وسلم فانى يستجاب لذلك معناه كيف يستجاب له فهو استفهام وقع على
وجه التعجب والاستبعاد وليس هو بمعنى استحالة الاستجابة وقد يوجد ما يمنع هذا المانع من
منعه وقد يكون ارتكاب المحرمات المعلومة مانعا من الاجابة ايضا وكذلك ترك الواجبات كما فى الحديث
ان ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر يمنع استجابة دعا الاخيار وفعل الطاعات يكون موجبا

صباحا

لاستجابة

الدعا ولهذا لما توسل الذين دخلوا الغار واطبقت عليهم الصخرة باعمالهم الصالحة التى اخلصوا فيها لله
ودعوا الله بها اجيبت دعوتهم **وقال** وهب بن منبه مثل الذى يدعو بغير عمل كمثل الذى
يرمى بغير وتر **وعنه** قال العمل الصالح يبلغ الدعائم تلا قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل
الصالح يرفعه **وعن** عمر رضى الله عنه قال بالورع عما حرم الله يتقبل الله الدعا والتسبيح **وعن** ابى ذر
قال يكفى مع البر من الدعا مثل ما يكفى الطعام من الملح **وقال** محمد بن واسع يكفى من الدعا مع الورع
اليسير وقيل للحسن ان لنا دعوات الله قال ان تركك الذنوب هو الدعا **وقال** ليث رأى
موسى عليه السلام رجلا رافعا يديه وهو يسأل الله مجتهدا فقال موسى اى رب عبدك دعاك
حتى رحمته وانت ارحم الراحمين فما صنعت فى حاجته قال يا موسى لو رفع يديه حتى تنقطع
ما نظرت فى حاجته حتى ينظر فى حتى **وخرج** الطبرانى باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعا معناه
وقال مالك بن دينار اصاب بنى اسرائيل بلا فخرجوا بخرجا فاوحى الله تعالى اليه ان اخبرهم انكم
تخرجون الى الصعيد بابدان بخسة وترفعون الى اكفا قد سفكتم بها الدما وملأتم بها بيوتكم من الحرام
الآن اشتد غضبى عليكم ولن تزدادوا منى الا بعدا **وقال** بعض السلف لا تستبطئ الاجابة
وقد سددت طرقها بالمعاصى واخذ هذا المعنى بعض الشعراء فقال

بلغ مقاله

فما نحن ندعو الاله عند كل كريبة ... فيكشف عنا ضرها ونعود
فكيف نرجو اجابة لدعاء ... قد سدت طرقها عنه

الحديث الحادى عشر عن الحسن بن على بن ابى طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم

وريحانته رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا
يريبك رواه النسائى والترمذى وقال حسن صحيح **هذا** الحديث خرجه الامام احمد والترمذى
والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم من حديث يزيد ابن ابى مريم عن ابى الحوراء عن الحسن بن على
وصححه الترمذى وابو الحوراء السعدى قال الاكثرون اسمه ربيعة بن شيبان ووثقه النسائى
وابن حبان وتوقف احمد فى ان ابا الحوراء اسمه ربيعة بن شيبان وما الى التفرقة بينهما وقال
الحوراء جاء ابو الحوراء مجهول لا يعرف وهذا الحديث قطعة من حديث طويل فيه ذكر قنوت
الوتر وعند الترمذى وغيره زيادة فى الحديث وهى فان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة
ولفظ ابن حبان فان الخير طمانينة وان الشر ريبة وقد خرجه الامام احمد باسناد فيه جهالة
عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وخرجه من وجه اخر اجود
منه موقوفا على انس وخرجه الطبرانى من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال الدارقطنى
وانما روى هذا من قول ابن عمر وعن عمر **وروى** عن مالك من قوله انتهى **وروى** باسناد
ضعيف عن عثمان بن عطا الخراسانى وهو ضعيف عن ابيه عن الحسن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لرجل دع ما يريبك الى ما لا يريبك قال وكيف لى بالعلم بذلك قال اذا

اردت امرا فضع يدك على صدرك فان القلب يضرب للحرام ويسكن للحلال وان المسلم الورع
يدع الصغيرة مخافة الكبيرة وقد روى عن عطا الخراساني مرسلا وخرج الطبراني نحوه
باسناد ضعيف عن واثلة ان لما سمع عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه قيل له من الورع قال الذي
يقف عند الشبهة وقد روى هذا الكلام موقوفا على جماعة من الصحابة منهم عمر وابن عمر وابو الدرداء
وعبد بن مسعود قال ما تريد الى ما يريبك وحولك اربعة الاف ما يريبك وقال عمر دعوا الريبة
يعني ما ارتبتم فيه وان لم تحققوا انه ربا ومعنى هذا الحديث يرجع الى الوقوف عند الشبهات
واتقائها فان الحلال المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه ريب والمريب يعني القلق والاضطراب لا
يسكن اليه النفس ويطمئن به القلب واما المشتبهات يحصل بها القلوب القلق والاضطراب المذموم
للشك وقال ابو عبد الرحمن العمري المراهد اذا كان العبد ورعا ترك ما يريبه الى ما لا يريبه
وقال الفضيل بن عياض ان الورع يدور على امرين لا اخذ تشاغلها فدع ما يريبك
الى ما لا يريبك وقال يحيى بن ابي سنان ما شيء اهون من الورع اذا رابك شيء فدعه وهذا الذي سهل
على مثل يحيى رحمه الله قال ابن المبارك كتب غلام لحميد بن ابي سنان اليه من الاهواز ان قصب السكر
اصابته آفة فاشتر السكر فيها فربحك فاشتراه من رجل فلما بلغ الاقليل فاذا فيها اشتري بخمسة الاف الفا
قال فاتى صاحب السكر فقال يا هذا ان غلامي كان كتب الي فلم اعلمك فاقلني فيما اشتريت منك فقال له
الآخر قد اعلمتني الان وقد طيبته لك قال فرجع فلم يحمل قلبه فاتاه فقال يا هذا اني لم آت هذا الامر
من قبل وجهه فاحب ان ترد هذا البيع قال فما زال عليه حتى رد عليه وكان يونس بن عبيد اذا
طلب المتاع ونفق ارسل يشتريه يقول لمن يشتري له اعلم من تشتري منه ان المتاع قد طلب وقال
هشام بن حسان ترك محمد بن سيرين اربعين الفا فيما لا ترون به اليوم باسا وكان الحجاج بن دينار اراد
قد بعث طعاما الى البصرة مع رجل وامره ان يبيعه يوم يدخل سعر يومه فاتاه كتابه الى
قد مت البصرة فوجدت الطعام مخضا مخسسة فزاد الطعام فازددت فيه كذا وكذا فكتب
اليه الحجاج انك قد خنتنا وعملت خلاف ما امرناك فاذا اتاك كتابي فتصدق بجميع ثمن ذلك
الطعام على فقراء البصرة فليتني اسلم اذا فعلت ذلك وتنزه يزيد بن زريع عن خمس مائة الف
من ميراث ابيه فلم يأخذه وكان ابوه يلي الاعمال للسلاطين وكان يزيد يعمل الخوص ويقوت منه
الى الممات وكان الثوري يكره احتكار الطعام كثيرا فرأى بحابا في الخريف فكرهه فقال له ارأيت قد
كرهت ما ينفع للمسلمين فالى ان يربح فيه شيئا فاخبر بذلك عمر بن الخطاب فقال له عمر جزاك الله خيرا
وفي هذا ان المحتكر ينبغي له التنزه عن ربحه احتكره لضمكار امنيا عنه وقد نص الامام احمد على التنزه
عن ربح مال يدخل في ضمانه لدخوله في ربح مال لم يضمن وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال احمد
في رواية عنه فيمن اجر ما استاجره بربح انه يتصدق بالربح وقال في رواية عنه فيما اذا اشترى ثمرة قبل بدو صلاحها بشرط
القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها انه يتصدق بالزيادة وحملها بعضهم من اصحابنا على الاستحباب لان
الصدقة بالشبهات مستحب وروى عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت عن اكل الصيد للمحرم
فقالت انما هي ايام قلايل فما يريبك فدعه يعني ما اشتبه عليك هل هو حلال او حرام فاتركه فان
الناس اختلفوا في اباحة اكل الصيد للمحرم اذا لم يصده هو وقد يستدل بهذا على ان الخروج من
خلاف العلماء افضل لانه ابعد عن الشبهة ولكن المحققون من اصحابنا وغيرهم على ان هذا ليس هو على
اطلاقه فان من مسايل الخلاف ما ثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة ليس لها معارض فاتباع تلك
الرخصة اولى من اجتنابها وان لم تكن تلك الرخصة بلغت بعض العلماء فامتنع منها لذلك وهذا
كمن تيقن الطهارة وشك في الحدث فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا لا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه لا يجوز له قطعها لصحة النهي عنه وان كان بعض
العلماء يوجب ذلك وان كان الرخصة معارض اما من سنة اخرى او من عمل الامة بخلافها فالاولى ترك
العمل بها واذا لو كان قد عمل بها شذوذ من الناس واشتهر في الامة العمل بخلافها في امصار المسلمين من عهد
الصحابة فان المعتمد عليه عمل المسلمين هو المتعين فان هذه الامة قد اجارها الله ان يظهر اهل
باطلها على اهل حقها فما ظهر العمل به في العصور الثلاثة المفضلة فهو الحق وما عداه فهو باطل وهاهنا
امر ينبغي التفطن له وهو ان المتعمق في التورع عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله كلها
وتشابهت اعماله في التقوى والورع فاما من يقع في المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شيء من
دقايق السنة فانه لا يحتمل له ذلك بل ينكر عليه كما قال ابن عمر لمن سأله عن دم البعوض من اهل العراق
يسالوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من
الدنيا وسئل رجل بشر ابن الحارث عن رجل امر زوجته وامته قامره بطلاقها فقال ان كان برأته
في كل شيء ولم يبق من بره الا طلاق زوجته فليفعل وان كان يبرها بطلاق زوجته ثم يعود بعد
ذلك الى امته فيضربها فلا يفعل وسئل الامام احمد عن رجل يشتري بقلا ويشترط الخوصة يعني التي
يربط بها حزمة البقل فقال احمد اين هذه المسايل قيل له ان ابرهيم بن ابي نعيم فقال احمد ان كان
ابرهيم بن ابي نعيم فنعم هذا شبهه ذاك وانما انكر هذه المسايل ممن لا يشبه حاله واما اهل التدقيق
في الورع فيشبه حالهم هذا وقد كان احمد نفسه يستعمل في نقد هذا الورع فانه امر من يشتري له سمنا
فجاءه على ورقه فامر برد الورقة الى البايع وكان احمد لا يستمد من محابر اصحابه وانما يخرج معه محبرة
يستمد منها واستاذنه رجل ان يكتب من محبرته فقال له اكتب فهذا ورع مظلم واستاذنه اخر في
ذلك فتبسم وقال لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا وهذا قاله على وجه التواضع والا فهو كان في نفسه
يستعمل هذا الورع وكان ينكره على من لم يصل الى هذا المقام بل يتسامح في المكروهات الظاهرة ويقدم
على الشبهات من غير توقف وقوله صلى الله عليه وسلم فان الخير لطمانينة وان الشر ريبة يعني ان الخير
تطمئن به القلوب والشر تزتاب به ولا تطمئن اليه وفي هذا اشارة الى الرجوع الى القلوب عند الاشتباه

وسيأتي مزيد لهذا في الكلام على حديث النواس بن سمعان إن شاء الله تعالى وشرح ابن حجر هنا
عن قتادة عن بشير بن كعب أنه قرأ هذه الآية فامشوا في مناكبها الآية فامشوا في مناكبها قال الجار يكون دميما
مناكبها فإنك حرة لوجه الله فإنك مناكبها جبالها فكانما سفع في وجهه ورغب في جاريته
فسألهم فهم من أمرؤ منهم من لهى فسأل أبا الدرداء فقال الخير طائفتين والشر طائفة فذكر نحو ما
لما مالا يعنيك وقوله في الرواية الأخرى أن الصدق أطمأنينة وإن الكذب ريبة يشير إلى أنه لا
ينبغي الاعتماد على قول كل قائل كما قال في حديث وابصة وإن أفتاك الناس وأفتوك وإنما يعتمد
على قول من يقول الصدق وعلامة الصدق أنه تطمئن به القلوب وعلامة الكذب أنه يحصل به
الريبة فلا تسكن القلوب إليه بل تنفر ومن هنا كان العقلاء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمعوا
كلامه وما يدعو إليه عرفوا أنه صادق وإذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا أنه كاذب وأنه جاء بالباطل
وقد روى أن عمرو بن العاص سمعه قبل إسلامه يدعي أنه أنزل عليه ياوبر ياوبر وتمر لك ذنابى وصر لك
وأنك لتعلم يا عمرو فقال والله إني لأعلم أنك تكذب وقال بعض المتقدمين صور ما شئت في قلبك وفكر
فيه ثم قسه إلى ضده فإنك إذا ميزت بينهما عرفت الحق من الباطل والصدق من الكذب قال كأنك تصور
محمدا صلى الله عليه وسلم ثم تفكر فيما أتى به من القرآن فتقول أن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل
والنهار والفلك التي تجري في البحر مما ينفع الناس ثم تتصور صفة محمد صلى الله عليه وسلم فتجده مستقيما فتقول هذا
جاء به فتصور الأيات به الخدع قد هيي لك المضجع يعني قوله لسجاح حين تزوج بها قالي فتري هذا
يعني القران رصينا عجيبا يلوط بالقلب ويحسن في السمع وتري ذا يعني قول مسيلمة باردا غثا
فاحشا فتعلم أن محمدا صلى الله عليه وسلم محق أتى بوحي وأن مسيلمة كذاب أتى بباطل الحديث
الثاني عشر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن إسلام المرء
تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره هذا الحديث خرجه الترمذي وابن ماجه من
رواية الأوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال الترمذي غريب وقال
الشيخ المصنف رحمه الله إن رجال إسناده ثقات وقرة بن عبد الرحمن بن حيويل وثقه قوم وضعفه
آخرون وقال ابن عبد البر هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الإسناد من رواية الثقات وهذا موافق
لتحسين الشيخ له وأما الترمذي فقال لا نعرفه إلا من هذا الوجه ومحفوظ عن الزهري عن
علي بن حسين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كذلك رواه الثقات عن الزهري منهم مالك في الموطأ
ويونس ومعمر وإبراهيم بن سعد إلا أنه قال من إيمان المرء تركه ما لا يعنيه وممن قال إنه لا يصح الأعمش
علي بن حسين مرسلا الإمام أحمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني وقد خلط الضعفاء في
إسناده على الزهري تخليطا فاحشا والصحيح فيه المرسل ورواه عبد الله بن عمر العمري عن الزهري
عن علي بن حسين عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فوصله وجعله من مسند الحسين بن علي وخرجه
الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه والعمري ليس بالحافظ وخرجه أيضا من وجه آخر عن الحسين

عن

آداب

عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه أيضا وقال لا يصح الأعمش
بن حسين مرسلا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أخر وكلها ضعيفة وهذا
أصل عظيم من أصول الأدب وقد حكى الإمام أبو عمرو بن الصلاح عن أبي بكر إمام المالكية في
زمانه أنه قال جماع الخير وآدابه تتفرع من أربعة أحاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه
ما لا يعنيه وقوله الذي اختصر له الوصية لا تغضب وقوله المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه
ومعنى هذا الحديث أن من حسن إسلامه ترك ما لا يعنيه من قول وفعل واقتصر على ما يعنيه من
الأقوال والأفعال ومعنى يعنيه أنه تتعلق عنايته به ويكون من مقصوده ومطلوبه والعناية
شدة الاهتمام بالشيء يقال عناه يعنيه إذا اهتم به وطلبه وليس المراد أنه يترك ما لا عناية له ولا
إرادة بحكم الهوى وطلب النفس بل بحكم الشرع والإسلام ولهذا جعله من حسن الإسلام فإذا حسن إسلام المرء
ترك ما لا يعنيه في الإسلام من الأقوال والأفعال فإن الإسلام يقتضي فعل الواجبات كما سبق ذكره في حديث
جبريل عليه السلام وأن الإسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات كما قال صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم
المسلمون من لسانه ويده وإذا حسن الإسلام اقتضى تركه ما لا يعنيه كله من المحرمات والمشتبهات
والمكروهات وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها فإن هذا كله لا يعنى المسلم إذا كمل إسلامه وبلغ إلى
درجة الإحسان وهو أن يعبد الله كأنه يراه فإن لم يكن يراه فإن الله يراه فمن عبد الله على استحضار
قربه ومشاهدته بقلبه أو على استحضار قرب الله منه واطلاعه عليه فقد حسن إسلامه ولزم من
ذلك أن يترك كل ما لا يعنيه في الإسلام ويشتغل بما يعنيه فيه فإنه يتولد من هذين المقامين الاستحياء
من الله وترك كل ما يستحيى منه كما وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا أن يستحيي من الله كما يستحيي من رجل
من صالحي عشيرته لا يفارقه وفي المسند والترمذي عن ابن مسعود مرفوعا الاستحياء من الله أن تحفظ الرأس
وما حوى وتحفظ البطن وما وعى ولتذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء قال
بعضهم استحيي من الله على قدر قربه منه وخفه الله على قدر قدرته عليك وقال بعض العارفين إذا
تكلمت فاذكر سمع الله لك وإذا سكت فاذكر نظره إليك وقد وقعت الإشارة في القرآن العظيم إلى هذا
المعنى في مواضع كثيرة كقوله تعالى ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من
حبل الوريد إذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد
وقوله تعالى وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودا إذ
تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا
في كتاب مبين وقال تعالى أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون والمراد
بترك ما لا يعني حفظ اللسان من لغو الكلام كما أشير إلى ذلك في الآيات الأولى التي في سورة ق وفي
المسند من حديث الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من حسن إسلام المرء قلة الكلام فيما لا يعنيه وشرح

الخرائطي من حديث بن مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني مطلاق فمرني فيما آمرهم قال لهم مرهم بافشاء السلام وقلة الكلام الا فيما يعنيهم **وروى** صحيح بن حبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في صحف ابراهيم عليه السلام وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يتفكر فيها في صنع الله وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب وعلى العاقل ان لا يكون ظاعنا الا لثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه **وقال** عثمان بن عبد العزيز رحمه الله من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وهو كما قال فان كثيرا من الناس لا يعد كلامه من عمله فيجازف فيه ولا يتحرى وقد خفي هذا على معاذ بن جبل حتى سال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انواخذ بما نتكلم به فقال له ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصائد السنتهم وقد نعى الله الخير عن كثير مما يتناجى به الناس بينهم فقال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس **وخرج** الترمذي من حديث ام حبيبة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلام ابن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل وقد تعجب قوم من هذا الحديث عند سفين الثوري فقال سفين وما يعجبكم من هذا اليس قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس اليس قد قال الله يوم يقوم الروح والملئكة صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا **وخرج** الترمذي من حديث انس قال توفي رجل من اصحابه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يعني الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او كان يدري فلعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه وقد روي هذا الحديث من وجوه متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها انه قتل شهيدا **وخرج** ابو القاسم البغوي في معجمه من حديث شهاب بن مالك وكان وفد على النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وقالت له امراة يا رسول الله ادع الله لنا فقال انكن من قليل يقللن الكثير ومنعها ما لا يغنيها وسوالها عما لا يعنيها **وخرج** العقيلي من حديث ابي هريرة مرفوعا اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه **قال** عمرو بن قيس الملائي مر رجل بلقمان والناس عنده فقال له الست عبد بني فلان قال بلى قال الذي كنت ترعى عند جبل كذا وكذا قال بلى قال فما بلغ بك ما اري قال صدق الحديث وطول السكوت عما لا يعنيني **وقال** وهب بن منبه كان في بني اسرائيل رجلان بلغت بهما عبادتهما ان مشيا على الماء فنظر اليهما رجل فقال سبحان الله على الهوى فقالا له يا عبد الله باي شئ ادركت هذه المنزلة قال يسير من الدنيا قطعت نفسي عن الشهوات وكفيت لساني عما لا يعنيني ورغبت فيما دعاني اليه ولزمت الصمت فان اقتضت علي الله ابر قسمي وان سالته اعطاني **وخلا** على بعض الصحابة في مرضه ووجهه يتهلل فلما

عن سبب

عن سبب تهلل فقال ما لي من عملي اوثق عندي من خصلتين كنت لا اتكلم فيما لا يعنيني وكان قلبي سليما للمسلمين **وقال** مورق العجلي امرنا في طلبه منذ كذا وكذا سنة لم اقدر عليه وليست بتارك طلبه ابدا قالوا وما هو قال الكف عما لا يعنيني رواهما ابن ابي الدنيا **وروى** اسد بن موسى ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه الناس فاخبروه وقالوا اخبرنا باوثق عمل في نفسك قال ان عملي لضعيف اوثق ما ارجو به سلامة الصدر وتركي ما لا يعنيني **ورى** ابو عبيد عن الحسن قال من علامة اعراض الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه **وقال** سهل التستري من تكلم فيما لا يعنيه حرم الصدق **وقال** معروف كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله عز وجل وهذا الحديث يدل على ان ترك ما لا يعني المرء من حسن اسلامه فاذا ترك ما لا يعنيه وفعل ما يعنيه كله فقد كمل حسن اسلامه وتفاوتت الاحاد بفضل من حسن اسلامه والله تضاعف حسناته وتكفر سياته والظاهر ان كثرة المضاعفة تكون بحسب حسن الاسلام **وفي** صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة تكتب مثلها حتى يلقى الله عز وجل والمضاعفة الحسنة بعشر امثالها الا بزيادة على ذلك بحسب احسان الاسلام واخلاص النية والحاجة الى ذلك العمل وفضله كالنفقة في الجهاد وفي الحج وفي الاقارب وفي اليتامى والمساكين واوقات الحاجة الى النفقة ويشهد لكل ما **روى** عطية عن ابن عمر قال نزلت من جاء بالحسنة فله عشر امثالها في الاعراف فقيل له فما للهاجرين قال اجل هو اكرم من ان يثنى عليهم ثم تلى قوله تعالى وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما **وخرج** النسائي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد فحسن اسلامه كتب الله كل حسنة كان ازلفها ومحيت عنه كل سيئة كان ازلفها ثم كان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله وفي رواية وقيل له استانف العمل والمراد بالحسنات والسيات التي كان ازلفها ما سبق منه قبل الاسلام وهذا يدل على انه يثاب بحسناته في الكفر اذا اسلم ويمحى عنه بسيئاته اذا اسلم لكن بشرط ان يحسن اسلامه وبقي تلك السيات في حال اسلامه ويدل على ذلك ما **في** صحيح مسلم عن بن مسعود قال قلنا يا رسول الله انواخذ بما عملنا في الجاهلية قال اما من احسن منكم في الاسلام فلا يواخذ بها ومن اساء اخذ بعمله في الجاهلية والاسلام **وفيه** ايضا عن عمرو بن العاص قال النبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وهذا محمول على الاسلام الكامل الحسن جمعا بينه وبين حديث بن مسعود والذي قبله **وفيه** ايضا عن حكيم بن حزام قال قلت

ما يتعلق بالاسلام وقد تقدم في الذنوب مع

يا رسول الله ارايت امورا كنت اصنعها في الجاهلية من صدقة او عتاقة او صلة رحم افيها اجر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما اسلفت من خير وفي رواية له قال فقلت
والله لا ادع شيا صنعته في الجاهلية الا صنعته في الاسلام مثله وهذا يدل على ان
حسنات الكافر اذا اسلم يثاب عليها كما دل عليه حديث ابي سعيد المتقدم وقد قيل ان
سياته في الشرك تبدل حسنات ويثاب عليها اخذا من قوله تعالى والذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك
يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا
صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقد اختلف المفسرون في هذا التبديل على قولين
فمنهم من قال هو في الدنيا بمعنى ان الله يبدل من اسلم وتاب اسمه بدل ما كان عليه من
الكفر والمعاصي الايمان والاعمال الصالحة وحكى هذا القول ابراهيم الحربي في غريب
الحديث عن اكثر المفسرين وسمى منهم ابن عباس وعطاء وقتادة والسدي وعلقمة وقال وهو
المشهور عن الحسن قال وقال الحسن وابو مالك وغيرهما هي في اهل الشرك خاصة ليس هي في
اهل الاسلام قلت انما يصح هذا القول على ان يكون التبديل في الاخرة كما سياتي واما ان
قيل انه في الدنيا فالكافر اذا اسلم والمسلم اذا تاب فمن ذلك سواء المسلم اذا تاب فهو
احسن حالا من الكافر اذا اسلم وقال اخرون التبديل في الاخرة جعل لهم مكان كل سيئة
حسنة منهم عمرو بن ميمون ومكحول وابن المسيب وعلي ابن الحسين قال وانكره ابو العالية
ومجاهد وخالد سبلان وفيه موضع انكار ثم ذكر ملخصه انه يلزم من ذلك ان يكون من
كثرت سياته احسن حالا ممن قلت سياته حيث يعطى مكان كل سيئة حسنة ثم قال ولو
قيل انما ذكر الله تبدل السيات حسنات ولم يذكر العدد كيف تبدل فيجوز ان تبدل
ان من عمل سيئة واحدة وتاب منها تبدل الف حسنة ومن عمل الف سيئة ان تبدل الف حسنة
فيكون حينئذ من قلت سياته احسن حالا قلت هذا القول وهو التبديل في الاخرة
قد انكره ابو العالية وتلى قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت
من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا وردده بعضهم بقوله تعالى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره وبقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه ويقولون يا
ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا
ولكن اجيب عن هذا بان التائب لما تاب قبل توبته فحسناته تبدل حسنات وقال ابو عثمان النهدي
ان المومن يوتى كتابه في ستر من الله فيقرا سياته فاذا قرا التغير لها لونه ثم ينظر فاذا سياته
قد بدلت حسنات فعند ذلك يقول هاؤم اقرؤا كتابيه ورواه بعضهم عن ابي عثمان عن

اسلم

سلمان

وفي صحيح مسلم من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم اخر اهل الجنة
دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه
صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فيعرض الله عليه صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا
كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار
ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول يا رب قد عملت اشياء لا
اراها ههنا قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه فاذا بدلت السيات
بالحسنات في حق من عوقب على ذنوبه بالنار ففي حق من محي سياته بالاسلام والتوبة النصوح
اولى لان محوها بدل لكن احب الى الله من محوها بالعقاب وخرج الحاكم من طريق الفضل بن موسى
عن ابي الحسين عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتمنين اقوام الكثر وامن
السيات قالوا لم يا رسول الله قال الذين بدل الله سياتهم حسنات وخرجه ابن ابي حاتم من طريق
سليمان بن داود الزهراني عن ابي الحسين عن ابيه عن ابي هريرة موقوفا وهو اشبه من
المرفوع ويروى مثل هذا عن الحسن البصري ايضا وهو يخالف قوله المشهور ان التبديل
في الدنيا واما ما ذكره الخربي من التبديل وان من قلت سياته يزاد في حسناته ومن كثرت سياته
يقل من حسناته لحديث ابي ذر صحيح يرد هذا وانه يعطى مكان كل سيئة حسنة واما قوله
يلزم من ذلك ان يكون من كثرت سياته احسن حالا ممن قلت سياته فيقال انما التبديل في حق
من ندم على سياته فكلما ذكرها ازداد خوفا ووجلا وحياء من الله ومسارعة الى الاعمال الصالحة
المكفرة كما قال تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا وما ذكرناه كله داخل في العمل الصالح ومن
كانت هذه حاله فانه يخرج من مرارة الندم والاسف على ذنوبه اضعاف ما ذاق من حلاوتها عند
فعلها ويصير كل ذنب من ذنوبه سببا لاعمال صالحة ملحية له فلا يستنكر بعد هذا تبديل هذه
الذنوب حسنات وقد وردت احاديث صريحة في ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه تبدلت
سياته في الشرك حسنات وخرج الطبراني من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابي ذر
نحو انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا عمل الذنوب كلها ولم يترك حاجة ولا
داجة فهل له من توبة فقال اسلمت قال نعم قال فافعل الخيرات واترك السيات فيجعلها الله لك
خيرات كلها قال وغدراتي وفجراتي قال نعم فما زال يكبر حتى توارى وخرجه من وجه اخر
باسناد ضعيف عن سلمة بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحوه من حديث مكحول
مرسلا وخرج البزار الحديث الاول وغيره عن ابي طويل شطب المدود انه اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكره بمعناه وكذا اخرجه ابو القاسم البغوي في معجمه وذكر ان الصواب عن عبد الرحمن بن جبير
بن نفير مرسلا ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم طويل شطب والمشطب في اللغة المدود فصحفه بعض

الرواة وظنا اسم رجل **الحديث الثالث عشر** عن انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب اخيه ما يحب لنفسه رواه البخاري ومسلم
خرجاه في الصحيحين من حديث قتادة عن انس ولفظ مسلم حتى يحب لجاره او لاخيه بالشك
وخرجه الامام احمد ولفظه لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه
من الخير وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخرجة في الصحيحين وان كان المراد بنفي الايمان
نفي بلوغ حقيقته ونهايته فان الايمان كثيرا ما ينفي لانتفاء بعض اركانه وواجباته
وقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن **وقوله** لا يؤمن من لا يامن جاره بوائقه
وقد احتج الطحاوي مرتكب الكبائر هل يسمى مؤمنا ناقص الايمان ام لا يسمى مؤمنا وانما
يقال هو مسلم وليس بمؤمن على قولين وهما روايتان عن الامام احمد ظاهر من ارتكب الصغائر
فلا يزول عنه اسم الايمان بالكلية بل هو مؤمن ناقص الايمان بنقص من ايمانه بحسب ما ارتكب
من ذلك والقول بان مرتكب الكبائر يقال له مؤمن ناقص الايمان مروي عن جابر بن عبد الله
وهو قول ابن المبارك واسحق وابي عبيد وغيرهم والقول بانه مسلم ليس بمؤمن مروي
عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر بعضهم انه المختار عند اهل السنة **وقال** ابن عباس الزاني
ينزع منه نور الايمان **وقال** ابو هريرة ينزع منه الايمان فيكون فوقه كالظلة فاذا تاب
عاد اليه **وقال** عبد الله بن رواحة وابو الدرداء الايمان كالقميص يلبسه الانسان تارة
ويخلعه اخرى وكذا قال الامام احمد وغيره والمعنى انه اذا كمل خصال الايمان لبسه فاذا
نقص منها شيا نزعه وكل هذا اشارة الى الايمان الكامل التام الذي لا ينقص من واجباته شي
والمقصود ان من جملة خصال الايمان الواجبة ان يحب المرء لاخيه المؤمن ما يحب لنفسه ويكره
له ما يكره لنفسه فاذا زال ذلك عنه فقد نقص ايمانه بذلك **وقد روى** ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لابي هريرة احب الناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا وقد ترتب النبي صلى الله عليه وسلم دخول
الجنة على هذه الخصلة **وفي** مسند الامام احمد عن يزيد بن اسد القسري قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب الجنة قلت نعم قال فلتحب لاخيك ما تحب لنفسك **وفي**
صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يزحزح
عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يومن بالله واليوم الاخر ويات الى الناس الذي
يحب ان يوتى اليه **وفيه** ايضا عن ابي ذر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اني
اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وانما نهاه عن ذلك
لما رآه من ضعفه وهو صلى الله عليه وسلم يحب هذا لكل ضعيف وانما كان يتولى امور الناس

لان الله قواه على ذلك وامره بدعاء الخلق كلهم الى طاعته وان يتولى سياسة دينهم ودنياهم
وقد روى عن علي رضي الله عنه قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارضى لك ما ارضى لنفسي واكره
لك ما اكره لنفسي لا تقرا القران وانت جنب ولا وانت راكع ولا وانت ساجد **وكان** محمد بن واسع
يكتب حمار له فقال له رجل ارضاك لي فقال لو رضيته لم ابعه وهذا اشارة منه الى انه لا يرضى
لاخيه الا ما يرضاه لنفسه وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما
سبق تقرير ذلك في موضعه وذكرنا فيما تقدم حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المومنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له
سائر الجسد بالحمى والسهر خرجاه في الصحيحين وهذا يدل على ان المومن يسوءه ما يسوء اخاه
المومن ويحزنه ما يحزنه وحديث انس الذي نتكلم الان فيه يدل على ان المومن يسره ما يسر
اخاه المومن ويريد لاخيه المومن ما يريده لنفسه من الخير وهذا كله انما ياتي من كمال سلامة الصدر
من الغل والغش والحسد فان الحسد يقتضي ان يكره الحاسد ان ينوفه احد شيا من خير او
يا وبه فيلا انه يحب ان يمتاز عن الناس بفضايله وينفرد بها عنهم والايمان يقتضي خلاف ذلك
وهو ان يشركه المومنون كلهم فيما اعطاه الله من الخير من غير ان ينقص عليه منه شي **وقد مدح** الله
في كتابه من لا يريد العلو في الارض ولا الفساد فقال تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا
في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين **وقد روى** عن الفضيل بن عياض في هذه الاية قال لا تحب ان
يكون نعل احد احسن من نعلك فكيف ما فوق ذلك **وقد روى** ابن جرير باسناد فيه نظر عن علي قال ان الرجل ليعجبه من شراك نعله
ان يكون اجود من شراك صاحبه فيدخل في قوله تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا
في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين **وقد روى** عن الفضيل بن عياض في هذه الاية قال لا تحب ان
يكون لك شي من فضل الدنيا على اخيك المسلم **وقد روى** عن ابن عباس في قوله تعالى
ارادة التفوق على غيره مجرد التعالي **قال** عكرمة وغيره من المفسرين في هذه الاية العلو في الارض التكبر
وطلب الشرف والمنزلة عند ذوي سلطانها والفساد العمل بالمعاصي وقد ورد ما يدل على انه لا
ياثم من احسان يفوق الناس في الجمال **فخرج** الامام احمد والحاكم في صحيحه من حديث ابن مسعود
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة الرهاوي فغادر كنه وهو يقول يا رسول الله
قد قسم لي من الجمال ما ترى فما احب احدا من الناس فضلني شراكين فما فوقهما البس ذلك هو من البغي
فقال ليس ذلك بالبغي ولكن البغي من بطر الحق او قال سفه الحق وغمص الناس **وخرج** ابو داود
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه وفي حديثه الكبر بدل البغي فنفى ان يكون
محبة الانفراد بالجمال بغيا او كبرا وقسم الكبر والبغي بطر الحق وهو التكبر عليه والامتناع من
قبوله كبرا اذا خالف هواه ومن هنا قال بعض السلف التواضع ان تقبل الحق من كل من جاء به
وان كان صغيرا فمن قبل الحق ممن جاء به سواء كان صغيرا او كبيرا او سواء كان يحبه او لا يحبه فهو

ش قال ابن يزيد شتم رجل ابن عباس رضه فقال له انك لتشتمني وفي ثلاث خصال ان لا اعلم الآية من كتاب الله تعالى ولوددت ان جميع الناس يعلمون منها ما اعلم وآني لا اسمع بالحاكم من حكام المسلمين يعدل في حكمه فافرح به ولعلي لا اقاضى اليه ابدا وآني لاسمع بالغيث وهو باعلاب البلد من بلاد الاسلام فافرح به وما لي بنعف سائمة رعى

برضى لهم ان يكونوا على مثل حاله كما انه لا يرضى لنفسه عاصيا عليه بل هو مجتهد في اصلاحها وقد قال محمد بن واسع لابنه اما ابوك فلا كثر الله في المسلمين مثله فمن كان لا يرضى عن نفسه كيف يحب للمسلمين ان يكونوا خيرا منه ويجب لنفسه ان يكونوا خيرا مما هو عليه وان علم المرء ان الله قد خصه على غيره بفضل فاخبر به لمصلحة دينية وكان اخباره على وجه التحدث بالنعم يرى نفسه مقصرا فان ذلك كان جائزا فقد قال ابن مسعود ما اعلم احدا اعلم بكتاب الله مني ولا يمنع هذا ان يحب الناس ان يشاركوه فيما خصه الله به فقد قال ابن عباس اني لا مر على الاية من كتاب الله فاود ان الناس كلهم يعلمون منها ما اعلم وقال الشافعي وددت ان الناس تعلموا هذا العلم ولم ينسب الي منه شيء وكان غنية الغلام اذا اراد ان يقطر يقول لبعض اخوانه للقطعين على اعماله اخرج الي ما اوقمرات افطر عليها لكون ذلك مثل اجري

الحديث الرابع عشر عن عبد الله

ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود وفي رواية لمسلم التارك للاسلام بدل قوله لدينه وفي هذا المعنى احاديث متعددة

وخرج مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن مسعود **وخرج** الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه او زنا بعد احصانه او قتل نفسا بغير نفس **وفي** رواية للنسائي رجل زنا بعد احصانه فعليه الرجم او قتل عمدا فعليه القود او ارتد بعد اسلامه فعليها القتل وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة وانس وغيرهم وقد ذكرنا حديث انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلاث خصال هي حق الاسلام التي يستباح بها دم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والقتل قتل واحد من هذه الخصال الثلاث متفق عليه بين المسلمين اما زنا الثيب فاجمع المسلمون على ان حده الرجم حتى يموت وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكان في القرآن الذي نسخ لفظه والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم **وقد** استنبط ابن عباس الرجم من القرآن من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قال فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ثم تلى هذه الاية قال وكان الرجم مما اخفوا خرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الاسناد ويستنبط ايضا من قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله **قال** الزهري سبب انها نزلت في اليهوديين الذين زنيا فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بالرجم وقال الله تعالى احكم عامة في التوراة وامر بهما فرجما **وخرج** مسلم في صحيحه من حديث البراء ان عزب قصه

متواضع ومن الى قبول ذلك تعاظما عليه فهو متكبر وتخمص النار هو احتقارهم وازدراؤهم وذلك يحصل من النظر الى النفس بعين الكمال والى غيره بعين النقص وفي الجملة فينبغي للمؤمن ان يحب لاخيه المؤمن ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه فان رأى في اخيه المسلم نقصا في دينه اجتهد في اصلاحه **قال** بعض الصالحين من السلف اهل المحبة لله نظروا الى الله وعطفوا على اهل معاصي الله مقتوا اعمالهم وعطفوا عليهم لم يزيلوهم بالمواعظ عن فعالهم واشفقوا على ابدانهم من النار لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى للناس ما يرضاه لنفسه وان رأى في غيره فضيلة فاق بها عليه فتمنى لنفسه مثلها فان كانت تلك الفضيلة دينية كان حسودا على النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة وقال **لا حسد** الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله القرآن فهو يقرأه آناء الليل وآناء النهار وقال في الذي يرى من ينفق ماله في طاعة الله فقال لو ان لي مالا لفعلت فيه كما فعل فهما في الاجر سواء وان كانت دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا واما قول الله عز وجل واتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فسره ذلك بالجسد وهي تمني الرجل نفس ما اعطى اخوه من اهل ومال ولم ينتقل ذلك اليه وتمني ما هو ممتنع شرعا او قدرا كتمني انسان ان يكون رجلا او يكون له مثل ما للرجال من الفضايل الدينية كالجهاد والدنيوية كالميراث والعقل والشهادة ونحو ذلك وقيل ان الاية تشمل ذلك كله ومع هذا كله فينبغي للمؤمن ان يحزن لفوات الفضايل الدينية ولهذا امر ان ينظر في الدين الى من فوقه وان يتنافس في طلب ذلك جهده وطاقته كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وليكرم ان احد اشاركه في ذلك بل يحب للناس كلهم المنافسة فيه ويحثهم على ذلك وهو من تمام ادا النصيحة للاخوان **قال** الفضيل ان كنت تحب ان يكون الناس مثلك فما اديت النصيحة لربك كيف وان تحب ان يكونوا دونك يشير الى ان ادا النصيحة لهم ان تحب ان يكونوا فوقه وهذه منزلة عالية ودرجة رفيعة في النصح وليس ذلك بواجب وانما المامور به في الشرع ان تحب ان يكونوا مثله ومع هذا فاذا فاقه احد في فضيلة دينية اجتهد على لحاقه وحزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين لا حسدا لهم على ما اتاهم الله بل منافسة لهم وغبطة وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين وينبغي للمؤمن ان لا يزال يرى نفسه مقصرا عن الدرجات العالية فيستفيد بذلك امرين تعيين الاجتهاد في طلب الفضايل والازدياد منها والنظر الى نفسه بعين النقص وينبثق من هذا ان يحب للمؤمنين ان يكونوا خيرا منه لانه لا

رجم اليهوديين وقال في حديثه فانزل الله يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر وانزل
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وخرجه الامام احمد وعنده فانزل الله لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتيتم هذا فخذوه يقول ائتوا محمدا فان افتاكم بالتحميم
والجلد فخذوه واتقوا ان يفتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون
قال في اليهود **وروي** من حديث جابر قصة رجم اليهوديين وفي حديثه قال فانزل الله وان
جاؤك فاحكم بينهم او اعرض عنهم الى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط وكان الله تعالى امر
اولا بحبس النساء الزواني الى ان يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا ثم جعل الله لهن
السبيل **وفي** صحيح مسلم عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني قد
جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم
وقد اخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء واوجبوا جلد الثيب مائة ثم رجمه كما فعل علي
بشراحة الهمدانية وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويشير الى
الى ان كتاب الله فيه جلد الزانيين من غير تفصيل بين ثيب وبكر وجاءت السنة برجم الثيب
خاصة مع استنباطه من القرآن ايضا وهذا القول هو المشهور عن الامام احمد واسحق وهو قول
الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة منهم ان كان الزنا بان الشيخان شيخين رجما وجلدا وان كانا
شابين رجما بغير جلد لان ذنب الشيخ اقبح لاسيما بالزنا وهذا قول اسحق بن راهويه وروي عنه رفوعا
والاصح وعند صورواية عن احمد واسحق ايضا **واما** النفس بالنفس فمعناه ان المكلف اذا قتل
نفسا بغير نفس عمدا فانه يقتل بها وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد
والانثى بالانثى ويستثنى من عموم قوله النفس بالنفس صور **منها** ان يقتل الوالد ولده
فالجمهور على انه لا يقتل به وصح ذلك عن عمر **وروي** عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة
وقد تكلم في اسانيدها **وقال** مالك ان تعمد قتله تعمدا لا يشك فيه مثل ان يذبحه فانه يقتل
به وان حذفه بسيف او عصى لم يقتل وقال البتي يقتل بقتله بجميع وجوه العمد للعمومات
ومنها ان يقتل الحر بعبد افالاكثرون على انه لا يقتل به وقد **ورد** في ذلك احاديث في
اسانيدها كلام وقيل يقتل بعبد غيره دون عبده وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقيل يقتل
بعبده وعبد غيره وهو رواية عن الثوري وقول طائفة من اهل الحديث لحديث سمرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدعه جدعناه وقد طعن فيه الامام احمد وغيره وقد
اجمعوا انه لا قصاص بين العبيد والاحرار في الاطراف وهذا يدل على ان هذا الحديث مطرح
لا يعمل به وهذا مما يستدل به على ان المراد بقوله النفس بالنفس الاحرار لان ذكر بعده القصاص في

الاطراف

الاطراف وهو يختص بالاحرار **ومنها** ان يقتل المسلم كافرا فان كان حربيا لم يقتل به باجماع بخلاف
قتل الحربي مباح بلا ريب وان كان ذميا او معاهدا فالجمهور على انه لا يقتل به ايضا **وفي** صحيح
البخاري عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر **وقال** ابو حنيفه وجماعه من فقهاء
الكوفيين يقتل به وقد **روي** ربيعة عن ابن البيلماني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من
اهل القبله برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفى بذمته وهذا مرسل ضعيف قد ضعفه
الامام احمد وابو عبيد وابراهيم الحربي والجوزجاني وابن المنذر والدارقطني وقال ابن البيلماني
ضعيف لا يقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف بما يرسله وقال الجوزجاني انما اخذه ربيعه
عن ابراهيم بن ابي يحيى عن ابن المنكدر عن ابن البيلماني وابن ابي يحيى متروك الحديث **وفي**
مراسيل ابي داود حديث اخر مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يوم خيبر مسلما بكافر وقتله غيلة
وقال انا اولى واحق من وفى بذمته وهذا مذهب مالك واهل المدينه ان القتل غيلة يشترط
له المكافاه فيقتل فيه المسلم بالكافر وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلماني ايضا على تقدير صحته
ومنها ان يقتل الرجل بالمراة وصح انه صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بقتل جارية واكثر العلماء على انه لا يدفع الى
اولياء الرجل شيء **وروي** عن علي انه يدفع اليهم نصف الدية كان دية المراة نصف دية الرجل وهو
قول طائفة من السلف واحمد في رواية عنه **واما** التارك لدينه المفارق للجماعه فالمراد به من
ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جاء التصريح بذلك في حديث عثمان وانما
استثناه مع من يحل دمه من اهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل الردة وحكم الاسلام لازم له
بعدها ولهذا يستتاب ويطالب منه العود الى الاسلام وفي الزامه بقضاء ما فاته في زمن الردة
من العبادات اختلاف مشهور بين العلماء وايضا فقد يترك دينه ويفارق الجماعه وهو مقر
بالشهادتين ويدعي الاسلام كما اذا جحد شيئا من اركان الاسلام او سب الله ورسوله او كفر بعض
الملائكة والنبيين او الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك **وفي** صحيح البخاري عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه وكافر في هذا بين الرجل والمراة عند اكثر العلماء
ومنهم من قال لا تقتل المراة اذا ارتدت كما لا يقتل نساء اهل دار الحرب في الحرب وانما يقتل رجالهم
وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وجعلوا الكفر الطاري كالاصلي والجمهور فرقوا بينهما
وجعلوا الطاري اغلظ لما سبقه من الاسلام ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من اهل الحرب
كالشيخ الفاني والزمن والاعمى ولا يقتلون في الحرب **وقوله** صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المفارق
للجماعه يدل على انه لو تاب ورجع الى الاسلام لم يقتل لانه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه
ولا مفارق للجماعة فان قيل استثنا هذا ممن يعصم دمه من اهل الشهادتين يدل على انه

ق

يقتل ولو كان مقرا بالشهادتين كما يقتل الزاني المحصن وقاتل النفس وهذا يدل على ان المرتد
كما تقبل توبته كما حكي عن الحسن وان يحمل ذلك على من ارتد ممن ولد على الاسلام فانه لا
تقبل توبته وانما تقبل توبة من كان كافرا ثم اسلم ثم ارتد كما قول طايفة من العلما منهم الليث
ابن سعد واحمد في رواية عنه واسحق قيل انما استتابه من المسلمين باعتبار ما كان عليه قبل
مفارقة دينه كما سبق تقريره وليس هذا كالتيب الزاني وقاتل النفس كان قتلها واجبا عقوبة
لجرمهما الماضيه ولا يمكن تلافي ذلك واما المرتد فانما قتل لوصف قايم به في الحال وهو ترك
دينه ومفارقة الجماعة فاذا عاد الى دينه والى موافقة الجماعة فالوصف الذي يباح به دمه قد
انتفى فتزول اباحة دمه والله اعلم فان قيل قد خرج النسايي من حديث عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال الزان محصن يرجم ورجل قتل
متعمدا فيقتل ورجل يخرج من الاسلام يحارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض
وهذا يدل على ان المراد من جمع بين الردة والمحاربة قيل وقد خرج ابو داود حديث عايشة
بلفظ اخر وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله الا في احدى ثلاث رجل زنا بعد احصان فانه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه
يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها وهذا يدل على ان من وجد منه
الحرابة من المسلمين خير الامام فيه مطلقا كما يقوله علما اهل المدينه مالك وغيره والرواية الاولى قد
تحمل على ان المراد بخروجه عن الاسلام خروجه عن احكام الاسلام وقد تحمل على ظاهرها ويستدل
بذلك من يقول ان اية المحاربة تختص بالمرتدين فمن ارتد وحارب فعلى به ما في الاية ومن حارب
من غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص والقطع في السرقة وهذا رواية عن احمد
لكنها غير مشهورة عنه وكذا قالت طايفة من السلف ان اية المحاربة تختص بالمرتدين منهم ابو
قلابة وغيره وبكل حال فحديث عايشة الفاظه مختلفه وقد روي عنها مرفوعا وروي عنها موقوفا
وحديث ابن مسعود لفظه لا اختلاف فيه وهو ثابت متفق على صحته ولكن يقال على هذا انه
قد ورد قتل المسلم بغير احدى هذه الخصال الثلاث فمنها في اللواط وقد جا من حديث ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الفاعل والمفعول به واخذ به كثير من العلما كما لك واحمد وقالوا
انه موجب للقتل بكل حال محصنا كان او غير محصن وقد روي عن عثمان انه قال لا يحل
دم امرئ لمرئ مسلم الا باحدى ثلاث فذكر الثلاثة المتقدمه وزاد رجل عمل عمل قوم لوط وهو
من اتى ذات محرم وقد روي الامر بقتله وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل من تزوج بامراة
ابيه واخذ بذلك طايفة من العلما واوجبوا قتله مطلقا محصنا كان او غير محصن ومنها
الساحر وروي الترمذي من حديث جندب مرفوعا حد الساحر ضربه بالسيف وذكر

ان الصحيح وقفه على جندب وهو مذهب جماعة من العلما منهم عمر بن عبد العزيز
ومالك واحمد واسحق ولكن هؤلا يقولون انه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتدين ومنها
قتل من وقع على بهيمة وقد ورد فيه حديث مرفوع وقال به طايفة من العلما ومنها من ترى
ترك الصلاة فانه يقتل عند كثير من العلما مع قوله انه ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى ومنها
قتل شارب الخمر في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن النبي صلى الله عليه وسلم من
وجوه متعددة وقد اخذ بن لك عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره واكثر العلما على ان
القتل منسوخ وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بالشارب في المرة الرابعة فلم يقتله وفي صحيح
البخاري ان رجلا كان يوتى به الى النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل وقال ما اكثر ما يوتى به
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يقتله بذلك وقد روي قتل السارق
في المرة الخامسة وقيل ان بعض الفقها ذهب اليه ومنها ما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد وقد ضعف العقيلي
احاديث هذا الباب كلها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد
فاراد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا راسه بالسيف كايا وقد خرجه
مسلم من رواية عرفجة ومنها من شهر السلاح وخرج النساي من حديث بن الزبير عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من شهر السلاح ثم وضعه فدمه هدر وقد روي عن ابن الزبير مرفوعا وموقوفا
وقال البخاري انما هو موقوف وسيل احمد عن معنى هذا الحديث فقال ما ادري ما هذا وقيل اسحق
ابن راهويه انما يريد من شهر سلاحه ثم وضعه في الناس حتى استعرض الناس فقتل حتى قتله وهو مذهب
الخوارج به يستعرضون الرجال والنسا والذرية وقد روي عن عايشة ما يخالف تفسير اسحق
فخرج الحاكم من رواية علقمة بن ابي علقمة عن امه ان غلاما شهر السيف على مواليه في امرة سعيد بن
العاص وتغلب به عليها فامسكه الناس عنه فدخل المولى على عايشة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه فاخذوه وقتلوه وقال صحيح
على شرط الشيخين وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد وفي رواية من قتل
دون دمه فهو شهيد فاذا اريد مال المرء او دمه دافع عنه بالاسهل هذا مذهب الشافعي واحمد
وهل يجب عليه ان ينوي انه لا يريد قتله ام لا فيه روايتان عن الامام احمد وذهب طايفة الى ان من اراد
ماله او دمه ابيح له قتله ابتدا ودخل على ابن عمر لص فقام اليه بالسيف صلتا فلوا انهم حالوا بينه وبينه
لقتله وسيل الحسن عن لص دخل بيت رجل ومعه حديدة قال اقتله باي قتلة قدرت عليه
وهو لا ابا حوا قتله وان ولى هاربا من غير جناية منهم ايوب السختياني وخرج الامام احمد من حديث
عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ارحم لك فمن دخل عليك حرمك فاقتله ولكن في اسناده
ضعف ومنها قتل الجاسوس المسلم اذا تجسس للكفار على المسلمين وقد توقف فيه احمد واباح قتل طايفه

من اصحاب مالك وابن عفيف من اصحابنا ومن المالكية من قال ان تكرر ذلك منه ابيح قتله واستدل من اباح قتله بقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق حاطب بن ابي بلتعة لما كتب الكتاب الى اهل مكة يخبرهم بسير النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ويامرهم باخذ حذرهم فاستاذن عمر في قتله فقال انه شهد بدرا فلم يقتل انديات بما يبيح دمه وانما علل بوجود مانع من قتله وهو شهوده بدرا ومغفرة الله لاهل بدر وهذا المانع منتف في حق من بعده **ومنها** ما خرجه ابو داود في المراسيل من رواية ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرب اباه فاقتلوه وروي مسندا من وجه اخر لا يصح **واعلم** ان من هذه الاحاديث المذكورة ما لا يصح ولا يعرف به قائل معتبر كحديث من ضرب اباه فاقتلوه وحديث قتل السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص كلها يمكن رد ها الا حديث ابن مسعود وذلك ان حديث ابن مسعود تضمن انه لا يستباح دم المسلم الا باحدى ثلاث خصال اما ان يترك دينه ويفارق جماعة المسلمين واما ان يزني وهو محصن واما ان يقتل نفسا بغير حق فيوخذ منه ان قتل المسلم لا يستباح الا باحد هذين النوعين وارافة الدم المحرم وانتهاك الفرج المحرم فهذه الانواع الثلاثة هي التي تبيح دم المسلم دون غيرها واما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث انه الزنا بعد الاحصان وهذا والله اعلم على وجه المثال فان المحصن قد تمت عليه النعمة بتمثل هذه الشهوة بالنكاح فاذا اتاها بعد ذلك من فرج محرم عليه اريح دمه وقد ينتفي شرط الاحصان فيخلفه شرط اخر وهو كون الفرج لا يستباح بحال اما مطلقا كاللواط وفي حق الواطئ لكن وطئ ذات محرم بعقد او غيره فهل الوصف هل يكون قائما مقام الاحصان وخلفا عنه هذا هو محل النزاع بين العلماء والاحاديث دالة على انه يكون خلفا عنه ويكتفى به في اباحة الدم واما سفك الدم الحرام فهل يقوم مقامه اثارة الفتن المودية الى سفك الدماء كتفريق جماعة المسلمين وشق العصا والباعة الامام ثان وذل الكفار على عورات المسلمين هذا هو محل النزاع وقد روي عن عمر ما يدل على اباحة القتل بمثل هذا ولذلك شهر السلاح لطلب القتل هل يقوم مقام القتل في اباحة الدم لما قاله ابن الزبير وعائشة رضي الله عنهما في ذلك ولذلك قطع الطريق بمجرده هل يبيح القتل ام لا لانه مظنة لسفك الدماء المحرمة وقول الله عز وجل من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا يدل على انه يباح قتل النفس بشيئين احدهما بالنفس والثاني بالفساد في الارض كالحرابة والردة والزنا فان ذلك كله فساد في الارض ولذلك كفر شارب الخمر والاصرار عليه وهو مظنة لسفك الدماء المحرمة وقد اجمع الصحابة في عهد عمر على جلده ثمانين وجعلوا السكر مظنة للافتراء والقذف الموجب لجلد الثمانين **ولما** قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم ونهاهم عن الاشربة والانتباذ في الظروف قال ان احدكم ليقوم الى ابن عمه اذا شرب فيضربه بالسيف وكان فيهم

رجل

رجل قد اصابته جراحة من ذلك فكانوا يجاوزها حيا من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كله يرجع الى الجناية الدم القتل اقامة لظان القتل مقام حقيقته لكن هل نسخ ذلك لم حكمه باق هذا هو محل النزاع **واما** ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه الحرابة وقد ادعى دين المسلمين ولو اوفى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله وهو مقر بالشهادتين ابيح دمه لانه قد ترك بذلك دينه ولذلك لو استهان بالمصحف والقاه في القاذورات او حدها بما يعلم من الدين بالضرورة كالصلاة وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل يقوم مقام ذلك ترك شيء من اركان الاسلام الخمس هذا ينبني على انه هل يخرج من الدين بالكلية بذلك ام لا فمن كره خروجا عن الدين كان عنده كترك الشهادتين وانكارها ومن لم يرد خروجا عن ذلك فاختلفوا هل يلحق بتارك الدين في القتل لكونه ترك احد مباني الاسلام ام لا لكونه ترك احد مباني الاسلام لا لكونه لم يخرج عن الدين ومن هذا الباب ما قاله كثير من العلماء في قتل الداعية الى البدع فانهم نظروا الى ان ذلك شبيها بالخروج عن الدين وهو ذريعة ووسيلة اليه فان استحفى من ذلك ولم يدع غيره كان حكمه حكم المنافقين اذا استحفوا واذا دعى الى ذلك بغلظ جرمه بافساد دين الامة **وقد صح** عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بقتال الخوارج وظلمة وقد اختلف العلماء في حكمهم فمنهم من قال هم كفار قتالهم لكفرهم ومنهم من قال انما يقتلون لفسادهم في الارض بسفك دماء المسلمين وتكفيرهم لهم وهو قول اصحابنا وطائفة من اصحاب مالك والاشعري بقتالهم والاجهاز على جريحهم ومنهم من قال ان دعوا الامام عليه قوتلوا وان اظهروا ولم يدعوا اليهم بقاتلوا وهو نص احمد واسحق وهو رجوع الى قتال من يدعو الى بدعة مغلظة ومنهم من لم ير البداءة بقتالهم حتى يبدؤا بقتال او بما يبيح قتالهم من سفك دم ونحوه كما روي عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا وقد روي من وجوه متعددة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كان يصلي وقال لو قتل لكان اول فتنة واخرها وفي رواية لو قتل لما اختلف اثنان من امتي حتى يخرج الدجال خرجه الامام احمد وغيره فيستدل بهذا على قتل المبتدع اذا كان قتله يكف شره على المسلمين ويحسم مادة الفتن وقد حكى ابن عبد البر وغيره عن مذهب مالك جواز قتل الداعي الى البدعة فرجعت نصوص القتل كلها الى ما في حديث ابن مسعود بهذا التقرير ولله الحمد وكثير من العلماء يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرناها هاهنا انها منسوخة بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم ان حديث ابن مسعود كان متاخرا عن تلك النصوص كلها لا سيما وابن مسعود من قدماء المهاجرين وكثير من تلك النصوص يرويها من تاخر اسلامه كابي هريرة وجرير بن عبد الله وبعضها فان شارب الخمر في المرة الرابعة والثاني ان الخاص على معناه بالنص وكذلك الحكم عليه بالظاهر

فتل الداعي الى البدعة

ويدخل في الفساد في الارض

كلها

يتسع بالعام والوكان

العام متاخرا عن الخاص

عليه جمهور العلماء ان الخاص

عند الاكثرين فلا يبطل الظاهر حكم النص وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كان يخطب امرأة في الجاهلية فابوا ان يزوجوه وانه لما قال لهم هذه المقالة صدقوه وزوجوه على تلك المرأة وحينئذ فهذا الرجل قد ارتكب اباحة ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كفر وردة عن الدين وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا بقتل القبطي الذي كان يدخل على ام ولده مارية وكان الناس يتحدثون بذلك فلما وجده علي مجبوبا تركه وقد حمله بعضهم على ان القبطي لم يكن اسلم بعد وان المعاهد اذا فعل ما يؤذي المسلمين انتقض عهده فكيف اذا آذى النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون بعضهم بل كان مسلما ولكنه نهى عن ذلك فلم ينته حتى تكلم الناس بسببه في فراش النبي صلى الله عليه وسلم واذى النبي صلى الله عليه وسلم في فراشه مبيح للدم لكن لما ظهرت براءته بالعيان بين الناس تبين براءة مارية فزال السبب المبيح للقتل وقد روى عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل بغير هذه الاسباب الثلاثة التي في حديث ابن مسعود وغيره ليس له ذلك كانه يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعزر بالقتل اذا رأى ذلك مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من التعدي والحيف واما غيره فليس له ذلك لانه غير مأمون عليه التعدي بالهوى قال ابو داود سمعت احمد سئل عن حديث ابن ابي بكرة ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن لابي بكرة ان يقتل رجلا الا باحدى ثلاث والنبي صلى الله عليه وسلم كان له ذلك ان يقتل وحديث ابي بكرة المشار اليه هو ان رجلا كلم ابا بكر فلفظ له فقال ابو برزة الا اقتله يا خليفة رسول الله فقال ابو بكر ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يخرج حديث الامر بقتل هذا القبطي ويخرج عليه ايضا حديث الامر بقتل السارق ان كان صحيحا فان فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله في اول مرة فراجعوه فيه فقطعه ثم فعل ذلك اربع مرات وهو يامر بقتله فيراجع فيه فيقطع حتى قطعت اطرافه الاربع ثم قتل في الخامسة والله تعالى اعلم

الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه رواه البخاري ومسلم هذا لفظ حديث خرجاه من طرق عن ابي هريرة وفي بعض الفاظها فلا يؤذ جاره وفي بعضها فليحسن قرى ضيفه وفي بعضها فليصل رحمه وقد ذكر الجار وحرجاه ايضا بمعناه من حديث ابي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وابن مسعود وعبد الله بن عمر وابي ايوب الانصاري وابن عباس وغيرهم من الصحابة فقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليفعل كذا وكذا يدل على ان هذه الخصال من خصال الايمان

وقد سبق ان الاعمال تدخل في الايمان وفسر النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالصبر والسماحة قال الحسن المراد بالصبر الصبر عن المعاصي والمسامحة بالطاعة واعمال الايمان تارة تتعلق بترك المحرمات كاداء الواجبات وتارة تتعلق بالكف عن اذاه فمن ذلك قول الخير والصمت عن غيره وتارة تتعلق بحقوق عباده كاكرام الضيف واكرام الجار والكف عن اذاه فهذه ثلاثة اشياء يوصي بها المؤمن احدها قول الخير والصمت عما سواه وقد روى الطبراني من حديث اسود بن اصرم المحاربي قال قلت يا رسول الله اوصني قال هل تملك لسانك قلت ما املك اذا لم املك لساني قال فهل تملك الا الى خير وقد ورد ان استقامة اللسان من خصال الايمان كما في المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وخرج الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يخزن من لسانه وخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تزال سالما ما سكت فاذا تكلمت كتب لك او عليك وفي مسند الامام احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صمت نجا وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوى بها سبعين خريفا في النار وفي صحيح البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يهوى بها في جهنم وخرج الامام احمد من حديث سليمان بن يسار عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيتكلم بالكلمة فيباعد منها ابعد من صنعا وخرج الامام احمد والترمذي والنسائي من حديث بلال بن الحارث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله بها رضوانه الى يوم يلقاه وان احدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم يلقاه وقد ذكرنا فيما سبق حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كلام ابن ادم عليه لا له الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل فقوله صلى الله عليه وسلم ليقل خيرا او ليصمت امر بقول الخير وبالصمت عما عداه وهذا يدل على انه ليس كل كلام يستوي قوله والصمت عنه بل اما ان يكون خيرا فيكون مأمورا بقوله واما ان يكون غير خير فيكون مأمورا بالصمت عنه وحديث معاذ وام حبيبة يدلان على هذا وخرج ابن ابي الدنيا حديث معاذ بن جبل ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ ثكلتك امك وهل تقول شيئا الا وهو لك او عليك وقد قال الله عز وجل اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقد اجمع السلف الصالح على ان الذي عن يمينه يكتب الحسنات والذي عن شماله يكتب السيئات وقد روي ذلك مرفوعا من حديث ابي امامة باسناد ضعيف وفي الصحيح

عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم يصلي فانه يناجي ربه والملك عن يمينه ويروى من حسنات حديفة مرفوعا ان عن يمينه كاتب الحسنات واختلفوا هل يكتب كل ما تكلم به او لا يكتب الا ما فيه ثواب وعقاب على قولين مشهورين وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يكتب كل الكلام به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاثبت ما كان فيه من خير او شر والغى سائره فذلك قوله يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وعلى بن ابي كثير قال ركب رجل الحمار فعثر به فقال تعس الحمار فقال صاحب اليمين ما هي حسنة اكتبها وقال صاحب الشمال ما هي سيئة فاكتبها فاوحى الله الى صاحب الشمال ما ترك صاحب اليمين من شيء فاكتبه فاثبت في السيات تعس الحمار وظاهر هذا ان ما ليس بحسنة فهو سيئة وان كان لا يعاقب عليها فان بعض السيات قد لا يعاقب عليها وقد تقع مكفرة باجتناب الكبائر ولكن نرجو انها قد خسره صاحبها حيث ذهب باطلا فحصل له بذلك حسرة في القيمة واسف عليه وهو نوع عقوبة وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وخرجه الترمذي ولفظه ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وفي رواية لابي داود والنسائي من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة والترة مقاربة التبعة وخرج ايضا من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يجلسون مجلسا لا يذكرون الله فيه الا كانت عليهم حسرة يوم القيمة وان دخلوا الجنة وقال مجاهد ما جلس قوم مجلسا فتفرقوا قبل ان يذكروا الله الا تفرقوا عن انتن من ريح الجيفة وكان مجلسهم يشهد عليهم بغفلتهم وما جلس قوم مجلسا فذكروا الله قبل ان يتفرقوا الا تفرقوا عن اطيب من ريح المسك وكان مجلسهم يشهد لهم بذكرهم وقال بعض السلف يعرض على ابن ادم يوم القيمة ساعات عمره وكل ساعة لم يذكر الله فيها تتقطع نفسه عليها حسرات وخرجه الطبراني من حديث عايشة مرفوعا ما من ساعة تمر بابن ادم لم يذكر الله فيها تخير الا حسرت عند ها يوم القيمة فمن هنا يعلم ان ما ليس بخير من الكلام فالسكوت عنه افضل من التكلم به اللهم الا ما تدعوا اليه الحاجة مما لا بد منه وقد روي عن ابن مسعود قال اياكم وفضول الكلام حسب امرئ ما بلغ حاجته وعن النخعي قال يهلك الناس في فضول المال والكلام وايضا فان الاكثار من الكلام مما لا حاجة اليه يوجب قساوة القلب كما في الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب وان ابعد الناس عن الله القلب القاسي وقال عمر من

كثر كلامه

من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار اولى به وخرجه العقيلي من حديث ابي هريرة مرفوعا باسناد ضعيف وقال محمد بن عجلان اما الكلام اربعة ان تذكر الله وتقرأ القرآن وتسأل عن علم فتخبر به او تكلم فيما يعنيك من امر دنياك وقال رجل لسلمان اوصني قال لا تكلم قال ما يستطيع من عاش في الناس ان لا يتكلم قال فان تكلمت فتكلم بحق او اسكت وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه ياخذ بلسانه ويقول هذا اوردني الموارد وقال ابن مسعود رضي الله عنه والله الذي لا اله الا هو ما على الارض احق بطول سجن من لسان وقال وهب بن منبه اجمعت الحكماء ان رأس الحكمة الصمت وقال سمعت بن عجلان يا ابن ادم انك ما سكت فانت سالم فاذا تكلمت فخذ حذرك اما لك واما عليك وهذا باب يطول استقصاؤه والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالكلام الخير والسكوت عما ليس بخير وخرج الامام احمد وبن حبان من حديث البراء بن عازب ان رجلا قال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة فذكر الحديث وفيه قال فاطعم الجايع واسق الظمان وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف لسانك الا من خير فليس الكلام مامورا به على الاطلاق بل السكوت كذلك بل لا بد من الكلام بالخير والسكوت عن الشر وكان السلف كثيرا ما يمدحون الصمت عن الشر وعما لا يعني لشدته على النفس ولان كثيرا من الناس يقع فيه كثيرا فكانوا يعالجون انفسهم ويجاهدونها على السكوت عما لا يعنيهم قال الفضيل بن عياض ما حج ولا رباط ولا جهاد اشد من حبس اللسان ولو اصبحت يهمك لسانك اصبحت في غم شديد وقال سجن اللسان سجن المومن لان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب فمعناه لو كان الكلام بطاعة الله من فضة فان الصمت عن معصية الله من ذهب وهذا يرجع الى ان الكف عن المعاصي افضل من عمل الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفى وتذاكروا عند الاحنف بن قيس ايهما افضل الصمت او النطق فقال قول الصمت افضل وقال الاحنف النطق افضل لان فضل الصمت لا يعدو صاحبه والمنطق الحسن ينتفع به من سمعه وقال رجل عند عمر بن عبد العزيز رحمه الله الصامت على علم كالمتكلم على علم فقال عمر اني لارجو ان يكون للمتكلم على علم افضلها يوم القيمة حالا وذلك ان منفعته للناس وهذا لنفسه فقال له وكيف يا امير المومنين وكيف يفتنه المنطق فكان عمر عند ذلك اكثر بكاء واشد خطب عمر بن عبد العزيز يوما فرق الناس وبكوا فقطع خطبته فقيل له لو اتممت كلامك رجونا ان ينفع الله به فقال عمر ان القول فتنة والفعل اولى بالمومن من القول وكتب من مات مطويا له قد رايت في المنام امير المومنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمعته يتكلم في هذه

افضل الكف عن المعاصي من الطاعات

المسلة واظن ابى فاوضته فيها وفهمت من كلامه ان المتكلم بالخير افضل من السكوت واظن انه وقع
اثنا الكلام ذكر سليمان ابن عبد الملك وان عمر قال له ذاك وقد **روى** عن سليمان بن عبد الملك
انه قال الصمت مقام العقل والمنطق يقظته ولا يتم حال الا بحال تعني لا بد من الصمت والكلام
وما احسن ما قاله عبيد الله ابن ابى جعفر فقيه اهل مصر فى وقته وكان احد الحكما ان كان
المرء يحدث فى مجلس فاعجبه الحديث فليسكت واذا كان ساكتا فاعجبه السكوت فليحدث
وهذا احسن فان كان ذلك كان سكوته وحديثه لمخالفة هواه واعجابه بنفسه ومن كان
كذلك كان جديرا بتوفيق الله اياه وتسديده فى نطقه وسكوته يكون لله عز وجل **وفى**
مراسيل الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل قال علامة الطهر ان يكون
قليل الحديث عندي بعلقا فاذا كان كذلك لم يمسني على كل حال واذا كان كذلك منعت عليه الاستماع
لى كيلا ينسانى فاذا نسيني حركت قلبه فان تكلم تكلم لي وان سكت سكت لي فذلك الذي يأتيه
المعونة من عندي خرجه ابرهيم ابن الجنيد وبكل حال فالتزام الصمت مطلقا واعتقاده مقربه اما
مطلقا وفى بعض العبادات كالحج والاعتكاف والصيام منهى عنه **وروى** من حديث ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صيام الصمت **وخرج** الاسمعيلى من حديث على قال نهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصمت فى العكوف **وفى** سنن ابى داود من حديث على عن النبى صلى الله
قال لا صمات يوم الى الليل **وقال** ابو بكر الصديق لامراة حجت مصمتة ان هذا لا يحل هذا من عمل
الجاهلية **وروى** عن على بن الحسين زين العابدين انه قال صوم الصمت حرام الثانى مما امر به
النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث الموصين اكرام الجار **وفى** بعض الروايات النهى عن اذى الجار فاما
اذى الجار فحرام فان الاذى بغير حق محرم لكل احد ولكن فى حق الجار هو اشد حرما **وفى** الصحيحين
عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سيل اى الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
قيل ثم اى قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قيل ثم اى قال ان تزانى حليلة جارك
وفى مسند الامام احمد عن المقداد ابن الاسود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون فى الزنا
قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يزنى الرجل
بعشر نسوة ايسر عليه من ان يزنى بامراة جاره قال فما تقولون فى السرقة قالوا حرمها الله ورسوله
فهى حرام قال لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه من ان يسرق من جاره **وفى** صحيح
البخارى عن ابى شريح عن النبى صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله لا يومن والله لا يومن من لا
يامن جاره بوائقه وخرجه الامام احمد وغيره عن ابى هريرة **وفى** صحيح مسلم عن ابى هريرة عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوائقه **وخرج** الامام احمد والحاكم من حديث
ابى هريرة قال قيل يا رسول الله ان فلانة تقوم الليل وتصوم بالنهار وفى لسانها شئ تؤذي

جيرانها

جيرانها قال لا خير فيها هى فى النار وقيل له ان فلانة تصلى المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق
بالاثوار ولا تؤذى احدا شيئا غيره ولا تؤذى احدا قال هى فى الجنة ولفظ الامام احمد ولا تؤذى بلسانها
جيرانها **وخرج** الحاكم من حديث ابى جحيفة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره
فقال له اطرح متاعك فى الطريق قال فجعل الناس يمرون به فيلعنونه فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس كلهم ما لقيت منهم قال الملعون قال فقال لعن الله قبل الناس
قال يا رسول الله فانى لا اعود وخرجه ابو داود ومعناه من حديث ابى هريرة ولم يذكر فيه فقال
لعن الله قبل الناس **وخرج** الخرائطى من حديث ام سلمة قالت دخلت شاة لجار لنا فاخذت قرصة
لنا فقمت اليها فاخذتها من بين لحييها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا قليل من اذى الجار وامر
اكرام الجار والاحسان اليه فامر به وقد قال الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين
احسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب
بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا فجمع الله تعالى فى هذه
الاية بين ذكر حقه على العبد وحق العباد على العبد ايضا وجعل العباد الذين امر بالاحسان اليهم
خمسة انواع **احدها** من جنسه وبين الانسان قرابة وخص منهم الوالدين بالذكر لامتيازهما عن
سائر الاقارب بما لا يشركهما فيه فانهما كانا السبب فى وجود الولد ولهما حق التربية والتاديب وغير
ذلك **الثانى** من هو ضعيف محتاج الى الاحسان وهو نوعان من هو محتاج لضعف بدنه وهو
اليتيم ومن هو محتاج لقلة ماله وهو المسكين **والثالث** من له حق القرب والمخالطة وجعلهم
ثلاثة انواع جار ذو قربى وجار جنب وصاحب بالجنب وقد اختلف المفسرون فى تاويل ذلك
فمنهم من قال الجار ذو القربى الجار الذى له قرابة والجار الجنب الاجنبى ومنهم من ادخل المراة فى
الجار ذي القربى ومنهم من ادخلها فى الجار الجنب ومنهم من ادخل الرفيق فى السفر فى الجار الجنب
وقد **روى** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقول فى دعائه اعوذ بك من جار السوء فى دار الاقامة
فان الجار البادي يحول ومنهم من قال الجار ذو القربى الجار المسلم والجار الجنب الكافر **وفى** مسند
البزار من حديث جابر مرفوعا الجيران ثلاثة جار له حق واحد وهو ادنى الجيران حقا وجار له حقان
وجار له ثلاثة حقوق وهو افضل الجيران حقا فاما الذى له حق واحد فجار مشرك لا رحم له حق
الجوار واما الذى له حقان فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار واما الذى له ثلاثة حقوق فجار مسلم
ذو رحم له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم وقد **روى** هذا الحديث من وجوه اخر متصلة
ومرسلة ولا تخلو اكلها من مقال وقيل الجار القربى هو القريب الجوار للاصق والجار الجنب البعيد
الجوار **وفى** صحيح البخارى عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى
اقربهما منك بابا **وقال** طائفة من السلف حد الجوار اربعون هكذا وقيل مستدار اربعين دارا من كل

حلقة بخيبة

مهم

فى حق الجار

فى ضعف

فاحة الجار

جانب وفي مراسيل الزهري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جارا له فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه ان ينادي الا ان اربعين دارا جار قال الزهري اربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا يعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وسئل الامام احمد عمن يطبخ قدرا وهو في دار السبيل ومعه في الدار نحو ثلاثين او اربعين نفسا يعني انهم شركاء معه في الدار فقال يبدأ بنفسه وعن يعول فان فضل فضل اعطى الاقرب اليه وكيف يمكنه ان يعطيهم كلهم قيل له لعل الذي هو جاره يتهاون بذلك القدر ليس عنده موضع فرأى انه لا يبعث اليه وأما الصاحب بالجنب ففسره طائفة بالزوجة وفسره طائفة منهم ابن عباس بالرفيق في السفر ولم يريدوا اخراج الصاحب الملازم في الحضر انما اراد وا ان صحبة السفر تكفي فالصحبة الدائمة في الحضر اولى ولهذا قال سعيد بن جبير هو الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر وقال ابن زيد هو الرجل يعترك وبلم بك لتنفعه وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره والرابع من هو وارد على الانسان غير مقيم عنده وهو ابن السبيل يعني السبيل المسافر اذا ورد الى بلد آخر وقسم بعضهم بالضيف ويعني بهم ان السبيل اذا نزل ضيفا على احد والخامس ملك اليمين وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم بهم كثيرا او امر بالاحسان اليهم وروى انه اخر ما وصى به عند موته الصلاة وما ملكت ايمانكم وادخل بعض السلف في هذه الاية ما يملكه الانسان من الحيوانات والبهايم ولنرجع الى شرح حديث ابي هريرة في اكرام الجار وفي الصحيحين عن عايشة وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يزل جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فمن انواع الاحسان الى الجار مواساته عند حاجته وفي المسند عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتبع للمؤمن دون جاره وخرج الحاكم من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جايع وفي رواية اخرى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما امن من بات شبعانا وجاره طاويا وفي المسند عن عمه من عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول خصمين يوم القيمة جاران وفي كتاب الادب للبخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة يقول يا رب هذا اغلق بابه دوني فمنع معروفه وخرج الخرايطي وغيره باسناد ضعيف من حديث عطا الخراساني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله وماله فليس ذلك المؤمن وليس بمؤمن من لم يامن جاره بوايقه انذري ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة

عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبنا فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك لتغيظ بها ولده ورفع هذا الكلام منكر ولعله من تفسير عطا الخراساني وقد روى ايضا عن عطا عن الحسن عن جابر مرفوعا الى حق الجوار ان لا تؤذي جارك بقتار قدرك الا ان تقدح له منها وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال اوصاني خليلي صلى الله اذا طبخت مرقا فاكثر ماءها ثم انظر الى اهل بيت من جيرانك فاصبهم منها بمعروف وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك وفي المسند والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه ذبح شاة فقال اهديتم منها لجارنا اليهودي ثلاث مرات ثم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وفي الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم ومذهب الامام احمد ان الجار يلزمه ان يمكن جاره من وضع خشبه على جداره اذا احتاج الجار الى ذلك ولم يضر بجداره لهذا الحديث الصحيح وظاهر كلامه ان يجب عليه ان يواسيه من فضل ما عنده مما لا يضر به اذا علم حاجته قال المروذي قلت لابي عبد الله اني اسمع السايل في الطريق يقول اني جايع فقال قد يصدق وقد يكذب قلت فاذا كان لي جار اعلم انه جايع قال تواسيه قلت اذا كان قوتي رغيفين قال تطعمه شيأ ثم قال الذي جاء في الحديث انما هو الجار وقال المروذي قلت لابي عبد الله اغنيا يجب عليهم المواساة قال اذا كان قوم يصنعون شيأ على من كيف لا يجب عليهم قلت اذا كان للرجل قميصان او قلت جبتان يجب عليه المواساة قال اذا كان يحتاج الى ان يكون فضلا وهذا نص منه على وجوب المواساة من الفاضل ولم يخصه بالجار ونصه الاول يقتضي اختصاصه بالجار وقال في رواية ابن هاني في السؤال يكذبون احب الينا لو صدقوا ما وسعنا المواساة منهم وهذا يدل على وجوب مواساة الجايع من الجيران وغيرهم وفي الصحيح عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه قال اطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا العاني وفي المسند وصحيح الحاكم عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهل عرصة اصبح فيهم امرؤ جايع فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل ومن هب احمد ومالك انه يجبر الجار ان يبتاع فيخاط على ملكه بما يضر بجاره فيجب عندهما كف الاذى عن الجار بمنع احداث الانتفاع المضر به ولو كان المنتفع انما ينتفع بخاص ملكه ويجب عند احمد ان يبذل للجار ما يحتاج اليه ولا ضرر عليه في بذله وفي علامن هذين ان يصبر على اذى جاره ولا يقابله بالاذى قال الحسن ليس حسن الجوار كف الاذى ولكن حسن الجوار احتمال الاذى وروى من حديث ابي ذر رفعه ان الله يحب الجار يؤذيه جاره فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما موت او ظعن خرجه الامام احمد وفي مراسيل عبد الرحمن الجبلي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو اليه جاره فقال النبي صلى الله عليه وسلم كف

في اكرام الضيف

اذاك عنه واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقا وخرجه ابن ابى الدنيا الثالث مما امر به صلى الله عليه وسلم المومنين اكرام الضيف والمراد احسان ضيافته وفي الصحيحين من حديث ابى شريح قال ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته اذناي حين تكلم به قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه جايزته قالوا وما جايزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة ويخرج مسلم من حديث ابى شريح ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يوثمه قالوا يا رسول الله وكيف يوثمه ان يقيم عنده ولا شيء له يقريه به ويخرج الامام احمد من حديث ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قالها ثلاثا قالوا وما اكرامة الضيف يا رسول الله قال ثلاثة ايام فما جاوز بعد ذلك فهو صدقة فنفى وجوب الحد ان جايزة الضيف يوم وليلة وان الضيافة ثلاثة ايام ففرق بين الجايزة والضيافة والحد الجايزة وقد ورد في تاكدها احاديث اخر ويخرج ابو داود حديث المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنايه فهو عليه دين ان شاء اقتضى وان شاء ترك وخرجه ابن ماجة ولفظه ليلة الضيف حق على كل مسلم ويخرج الامام احمد وابو داود من حديث المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اضاف قوما فاصبح الضيف محروما فان نصره حق على كل مسلم حتى ياخذ بقرى ليلة من زرعه وماله وفي الصحيحين عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم تفعلوا اخذتم منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ويخرج الامام احمد والحاكم من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ضيف نزل بقوم فاصبح الضيف محروما فله ان ياخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وقال عبد الله بن عمرو من لم يضف فليس من محمد ولا من ابرهيم وقال عبد الله بن الحارث بن جزء من لم يلزم ضيفه فليس من محمد ولا من ابرهيم وقال ابو هريرة لقوم نزل عليهم فاستضافهم فلم يضيفوه فتنحى ونزل في عاقر الى طعامه فلما اتاهم قال لهم لا تنزلون الضيف ولا تجيبون الدعوة ما انتم من الاسلام على شيء فعرفه رجل منهم فقال له انزل عافاك الله قال هذا شر وشر لا تنزلون الا من لم فوز وروي عن ابي الدرداء هذا للقصد الا انه قال لهم ما انتم من الدين الا على مثل هذه واشار الى الهدبة في ثوبه وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة يوما وليلة وهو قول الليث واحمد وقال احمد له المطالبة بذلك اذا لم تمنعه ماله حوله واجب وهل ياخذ بيده من ماله اذا منعه او رفعه الى الحاكم على روايتين منصوصتين عنه وقال حميد بن زنجويه يجب ليلة الضيف واجبة وليس له ان ياخذ قراه منهم قهرا الا ان يكون سافرا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه وقال الليث بن سعد لو نزل الضيف بالعبد اضاف من المال الذي بيده والضيف ان ياكل وان لم يعلم ان سيده اذن له لان الضيافة واجبة وهو

قياس

قياس قول احمد انه نص على ان يجوز اجابة دعوة العبد الماذون له في التجارة وقد روي عن جماعة من الصحابة انهم اجابوا دعوة المملوك وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فاذا اجاز له ان يدعوا الناس الى طعامه ابتداء وجاز لهم اجابة دعوته فاضافة لمن نزل به اولى ومنع مالك والشافعي وغيرهما من دعوة العبد الماذون له بدون اذن سيده ونقل علي بن سعيد عن احمد ما يدل على وجوب الضيافة للغرباء خاصة لمن مر بهم ثلاثة ايام والمشهور عنه الاول وهو وجوبها لكل ضيف نزل بقوم واختلف قوله هل يجب على الامصار والقرى ام يختص باهل القرى ومن كان على طريق مرة بالمسافرين على روايتين منصوصتين عنه والمنصوص عنه انها تجب للمسلم والكافر وخص كثير من اصحابه الوجوب للمسلم كما لا يجب نفقة الاقارب مع اختلاف الدين على احدى الروايتين عنه واما اليومان الاخران وهما الثاني والثالث فهما تمام الضيافة والمنصوص عن احمد انه لا يجعل الجايزة الاولى وقال قد فرق بين الجايزة والضيافة والجايزة اوكد ومن اصحابنا من اوجب الضيافة ثلاثة ايام منهم ابو بكر عبد العزيز بن ابي موسى والآمدي وما بعد الثلاث فهو صدقة وظن بعض الناس ان الضيافة ثلاثة ايام بعد اليوم والليلة الاولى ورده احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة ولو كان كما ظن هذا الكلام اربعة قلت ونظير هذا قوله تعالى قل ايئكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله وبارك فيها اقواتها اربعة ايام والمراد في تمام الاربعة وهذا الحديث الذي احتج به احمد قد تقدم من حديث ابي شريح وخرجه البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليحسن قرى ضيفه قيل يا رسول الله وما قرى الضيف قال ثلاث فما كان بعد فهو صدقة قال حميد بن زنجويه عليه ان يتكلف له في اليوم والليلة من الطعام اطيب مما ياكله هو وعياله وفي تمام الثلاث يطعمه من طعامه وفي هذا نظر وسند الحديث سلمان بالمنهي عن التكلف للضيف ونقل اشهب عن مالك قال جايزته يوم وليلة يكرمه ويتحفه ويخصه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة وكان ابن عمر يمتنع من الاكل من مال من نزل عليه فوق ثلاثة ايام ويامر انه ينفق عليه من ماله ولصاحب المنزل ان يامر الضيف بالتحول عنه بعد الثلاث لانه قضى ما عليه وفعل ذلك الامام احمد وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه يعني يقيم عنده حتى يضيق عليه لكن هل هذا في الايام الثلاثة ام فيما زاد عليها كما فيما ليس بواجب فلا شك في تحريمه واما فيما هو واجب وهو اليوم والليلة فينبني على انه هل تجب الضيافة على من لا يجد شيأ ام لا تجب الا على من وجد ما يضيف به فان قيل لا تجب الا على من يجد ما يضيف به وهو قول طايفة منهم اصل الحديث فان حميد بن زنجويه لم يحل الضيف ان يستضيف من هو عاجز عن ضيافته وقد روي من حديث سلمان قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف ما ليس عندنا فاذا نفى المصنف ان يتكلف للضيف ما ليس عنده دل على انه لا يجب عليه المواساة للضيف الا بما عنده فان لم يكن عنده فضل لم يلزمه شيء واما اذا اثر على نفسه كما فعل الانصاري الذي نزل فيه ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فذلك مقام فضل واحسان وليس بواجب ولو علم الضيف انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيانهم وان الصبية يتاذون بذلك لم يجز له

استضافتهم حينئذ عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يحرجه وايضا
فالضيافة نفقة واجبة فلا تجب الا على من عنده فضل عن قوته وقوت عياله كنفقة الاقارب وزكاة
الفطر وقد انكر الخطابي تفسير راشيم بان يقيم عنده ولا شيء له يقريه وقال اراه غلطا وكيف
يأثم في ذلك وهو لا يتسع لقراه ولا يجد سبيلا اليه وانما الكلفة على قدر الطاقة قال والما
وجه الحديث انه كره له المقام عنده بعد ثلاث ليلا يضيق صدره بمكانه فتكون الصدقة
منه على وجه المن والاذى فيبطل اجره وهذا الذي قاله فيه نظر فانه قد صح تفسير في الحديث بما
انكره وانما وجهه انه اذا اقام عنده ولا شيء له يقريه به فربما دعاه ضيق صدره بموجبه
الى ما يأثم به في قوله وفعله وليس المراد انه يأثم بتركه قراه مع عجزه عنه والله اعلم وقد

بلغ مقالة

الحديث السادس عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم
اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه البخاري ☜ هذا الحديث خرجه البخاري من

في النهي عن الغضب

طريق ابي حصين الاسدي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن ابي هريرة ولم يخرجه مسلم لان الاعمش رواه
عن ابي صالح واختلف عليه في اسناده فقيل عنه عن ابي صالح عن ابي هريرة كقول ابي حصين وقيل
عنه عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري وعند يحيى بن معين ان هذا هو الصحيح وقيل عنه عن ابي صالح عن
ابي هريرة او جابر وقيل عنه عن ابي صالح عن رجل من الصحابة غير مسمى **وخرج** الترمذي هذا الحديث من
طريق ابي حصين ايضا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي
اعيه قال لا تغضب فردد ذلك مرارا قال لا تغضب **وفي** رواية اخرى لغير الترمذي قال
قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال لا تغضب فهذا الرجل طلب من النبي
صلى الله عليه وسلم ان يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير ليحفظها عنه خشية ان لا يحفظها
لكثرتها فوصاه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغضب ثم ردد هذه المسئلة عليه مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم
يرد عليه هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب جماع الشر وان التحرز منه جماع الخير ولعل هذا
الرجل الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم هو ابو الدرداء **فقد خرج** الطبراني من حديث ابي الدرداء قال
قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تغضب ولك الجنة **وروي** الاحنف بن قيس
عن عمه جارية بن قدامة ان رجلا قال يا رسول الله قل لي قولا واقلل لعلي اعقله قال لا تغضب فاعاد
عليه مرارا كل ذلك يقول لا تغضب خرجه الامام احمد **وفي** رواية له ان جارية بن قدامة قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكره فهذا يدل على الظن ان السائل هو جارية بن قدامة ولكن ذكر الامام احمد عن
يحيى القطان انه قال هكذا قال هشام يعني ان هشاما ذكر في الحديث ان جارية سال النبي صلى الله عليه وسلم
قال يحيى وهم يقولون لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال العجلي وغيره انما بقي ليس بصحابي **وخرج**
الامام احمد من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله
اوصني قال لا تغضب قال الرجل ففكرت حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال فاذا الغضب يجمع الشر

كل

وخرج

كله رواه مالك في الموطا عن الزهري عن حميد مرسلا **وخرج** الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو
انه سال النبي صلى الله عليه وسلم ما ذا يباعدني من غضب الله عز وجل قال لا تغضب وقول الصحابي
مذكر شيء قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشر كله يشهد لما ذكرناه ان الغضب جماع الشر
قال جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر وقيل لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة قال ترك الغضب وكذا
فسره الامام احمد واسحق بن راهويه بحسن الخلق بترك الغضب وقد **روى** ذلك مرفوعا خرجه محمد بن نصر
المروزي في كتاب الصلاة من حديث ابي الحلال بن الشخير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه
فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه عن يمينه فقال اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم
اتاه عن شماله فقال يا رسول الله اي العمل افضل قال حسن الخلق ثم اتاه من بعد يعني من خلفه فقال يا رسول الله
اي العمل افضل فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لك لا تفقه حسن الخلق هو ان لا تغضب
ان استطعت وهذا مرسل **فقوله** صلى الله عليه وسلم لمن استوصاه لا تغضب يحتمل امرين **احدهما** ان يكون
مراده الامر بالاسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم والسخاء والحلم والحياء والتواضع والاحتمال ورفع الاذى
والصفح والعفو وكظم الغيظ والطلاقة والبشر ونحو ذلك من الاخلاق الجميلة فان الغضر اذا تخلقت
بهذه الاخلاق وصارت لها عادة اوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول اسبابه **والثاني** ان
يكون المراد لا تعمل بمقتضى الغضب اذا حصل لك بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما
يامر به فان الغضب اذا ملك ابن ادم كان كالامر الناهي له ولهذا المعنى قال الله عز وجل والكاظمين
موسى الغضب فاذا لم تمتثل الانسان ما يامره به غضبه وجاهد نفسه على ذلك اذهب عنه شر الغضب ورما
سكن غضبه وذهب عاجلا فكانه حينئذ لم يغضب والى هذا المعنى وقعت الاشارة في القرآن بقوله
عز وجل واذا ما غضبوا هم يغفرون وبقوله عز وجل والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب
المحسنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر من غضب بتعاطي اسباب تدفع عنه الغضب ويمكنه ويعلم من
ملك نفسه عند غضبه **وفي** الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم
ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة
لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله
عليه وسلم قال اني لست بمجنون **وخرج** الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في خطبته الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم افما رايتم الى حمرة عينيه وانتفاخ
اوداجه فمن احس من ذلك شيئا فليلزق بالارض **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث
عطية السعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا
فليضطجع وقد قيل ان المعنى في هذا ان القائم منتهى للانتقام والجالس دونه في ذلك والمضطجع
ابعد منه وامره بالتباعد عن حالة الانتقام وبيشهد لذلك انه **روى** من حديث سنان بن سعد

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث الحسن مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغضب جمرة في قلب
الانسان توقد الا ترى الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاذا احس احدكم من ذلك شيأ فليجلس
وليعد وبه الغضب والمراد انه يحبسه في نفسه ولا يعديه الى غيره بالاذى بالفعل ولهذا المعنى
قال النبي صلى الله عليه وسلم في الغضب ان المضطجع فيه خير من القاعد والقاعد فيه خير من القائم
والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي وان كان هذا على وجه ضرب المثال في الاسراع في
الغضب لان المعنى ان من كان اقرب الى الاسراع فيه فهو شر ممن كان ابعد عن ذلك وخرج الامام
احمد من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم فليسكت قالها ثلاثا وهذا
ايضا دواء عظيم للغضب لان الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في
حال زوال غضبه كثيرا من السباب وغيره مما يعظم ضرره فاذا سكت زال هذا الشر كله عنه وما
احسن قول مورق العجلي رحمه الله ما امتلأت عيناي قط ولا تكلمت في غضب قط وما اندم
اندم على اذا رضيت وغضب يوما عمر بن عبد العزيز فقال له ابنه عبد الملك رحمهما الله انشد
يا امير المومنين رحما اعطاك الله وفقك له تغضب هذا الغضب فقال له اوما تغضب يا عبد الملك
قال عبد الملك وما يغني عني سعة جوفي اذا لم ارد دفء الغضب حتى اظهر فهو لاء ملكوا
انفسهم عند الغضب رضي الله عنهم وخرج الامام احمد وابو داود من حديث عروة بن محمد
السعدي انه كلمه رجل فاغضبه فقام فتوضأ ثم قال حدثني ابي عن جدي عطية قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا
غضب احدكم فليتوضأ ورزوى ابو نعيم باسناده عن ابي مسلم الخولاني انه كلم معاوية بشيء
وهو على المنبر فغضب ثم نزل فاغتسل ثم عاد الى المنبر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الغضب من الشيطان والشيطان من النار والماء تطفئ النار فاذا غضب احدكم فليغتسل ورفي
الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك
نفسه عند الغضب ورفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الصرعة
فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس ذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وخرج
الامام احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه من حديث معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤوس الخلايق حتى يخيره في
اي الحور شاء وخرج الامام احمد من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تجرع عبد جرعة
افضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله عز وجل وخرج ابو داود ومعناه من
رواية بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم اما مسلما وايما مؤمن فقال ميمون بن مهران جاء رجل
الى سلمان فقال يا ابا عبد الله اوصني قال لا تغضب قال اكثر علي ان لا اغضب وانه ليغشاني ما لا

املك قال فان غضبت فاملك لسانك ويدك خرجه ابن ابي الدنيا وملك لسانه ويده هو الذي اشار
اليه النبي صلى الله عليه وسلم بامره لمن غضب ان يجلس ويضطجع وبامره لهم ان سكت قال عمر بن عبد العزيز
قد افلح من عصم من الهوى والغضب والطمع وقال الحسن اربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان
وحرمه على النار من ملك نفسه عند الرغبة والشهوة والرهبة والغضب وهذه الاربعة التي
ذكرها الحسن هي مبدأ الشر كله فان الرغبة في الشيء هي ميل النفس اليه اعتقادا نفعه فمن حصل له
رغبة في شيء حملته تلك الرغبة على طلب ذلك الشيء من كل وجه يظنه موصلا اليه وقد يكون كثير
منها محرما وقد يكون ذلك الشيء المرغوب فيه محرما والرهبة هي الخوف من الشيء واذا خاف الانسان
من شيء تسبب في دفعه عنه بكل طريق يظنه دافعا له وقد يكون كثير منها محرما والشهوة هي ميل
النفس الى ما يلائمها وتلتذ به وقد يميل كثير الى ما هو محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر والى الكفر
والسحر والنفاق والبدع والغضب هو غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي عند خشية
وقوعه او طلبا للانتقام ممن حصل منه الاذى بعد وقوعه وينشأ من ذلك كثير من الافعال
المحرمة كالقتل والضرب وانواع الظلم والعدوان وكثير من الاقوال المحرمة كالقذف والسب
والتفحش وربما ارتقى الى درجة الكفر كجري لجملة من الامم وكالايمان التي يحرز التزامها
شرعا وكطلاق الزوجة التي يحنث الملتزم لو اوجبت على المومن ان تكون شهوته منصورة على طالب
ما اباحه الله له وربما ثار لها بنية صالحة فاثيب عليها وان يكون غضبه دفاعا للاذى في الدين او الغيرة
وانتقاما ممن عصى الله ورسوله كما قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم
عليهم ويشف صدور قوم مومنين ويذهب غيظ قلوبهم وهذه كانت حال النبي صلى الله عليه وسلم
فانه كان لا ينتقم لنفسه ولكن اذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء ولم يضرب بيده خادما ولا امراة
الا ان يجاهد في سبيل الله وخدمه انس عشر سنين فما قال له اف قط ولا قال له لشيء فعله لم فعلت كذا ولا لشيء لم يفعله الا فعلت كذا رواه البخاري ومسلم وفي رواية للطبراني قال انس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين
فما ذربني شيء قط واقعه ولا شيء قط خالفه رضي من الله بما كان وسيلت عايشة عن خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن يعني انه تادب بادابه ويتخلق باخلاقه فما مدحه القرآن
كان فيه رضاه وما ذمته القرآن كان فيه سخطه وجاء في رواية عنها قالت كان خلقه القرآن يرضى
برضاه ويسخط لسخطه وكان صلى الله عليه وسلم لشدة حيائه لا يواجه احدا بما يكره بل يعرض الكراهة
في وجهه كما في الصحيح عن ابي سعيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها
فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه ولما بلغه عن ابن مسعود قول القائل كذا وكذا فتغير وجهه وغضب ولم يزد على ان قال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر وكان صلى الله
عليه وسلم اذا راى او سمع ما يكرهه غضب ان لم يكن وجه فيه فلم يمسك وقد دخل بيته عائشة فرأى

ستر افيه تصاوير فتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يصورون
هذه الصور ولما شكي اليه الامام الذي يطيل بالناس صلاته حتى يتاخر بعضهم عن الصلاة
معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وامر بالتخفيف ولما راى النخامة في قبلة المسجد
تغيظ وحكها وقال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه في الصلاة وكان من دعائه
صلى الله عليه وسلم اسالك كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا عزيز جدا وهو ان الانسان لا يقول
سوى الحق سواء غضب او رضي فان اكثر الناس اذا غضب لا يتوقف فيما يقول وخرج
الطبراني من حديث انس رفعه علامات من اخلاق الايمان من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل
ومن اذا رضي لم يخرجه رضاه من حق ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين ممن كان قبلنا كان احدهما عابدا وكان الاخر مسرفا على نفسه
فكان العابد يعظه فلا ينتهي فراه يوما على ذنب استعظمه فقال والله لا يغفر الله لك فغفر الله
للمذنب واحبط عمل العابد وقال ابو هريرة لقد تكلم بكلمة اوبقت دنياه واخرته فكان ابو هريرة
يحذر الناس ان يقولوا مثل هذه الكلمة في غضب وقد خرجه الامام احمد وابو داود فهذا
غضب لله ثم تكلم في حال غضبه لله بما لا يجوز وختم الله بما لا يعلم فاحبط الله عمله فكيف بمن
تكلم في غضبه لنفسه ومتابعة هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين انهم
كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره واسراة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنتها
فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها وفي سنن ابي داود عن جابر قال سرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة ورجل من الانصار على ناضح فتلدن عليه بعض التلدن فقال له سر
لعنك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا يصحبنا ملعون لا تدعوا على انفسكم ولا
تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسال فيها عطاء فيستجيب
لكم وهذا كله يدل على ان دعاء الغضبان قد يجاب اذا صادف ساعة اجابة وانه ينهى
عن الدعاء على نفسه واهله وماله في الغضب واما ما قاله مجاهد في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس
الشر استعجالهم بالخير لقضي اليهم اجلهم قال هو الرجل يغضب على اهله وولده وماله فيدعو عليه
قال اللهم لا تبارك فيه اللهم العنه يقول لو عجل له ذلك كما هلك من دعا عليه فاما انه فيما
يدل على انه لا يستجاب جميع ما يدعو به الغضبان على نفسه واهله وماله والحديث دال على
انه قد يستجاب لصادفته اجابته واما ما روي عن الفضيل بن عياض قال لا تنه ايلاء ومن
على غضبان الصائم والمريض والمسافر وعن الاحنف بن قيس قال يوحى الله الى الحافظين الذين
مع ابن ادم لا تكتبا على عبدي في ضجره شيا وعن ابي عمران الجوني قال ان المريض اذا ضجر
فاذنب قال الملك الذي على اليمين للملك الذي على الشمال لا تكتب عليه انا بلي الدنيا فهذا كله لا يعرف له

اصل

اصل صحيح من الشرع يدل عليه الاحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على خلافه وقول النبي صلى الله
عليه وسلم اذا غضبت فاسكت يدل على ان الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت ليكون جنة
مانعا له من اقوال وافعال وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه
يصدر منه وقال عطاء بن ابي رباح مالكي العلماء بكتاب اخر العمر من غضبة غضبها احدهم فتهدم
عمل خمسين سنة او ستين سنة وربما غضبة قد افحمت صاحبها مفحما استفاله
خرجه ابن ابي الدنيا فهذا يدل على ان من قال من السلف ان الغضبان اذا كان سبب غضبه مباحا كالمرض والسفر
او طاعة كالصوم لا يلام عليه انما مراده انه لا اثم عليه اذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرا من كلام
يوجب تعجيزا او سبا ونحوه كما قال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما مسلم سببته او جلدته فاجعلها له كفارة فاما ما كان من كفر او ردة او قتل ضرار و
اخذ مال بغير حق ونحو ذلك فهذا لا يشك مسلم انهم لم يريدوا ان الغضبان كما يواخذ به وكذلك ما
يقع من الغضبان من طلاق وعتاق ويمين فانه يواخذ بذلك كله بغير خلاف وفي مسند الامام
احمد عن خويلة بنت ثعلبة امراة اوس بن الصامت انها راجعت زوجها فغضب فظاهر منها وكان
شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضجر وانها جاءت الى النبي صلى الله فجعلت تشكو اليه ما تلقى من سوء خلقه
فانزل الله ايمان الظهار وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة الظهار في قصة طويلة وخرجها
ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي العالية ان خويلة غضب زوجها فظاهر منها فاتت النبي صلى الله عليه
فاخبرته بذلك وقالت انه لم يرد الطلاق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اراك الا حرمت عليه وذكر
القصة بطولها وفي اخرها قال فنحول الله الطلاق فجعله ظهارا فهذا الرجل ظاهر في حال غضبه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينيذ ان الظهار طلاق وقد قال انها حرمت عليه بذلك يعني لزمه الطلاق
فلما جعله ظهارا لزمه به الكفارة ولم يلغه وروي عن مجاهد عن ابن عباس ان رجلا قال له
اني طلقت امراتي ثلاثا وانا غضبان فقال ابن عباس لست بطع ان تحل لك ما حرم الله عليك عصيت ربك
وحرمت عليك امراتك خرجه الجوزجاني والدارقطني باسناد على شرط مسلم وخرج القاضي اسمعيل
ابن اسحق في كتاب احكام القرآن باسناد صحيح عن عائشة قالت اللغو في الايمان ما كان في المراء والهزل
والمزاحة والحديث الذي لا يعتقد عليه القلب وايمان المكفارة كل يمين حلفت عليها على حديث الامر
في غضب وغيره لتفعلن او لتتركن فذلك عقد الايمان فيها الكفارة وكذا رواه ابن وهب عن الزهري
عن عروة عن عائشة وهذا من اصح الاسانيد وهذا يدل على ان الحديث المروي عن عامر فوعا
لا طلاق ولا عتاق في اغلاق اما انه غير صحيح او تفسيره بالغضب غير صحيح وقد صح عن غير واحد من
الصحابة انهم افتوا ان يمين الغضبان منعقدة وفيها الكفارة وما روي عن ابن عباس مما يخالف ذلك
فلا يصح اسناده وقال الحسن طلاق الكسلة ان يطلقها واحدة طاهرا من غير جماع وهو الخيار ما بينه

فات تم

وبين ان تحيض ثلاث حيض فان بدا له ان يراجعها كان امسك بذلك فان كان غضبان فتى ثلاث حيض
او فتى ثلاثة اشهر ان كانت لا تحيض ما يذهب غضبه قال الحسن لقد بين الله لكل انسان احدى
طلاق كما امره الله خرجه القاضي اسمعيل وجعل كثير من اهل الكتابات مع الغضب غير الطلاق وسلم
من جعل الغضب مع الكتابات كالنية فاوقع بذلك الطلاق في الحال ايضا فكيف يجعل الغضب مانعا
من وقوع صريح الطلاق **الحديث السابع عشر** عن شداد ابن اوس رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته ولير ح ذبيحته رواه مسلم **هذا** الحديث خرجه مسلم
دون البخاري من رواية ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس وتركه البخاري كما لم
يخرج في صحيحه لابي الاشعث شيأ وهو شامي ثقة وقد **روي** نحوه من حديث سمرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله عز وجل محسن فاحسنوا فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة وليحد احدكم شفرته ولير ح
ذبيحته خرجه ابن عدي **وخرج** الطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه قال اذا حكمتم فاعدلوا
واذا قتلتم فاحسنوا فان الله محسن يحب المحسنين **وقوله** صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على
كل شيء **وفي** رواية لابي اسحق الفزاري في كتاب السير عن خالد عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
كتب الاحسان على كل شيء او قال على كل خلق هكذا اخرجها مرسلة وبالشك في كل شيء او كل خلق ظاهره
يقتضي انه كتب على كل مخلوق الاحسان فيكون كل شيء او كل مخلوق هو المكتوب عليه والمكتوب هو الاحسان
وقيل ان للعبد ان الله كتب الاحسان الى كل شيء او في كل شيء او كتب الاحسان في الولاية على كل شيء فيكون
المكتوب عليه غير مذكور وانما الذكور الحسن اليه ولفظ الكتابة يقتضي الوجوب عند اكثر الفقهاء والاصوليين
خلافا لبعضهم وانما يعرف استعمال لفظ الكتابة في القرآن فيما هو واجب حتم اما شرعا كقوله ان الصلاة
كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله كتب عليكم الصيام كتب عليكم القتال وفيما هو واقع قدرا كقوله
كتب الله لاغلبن انا ورسلي وقوله ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون
وقوله اولئك كتب في قلوبهم الايمان **وقال** النبي صلى الله عليه وسلم اني في قيام شهر رمضان الحج حتى اراني
بكتب علي **وقد** مر بالسواك حتى خشيت ان تكتب علي **وقال** كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو
مدرك ذلك لا محالة وحينئذ فهذا الحديث نص في وجوب الاحسان وهذا الامر الاحسان
فقال ان الله يامر بالعدل والاحسان وقال واحسنوا ان الله يحب المحسنين وهذا الامر الاحسان
تارة يكون للوجوب كالاحسان الى الوالدين والارحام بمقدار ما يحصل به البر والصلة والاحسان
الى الضيف بقدر ما يحصل به قراه على ما سبق ذكره وتارة يكون للندب كصدقة التطوع
ونحوها وهذا الحديث يدل على وجوب الاحسان في كل شيء من الاعمال لان احسان كل شيء بحسبه
فالاحسان في الاتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة اتيان بها على وجه كامل في اجزائها فهذا
القدر من الاحسان فيها واجب اما الاحسان بالكمال مستحباتها فليس بواجب والاحسان في

ترك

ملخ تأمله

فتدبر

ترك المحرمات الانتهاء عنها وتركه ظاهرها وباطنها كما قال تعالى وذروا ظاهر الاثم وباطنه فهذا القدر
في الاحسان فيها واجب واما الاحسان في الصبر على المقدورات فان يأتي بالصبر عليها على وجهه
من غير تسخط ولا جزع والاحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم القيام بما اوجب الله
من حقوق ذلك كله والاحسان الواجب في رعاية الخلق وسياستهم القيام بواجبات الولاية كلها
والقدر الزايد على الواجب في ذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان في قتل ما يجوز قتله
من الناس والدواب ازهاق نفسه على اسرع الوجوه واسهلها واوحاها من غير زيادة في
التعذيب فانه ايلام لا حاجة اليه وهذا النوع هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
ولعله ذكره على سبيل المثال او كما جئته لبيانه في تلك الحال فقال اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا
ذبحتم فاحسنوا الذبحة والقتلة والذبحة بالكسر اي الهيئة وللمعنى احسنوا هيئة الذبح وهيئة
القتل وهذا يدل على وجوب الاسراع في ازهاق النفوس التي يباح ازهاقها على احسن الوجوه
وقد **حكى** ابن حزم الاجماع على وجوب الاحسان في الذبحة واسهل وجوه قتل الادمي ضربه
بالسيف على العنق قال تعالى في حق الكفار فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وقال تعالى سالقي
في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الاعناق وقد قيل انه عبر بالموضع الذي يكون فيه الضرب
فيه اسهل على المقتول وهو فوق العظام دون الدماغ **وروي** ابن الصمة قاتلهما بقتله
كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية تغزو في سبيل الله قال لهم لا تغلوا ولا تقتلوا
وليدا **وخرج** ابو داود وابن ماجه من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعف الناس
قتلة اهل الايمان **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث عمران بن حصين وسمرة بن جندب
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن المثلة وخرجه البخاري من حديث عبد الله بن يزيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المثلة **وخرج** الامام احمد من حديث يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تمثلوا بعبادي **وخرج** ايضا من حديث رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مثل
بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيمة **واعلم** ان القتل المباح يقع على وجهين احدهما
ان يكون قصاصا فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه بل يقتل كما قتل فان كان قتل بالمقتول
فهل يقتل به كما فعل ام لا يقتل الا بالسيف فيه قولان مشهوران للعلماء احدهما انه يفعل به كما
فعل وهو قول مالك والشافعي واحمد في المشهور عنه **وفي** الصحيحين عن انس قال خرجت جارية
عليها اوضاح بالمدينة فرماها يهودي بحجر فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت راسها فقال لها في الثانية فلان قتلك فخفضت راسها
فدعى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضح راسه بين الحجرين **وفي** رواية لهما فاخذ فاعترف
وفي رواية لمسلم ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القاها في القليب ورضخ

راسها بالحجارة فاخذ فاتي به الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات
والقول الثاني لا تقود الا بالسيف وهو قول الثوري وابي حنيفة ورواية عن احمد وعن احمد
رواية انه يفعل كما فعل الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به فيقتل بالسيف للنهي عن المثلة
وعن التحريق بالنار نقلها عنه الاثرم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قود الا بالسيف
خرجه ابن ماجه واسناده ضعيف وقد روي لا احد يقود الا بالسيف ولم اسناده بجيد
وحديث انس اعني في قتل اليهودي بالحجارة اسند منه واجود ولو مثل بمن قتله مثل
ان قطع اطرافه ثم قتله فهل يكتفى بقتله ام يصنع به كما صنع فيقطع اطرافه ثم يقتل على قولين
احدهما يفعل به كما فعل سواء وهو قول ابي حنيفة والشافعي واحد في احد الروايتين واسحق
وغيرهم والثاني يكتفى بقتله وهو قول الثوري واحمد في رواية وابي يوسف ومحمد وقال مالك ان فعل
ذلك به على سبيل التمثيل والتعذيب فعل به كما فعل وان لم يكن على هذا الوجه اكتفى بقتله الوجه
الثاني ان يكون القتل لكفر اما الكفر اصلي او لردة عن الاسلام فاكثر العلماء على كراهة المثلة فيه
ايضا وانه يقتل بالسيف وقد روي عن طائفة من السلف جواز التمثيل فيه بالتحريق بالنار
وغير ذلك كما فعله خالد ابن الوليد وغيره وروي عن ابي بكر انه حرق اللجاة بالنار وروي ان ام
قرفة الفزارية ارتدت في عهد ابي بكر الصديق فامر بها فشدت ذراعيها في اذنابي فرسين
او فرسين ثم صاح بهما فتقطعت المراة واسابين هذه القصة منقطعة وقد ذكر ابن سعد
في طبقاته بغير اسناد ان زيد بن حارثة قتلها هذه القتلة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واخبر النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك وصح عن علي انه حرق المرتدين وانكر ذلك ابن عباس عليه وقيل انهم
بحرقهم واتعاد حرقهم حتى ماتوا وقيل انه قتلهم ثم حرقهم وايا ما كان ذلك فقد روي عنه انه رجع
عن ارتد فامر به فوطي بالارجل حتى مات واختار ابن عقيل من اصحابنا جواز القتل بالتمثيل للكفر
كما سيما اذا تغلظ وحمل النهي عن المثلة على القتل بالقصاص واستدل من اجاز ذلك بحديث
العرنيين وقد خرجاه في الصحيحين من حديث انس ان ناسا من عكل قدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل
الصدقة فتشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام
وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم
فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا وفي رواية ثم نبذوا في الشمس
حتى ماتوا وفي رواية وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون وفي رواية للترمذي قطع
ايديهم وارجلهم من خلاف وفي رواية للنسائي وصلبهم وقد اختلف العلماء في وجه عقوبة هؤلاء
فمنهم من قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب واخذ المال صنع به كما صنع بهؤلاء وروى هذا

عن طائفة منهم ابو قلابة وهو رواية عن احمد ومنهم من قال بل هذا يدل على جواز التمثيل عن
تغلظت جرائمه في الجملة وانما نهي عن التمثيل في القصاص وهو قول ابن عقيل من اصحابنا ومنهم
من قال بل نسخ ما فعل بالعرنيين بالنهي عن المثلة ومنهم من قال كان قبل نزول الحدود
واية المحاربة ثم نسخ بذلك وهو قول جماعة منهم الاوزاعي وابو عبيد ومنهم من قال بل فعله النبي
صلى الله عليه وسلم بهم انما كان بآية المحاربة ولم يمنح شيئ من ذلك وقالوا انما قتلهم النبي صلى الله عليه
وسلم وقطع ايديهم لانهم اخذوا المال وقتل قطع وقتل وصلب جمعا فيقتل
لقتله ويقطع لاخذه المال بيده ورجله من خلاف ويصلب لجمعه بين الجنايتين وهما القتل
واخذ المال وهذا قول الحسن ورواية عن احمد وانما سمل اعينهم لانهم سملوا اعين الرعاة
كذا اخرجه مسلم من حديث انس وذكر ابن شهاب انهم قتلوا الراعي ومثلوا به وذكر ابن سعد
انهم قطعوا يديه ورجله وغرسوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات وحينئذ فقد يكون قطعهم
وسمل اعينهم وتعطيشهم قصاصا وهذا يخرج على قول من يقول ان المحارب اذا اخذ حتما
توجب القصاص استوفيت منه قبل قتله وهو مذهب احمد لكن هل يستوفى منه حتما كالقتل
ام على وجه القصاص فيسقط بعفو الولي على روايتين عنه ولكن رواه الترمذي انه قطعهم
من خلاف يدل على ان قطعهم للمحاربة الا ان يكونوا قطعوا يدي الراعي ورجليه من خلاف والله اعلم
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذن في التحريق بالنار ثم نهى عنه كما في صحيح البخاري
عن ابي هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين
من قريش فاحرقوهما بالنار ثم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما وفيه
ايضا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله عز وجل وفي رواية
احمد وابو داود والنسائي من حديث ابن مسعود قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر بنا بقرية
نمل قد احرقت فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه لا ينبغي لبشر ان يعذب بعذاب الله عز وجل
وقد حرق خالد جماعة في الردة وروي عن طائفة من الصحابة تحريق من عمل عمل قوم لوط وروي
عن علي انه اشار على ابي بكر ان يقتله ثم يحرقه بالنار واستحسن ذلك اسحق بن راهويه
ليدل على ان يكون تعذيبا بالنار وفي مسند الامام احمد ان عليا لما مر به ابن ملجم قال افعلوا
به كما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفعل برجل اراد قتله قال اقتلوه ثم حرقوه واكثر
العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى للهوام قال ابراهيم النخعي تحريق العقرب بالنار مثلة
وتمثيم الدرة اعني تحريق البرغوث بالنار وقال احمد لا يشوى السمك في النار وهو حي وقال
الجراد هون كله آدم له وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صبر البهائم وهو ان يجلس

البهيمة ثم تضرب بالنبل ونحوه حتى تموت وفي الصحيحين عن ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
ان تصبر البهايم وفيها ايضا عن ابن عمر انه مر بقوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال
ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم من حديث
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يمخذ شئ فيه الروح غرضا والغرض هو الذي
يرمى فيه بالسهام وفي مسند الامام احمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرمية
ان ترمى الدابة ثم توكل الحاجة ولكن تذبح ثم ترمى ان شاء وفي هذا للمعنى حديث لشرة
فلهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باحسان القتل والذبح وامر ان يحد والشفرة وان تراح
الذبيحة ويشير الى ان الذبح بالآلة الحادة تريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها وخرج
الامام احمد وابن ماجة من حديث ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار
وان توارى عن البهايم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز يعني فليسرع الذبح وقد ورد الامر
بالرفق بالذبيحة عند ذبحها وخرج ابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري قال مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم برجل وهو يجر شاة باذنها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دع اذنها وخذ بسالفتها
والسالفة مقدم العنق وخرج الخلال والطبراني من حديث عكرمة عن ابن عباس قال امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ
اليه ببصرها فقال افلا قبل هذا اتريد ان تميتها موتات وقد روى عن عكرمة مخرجه عبد الرزاق
وغيره وفيه زيادة هلا حددت شفرتك قبل ان تضجعها وقال الامام احمد تقاد الى
الذبح قودا رفيقا وتوارى السكين عنها ولا تظهر السكين الا عند الذبح امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذلك ان توارى الشفار وقال اذا ايمت عليه البهايم فلا تبهم انها تعرف ربها وتعرف
انها تموت وقد روى عن ابن سابط انه قال ان البهايم جبلت على كل شئ الا على انها تعرف
ربها وتخاف الموت وقد ورد الامر بقطع الاوداج عند الذبح كما خرجه ابو داود من
حديث عكرمة عن ابن عباس وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن شريطة الشيطان
وهي التي تذبح فتقطع الجلد ولا تفري الاوداج وخرجه ابن حبان في صحيحه وعنده
قال عكرمة كانوا يقطعون منها الشئ اليسير ثم يدعونها حتى تموت ولا يقطعون الودج فهي
عن ذلك وروى عبد الرزاق في كتابه عن محمد بن راشد عن المؤمل بن عطاء قال ان
جزارا فتح بابا على شاة ليذبحها فانفلتت منه حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فاخذ بحبلها
برجلها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصبر كذا امر الله وانت باجزار فسقها الى الموت سوقا رفيقا
وباسناده عن سيرين ان عمر راى رجلا يسحب شاة برجلها ليذبحها فقال له ويلك قدها الى
الموت قودا جميلا وروى محمد ابن زياد ان ابن عمر راى قصابا يجر شاة فقال سقها الى الموت

سوقا

سوقا جميلا فاخرج القصاب شفرته فقال اسرقها سوقا جميلا وانا اريد ان اذبحها الساعة
فقال سقها سوقا جميلا وفي مسند الامام احمد عن معوية بن قرة عن ابيه ان رجلا قال
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاذبح الشاة وانا ارحمها قال النبي صلى الله عليه وسلم والشاة ان
رحمتها رحمك الله وقال مطرف بن عبد الله سمعت ابا الدرداء يقول ان الله ليرحم برحمة العصفور وقال
نوفل البكالي ان رجلا ذبح عجولا بين يدي امه فحملت فبينا هو تحت شجرة بنيها ولدت فيه
فرخ فوقع الفرخ الى الارض فرحمه فاعاده في مكانه فرد الله اليه قوته وقد روى من غير وجه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ان تولد والدة عن ولدها وهو عام في بني ادم وغيرهم وفي سنن
ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرع فقال هو حق وان يتركوه حتى يكون بكرا ابن مخاض من
او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فتاكل لحمه بوزه
وتكفي اناك وتوله ناقتك والمعنى ان ولد الناقة اذا ذبح وهو صغير عند ولادته لم ينتفع بلحمه
وتضر صاحبه بانقطاع لبن ناقته فيكفي اناه وهو الحلب الذي يحلب فيه الناقة وتوله الناقة
على ولدها بفقدها اياه **الحديث الثامن عشر** عن ابي ذر ومعاذ رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها وخالق الناس بخلق حسن رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ صحيح
هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن
ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر وخرجه ايضا بهذا الاسناد عن ميمون عن معاذ وذكر عن شيخه
محمود ابن غيلان انه قال حديث ابي ذر اصح وهذا الحديث قد اختلف في اسناده وقيل فيه
عن حبيب عن ميمون ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك مرسلا وصحح الدارقطني هذا المرسل وقد
حسنه الترمذي هذا الحديث وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد ولكن الحاكم خرجه
وقال صحيح على شرط الشيخين وهو وهم من وجهين احدهما ان ميمونة لم يلق ابا شبيب ويقال
ابن شبيب لم يخرج له البخاري في صحيحه شيأ ومسلم الا في متابع مع كتابه حديثا عن المغيرة بن
شعبة والثاني ان ميمون بن شبيب لم يصح سماعه من احد من الصحابة قال الفلاس ليس في شئ
رواياته عن الصحابة سمعت وليم اخبر ان احدا زعم انه سمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابو حاتم الترمذي روايته عن ابي ذر وعائشة غير متصلة وقال ابو داود لم يدرك عائشة
ولم ير عليا وحنينا فلم يدرك معاذا بطريق الاولى وراى البخاري وشيخه علي ابن المديني
وابي زرعة وابي حاتم وغيرهم ان الحديث لا يتصل الا صحة اللغة وكلام الامام احمد يدل على ذلك
ونص عليه الشافعي في الرسالة وهذا كله خلاف رأي مسلم رحمه الله وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه وصى بهذه الوصية معاذا وابا ذر من وجوه اخر فخرج البزار من حديث ابي هريرة

عن ابى الزبير عن ابى الطفيل عن معاذ ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه الى قوم فقال يا رسول الله اوصنى قال اقض الاسلام واخذ الطعام واسقى من الماء استحيا رجل ذاهب من اهله واذا اسأت فاحسن واحسن خلقك ما استطعت **وخرج** الطبرانى والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان معاذ بن جبل اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصنى قال اعبد الله ولا تشرك به شيأ والى يا رسول الله زدنى قال اذا اسأت فاحسن قال يا رسول الله زدنى قال استقم وليحسن خلقك **وخرج** الامام احمد من حديث دراج عن ابى الهيثم عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله فى سر امرك وعلانيته واذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا شيأ وان سقط سوطك ولا تقبض امانة ولا تقضين بين اثنين **وخرج** ايضا من وجه اخر عن ابى ذر قال قلت يا رسول الله علمنى عملا يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار قال اذا عملت سيئة فاعمل حسنة فانها عشر امثالها قال قلت يا رسول الله امن الحسنات لا اله الا الله قال هى احسن الحسنات **وخرج** ابن عبد البر فى التمهيد باسناد فيه نظر عن انس قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن واذا عملت سيئة فاتبعها حسنة فقال قلت يا رسول الله لا اله الا الله من الحسنات هى قال هى من اكبر الحسنات وقد **روينا** وصية النبى صلى الله عليه وسلم لمعاذ من حديث ابن عمر وغيره بيانا مطولا بنحو فيها ضعف ويدخل فى هذا المعنى حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سئل ما اكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله وحسن الخلق خرجه الامام احمد وابن ماجة والترمذى وصححه وابن حبان فى صحيحه فهذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده فان حق الله على عباده ان يتقوه حق تقاته تعم التقوى وصية الله للاولين والاخرين قال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله واصل التقوى ان تجعل بينك وبين ما تخافه وتحذره وقاية تقيه منه فتقوى العبد لربه ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه وقاية تقيه من ذلك وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه وتارة تضاف التقوى الى اسم الله عز وجل كقوله تعالى واتقوا الله الذى اليه تحشرون وقوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فاذا اضيفت التقوى اليه سبحانه فالمعنى اتقوا سخطه وغضبه وهو اعظم ما يتقى وعن ذلك ينشأ عقابه الدنيوى والاخروى قال تعالى ويحذركم الله نفسه وقال تعالى هو اهل التقوى واهل المغفرة فهو سبحانه اهل ان يخشى ويهاب ويجل ويعظم فى صدور عباده حتى يعبدوه ويطيعوه لما يستحقه من الاجلال والاكرام وصفات الكبرياء والعظمة وقوة البطش **وخرج** الترمذى عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الاية هو اهل التقوى

واهل

واهل المغفرة قال الله تعالى انا اهل ان اتقى فمن اتقانى فلم يجعل معى الها اخر فانا اهل ان اغفر له
وتارة تضاف التقوى الى عقاب الله والى مكانه كالنار والى زمانه كيوم القيمة كما قال تعالى واتقوا النار
التى اعدت للكافرين وقال فاتقوا النار التى وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين وقال
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيأ ويدخل فى التقوى الكاملة
فعل الواجبات وترك المحرمات والشبهات وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات وترك المكروهات
وهو اعلى درجات المتقين قال تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون
بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
وبالاخرة هم يوقنون وقال تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملئكة والكتاب
والنبيين واتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب
الى قوله اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون **وقال** معاذ ابن جبل ينادى يوم القيمة ابن المتقون
فيقومون فى كنف من الرحمن لا يحجب عنهم ولا يستتر فالوالى من المتقين قال قوم اتقوا الشبه وعبادة
الاوثان واخلصوا لله بالعبادة **وقال** ابن عباس المتقون الذين يحذرون من الله عقوبته فى ترك ما
يعرفون من الهدى ويرجون رحمته فى التصديق بما جاء به **وقال** الحسن المتقون الذين اتقوا
ما حرم عليهم واد وا ما افترض عليهم **وقال** عمر ابن عبد العزيز ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام
الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله واداء ما افترض الله فمن رزق بعد ذلك خيرا
فهو خير الى خير **وقال** طلق بن حبيب التقوى ان يعمل بطاعة الله على نور من الله يرجو ثواب الله
وان يترك معصية الله على نور من الله يخاف عقاب الله **وعن** ابى الدرداء قال تمام التقوى ان يتقى الله
العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض ما يرى انه حلال خشية ان يكون حراما يكون حجابا
بينه وبين الحرام فان الله قد بين للعباد الذى يصيرهم اليه فقال فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره فلا تحقرن شيأ من الخير ان تفعله ولا شيأ من الشر ان تتقيه **وقال** الحسن ما نالت
التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام **وقال** الثورى انما سموا متقين لانهم اتقوا ما لا يتقى
وقال موسى ابن اعين المتقون تنزهوا عن اشياء من الحلال مخافة ان يقعوا فى الحرام فسماهم الله متقين وقد سبق
حديث لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس وحديث من اتقى
الشبهات استبرأ لدينه وعرضه **قال** ميمون بن مهران المتقى اشد محاسبة لنفسه من الشريك
الشحيح لشريكه **وقال** ابن مسعود فى قوله ما اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى وان يذكر
فلا ينسى وان يشكر فلا يكفر **وخرجه** الحاكم مرفوعا والموقوف اصح وشكره يدخل فيه جميع افعال
الطاعات ومعنى ذكره فلا ينسى ذكر العبد بقلبه لاوامر الله فيحركانه وسكناته وكلماته فيمتثلها
ولواحيه فى ذلك كله فيجتنبها وقد يغلب استعمال التقوى على اجتناب المحرمات كما **قال** ابو هريرة وقد
سئل عن التقوى فقال هل اخذت طريقا ذا شوك قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رايت الشوك عدلت عنه

اوجاوزته اوقصرت عنه قال ذلك التقوى واخذ هذا اللفظ ابن المعتز
فقال خل الذنوب صغيرها وكبيرها هو التقى واصنع كماش فوق ارض
ذات شوك يحذر ما يرى لا تحقرن صغيرة ان الجبال من الحصى
واصل التقوى ان يعلم العبد ما يتقى ثم يتقى قال عون بن عبد الله تمام التقوى ان يتقى العبد ما لم تعلم منها الى ما علمت منها وذكر معروف الكرخى عن بكر بن خنيس قال كيف يكون متقيا من لا يدرى ما يتقى ثم قال معروف اذا كنت لا تحسن تتقى اكلت الربا واذا كنت لا تحسن تتقى لغيبك امراة فلم تغض بصرك واذا كنت لا تحسن تتقى وضعت سيفك على عاتقك وقد قال صلى الله عليه وسلم لمحمد بن مسلمة اذا رايت امتى قد اختلفت فاغمد الى سيفك فاضرب به احدا ثم قال معروف فى مجلسى هذا لعله كان ينبغى لنا ان نتقيه ثم قال وبحكم معى من المسجد الى اهلها كان ينبغى لنا ان نتقيه اليس جاء فى الحديث انه فسحة للمتبوع منزلة للتابع يعنى مشى الناس خلف الرجل وفى الجملة فالتقوى هى وصية الله لجميع خلقه ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته وكان صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية اوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا
ولما خطب صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع يوم النحر وصى الناس بتقوى الله والسمع والطاعة لائمتهم ولما وعظ الناس وقالوا له كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وفى حديث ابى ذر الطويل الذى خرجه ابن حبان وغيره قلت يا رسول الله اوصنى قال اوصيك بتقوى الله فانه راس امرك كله قلت يا رسول الله اوصنى قال اوصيك بتقوى الله فانه راس كل شئ وعليك بالجهاد فانه رهبانية الاسلام وخرجه غيره ولفظه قال عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وفى الترمذى عن يزيد بن سلمة انه سال النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اسمع منك حديثا كثيرا افاخاف ان ينسانى اول اخره فحدثنى بكلمة تكون جماعا فقال اتق الله فيما تعلم ولم يزل السلف الصالح يتواصون بها كان ابو بكر الصديق رضى الله عنه يقول فى خطبته اما بعد فانى اوصيكم بتقوى الله وان تثنوا عليه بما هو اهله وان تخلطوا الرغبة بالرهبة وتجمعوا الحاح المسالة فان الله عز وجل اثنى على زكريا واهل بيته فقال انهم كانوا يسارعون فى الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ولما حضرته الوفاة وعهد الى عمر دعاه فوصاه بوصية واول ما قال له اتق الله يا عمر وكتب عمر الى ابنه عبد الله اما بعد فانى اوصيك بتقوى الله عز وجل فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه ومن شكره زاده فاجعل التقوى نصب عينيك وحلم قلبك واستعمل على ايات البطالب رجلا على سريته فقال له اوصيك بتقوى الله الذى لا بد لكل من لقيه ولا منتهى لك دونه وهو يملك الدنيا والاخرة وكتب عمر بن عبد العزيز الى رجل اوصيك بتقوى الله عز وجل التى لا تقبل غيرها ولا ترحم الا اهلها ولا تثيب الا عليها فان الواعظين بها كثير والعاملين بها قليل جعلنا الله واياك ممن اتقى ولما ولى خطب فحمد الله واثنى عليه وقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل فان تقوى الله عز وجل خلف من كل شئ وليس من تقوى الله خلف وقال رجل ليونس بن عبيد اوصنى قال اوصيك بتقوى الله

بتقوى الله والاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقال له رجل يزيد الحج اوصنى فقال اتق الله فمن اتقى الله فلا وحشة عليه وقيل لرجل من التابعين عند موته اوصنا فقال اوصيكم بخاتمة سورة النحل فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وكتب رجل من السلف الى اخ له اما بعد اوصيك بتقوى الله فانها اكرم ما اسررت وازين ما اظهرت وافضل ما ادخرت اعاننا الله واياك عليها واوجب لنا ولك ثوابها وكتب رجل منهم الى اخ له اوصيك وانفسنا بالتقوى فانها خير زاد الخرق والاولى واجملها الى الكل خير سبيل ومن كل شر مهرب فقد توكل الله عز وجل لاهلها بالنجاة مما يحذرون والرزق من حيث لا يحتسبون وقال شعبة كنت اذا اردت الخروج قلت للحكم الك حاجة فقال اوصيك بما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقول فى دعائه اللهم انى اسالك الهدى والتقى والعفة والغنى وقال ابو ذر قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية ومن يتق الله يجعل له مخرجا ثم قال يا ابا ذر لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم فقوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيثما كنت مراده فى السر والعلانية حيث يراه الناس وحيث لا يروه وقد ذكرنا من حديث ابى ذر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اوصيك بتقوى الله فى سر امرك وعلانيته وكان النبى يقول فى دعائه اسالك خشيتك فى الغيب والشهادة وخشية الله فى الغيب والشهادة هى من المجيبات وقد سبق من حديث ابى الطفيل عن معاذ ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له استحيى من الله استحياء رجل ذا هيبة من اهله وهذا هو السبب الموجب لخشية الله فى السر فان من علم ان الله يراه حيث كان وانه مطلع على باطنه وظاهره وسره وعلانيته واستحضر ذلك فى خلواته اوجب له ذلك ترك المعاصى فى السر والى هذا المعنى الاشارة فى القرآن بقوله عز وجل واتقوا الله ان الله كان عليكم رقيبا كان بعض السلف يقول لاصحابه تهددنا الله واياكم فى الحرام زهد من قدر عليه فى الخلوة فعلم ان الله يراه فتركه من خشيته او كما قال وقال الشافعى اعز الاشياء ثلاثة الجود من قلة والورع فى خلوة وكلمة الحق عند من يرجى ويخاف وكتب ابن السماك الواعظ الى اخ له اما بعد اوصيك بتقوى الله الذى هو نجيك فى سريرتك ورقيبك فى علانيتك فاجعل الله من بالك على كل حالاتك فى ليلك ونهارك وخف الله بقدر قربه منك وقدرته عليك واعلم انك بعينه ليس تخرج من سلطانه الى سلطان غيره ولا من ملكه الى ملك غيره فليعظم منه حذرك وليكثر منه وجلك والسلام وقال ابو الجلد اوحى الله الى نبى من الانبياء قل لقومك ما بالكم تشترون الذنوب من خلقى وتظهرونها الى من كنتم ترون انى ارالكم فانتم مشركون بى وان كنتم ترون انى ارالكم فما جعلتمونى اهون الناظرين اليكم بكار وهب ابن الورد يقول خف الله على قدر قدرته عليك واستحى منه على قدر قربه منك وقيل لرجل اعطى مناك اتق الله ان يكون اهون الناظرين اليك كان بعض السلف يقول اترك من لو ترى عيبه بحصيك حتى علم ان لا عين تراه غيرك وقال بعضهم

ابن ادم ان كنت حيث ركبت المعصية لم تصف لك من عين ناظرة اليك فلما خلوت بالله صنعت له
معصيته ولم تستحي منه حياءك من بعض خلقه ما انت الا احد رجلين ان كنت ظننت انه
لا يراك فقد كفرت وان كنت علمت انه يراك فلم يمنعك منه ما منعك من اضعف خلقه لقد
اجترأت. دخل بعضهم غيضة ذات شجر فقال لو خلوت هاهنا بمعصية من كان يراني
فسمع هاتفا بصوت ملأ الغيضة الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير. راود بعضهم اعرابية
فقال لها ما يرانا الا الكواكب قالت فاين مكوكبها. رأى محمد بن المنكدر رجلا واقفا مع امراة
يكلمها فقال ان الله يراكما سترنا الله واياكما. قال الحارث المحاسبي المراقبة علم القلب بقرب
الرب. وسئل الجنيد بم يستعان على غض البصر فقال بعلمك ان نظر الله اليك اسبق من نظرك
الى ما تنظره. وكان الامام احمد ينشد: اذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل خلوت ولكن قل علي رقيب

ولا تحسبن الله يغفل ساعة ولا ان ما يخفى عليه يغيب

وكان ابن السماك ينشد:

يا مدمن الذنب اما تستحيي والله في الخلوة ثانيكا
غرك من ربك امهاله وستره طول مساويكا

والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وصى معاذا بتقوى الله سرا وعلانية ارشده الى ما يعينه على ذلك وهو ان يستحيي من الله كما يستحيي من رجل ذا هيبة من قومه ومعنى ذلك ان يستشعر دائما بقلبه قرب الله منه واطلاعه عليه فيستحيي من نظره اليه وقد امتثل معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر قد بعثه على عمل فقدم وليس معه شيء فعاتبته امراته فقال كان معي ضاغط يعني من يضيق علي ويمنعني من اخذ شيء وانما اراد معاذ ربه عز وجل فظنت امراته ان عمر بعث معه رقيبا فقامت تشكوه الى الناس ومن صار له هذا المقام حالا دائما او غالبا فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كانهم يرونه ومن المحسنين الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم. وفي الجملة فتقوى الله في السر هو علامة كمال الايمان وله تاثير عظيم في القاء الله لصاحبه الثناء في قلوب المؤمنين. وفي الحديث ما اسر عبد سريرة الا البسه الله رداءها علانية ان خيرا فخير وان شرا فشر. روي هذا مرفوعا وروي عن ابن مسعود من قوله. وقال ابو الدرداء ليتق احدكم ان تلعنه قلوب المؤمنين وهو لا يشعر يخلو بمعاصي الله فيلقي الله له البغض في قلوب المؤمنين. قال سليمان التيمي ان الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلته. وقال غيره ان العبد ليذنب الذنب فيما بينه وبين الله ثم يجيء الى اخوانه فيرون اثر ذلك عليه. وهذا من اعظم الادلة على وجود الاله الحق المجازي بذرات الاعمال في الدنيا قبل الاخرة ولا يضيع عنده عمل عامل ولا ينفع من قدرته حجاب ولا استتار فالسعيد من اصلح ما بينه وبين الله فانه من اصلح ما بينه وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الخلق ومن التمس محامد الناس بسخط الله عاد حامده من الناس له ذاما. قال ابو سليمان الخاسر

بلغ مقابلة على اصله
وهي مقابلة على اصل المصنف
وبحضرته كذا ذكر

من ابدى

من ابدى للناس صالح عمله وبارز بالقبيح من هو اقرب اليه من حبل الوريد. ومن اعجب ما روي في هذا ما روي عن ابي جعفر السائح قال كان حبيب ابو محمد تاجرا يكري الدراهم فمر ذات يوم فاذا هو بصبيان يلعبون فقال بعضهم لبعض قد جاء اكل الربا فنكس راسه وقال يا رب افشيت سري الى الصبيان فرجع فجمع ماله كله وقال يا رب اني اسير واني قد اشتريت نفسي منك بهذا المال فاعتقني فلما اصبح تصدق بالمال كله واخذ في العبادة ثم مر ذات يوم باولئك الصبيان فلما راوه قال بعضهم لبعض اسكتوا فقد جاء حبيب العابد فبكى وقال يا رب انت تذم مرة وتحمد مرة وكله من عندك. قوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة الحسنة تمحها لما كان العبد مامورا بالتقوى في السر والعلانية مع انه لا بد ان يقع منه احيانا تفريط في التقوى اما بترك بعض المامورات او بارتكاب بعض المحظورات فامره ان يفعل ما يمحو به هذه السيئة وهو ان يتبعها بالحسنة قال الله عز وجل واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين. وفي الصحيحين عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قبلة ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الاية فدعاه فقراها عليه فقال رجل له هذا له خاصة قال بل للناس عامة. وقد وصف الله المتقين في كتابه بمثل ما وصى به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الوصية في قوله عز وجل وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين. فوصف المتقين بمعاملة الخلق بالاحسان اليهم بالانفاق وكظم الغيظ والعفو عنهم فجمع بين وصفهم ببذل الندى واحتمال الاذى وهذا هو غاية حسن الخلق الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ ثم وصفهم بانهم اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ولم يصروا عليها فدل على ان المتقين قد يقع منهم احيانا كبائر وهي الفواحش وصغائر وهي ظلم النفس لكنهم لا يصرون عليها بل يذكرون الله عقب وقوعها فيستغفرونه ويتوبون اليه منها والتوبة هي ترك الاصرار. ومعنى قوله ذكروا الله اي ذكروا عظمته وشدة بطشه وانتقامه وما توعد به على المعصية من العقاب فيوجب ذلك لهم الرجوع في الحال والاستغفار وترك الاصرار. وقال الله عز وجل ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اذنب ذنبا فقال يا رب اني عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب وياخذ بالذنب قد غفرت لعبدي ثم اذنب ذنبا الخ الى ان قال في الرابعة فليعمل ما شاء يعني ما دام على هذه الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه. وفي الترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصر من استغفر ولو

عاد فى اليوم سبعين مرة **وخرج** الحاكم من حديث عقبة بن عامر ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله احدنا يذنب قال يكتب عليه قال ثم يستغفر منه قال يغفر له ويتاب عليه ولا
يمل الله حتى تملوا **وخرج** الطبرانى باسناد ضعيف عن عايشة قالت جاء حبيب ابن الحارث الى
النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى رجل معتراف للذنوب قال فتب الى الله عز وجل قال
اتوب ثم اعود قال كلما اذنبت فتب قال يا رسول الله اذا لكثر ذنوبى قال فعفو الله اكثر من ذنوبك
يا حبيب ابن الحارث **وخرجه** بمعناه من حديث انس مرفوعا باسناد ضعيف **وباسناده** عن
عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله لم تحبسها شيء حتى
تكفاها **وروى** ابن ابى الدنيا باسناده عن على قال خياركم كل مقترف توابون قيل فان
عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل فان عاد قال يستغفر الله ويتوب قيل حتى متى قال حتى
يكون الشيطان هو المحسور **وخرج** ابن ماجة من حديث بن مسعود مرفوعا التائب من
الذنب كمن لا ذنب له وقيل للحسن الا يستحيى احدنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم
يعود ثم يستغفر ثم يعود فقال ردة الشيطان لو ظفر منكم بهذه فلا تملوا من الاستغفار
وروى عنه انه قال ما ارى هذا الا من اخلاق المومنين يعنى ان المومن كلما اذنب تاب وقد
روى المومن مفتن توابون **وروى** من حديث جابر باسناد ضعيف مرفوعا المومن واه راقع
فسعيد من هلك على رقعه **وقال** عمر بن عبد العزيز فى خطبته من احسن منكم فليحمد الله
ومن اساء فليستغفر الله فانه لا بد لاقوام ان يعملوا اعمالا وظفها الله فى رقابهم وكتبها عليهم **وفى**
رواية اخرى انه قال ايها الناس من اكثر منكم بذنب فليستغفر الله وليتب فان عاد فليستغفر
وليتب فان عاد فليستغفر الله وليتب فانما هى خطايا مطوقة فى اعناق الرجال وان
الهلاك كل الهلاك فى الاصرار عليها ومعنى هذا ان العبد لا بد ان يفعل ما قدر عليه من
الذنوب كما **قال** النبى صلى الله عليه وسلم كتب على ابن ادم حظه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة
ولكن الله جعل للعبد مخرجا مما وقع منه من الذنوب بالتوبة والاستغفار فان فعل فقد
تخلص من شر الذنوب وان اصر على الذنب هلك **وفى** المسند من حديث عبد الله بن
عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لاقماع القول
ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون وقماع القول من كانت اذناه كالقمع لما يسمع
من الحكمة والموعظة الحسنة فاذا دخل شيء من ذلك فى اذنه خرج من الاخرى ولم يتطبع بشيء
مما يسمع **وقوله** صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة تمحها يراد بالحسنة التوبة من ذلك السيئ وقد
ورد ذلك صريحا فى حديث مرسل اخرجه ابن ابى الدنيا من مراسيل محمد بن جبير ان النبى صلى الله
عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال يا معاذ اتق الله ما استطعت واعمل بتوبتك بسيء وجل
ما اطعت واذكر الله عند كل شجرة ومجر وان احدثت ذنبا فاحدث عنده توبة ان سرا
بسر وجلهر

فسر

فسر بالعلانية بعلانية وخرجه ابو نعيم بمعناه من وجه اخر ضعيف عن معاذ **وقال** قتادة
قال لقمان اذا اسأت سيئة فى سريرة فاحسن حسنة فى سريرة واذا اسأت سيئة فى علانية فاحسن
حسنة فى علانية لكى تكون هذه بهذه وهذا يحتمل انه اراد بالحسنة التوبة او اعم منها وقد اخبر الله
فى كتابه ان من تاب من ذنب فانه يغفر له ذنبه او يتاب عليه فى مواضع كثيرة وكقوله تعالى انما
التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وقوله تعالى
ثم ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم
وقوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقوله تعالى
وانى لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا ثم اهتدى وقوله الا من تاب وامن وعمل صالحا
فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئا وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم الآيتين **قال** عبد الرزاق انا جعفر ابن سليمان عن ثابت عن انس قال
بلغنى ان ابليس حين نزلت هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة الآية بكى **وقال** ابن سيرين اعطانا
الله هذه الآية مكان ما جعل لبنى اسرائيل فى كفارات ذنوبهم **وقال** ابن عباس فى قوله تعالى وما
جعل عليكم فى الدين من حرج قال هو سعة الاسلام وما جعل الله لامة محمد صلى الله عليه وسلم من
التوبة والكفارة وظاهر هذه النصوص يدل على ان من تاب الى الله توبة نصوحا واجتمعت
شروط التوبة فى حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول اسلام الكافر اذا اسلم اسلاما
صحيحا وهذا قول الجمهور وكلام بن عبد البر يدل على انه اجماع ومن الناس من قال لا يقطع
بقبول التوبة بل يرجى وصاحبها تحت المشيئة وان تاب واستدلوا بقوله ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فجعل الذنوب كلها تحت مشيئته ورجاء استدلوا
بمثل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم وقوله
فاما من تاب وامن وعمل صالحا فعسى ان يكون من المفلحين وقوله وتوبوا الى الله جميعا
ايها المومنون لعلكم تفلحون وقوله واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر
سيئا عسى الله ان يتوب عليهم والظاهر ان هذا فى حق التايب كما ان الاعتراف يقتضى الندم
وفى حديث عايشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
والصحيح قول الاكثرين وهذه الايات كلها تدل على عدم القطع فان الكريم اذا طمع لم يقطع من
رجايه المطمع ومن هنا قال ابن عباس ان عسى من الله واجبة نقله عنه على بن ابى طلحة
وقد ورد حبذا الايمان والعمل الصالح بلفظ عسى ايضا ويدل ذلك على انه غير مقطوع
به كما فى قوله انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر واقام الصلوة واتى الزكاة
ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين واما قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشا

فان التائب من شأن يغفر له عما اخبر بذلك في مواضع كثيرة في كتابه وقد يراد بالحسنة
بقول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة ما هو اعم من التوبة كما في قوله تعالى واقم
الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات وقد روى من حديث
معاذ ان الرجل الذي نزلت بسببه هذه الاية امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ ويصلي
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي
ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرأ هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم وفي الصحيحين عن عثمان انه توضأ ثم قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما
نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسند الامام احمد عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين او اربعا
يحسن فيهما الركوع والخشوع ثم استغفر الله عز وجل غفر له وفي الصحيحين عن انس قال
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال ولم
يسأله عنه فحضرت صلاة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه
الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم
قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك وخرجه مسلم بمعناه من حديث ابي امامة
وخرجه ابن جرير الطبري من وجه اخر عن ابي امامة وفي حديثه قال فلعل من خطيئتك
كما ولدتك امك فلا تعد وانزل الله تعالى واقم الصلاة طرفي النهار الاية وفي الصحيحين عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات
هل يبقى من درنه شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله
بهن الخطايا وفي صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ
فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من اظفاره وفيه ايضا عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة
بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت فلم يرفث

ولم يفسق

ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان
الحج يهدم ما كان قبله وفيه من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في صوم عاشورا
احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والتي بعده وخرج الامام احمد من حديث عقبة
بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل
كانت عليه دروع ضيقة قد خنقته ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل حسنة اخرى فانفكت
اخرى حتى يخرج الى الارض وبما يكفر الخطايا ذكر الله عز وجل وقد ذكرنا فيما تقدم ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن قول لا اله الا الله ايتن الحسنات قال هي احسن الحسنات وفي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وفيهما عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له
عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه
ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا احد عمل افضل من ذلك وفي البزار وغيره
ابن ماجه عن ام هانئ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وفي
الترمذي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بشجرة يابسة فضربها بعصاه فتناثر الورق
فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر لتساقط من ذنوب العبد كما يتساقط ورق
هذه الشجرة وخرجه الامام احمد باسناد صحيح عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تنفض الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها والاحاديث في هذا كثيرة
جدا يطول الكتاب بذكرها وسئل الحسن عن رجل لا يتحاشى من معصية الا ان لسانه لا يفتر
من ذكر الله تعالى فقال ان ذلك لحور حسن وسئل الامام احمد عن رجل اكتسب الاثم من شهة
صلاة وتبيعه بحط عنه شيء من ذلك فقال ان صلى وصح يريد به ذلك فارجو ان الله تعالى
يحط عنه عملا صالحا واخر سيئا وقال مالك بن دينار الصلاة على الخطيئة تحط الخطايا كما تحط
الريح الورق اليابس وقال عطاء من جلس مجلسا من مجالس الذكر كفر به عشرة مجالس من الباطل
وقال شويس العدوي وكان من قدماء التابعين ان صاحب اليمين امير او قال امين على صاحب
الشمال فاذا عمل ابن ادم سيئة فاراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين لا تعجل
لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة الغى واحدة بواحدة وكتب له تسع حسنات فيقول الشيطان
يا ويله من يدرك تضعيف ابن ادم وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي مالك الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نام ابن ادم قال الملك للشيطان اعطني صحيفتك فيعطيه

اياها فما وجد في صحيفته من حسنة محى بها عشر سيات من صحيفة الشيطان وكتبهن حسنات
فاذا اراد ان ينام احدكم فليكبر ثلاثا وثلاثين تكبيرة ويحمد الله اربعا وثلاثين تحميدة
ويسبح الله ثلاثا وثلاثين تسبيحة فتلك مايه وهذا غريب ومنكر ورواه النسائي وابو يعلى
عن ابي اسحق عن ابي الاحوص قال قال عبد الله يعني ابن مسعود ودددت اني صولحت
على ان اعمل كل يوم تسع خطيات وحسنة وهذا اشارة منه الى ان الحسنة تمحي بها تسع خطيات
وتفضل له ضعف واحد من ثواب الحسنة فيكتفي به والله اعلم وقد اختلف الناس في
مسلمين احدهما هل تكفر الاعمال الصالحة الكباير والصغاير ام تكفر سوى الصغاير فمنهم
من قال لا تكفر سوى الصغاير وقد روي هذا عن عطا وغيره من السلف في الوضوء انه يكفر
الصغاير وقال سلمان الفارسي في الوضوء انه يكفر الجراحات الصغار والمشي الى المسجد يكفر
اكبر من ذلك والصلاة تكفر اكبر من ذلك خرجه محمد بن نصر المروزي واما الكاير
فلا بد لها من التوبة لان الله امر العباد بالتوبة وجعل من لم يتب الما وانعقد الاجماع على
ان التوبة فرض من الفرايض لا تؤدى الا بنية وقصد ولو كانت الكاير تقع مكفرة بالوضوء والصلاة
واداء بقية اركان الاسلام لم تحتج الى التوبة وهذا باطل بالاجماع وايضا فلو كفرت الكاير بفعل
الفرايض لم يبق لاحد ذنب يدخل به النار اذا اتى بالفرايض وهذا يشبه قول المرجية وهو
باطل هذا ما ذكره ابن عبد البر في كتابه التمهيد وحكى اجماع المسلمين على هذا وليس لهم عليه
باحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى
رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكاير وهو مخرج في الصحيحين من حديث ابي هريرة وهذا
يدل على ان الكاير لا تكفرها الفرايض وقد حكى ابن عطية في تفسيره عند كلامه على قوله تعالى
ان تجتنبوا كاير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم في معنى هذا الحديث قولين احدهما وحكاه عن
جمهور اهل السنة اجتناب الكاير شرط لتكفير هذه الفرايض للصغاير فان لم تجتنب لم تكفر
هذه الفرايض شيا بالكلية والثاني انها تكفر الصغاير مطلقا ولا تكفر الكباير وان وجدت لان
شرط التوبة من الصغاير وعدم الاصرار عليها ورجح هذا القول وحكاه عن الحذاق وقوله
شرط التوبة من الصغاير وعدم الاصرار عليها مراده انه اذا اصر عليها صارت كبيرة فلم تكفرها
الاعمال والقول الاول الذي حكاه غريب مع انه قد حكى عن ابي بكر عبد العزيز ابن جعفر
من اصحابنا مثله وفي صحيح مسلم عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما
امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها
من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله وفي مسند الامام احمد عن سلمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يتطهر الرجل يعني يوم الجمعة فيحسن طهوره ثم ياتي الجمعة فينصت حتى يقضي

الامام

الامام صلاته الا كان كفارة ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت المقتلة وخرج النسائي وابن
حبان والحاكم من حديث ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده
ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكاير السبع الا
فتحت له ابواب الجنة ثم قيل له ادخل بسلام وخرج الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب عن
النبي صلى الله عليه وسلم معناه ايضا وخرج الحاكم معناه من حديث عبيد ابن عمير عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وروي من حديث ابن عمر مرفوعا يقول الله عز وجل يا ابن ادم اذكرني من اول النهار
ساعة ومن اخر النهار ساعة اغفر لك ما بينهن ما اجتنبت الكاير وقال ابن مسعود
الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكاير وقال سلمان من حافظ على هذه الصلوات الخمس
فانهن كفارات لهذه الجراح ما لم تصب المقتلة قال ابن عمر لرجل تخاف النار ان تدخلها وتحب الجنة
ان تدخلها قال نعم قال بر امك فوالله لين لسانك لها الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت
الموجبات وقال قتادة انما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكاير وذكر لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اجتنبوا الكاير وسددوا وابشروا وذهب قوم من اهل الحديث وغيرهم الى ان هذه الاعمال
تكفر الكاير ومنهم ابن حزم الظاهري واياه عنى ابن عبد البر في كتاب التمهيد بالرد عليه وقال قد كنت
ارغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب لولا قول ذلك القايل وخشيت ان يغتر به جاهل فيتمادى في
الموبقات اتكالا على انها تكفرها الصلوات دون الندم والاستغفار والتوبة والله نساله العصمة والتوفيق
وقد وقع مثل هذا في كلام طايفة من اهل الحديث فان كان مرادهم ان من اتى بفرايض الاسلام
وهو مصر على الكباير يغفر له الكباير قطعا فهذا باطل قطعا يعلم بالضرورة من الدين بطلانه وقد
سبق قول النبي صلى الله عليه وسلم من اساني الاسلام اخذ بالاول والاخر يعني يعمله في الجاهلية
والاسلام وهذا اظهر من ان يحتاج الى بيان وان اراد هذا القايل ان من ترك الاصرار على الكباير
وحافظ على الفرايض من غير توبة ولا ندم على ما سلف كفرت ذنوبه كلها بذلك واستدل بظاهر
قوله ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وقال السيات تشمل الكباير والصغاير فكما
ان الصغاير تكفر باجتناب الكباير من غير فصل ولا نية فكذلك الكباير وقد يستدل لذلك بان الله
وعد المومنين والمتقين بالمغفرة وتكفير السيات وهذا مذكور في غير موضع من القران وقد صار
هذا من المتقين فانه فعل الفرايض واجتنب الكباير واجتناب الكباير يحتاج الى نية وقصد فهذا
القول يمكن ان يقال في الجملة والصحيح قول الجمهور ان الكباير لا تكفر بدون التوبة لان التوبة فرض على
العباد وقد قال عز وجل ومن لم يتب فاولايك هم الظالمون وقد فسرت الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود
التوبة بالندم ومنهم من فسرها بالعزم على ان لا يعود وقد روي ذلك مرفوعا من وجه فيه ضعف لكن
لا يعلم مخالف من الصحابة في هذا وكذلك التابعون ومن بعدهم كعمر ابن عبد العزيز والحسن وغيرهم واما
النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب وتكفير السيات للمتقين كقوله ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا

ويكفر عنكم سياتكم ويغفر لكم وقوله ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سياته ويدخله جنات
وقوله ومن يتق الله يكفر عنه سياته ويعظم له اجرا فانه لم يبين في هذه الايات خصال
التقوى والعمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح فمن لم يتب فهو ظالم غير متقى وقد بين
في سورة آل عمران خصال التقوى التي يغفر لاهلها ويدخلهم الجنة فذكر منها الاستغفار وعدم
الاصرار فلم يضمن تكفير السيات ومغفرة الذنوب الا من كان على هذه الصفة والله اعلم ومما يستدل به
على ان الكبائر لا تكفر كما يكفر ولا تذهب منها او العقوبة عليها حديث عبادة ابن الصامت قال كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا عليهم الاية فمن
وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا
فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له خرجاه في الصحيحين وفي رواية لمسلم
الى منكم حدا فاقيم عليه فهو كفارته وهذا يدل على ان الحدود كفارات قال الشافعي لم اسمع في هذا
الباب ان الحد يكون كفارة لاهله شيا احسن من حديث عبادة ان الصامت وقوله فعوقب به يعم
العقوبات الشرعية وهي الحدود المقدرة او غير المقدرة كالتعزيرات ويشمل العقوبات القدرية
كالمصايب والاسقام والالام فانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصيب المسلم نصب ولا وصب ولا
هم ولا حزن حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وروي عن علي ان الحد كفارة لمن
اقيم عليه وذكر ابن جرير الطبري في هذه المسالة اختلافا بين الناس ورجح ان اقامة الحد بمجرده
كفارة وهو القول بخلاف ذلك جدا فلت وقد روي عن سعيد ابن المسيب وصفوان بن سليم
ان اقامة الحد بكفارة ولابد معه من التوبة ورجحه طايفة من المتاخرين منهم البغوي وابو عبد الله
ابن تيمية في تفسيرها وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول مجاهد وزيد ابن اسلم واما حديث
ابي هريرة للرفوع لا ادري الحدود طهارة لاهلها ام لا خرجه الحاكم وغيره واعله البخاري وقال لا يثبت
وانما هو من مراسيل الزهري وهي ضعيفة وغلط عبد الرزاق فوصله قال وقد صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الحدود كفارة ومما يستدل به من قال ان الحد ليس بكفارة قوله تعالى في المحاربين ذلك
لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم وظاهره
انه يجتمع لهم الخزي في الدنيا والاخرة والالم اجتماعها واما استثنائه من تاب فانما استثناه من
عقوبة الدنيا الخاصة فان عقوبة الاخرة تسقط بالتوبة قبل القدرة وبعدها وقوله صلى الله عليه وسلم ومن
اصاب من ذلك شيا فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له صريح في ان هذه
الكبائر من لقي بها كان تحت مشيئة وهذا يدل على ان اقامة الفرايض لا تكفرها ولا نحوها فان
عموم المسلمين يحافظون على الفرايض لا سيما من بايع النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من ذلك من لواه الله
وقد تاب منها بالنصوص الدالة من الكتاب والسنة على ان من تاب الى الله تاب الله عليه وغفر له
فبقي من لم يتب داخلا تحت المشيئة فدل على ان الكبائر لا تكفرها الاعمال ان الله تعالى لم يجعل للكبائر

الحد كفارة لاهله

في بيان تكفير الذنوب

ليس

في الدنيا

في الدنيا كفارة واجبة وانما جعل الكفارة للصغاير كتكفير وطي المظاهر ووطي المراة في الحيض
على حديث ابن عباس الذي ذهب اليه الامام احمد وغيره وكفارة من ترك شيا من واجبات
الحج او ارتكب بعض محظوراته وهي اربعة اجناس هدي وعتق وصدقة وصيام ولهذا لا تجب
الكفارة في قتل العمد عند جمهور العلماء ولا في اليمين الغموس ايضا عند الكرهم واغاثور القاتل
بعتق رقبة استحبابا كما في حديث واثلة بن الاسقع انهم جاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في صاحب
لهم قد اوجب فقال اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بها من النار ومعنى اوجب عمل عملا يجب له
به النار ويقال انه كان قتل قتيلا وفي صحيح مسلم عن ابن عمر انه ضرب عبدا له فاعتقه
وقال ليس لي فيه من الاجر مثل هذا واخذ حودا من الارض اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من لطم مملوكه او ضربه فان كفارته ان يعتقه فان قيل فالجامع في رمضان يومر بالكفارة
والفطر في رمضان من الكبائر قيل ليست الكفارة للفطر ولهذا لا تجب عند الاكثرين على كل
مفطر في رمضان عمدا وانما هي لهتك حرمة نهار رمضان بالجماع ولهذا لو كان مفطرا
فطرا لا يحرم له في نهار رمضان ثم جامع لزمته الكفارة عند الامام احمد لما ذكرنا ومما
يدل على ان تكفير الواجبات مختص بالصغاير ما خرجه البخاري عن حذيفة قال بينا نحن
جلوس عند عمر اذ قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل
في اهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
قال ليس عن هذا اسالك وخرجه مسلم بمعناه وظاهر هذا السياق يقتضي رفعه وفي رواية
للبخاري ان حذيفة قال سمعته يقول فتنة الرجل في اهله فذكره وهذا كالصريح في رفعه وفي رواية
لمسلم ان هذا من كلام عمر واما قول النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال له اصبت حدا فاقمه علي
فتركه حتى صلى ثم قال له ان الله غفر لك حدك فليس صريحا في ان المراد به شيء من الكبائر لان
حدود الله محارمه كما قال تعالى تلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقوله
تلك حدود الله فلا تعتدوها وقوله تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات الاية
الى قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا وفي حديث العرباض ابن سارية
عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضرب مثل الاسلام بالصراط المستقيم والذي على جنبتيه سوران فال
والسوران حدود الله وقد سبق ذكره بتمامه فكل من اصاب شيا من محارم الله فقد اصاب
حدوده وحريمها وتعداها وعلى تقدير ان يكون الحد الذي اصابه كبيرة فهذا الرجل جاء
تائبا نادما قاتلا واسلم نفسه الى اقامة الحد عليه والندم توبة والتوبة تكفر بعض الاعمال الصالحة
تخريج الامام احمد والترمذي من حديث ابن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من ام قال لا قال فهل لك من خالة قال نعم
قال فبرها وخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال على شرط الشيخين ولكن خرجه الترمذي

ليس كل ذنب يمكن ان يكفر بالحد

ليس كل ذنب يمكن ان يكفر بالحد

من وجه اخر مرسلا وذكر ان المرسل اصح من الموصول وكذا قال علي ابن المديني والدارقطني
وروى عن عمر ان رجلا قال له قتلت نفسا قال أتحب حيتة قال لا قال فابوك قال نعم قال
فبرة واحسن اليه ثم قال عمر لو كانت أمك حية فبررتها واحسنت اليها رجوت ان لا تطعم النار
ابدا وعن ابن عباس معناه ايضا وكذلك المراة التي عملت بالسحر بدومة الجندل وقد سئلت
المدينة نسأل عن توبتها فوجدت النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي فقال لها اصحابه لو كان ابواك
حيين او احدهما كانا يكفيانك خرجه الحاكم وقال فيه اجماع الصحابة حذثان وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ان بر الوالدين يكفيانها **وقال** محمول والامام احمد بر الوالدين كفارة للكبائر
وروى عن بعض السلف في حمل الجنايز انه يحط الكبائر وروى مرفوعا من وجوه لا تصح وقد صح من
رواية ابي بردة ان ابا موسى لما حضرته الوفاة قال يا بني اذكروا صاحبكم الغريق فكان رجل يجتهد
في صومه اراه سبعين سنة فشبه الشيطان في عينه امراة فكان معها سبعة ايام وسبعة ليال ثم
كشف عن الرجل غطاءه فخرج تائبا ثم ذكر انه بات يعين مساكين فتصدق على مسكين برغيف رغيف
فاعطوه رغيفا فقدره صاحبه الذي كان يعطاه فلما علم بذلك اعطاه الرغيف واصبح صائما
فوزنت السبعون سنة بالسبع ليالي فرجحت الليالي ووزن الرغيف بالجميع الليالي فرجح الرغيف
وروى ابن المبارك باسناده في كتاب البر والصلة عن ابن مسعود قال عبد الله رجل سبعين سنة
ثم اصاب فاحشة فاحبط الله عمله ثم اصلحه زمانه وافحد فرأى رجلا يتصدق على مساكين فجاء
اليه فاخذ منه رغيفا فتصدق به على مسكين فغفر الله له ورد عليه عمل سبعين سنة وهذه كلها لا
دلالة فيها على تكفير الكبائر بمجرد العمل لان كل من ذكر منها كان تائبا نادما من ذنبه وانما
كان سؤاله عن عمل صالح يتقرب به الى الله بعد التوبة حتى تمحوا بقية الذنب بالكلية فان الله
شرط في قبول التوبة ومغفرة الذنوب بها العمل الصالح كقوله الا من تاب وامن وعمل صالحا وقوله
واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا وقوله فاما من تاب وامن وعمل صالحا فعسى ان يكون
من المفلحين وفي هذا متعلق لمن يقول ان التائب بعد التوبة في المشية وكان هذا حال الثلاثة
الخائفين من السلف **وقال** بعضهم لرجل هل اذنبت ذنبا قال نعم قال فعلمت ان الله كتبه عليك قال نعم
قال فاعمل حتى تعلم ان الله قد محاه **ومنه قول** ابن مسعود ان المومن يرى ذنوبه كانه في اصل
جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب طار على انفه فقال به هكذا خرجه
البخاري وكانوا يتهمون اعمالهم وتوباتهم ويخافون ان لا يكون قد قبل منهم ذلك فكان
ذلك يوجب لهم شدة الخوف وكثرة الاجتهاد في الاعمال الصالحة **قال** الحسن ادركت
اقواما لو انفق احدهم ملء الارض ما امن لعظم الذنب في نفسه **وقال** ابن عون لا
تثق بكثرة العمل فانك لا تدري يقبل منك ام لا ولا امن ذنوبك فانك لا تدري لعل ربك
عنك ام لا ان عملك معيب عنك كله والاظهر والاعم في هذه المسئلة اعني مسئلة تكفير

الكبائر

الكبائر بالاعمال انه اذا اريد ان الكبائر تمحى بمجرد الاتيان بالفرائض وتقع الكبائر مكفرة بذلك
كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر فهذا باطل وان اريد انه قد يوزن يوم القيمة بين الكبائر
وبين بعض الاعمال فتمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل ويسقط العمل فلا يبقى له ثواب فهذا
قد يقع وقد تقدم عن ابن عمر انه لما اعتق عملوكه الذي ضربه قال ليس فيه من الاجر شئ حيث
كان كفارة لذنبه ولم يكن ذنبه من الكبائر فكيف بما كان من الاعمال لتكفير الكبائر وسبق ايضا قول
من قال من السلف ان المسيئة تمحى ويسقط نظيرها حسنة من الحسنات التي هي ثواب العمل فاذا كان
هذا في الصغائر فكيف بالكبائر فان بعض الصغائر قد تحبط بعض الاعمال السافية لها كما يبطل المن
والاذى الصدقة وتبطل المعاصي للعامل بالربا والجهاد كما قالت عايشة **وقال** حذيفة قد ذف المحصنة
يهدم عمل ما يه سنة **وروى** عنه مرفوعا خرجه البزار كما يبطل ترك صلاة العصر العمل
فلا يستنكر ان يبطل ثواب العمل الذي يكفر الكبائر وقد **خرج** البزار في مسنده والحاكم
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوتى بحسنات العبد وسياته يوم القيمة
فتقص او تقضى بعضها من بعض فان بقيت له حسنة وسع له بها في الجنة **وخرج** ابن ابي
حاتم من حديث ابن لهيعة حدثني عطا ابن دينار عن سعيد بن جبير في قول الله عز وجل فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال كان المسلمون يرون انهم لا يوجرون على الشئ القليل اذا اعطوه
نبي المسكين فيستقلون ان يعطوه تمرة وكسرة وجوزة ونحو ذلك فيردده ويقولون ما هذا
بشئ انما نوجر على ما نعطي ونحن نحبه واشباه ذلك يقولون انا وعد الله النار على الكبائر
فرغبهم الله في القليل من الخير ان يعملوه فانه يوشك ان يكثر وحذرهم اليسير من الشر فانه يوشك
ان يكثر فنزلت فمن يعمل مثقال ذرة يعني وزن اصغر النمل خيرا يره يعني في كتابه ويثيبه ذلك
قال يكتب لكل برتو فاجر بكل سيئة سيئة واحدة وبكل حسنة عشر حسنات فاذا كان يوم القيمة
ضاعف الله حسنات المومن ايضا بكل واحدة عشرا فيمحوا عنه بكل حسنة عشر سيات فمن زادت
حسناته على سياته مثقال ذرة دخل الجنة وظاهر هذا انه تقع المقاصة بين الحسنات والسيات
وهذا يوافق قول من قال يوتى من رجحت حسناته على سياته بحسنة واحدة اثيب بتلك الحسنة
خاصة وسقط باقي حسناته في مقابلة سياته خلافا لمن قال يثاب بالجميع وتسقط سياته كانها
لم تكن وهذا في الكبائر واما الصغائر فانه قد تمحى بالاعمال الصالحة مع بقائها كما **قال** صلى الله عليه وسلم
الا ادلكم على ما يمحوا الله به الخطايا ويرفع الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى
المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فاثبت لهذه الاعمال تكفير الخطايا ورفع الدرجات
وكذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على

احم

كتبت له ما به حسنة ومحيت عنه ما به سيئة وكانت له عدل عشر رقاب فهذا يدل على ان الذكر
يمحو السيات ويبقى ثوابه لعامله مضاعفا وكذلك سيات التائب توبة نصوحا تكفر عنه
وتبقى له حسناته كما قال الله عز وجل حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني
ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه واصلح لي في ذريتي اني تبت
واني من المسلمين اولئك الذين يتقبل عنهم احسن ما عملوا ويتجاوز عن سياتهم في اصحاب
الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون وقال عز وجل والذي جاء بالصدق وصدق به
اولئك هم المتقون لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك جزاء المحسنين ليكفر الله عنهم اسوأ الذي
عملوا ويجزيهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون فالاوصف هو لاء بالتقوى والاحسان دل على انهم
ليسوا مصرين على الذنوب بل هم تائبون منها وقوله ليكفر الله عنهم اسوأ الذي عملوا يدخل فيه الكبائر
لانها اسوأ الاعمال وكل ومن يتق الله يكفر عنه سياته ويعظم له اجرا فرتب على التقوى المتضمنة
لفعل الواجبات وترك المحرمات تكفير السيات وتعظيم الاجر واخبر الله عن المؤمنين المتقدمين
في خلق السموات والارض انهم قالوا ربنا انا سمعنا منادي ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سياتنا واخبر انه استجاب لهم ذلك وانه لكفر عنهم سياتهم وادخلهم
الجنات وقوله فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سياتنا فخص الذنوب بالمغفرة والسيات بالتكفير فقد
يقال السيات تخص الصغاير والذنوب يراد بها الكبائر فالسيات تكفر ان الله جعل لها كفارات في
الدنيا من شرعية وقدرية والذنوب تحتاج الى مغفرة تقي صاحبها من شرها والمغفرة والتكفير
متقاربان فان المغفرة قد قيل انها ستر الذنوب وقيل وقاية شرها ان تتبع ستره ولهذا يسمى
ماستر الراس وقاه في الحرب مغفرا ولا يسمى كل ساتر للراس مغفرا وقد اخبر الله تعالى عن
الملائكة انهم يدعون للمؤمنين التائبين بالمغفرة ووقاية السيات والتكفير من هذا الجنس كان
اصل التكفير الستر والتغطية وقد فرق بعض المتاخرين بينهما بان التكفير محو اثر الذنب
حتى كانه لم يكن والمغفرة تتضمن مع ذلك افضال الله على العبد واكرامه وفي هذا نظر وقد
يفسر بان مغفرة الذنوب للاعمال الصالحة تقلبها حسنات وتكفيرها بالمكفرات تمحوها فقط
ايضا نظر فانه قد صح ان الذنوب الموبقة يدخل النار بدل الحسنات فالمغفرة بعمل صالح
يكون كفارة لها اولى ويحتمل معنيين لخرين احدهما ان المغفرة لا تحصل الا مع عدم
العقوبة والمؤاخذة لانها وقاية شر الذنب بالكلية والتكفير قد يقع بعد العقوبة في الدنيا
كلها مكفرات للخطايا وهي عقوبات وكذلك العقوبة تقع مع المغفرة وبعدها ولذلك
الرحمة والثاني ان الكفارات من الاعمال ما جعلها الله محوا للذنوب المكفرة بها ويكون ذلك هو
ثوابها ليس لها ثواب غيره والغالب عليها ان تكون من جنس محالها هوى النفوس وتجشم المشقة
فيه كاجتناب الكبائر الذي جعله الله كفارة للصغاير واما الاعمال التي يكفر بها الذنوب فهي

بلغ مقابلة

عدا ذلك

عدا ذلك ويجتمع فيه المغفرة والثواب عليها كالذكر الذي يكتب به الحسنات ويمحى به السيات
وعلى هذا الوجه فيفرق بين الكفارات من الاعمال وغيرها واما تكفير الذنوب ومغفرتها
اذا اضيف ذلك الى الله فلا فرق بينهما وعلى الوجه الاول يكون بينهما فرق ايضا ويشهد لهذا الوجه الثاني
امران احدهما قول ابن عمر لما اعتق العبد الذي ضربه ليس لي فيه عتقه من الاجر شيء واستدل
بانه كفارة والثاني ان المصايب الدنيوية كلها كفارات للذنوب وقد قال كثير من الصحابة وغيرهم
من السلف انه لا ثواب فيها مع التكفير وان كان بعضهم قد خالف في ذلك وقد يقال فقد فسر الكفارات
في حديث المنام باسباغ الوضوء في المكروهات ونقل الاقدام الى الصلوات وقال من فعل ذلك عاش
بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وهذه كلها مع تكفيرها للسيات ترفع
الدرجات ويحصل عليها الثواب لانا نقول قد يجتمع في العمل الواحد شيئان يرفع باحدهما
الدرجات ويكفر بالاخر السيات فالوضوء نفسه يثاب عليه لكن اسباغه في شدة البرد من جنس
الهموم التي تحصل للنفوس في الدنيا فتكون كفارة في هذه الحال واما في غير هذه الحال فيغفر به
الخطايا كما يغفر بالذكر وغيره وكذلك المشي الى الجماعات هو قربة وطاعة ويثاب عليه ولكن ما
يحصل للنفس من المشقة والالم بالتعب والنصب هو كفارة وكذلك حبس النفس في المسجد
لانتظار الصلاة وقطعها عن مالوفاتها من الخروج الى المواضع التي تميل النفوس اليها اما لكسب
الدنيا او للتنزه من هذه الجهة مع لم النفس فيكون كفارة وقد جاء في الحديث ان احدى
خطوتي الماشي الى المسجد ترفع له درجة والاخرى تحط خطيئة وهذا يقوى ما ذكرناه وان
ما حصل به التكفير غير ما حصل به رفع الدرجات والله اعلم وعلى هذا فيجتمع في العمل
الواحد تكفير السيات ورفع الدرجات من وجهين ويوصف في كل حال بكلا الوصفين فلا تنافي
بين تسميته كفارة وبين الاخبار عنه باضاعفة الثواب او وصفه برفع الدرجات ولهذا قال
النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن
ما اجتنبت الكبائر فان في حبس النفس على المواظبة على الفرايض من مخالفة هواها ولعلها عما تميل اليه
ما يوجب ذلك كتكفير الصغاير وكذلك الشهادة في سبيل الله تكفر الذنوب بما يحصل لها من الالم
وترفع الدرجات بما اقترن بها من الاعمال الصالحة بالقلب والبدن فتبين بهذا ان بعض الاعمال
يجتمع فيها ما يوجب رفع الدرجات وتكفير السيات من جهتين ولا يكون بينهما منافاة وهذا ثابت
في الذنوب الصغاير بالدليل واما الكباير فقد تكفر بالشهادة مع حصول الاجر للشهيد لكن
الشهيد ذو الخطايا في رابع درجة من درجات الشهداء كذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من
حديث فضالة ابن عبيد خرجه الامام احمد والترمذي واما مغفرة الذنوب ببعض الاعمال مع
توفير اجرها وثوابها فقد دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد قيل ان تلك السيات تكتب حسنات
ايضا كما في حديث ابي مالك الاشعري الذي سبق ذكره وذكرنا ايضا عن بعض السلف انه تمحى بازاء
السيئة الواحدة ضعف واحد من اضعاف ثواب الحسنة ويبقى له تسع حسنات والظاهر ان هذا

مختص بالصغاير واما في الاخرة فيوازن بين الحسنات والسيات ويقتص بعضها من بعض
فمن رجحت حسناته على سيآته فقد نجا ودخل الجنة وسواء في هذا الصغاير والكباير
وهكذا من كانت له حسنات وعليه مظالم فاستوفى المظلومون حقوقهم من حسناته
وبقي له حسنة دخل بها الجنة قال ابن مسعود ان كان وليا لله تفضل له مثقال ذرة
فاعطاها الله له حتى يدخل الجنة وان كان شقيا قال الملك رب فنيت حسناته وبقي
له طالبون كثير قال خذوا من سياتهم فاضعفوها اليه ثم صكوا له صكا الى النار
اخرجه ابن ابي حاتم وغيره والمراد ان تفضيل مثقال الذرة من الحسنات انما هو
بفضل الله عز وجل لما عنه لحسنات المومن وبركته فيها وهكذا حال من كانت له
حسنات وسيات واراد الله رحمته فضل له من حسناته ما يدخله به الجنة وكله من
فضل الله ورحمته فانه لا يدخل احد الجنة الا بفضل الله ورحمته وخرج ابو نعيم باسناد
ضعيف عن علي مرفوعا اوحى الله الى نبي من انبيا بني اسرايل قل لاهل طاعتي من امتك لا
يتكلوا على اعمالهم فاني لا اناقش عبدا الحساب يوم القيمة اشا ان اعذبه الا اعذبته وقل لاهل
معصيتي من امتك لا يقنطوا من رحمتي فاني اغفر الذنب العظيم ولا ابالي ومصداق هذا قول النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الصحيح من توفر لحسابه عذب وفي رواية هلك والله اعلم والمسالة
الثانية ان الصغاير هل تجب التوبة منها كالكباير ام لا لانها تقع مكفرة باجتناب الكباير لقوله تعالى
ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما هذا اما اختلف الناس فيه
فمنهم من اوجب التوبة منها وهو قول اصحابنا وغيرهم من الفقها والمتكلمين وغيرهم وقد امر الله
بالتوبة عقيب ذكر الصغاير والكباير فقال تعالى قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن
الى قوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم تفلحون وامر بالتوبة من الصغاير بخصوصها
في قوله يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن
خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بيس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك
هم الظالمون ومن الناس من لم يوجب التوبة منها وحكى عن طايفة من المعتزلة ومن المتاخرين
من قال يجب احد امرين اما التوبة منها او الاتيان ببعض المكفرات للذنوب من الحسنات وحكى
ابن عطية في تفسيره في تكفير الصغاير بامتثال الفرايض واجتناب الكباير قولين احدهما وحكاه
عن جماعة من الفقها واهل الحديث انه يقطع بتكفيرها بذلك قطعا لظاهر الاية والحديث والثاني
وحكاه عن الاصوليين انه لا يقطع بذلك بل يحمل على غلبة الظن وقوة الرجا وهو في مشيئة الله عز وجل
اذ لو قطع بتكفيرها لكانت الصغاير في حكم المباح الذي لا تبعة فيه وذلك نقض لغرض الشريعة
قلت قد يقال لا يقطع بتكفيرها لان احاديث التكفير المطلقة بالاعمال جاءت مقيدة بتحسين
العمل كما ورد ذلك في الوضوء والصلاة وحينيذ فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب

التكفير

وقد خرج ابن جرير من رواية الحسن ان قوما اتوا عمر فقالوا ترى اشيا من كتاب الله لا يعمل بها
فقال لرجل منهم اقرات القران كله قال نعم قال فهل احصيته في نفسك قال اللهم لا قال
فهل احصيته في بصرك فهل احصيته في لفظك فهل احصيته في اثرك ثم تتبعهم حتى اتى على اخرهم
ثم قال ثكلتك عمر امته اتكلفونه ان يقيم الناس كتاب الله وقد علم ربنا انه سيكون لنا سيات قال
وتلا ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما وباسناده عن ابن سن
مالك قال لما مر ار مثل الذي بلغنا عن ربنا تعالى لم نخرج له عن كل اهل ومال لم سكت ثم قال والله
لما خلفنا ربنا اهون من ذلك لقد تجاوز لنا عما دون الكباير فما لنا ولها ثم تلا ان تجتنبوا
كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما وخرجه البزار في مسنده مرفوعا والموقوف
اصح وقد وصف الله المحسنين باجتناب الكباير فقال تعالى ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين
يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة وفي تفسير اللمم قولان احدهما
انه مقدمات الفواحش والفواحش كالزنا للمرود والقبلة وعن ابن عباس فوما دون الحدين وعذاب الاخرة
بالنار وحد الدنيا والثاني انه الالمام بشي من الفواحش والكباير مرة واحدة ثم يتوب منه وروي
عن ابن عباس وابي هريرة وروي عنه مرفوعا بالشك في رفعه قال اللمة من الزنا ثم يتوب فلا يعود
واللمة من شرب الخمر ثم يتوب فلا يعود واللمة من السرقة ثم يتوب فلا يعود ومن فسرها بهذا يقول
قال لا بد ان يتوب منه بخلاف من فسرها بالمقدمات فانه لم يشترط توبة والظاهر ان القولين
صحيحان وان كلا منهما مراد من الاية وحينيذ فالحسن هو من ياتي بكبيرة الا نادرا ثم يتوب منها
ومن اذا اتى بصغيرة كانت مغمورة في حسناته المكفرة لها ولا بد ان لا يكون مصرا عليها كما قال تعالى
ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وروي عن ابن عباس انه قال لا صغيرة مع اصرار ولا كبيرة مع
استغفار وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة واذا صارت الصغاير كباير بالمداومة عليها فلا بد
للمحسنين من اجتناب المداومة على الصغاير حتى يكونوا مجتنبين لكباير الاثم والفواحش وقال
الله عز وجل وما عند الله خير وابقى للذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون والذين يجتنبون كباير الاثم
والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلوة وامرهم شورى
بينهم ومما رزقناهم ينفقون والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وجزا سيية سيية مثلها
فمن عفا واصلح فاجره على الله فهذه الايات تضمنت وصف المومنين بقيامهم بما اوجب الله عليهم
من الايمان والتوكل واقام الصلاة والانفاق ممارزقهم والاستجابة لله في جميع طاعته ومع هذا فهم
مجتنبون كباير الاثم والفواحش فهذا هو تحقيق التقوى ووصفهم في معاملتهم للخلق بالمغفرة
عند الغضب وندبهم الى العفو والاصلاح واما قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون

فليس منافي العفو فان الانتصار يكون باظهار القدرة على الانتقام ثم يقع العفو بعد ذلك فيكون اتم
واكمل **قال** النخعي في هذه الاية كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا **وقال** مجاهد
كانوا يكرهون للمؤمن ان يذل نفسه فيجترئ عليه الفساق فالمؤمن اذا بغي عليه يظهر القدرة
على الانتقام ثم يعفو بعد ذلك وقد جرى مثل هذا لكثير من السلف منهم قتادة فهذه
الايات تتضمن جميع ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ فانها تضمنت اصول خصال التقوى
بفعل الواجبات والانتهاء عن كبائر المحرمات ومعاملة الخلق بالاحسان والعفو ولازم هذا انه
ان وقع منهم شيء من الاثم من غير الكبائر والفواحش يكون مغمورا بخصال التقوى المقتضية لتكفير
ونحوها واما الايات التي في سورة ال عمران فوصف الله فيها المتقين بالاحسان الى الخلق والانفاق
من الفواحش وظلم النفس وعدم الاصرار على ذلك وهذا هو الاكمل وهو احد اثنتين والاستغفار
عقيب كل ذنب من الذنوب صغيرا كان او كبيرا كما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بذلك معاذا
وقد ذكرناه فيما سبق وانما بسطنا القول في هذا لان حاجة الخلق اليه شديدة وكل احد يحتاج
معرفة هذا ثم الى العمل بمقتضاه والله الموفق والمعين **وقوله** صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة
الحسنة تمحها ظاهره ان السيئات تمحى بالحسنات وقد تقدم ذكر الاثار التي فيها ان السيئة تمحى من
صحف الملكية بالحسنة اذا عملت بعدها **قال** عطية العوفي بلغني انه من بكى على خطيئته
محيت عنه وكتبت له حسنة **وعن** عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها
فاستغفر الله عز وجل لم تحبسها شيء حتى تمحوها عند الرحمن **وقال** بشر بن الحارث بلغني
عن الفضيل بن عياض قال تكاثر النهار بمحو اذنوب للعلانية وتكاثر الليل بمحو اذنوب السر
وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات الحديث
وقالت طائفة لا تمحى الذنوب من صحائف الاعمال بتوبة ولا غيرها بل لا بد ان يوقف عليها صاحبها
ويقرأوها يوم القيمة واستدلوا بقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه
ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وفي الاستدلال
بهذه الاية نظر لانها انما ذكر فيها حال المجرمين وهم اهل الجرائم والذنوب العظيمة فلا يدخل
فيهم المؤمنون التائبون من ذنوبهم او المغمورة ذنوبهم بحسناتهم واظهر من هذا الاستدلال
قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد ذكر بعض المفسرين
ان هذا القول هو الصحيح عند المحققين وقد روي هذا القول عن الحسن البصري وبلال
ابن سعد الدمشقي **قال** الحسن في العبد يذنب ثم يتوب ويستغفر يغفر له ولكن لا بد من
كتابة دون ان يقصه عليه ثم بكى الحسن بكاء شديدا وقال لو لم نبك الا لحياء من ذلك
المقام لكان ينبغي لنا ان نبكي **وقال** بلال بن سعيد ان الله يغفر الذنوب ولكن لا يمحو ها من الصحف

حتى يوقفه

حتى يوقفه عليها يوم القيمة وان تاب **وقال** ابو هريرة يدني الله العبد يوم القيمة يضع عليه
كنفه فيستره من الخلايق كلها ويرفع اليه كتابه في ذلك فيقول اقرأ يا ابن ادم كتابك فيقرأ
فيمر بالحسنة فيبيض لها وجهه ويسر بها قلبه فيقول الله اتعرف يا عبدي فيقول نعم
فيقول اي قد غفرتها لك فيسجد فيقول ارفع راسك وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود
لها وجهه ويوجل منها قلبه وتر تعد منها فرائصه ويأخذه من الحياء من ربه ما لا يعلمه
غيره فيقول اتعرف منها عبدي فيقول نعم يا رب فيقول اني قد غفرتها لك فيسجد
فلا يرى الخلايق منه الا السجود حتى ينادي بعضهم بعضا طوبى لهذا العبد الذي لم
يعص الله قط ولا يدرون ما قد لقي فيما بينه وبين ربه عز وجل مما قد وقفه عليه
وقال ابو عثمان النهدي عن سلمان يعطى الرجل صحيفته يوم القيمة فيقرأ اعلاها فاذا
فاذا سيأته فاذا كاد يسوء ظنه نظر في اسفلها فاذا حسناته ثم نظر في اعلاها فاذا هي
قد بدلت حسنات **وروى** عن ابي عثمان عن ابن مسعود وعن ابي عثمان من قوله وهو اصح
وروى ابن ابي حاتم باسناده وعن بعض اصحاب معاذ ابن جبل قال يدخل اهل الجنة الجنة على
اربعة اصناف المتقين ثم الشاكرين ثم الخائفين ثم اصحاب اليمين فقيل لم سموا اصحاب اليمين
قال لانهم عملوا الحسنات والسيات فاعطوا كتبهم بايمانهم فقرأوا سيأتهم حرفا حرفا فقالوا يا
ربنا هذه سيأتنا فاين حسناتنا فعند ذلك محى الله السيات وجعلها حسنات فعند ذلك
قالوا هاؤم اقرؤا كتابيه فهم اكثر اهل الجنة واهل هذا القول قد يحملون احاديث محو
السيات بالحسنات على محو عفو باتها دون محو كتابتها من الصحف والله اعلم **وقوله** صلى الله
عليه وسلم وخالق الناس بخلق حسن هذا من خصال التقوى ولا تتم التقوى الا به وانما افرده
بالذكر للحاجة الى بيانه فان كثيرا من الناس يظن ان التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق
عباده فنص له على الامر باحسان العشرة للناس فانه كان قد بعثه الى اليمن يعلمهم
ويفقههم ويقضي بينهم ومن كان كذلك فانه يحتاج الى مخالقة الناس بخلق حسن مما لا يحتاج
اليه غيره مما لا حاجة للناس به ولا بخالطهم وكثيرا ما يغلب على من يعتني بالقيام بحقوق الله
والاكباب على محبته وخشيته وطاعته اهمال حقوق العباد بالكلية او التقصير فيها والجمع
بين القيام بحقوق الله وحقوق عباده عزيز جدا لا يقوى عليه الا الاكمل من الانبياء
والصديقين **وقال** الحارث المحاسبي ثلاثة اشياء عزيزة او معدومة حسن الوجه مع الصيانة
وحسن الخلق مع الديانة وحسن الاخاء مع الامانة **وقال** بعض السلف جلس ابو درداء
اللام خاليا فقال اللهم رجل مالي اراك خاليا قال هجرت الناس وبك يا رب العالمين قال يا داود

الا ادلك على ما تستبقي به وجوه الناس وتبلغ فيه رضا خالق الناس باخلاقهم واحجز
الايمان بيني وبينك وقد عد الله في كتابه مخالفة الناس بخلق حسن من خصال التقوى
بل جعل ذلك في قوله اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين
الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين وروى ابن ابي الدنيا باسناده عن سعيد
المقبري قال بلغنا ان رجلا جاء الى عيسى ابن مريم عليه السلام فقال يا معلم الخير كيف اكون تقيا
لله عز وجل كما ينبغي قال يسير من الامر تحب الله في قلبك كله وتعمل بكل حق وقول
ما استطعت وترحم ابن جنسك كما ترحم نفسك قال من ابن جنسي يا معلم الخير قال ولد ادم
كلهم وما لا تحب ان يوتى اليك فلا تاته الى احد وانت تقي لله عز وجل كما ينبغي له وقد جعل
النبي صلى الله عليه وسلم حسن الخلق اكمل خصال الايمان كما خرج الامام احمد وابو داود من حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخرجه محمد بن نصر
المروزي وزاد فيه وان المرء ليكون مومنا وان خلقه سيء فينقص ذلك من ايمانه وخرج
الامام احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة من حديث اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله ما
افضل ما اعطي المرء المسلم قال الخلق الحسن واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان صاحب الخلق الحسن
يبلغ بخلقه درجة الصائم القائم ليلا يشغل المربي التقوى عن حسن الخلق بالصوم والصلاة
ويظن ان ذلك يقطعه عن فضلها وخرج الامام احمد وابو داود من حديث عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان المومن ليدرك بحسن خلقه درجات القائم القايم واخبر ان حسن الخلق
اثقل ما يوضع في الميزان وان صاحبه احب الناس الى الله عز وجل واقربهم من النبيين مجلسا
وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من شيء يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة الصوم
والصلاة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا اخبركم باحبكم الي وادناكم مني مجلسا يوم القيمة قالوا بلى قال احسنكم خلقا وقد
سبق حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق
وخرج ابو داود من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا زعيم ببيت في اعلى الجنة
لمن حسن خلقه وخرجه الترمذي وابن ماجه بمعناه من حديث انس وقد روي عن السلف
تفسير حسن الخلق فعن الحسن قال حسن الخلق الكرم والبذل والاحتمال وعن الشعبي قال الحسن
الخلق البذلة والعطية والبشر الحسن وكان الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال هو بسط الوجه
وبذل المعروف وكف الاذى وسئل سلام ابن ابي مطيع عن حسن الخلق فانشد

تراه اذا ما جئته متهللا ... كانك تعطيه الذي انت سائله

وقال

وقال الامام احمد حسن الخلق ان لا تغضب وان لا تحقد وعنه انه قال حسن الخلق ان تحتمل
ما يكون من الناس وقال اسحق بن راهويه هو بسط الوجه وان لا يغضب ونحو ذلك قال
محمد بن نصر وقال بعض اهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله واظهار الطلاقة والبشر للمبتدع
والفاجر والعفو عن الزلاين والتاديب واقامة حد وكف الاذى عن كل مسلم او معاهد لا لغير
منكر الا اذا اخذ لمظلمة للمظلوم من غير تعد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ ابن انس
الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح
عن من شتمك وخرج الحاكم من حديث عقبة بن عامر الجهني قال قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا عقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والاخرة تصل من قطعك وتعطي من حرمك
وتعفو عمن ظلمك وخرج الطبراني من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على
اكرم اخلاق اهل الدنيا والاخرة ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك

الحديث التاسع عشر

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك
اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشيء
لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك وان اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله
عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وفي رواية غير
الترمذي احفظ الله تجده امامك تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم ان ما اخطاك
لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطيك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب
وان مع العسر يسرا هذا الحديث خرجه الترمذي من رواية حنش الصنعاني عن ابن عباس
وخرجه الامام احمد من حديث حنش ايضا مع اسناد بن منقطعين ولم يميز لفظ بعضها من
بعض ولفظ حديثه يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فقال احفظ الله
يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله
واذا استعنت فاستعن بالله قد جف القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم جميعا ارادوا ان ينفعوك
بشيء لم يقضه الله لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه
واعلم ان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر
يسرا وهذا اللفظ اتم من اللفظ الذي ذكره الشيخ رحمه الله وعزاه الى غير الترمذي واللفظ الذي
ذكره الشيخ رواه عبد بن حميد في مسنده باسناد ضعيف عن عطاء عن ابن عباس وكذلك عزاه
ابن الصلاح في الاحاديث الكلية التي هي اصل الاربعين الشيخ رحمه الله الى عبد بن حميد وغيره
وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي وموكاه عكرمة
وعطاء ابن ابي رباح وعمرو بن دينار وعبيد الله بن عبد الله وعمر مولى غفرة وابن ابي مليكة

وغيرهم واصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي كما قاله ابن مندة وغيره
وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه وصى ابن عباس بهذه الوصية من حديث علي بن ابي طالب
وابي سعيد وسهل بن سعد وعبد الله بن جعفر وفي اسانيدها كلها ضعف وذكر
العقيلي ان اسانيد الحديث كلها لينة وبعضها اصلح من بعض وبكل حال فطريق حنش التي
خرجها الترمذي حسنة بجيدة وهذا الحديث تضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من اهم
امور الدين حتى قال بعض العلماء تدبرت هذا الحديث فادهشني وكدت اطيش فواسفا
من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه فكلت وقد افردت لشرحه جزءا كبيرا اوخى
نذكرها هنا مقاصده على وجه الاختصار ان شاء الله تعالى فقوله صلى الله عليه وسلم احفظ يعني
احفظ حدوده وحقوقه واوامره ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف عند اوامره
بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده فلا يتجاوزها امر به واذن فيه الى ما
نهى عنه فمن فعل ذلك فهو من الحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في كتابه وقال عز وجل
هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ من خشي الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب وفسر الحفيظ بها
بالحافظ لاوامر الله وبالحافظ لذنوبه ليتوب منها ومن اعظم ما يجب حفظه من اوامر الله الصلاة
وقد امر الله بالمحافظة عليها فقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ومدح الحافظين
عليها بقوله والذين هم على صلواتهم يحافظون وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حافظ عليها كان له
عند الله عهد ان يدخله الجنة وفي حديث اخر من حافظ عليهن كن له نورا وبرهانا ونجاة
يوم القيمة وكذلك الطهارة فانها مفتاح الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء
الا مومن ومما يومر بحفظه الايمان قال الله عز وجل واحفظوا ايمانكم فان الايمان ينفع الناس
فيها كثيرا ويهمل كثير منهم ما يجب بها فلا يحفظه ولا يلتزمه ومن ذلك حفظ الراس والبطن كما
في حديث ابن مسعود المرفوع الا استحيا من الله حق الحياء ان يحفظ الراس وما وعى والبطن
البطن وما حوى خرجه الامام احمد والترمذي وحفظ الراس وما وعى يدخل فيه حفظ السمع
والبصر واللسان من المحرمات وحفظ البطن وما حوى يتضمن حفظ القلب عن الاصرار على المحرم
قال الله عز وجل واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وقد جمع الله ذلك في قوله ان السمع
والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا يتضمن ايضا حفظ البطن من ادخال الحرام
اليه من المآكل والمشارب ومن اعظم ما يجب حفظه من نواهي الله عز وجل اللسان والفرج وفي
حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين لحييه وما بين رجليه دخل الجنة خرجه
الحاكم وخرج الامام احمد من حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين
فقميه وفرجه دخل الجنة وامر الله بحفظ الفروج ومدح الحافظين لها فقال تعالى قل للمومنين
يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا

والذاكرات

وتعلق بكل جزء موجود عندنا من مسائل
تبلغ عددها الى ثمانى عشرة

والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وقال تعالى قد افلح المومنون الذين هم في صلاتهم
الى قوله والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين
وقال ابو ادريس الخولاني اول ما اوصى الله به ادم عند اهباطه الى الارض حفظ فرجه وقال
لتضعه الا في حلال قوله صلى الله عليه وسلم يحفظك يعني ان من حفظ حدود الله ورعى
حقوقه حفظه الله فان الجزاء من جنس العمل كما قال تعالى واوفوا بعهدي اوف بعهدكم
وقال اذكروني اذكركم وقال ان تنصروا الله ينصركم وحفظ الله لعبده يدخل فيه نوعان
احدهما حفظه له في مصالح دنياه كحفظه في بدنه وولده واهله وماله قال الله عز وجل
عقب جمل له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله قال ابن عباس هم الملئكة
يحفظونه بامر الله فاذا جاء القدر خلوا عنه وقال علي رضي الله عنه ان مع كل رجل ملكين
يحفظانه مما لم يقدر فاذا جاء القدر خليا بينه وبينه وان الاجل جنة حصينة وقال
مجاهد ما من عبد الا له ملك يحفظه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام فما من شئ ياتيه
بليل او نهار الا قال وراءك الا شيئا اذن الله فيه فيصيبه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي من
حديث ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم
اني اسالك العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسالك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي
اللهم استر عوراتي وامن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن
فوقي واعوذ بك ان اغتال من تحتي ومن حفظ الله في صباه وقوته حفظه الله في كبره وضعف قوته
ومتعه بسمعه وبصره وحواسه وقوته وعقله كان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو يتمتع بقوته
وعقله فوثب يوما وثبة شديدة فعوتب في ذلك فقال هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في
الصغر فحفظها الله علينا في الكبر وعكس هذا ان بعض السلف مر بشيخ يسال الناس فقال ان هذا
ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره ومن حفظ الله العبد بصلاحه بعد موته في ذريته كما قيل في
قوله تعالى وكان ابوهما صالحا انهما حفظا بصلاح ابيهما قال سعد ابن المسيب كانه كان بيني وبين
صلاتي من اجلك رجحان احفظ فيك ثم تلا هذه الاية وكان ابوهما صالحا وقال عمر ابن عبد العزيز
ما من مومن يموت الا حفظه الله في عقبه وعقب عقبه وقال ابن المنكدر ان الله ليحفظ بالرجل
الصالح ولده وولد ولده والدويرات التي حوله فما يزالون في حفظ الله وستره وقيل كان الجد
مشتغلا بطاعة الله فان الله يحفظه في تلك الحال وفي مسند الامام احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كانت امراة في بيت فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزا وصيتها كانت
تنتج بها قال فقدمت عنزا لها وصيتها فقالت يارب انك ضمنت لمن خرج في سبيلك ان تحفظ
علي واني فقدت عنزا من غنمي وصيتي واني انشدك عنزي وصيتي قال وجعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يذكر شدة مناشدة الناس بها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنزها

بليل من بليل

ومثلها وصيصيتها والصيصية هي الضفيرة التي يغزل بها وينسج لمن حفظ الله حفظه الله
من كل اذى **قال** بعض السلف من اتقى الله فقد حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه
والله الغني عنه **ومن** عجيب حفظ الله لمن حفظه ان يجعل الحيوانات الموذية بالطبع
حافظة له من الاذى كما جرى لسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كبر به المركب وخرج
الى جزيرة فرأى الاسد فجعل يمشي معه حتى دله على الطريق فلما اوقعه عليها جعل يهمهم
كانه يودعه ثم رجع عنه **وذكر** ابرهيم ابن ادهم انه بات في بستان وعنده حية في فم الحائط
ترجس فما زالت تدب عنه حتى استيقظ وعكس هذا ان من ضيع الله ضيعه الله فضاع بين
خلقه حتى يدخل عليه الضرر والاذى ممن كان يرجو امنه من اهله وغيرهم كما قال بعض
السلف اني لاعصي الله فاعرف ذلك في خلق خادمي ودابتي **النوع الثاني** من الحفظ وهو
اشرف النوعين حفظ للعبد في دينه وايمانه فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة ومن
الشهوات المحرمة وبحفظ عليه دينه عند موته فيتوفاه على الايمان **قال** بعض السلف
اذا حضر الرجل الموت بقال الملك ثم راسه قال أجد في راسه القرآن قال ثم قلبه قال أجد
في قلبه الصيام قال ثم قد مسك القيام قال حفظ نفسه فحفظه الله **وفي** الصحيحين عن البراء بن
عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امره ان يقول عند منامه ان قبضت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها بما تحفظ **وفي** حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه ان يقول اللهم احفظني بالاسلام
قائما واحفظني بالاسلام قاعدا واحفظني بالاسلام راقدا ولا تطع في عدوا ولا حاسدا اخرجه
ابن حبان صحيحه **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يودع من اراد سفرا فيقول استودع الله
دينك وامانتك وخواتيم عملك وكان يقول ان الله اذا استودع شيأ حفظه خرجه الطبراني
وغيره وفي الجملة فالله عز وجل يحفظ على المؤمن الحافظ لحدوده دينه ويحول بينه وبين ما يفسد
عليه دينه بانواع من الحفظ وقد لا يشعر العبد ببعضها وقد يكون كارها له كما قال في حق
يوسف عليه السلام كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين **قال** ابن عباس في
قوله تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول بين المؤمن وبين المعصية التي تخرجه الى النار
وقال الحسن وذكر اهل المعاصي هانوا عليه فعصوه ولو عز وا عليه لعصمهم **وقال** ابن مسعود
ان العبد ليهم بالامر من التجارة والامارة حتى ييسر له فينظر الله اليه فيقول للملك اصرفوه عنه
فاني ان يسرته له ادخلته النار فيصرفه الله عنه فيظل يتطير يقول سبقني فلان ذهبا في فلان
وما هو الا فضل الله عز وجل **ومن** فرج **الطبراني** من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله عز وجل ان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر ولو بسطت عليه لافسده ذلك وان من
عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنا ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح
ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو اصححته

قال أجد في قلبه كذا

من عبادك الصالحين

كافسده

لافسده ذلك وان من عبادي من يطلب بابا من العبادة فاكفه عنه لكيلا يدخله العجب فاكفه عن
عبادي بعلمي بما في قلوبهم انه عليم خبير **وقوله** صلى الله عليه وسلم احفظ الله تجده تجاهك وفي
رواية امامك معناه ان من حفظ حدود الله رعى حقوقه وجد الله معه في كل احواله حيث توجه
يحوطه ويحفظه وينصره ويوفقه ويسدده فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون
قال قتادة من يتق الله يكن الله معه ومن يكن الله معه فمعه الفئة التي لا تغلب والحارس الذي
لا ينام والهادي الذي لا يضل **كتب** بعض السلف الى اخ له اما بعد فان الله معك فمن تخاف وان
كان عليك فمن ترجو وهذه المعية الخاصة هي المذكورة في قوله تعالى لموسى وهرون لا تخافا اني
معكما اسمع وارى وقول موسى ان معي ربي سيهدين وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر وهما
في الغار ما ظنك باثنين الله ثالثهما فهذه المعية الخاصة تقتضي النصر والتاييد والحفظ والاعانة
بخلاف المعية العامة المذكورة في قوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو
سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا **وقوله** ولا يستخفون من الله وهو معهم
اذ يبيتون ما لا يرضى من القول فان هذه المعية تقتضي علمه واطلاعه ومراقبته لاعمالهم فهي مقتضية
لتحويف العباد منه وللمعية الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطته ونصره فمن حفظ الله رعى
حقوقه وجده امامه ونجاهه على كل حال فاستانس به واستغنى عن خلقه كما في حديث افضل
الايمان ان يعلم العبد ان الله معه حيثما كان وقد سبق **وقد روي** عن بنان الحمال انه دخل
البرية وحده على طريق فقال فاستوحش فهتف به هاتف لم تستوحش اليس معك الله جل
بعضهم لا استوحش وجل فقال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني وقيل لاخر
تراك وحدك فقال من يكن الله معه كيف يكون وحده وقيل لاخر ايما معك مونس قال بلى
قيل له اين هو قال امامي ومعي وخلفي وعن يميني وعن شمالي وفوقي وكان الشبلي ينشد

اذا خن ادلجنا وانت امامنا ٭ كفى لمطايانا بذكراك هاديا

وقوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة في الرخاء يعرفك في الشدة يعني ان العبد اذا
اتقى الله وحفظ حدوده ورعى حقوقه في حال رخائه فقد تعرف بذلك الى الله وصار بينه وبين
ربه معرفة خاصة يعرفه ربه في الشدة ورعى له تعرفه اليه في الرخاء فجاءه من الله ايام المحنة
وهذه معرفة خاصة تقتضي قرب العبد من ربه ومحبته له واجابته لدعائه فمعرفة العبد
لربه نوعان احدهما المعرفة العامة وهي معرفة الاقرار به والتصديق والايمان وهذه عامة المؤمنين
والثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانقطاع اليه والانس به والطمانينة بذكره
والحياء منه والهيبة له وهذه المعرفة الخاصة هي التي يدور حولها العارفون كما قال بعضهم مساكين
اهل الدنيا خرجوا منها وما ذاقوا اطيب ما فيها قيل له وما هو قال معرفة الله عز وجل **وقال** احمد

ابن عاصم الانطاكي احب ان لا اموت حتى اعرف مولاي وليس معرفة الاقرار به ولكن
المعرفة التي اذا عرفته استحييت منه ومعرفة الله لعبده ايضا نوعان معرفة
عامة وهي علمه سبحانه بعباده واطلاعه على ما اسروه وما اعلنوه كما قال ولقد خلقنا
الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض واذ انتم اجنة
في بطون امهاتكم والثاني معرفة خاصة وهي تقتضي محبته لعبده وتقريبه اليه
واجابة دعائه وانجاءه من الشدائد وهي المشار اليها بقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن
ربه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي
يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وبي يسمع
لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه وفي رواية ان دعاني لاجيبنه ولما هرب الحسن
من الحجاج دخل الى بيت حبيب ابي محمد فقال له حبيب يا ابا سعيد ليس بينك وبين ربك
ما تدعوه فيسترك من هو لا ادخل البيت فدخل ودخل الشرط اثره فلم يروه فذكر ذلك
للحجاج فقال بل كان في البيت الا ان اسطمس اعينهم فلم يروه واجتمع الفضيل ابن
عياض بشعوانة العابدة فسألها الدعاء فقالت يا فضيل وما ينبئك وما ينبئه ما ان دعوته
لجائل فغشي على الفضيل وقيل لمعروف الذي يهتجك الى الانقطاع والعبادة
وذكر الموت والبرزخ والجنة والنار فقال معروف ان ملكا هذا كله بيده ان كانت
بينك وبينه معرفة كفاك جميع هذا وفي الجملة من تعاهد الله بالتقوى والطاعة في حال
رخائه عامله الله باللطف والاعانة في حال شدته وخرج الترمذي من حديث ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في
الرخاء وخرج ابن ابي حاتم وغيره من رواية يزيد الرقاشي عن انس يرفعه ان يونس عليه
السلام لما دعا في بطن الحوت قالت الملكة يا رب هذا صوت معروف من بلاد غريبة
فقال الله عز وجل اما تعرفون ذلك قالوا ومن هو قال عبدي يونس قالوا عبدك يونس
الذي لم يزل يرفع له عمل متقبل ودعوة مستجابة قال نعم قالوا يا رب افلا ترحموا ما كان
يصنع في الرخاء فتنجيه من البلاء قال بلى فامر الحوت فطرحه بالعراء وقال الضحاك
ابن قيس اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة ان يونس عليه السلام كان يذكر الله تعالى فلما
وقع في بطن الحوت قال الله عز وجل فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم
يبعثون وان فرعون كان طاغيا ناسيا لذكر الله تعالى فلما ادركه الغرق قال آمنت قال الله
الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وقال سلمان الفارسي اذا كان الرجل دعاء
في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله فقال قالت الملكة صوت معروف فتشفعوا له واذا كان

ليس بدعاء في السراء فنزلت به ضراء فدعا الله قالت الملكة صوت ليس بمعروف فلا يشفعون له
وقال رجل لابي الدرداء اوصني فقال اذكر الله في الرخاء يذكرك في الشدة وعنه انه قال ادع الله في يوم سرائك لعله ان يستجيب لك في يوم ضرائك واعظم الشدائد
التي تنزل بالعبد في الدنيا الموت وما بعده اشد منه ان لم يكن مصير العبد الى خير فالواجب
على المؤمن الاستعداد للموت وما بعده في حال الصحة بالتقوى والاعمال الصالحة قال الله عز وجل
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون ولا
تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون فمن ذكر الله تعالى في حال صحته
ورخائه واستعد حينئذ للقاء الله بالموت وما بعده ذكر الله عند هذه الشدائد فكان معه
منها ولطف به واعانه وتولاه وثبته على التوحيد فلقيه وهو عنه راض ومن نسي الله في حال
صحته ورخائه ولم يستعد حينئذ للقاء به نسيه الله في هذه الشدائد بمعنى انه اعرض عنه
واهمله فاذا نزل الموت بالمؤمن المستعد له احسن الظن بربه وجاءه البشير من الله فاحب
لقاء الله واحب الله لقاءه والفاجر بعكس ذلك وحينئذ يفرح المؤمن ويستبشر عاقبة ما هو
قادم عليه وينوح المفرط ويقول يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله قال ابو عبد الرحمن السلمي
قبل موته كيف لا ارجو ربي وقد صمت له ثمانين رمضان وقال ابو بكر بن عياش لابنه عند
موته اترى الله يضيع لا يلك اربعين سنة يختم القرآن كل يوم وختم آدم ابن ابي اياس القرآن وهو
مسجى للموت ثم قال يحبني لك لا رفقت بي في هذا اللصع كنت اولى لك لهذا اليوم كنت اخوف
كالله الا الله ثم قضى وقال احنضر زكريا ابن عدي رفع يديه وقال اللهم اني اليك لمشتاق وقال
عبد الصمد الزاهد عند موته سيدي لهذه الساعة خبأتك ولهذا اليوم اقتنيتك حق حسن
ظني بك وقال قتادة في قول الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا قال من كل كرب عند الموت
وقال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية فتجيده من كل كرب في الدنيا والآخرة وقال زيد ابن
اسلم في قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الآية قال يبشرونه بذلك
عند موته وفي قبره ويوم يبعث فانه لفي الجنة وما ذهب فرح البشارة من قلبه وقال ثابت البناني
في هذه الآية بلغنا ان المؤمن حيث يبعثه الله من قبره يتلقاه ملكاه اللذان كانا معه في الدنيا
فيقولان له لا تخف ولا تحزن فيومن الله خوفه ويقر الله عينه فما من عظيمة تغشى الناس يوم
القيامة الا هي للمؤمن قرة عين لما هداه الله ولما كان يعمل في الدنيا قوله صلى الله عليه وسلم اذا
سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله هذا مستنبط من قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين
فان السؤال لله هو دعاؤه والرغبة اليه والدعاء هو العبادة كذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث
النعمان ابن بشير وتلا قوله تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم خرجه احمد وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه وخرج الترمذي من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء مخ العبادة فيتضمن

هذا الكلام ان يسأل الله عز وجل ولا يسأل غيره وان يستعان بالله دون غيره فاما السؤال فقد
امر الله عباده فقال واسألوا الله من فضله وفي الترمذي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم
سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسأل وفيه ايضا عن ابي هريرة مرفوعا من لم يسأل الله
يغضب عليه وفي حديث آخر ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله اذا
انقطع وفي النهي عن مسألة المخلوق فيه احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم
جماعة من اصحابه على ان لا يسألوا الناس شيئا منهم ابو بكر الصديق وابو ذر وثوبان وكان
احدهم يسقط سوطه او خطام ناقته فلا يسأل احدا ان يناوله اياه وفي صحيح ابن ابي الدنيا
من حديث ابي عبيدة ابن عبد الله بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان بني فلان اغاروا علي فذهبوا بابني وابلي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان آل
محمد كذا وكذا بيت ما لهم مد من طعام او صاع فسأل الله عز وجل فرجع الى امرأته فقالت ما
قال لك فاخبرها فقالت نعم ما رد عليك فما لبث ان رد الله عليه ابنه وابله او فوق ما كانت فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فصعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه وامر الناس
بمسألة الله عز وجل والرغبة اليه وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا
يحتسب وقد جاء في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول هل من داع
فاستجيب له هل من سائل فاعطيه سؤله هل من مستغفر فاغفر له وخرج المحاملي وغيره
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى من ذا الذي دعاني فلم
اجبه وسألني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له وانا ارحم الراحمين واعلم ان سؤال الله
عز وجل دون خلقه هو المتعين لان السؤال فيه اظهار الذل من السايل والمسكنة والحاجة
والافتقار وفيه الاعتراف بقدرة المسؤل على دفع هذا الضرر ونيل المطلوب وجلب
الخير ودفع الضار ولا يصلح الذل والافتقار الا لله وحده لانه حقيقة العبادة وكان الامام
احمد يدعو ويقول اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصنه عن المسألة لغيرك ولا
يقدر على كشف الضر وجلب النفع سواه كما قال وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان
يردك بخير فلا راد لفضله وقال ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل
له من بعده والله سبحانه يحب ان يسأل ويرغب اليه في الحوائج ويلح في سؤاله ودعائه
ويغضب على من لا يسأله ويستحي من عباده سؤاله وهو قادر على اعطاء خلقه كلهم
سؤلهم من غير ان ينقص من ملكه شيا والمخلوق بخلاف ذلك كله يكره ان يسأل ويحب ان
لا يسأل لعجزه وفقره وحاجته ولهذا قال وهب ابن منبه لرجل كان يأتي الملوك ويحك
تأتي من يغلق عنك بابه ويظهر لك فقره ويتوارى عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه
بنصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه ويقول لك ادعني استجب لك وقال طاوس لعطاء

بلغ مقابله

ايا كان تطلب حوائجك الى من اغلق دونك بابه ونصب دونها حجابه وعليك من بابه مفتوح الى يوم
القيمة امرك ان تسأله ووعدك ان يجيبك واما الاستعانة بالله عز وجل دون غيره من الخلق فان
العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله
عز وجل فمن اعانه الله فهو المعان ومن خذله فهو المخذول وهذا تحقيق معنى قول لا حول
ولا قوة الا بالله فان المعنى لا تحول للعبد من حال الى حال ولا قوة له على ذلك الا بالله وهذه كلمة عظيمة
وهي كنز من كنوز الجنة فالعبد محتاج الى الاستعانة بالله في فعل المأمورات وترك المحظورات والصبر على
المقدورات كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من اهوال البرزخ ويوم القيمة ولا يقدر على الاعانة على ذلك
الا الله عز وجل فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله اعانه وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره وكله الله الى من
استعان به فصار مخذولا وكتب الحسن الى عمر ابن عبد العزيز لا تستعن بغير الله فيكلك الله اليه
ومن كلام بعض السلف يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك عجبت لمن يعرفك كيف يستعين
بغيرك قوله صلى الله عليه وسلم جف القلم بما هو كائن وفي رواية اخرى رفعت الاقلام وجفت
الصحف هو كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من امر بعيد فان الكتاب اذا فرغ من
كتابته ورفعت الاقلام عنه وطال عهده فقد رفعت عنه الاقلام وجفت الاقلام التي كتب بها من
مدادها وجفت الصحيفة التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها وهذا من احسن الكنايات وابلغها
وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثيرة على مثل هذا المعنى قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة
في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير وفي صحيح مسلم
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب مقادير الخلائق قبل ان يخلق
السموات والارض بخمسين الف سنة وفيه ايضا عن جابر ان رجلا قال يا رسول الله ففيم العمل اليوم
ايما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما يستقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به
المقادير قال ففيم العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وخرج الامام احمد وابو داود
والترمذي من حديث عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما خلق الله القلم ثم
قال اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيمة والاحاديث في المعنى كثيرة يطول ذكرها
قوله صلى الله عليه وسلم فلو ان الخلق جميعا اراد وا ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك بشيء لم يقدروا عليه وان
اراد وا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه هذه رواية الامام احمد ورواية الترمذي بهذا
المعنى والمراد ان ما يصيب العبد في دنياه مما يضره او ينفعه فكله مقدر عليه وما يصيب العبد الا ما
كتب له من ذلك في الكتاب السابق ولو اجتهد الخلق على ذلك كلهم جميعا وقد دل القرآن على مثل هذا
في قوله عز وجل قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا وقوله ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في
كتاب وقوله قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وخرج الامام احمد من

حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل شئ حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الايمان حتى
يعلم
ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه **وخرج** ابو داود وابن ماجه من
حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك **واعلم** ان مدار جميع هذه الوصية على هذا
الاصل وما ذكر قبله وبعده فهو مفرع عليه راجع اليه فان العبد اذا علم انه لن يصيبه
الا ما كتب الله له من خير وشر ونفع وضر وان اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور غير مفيد
البتة علم حينئذ ان الله وحده هو الضار النافع المعطي المانع فاوجب ذلك للعبد توحيده به
عز وجل وافراده بالطاعة وحفظ حدوده فان العبد انما يقصد بعبادته جلب المنافع ودفع
المضار ولهذا ذم الله من يعبد من لا ينفع ولا يضر ولا يغني عن عباده شيأ فمن علم انما ينفع
ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع غير الله اوجب ذلك افراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال
والتضرع والدعاء وتقديم طاعته على طاعة الخلق جميعا وان يتقي سخطه ولو كان فيه سخط
الخلق جميعا وافراده بالاستعانة به والسؤال له واخلاص الدعاء له في حال الشدة وحال الرخاء
بخلاف ما كان المشركون عليه من اخلاص الدعاء عند الشدايد ونسيانه في الرخاء ودعا من
يرجون نفعه من دونه وكما قال الله عز وجل قل افرايتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر
هل هن كاشفات ضره او ارادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون
وقوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان الصبر على ما تكره خير اكثير يعني ان ما اصاب العبد من المصايب
المولمة المكتوبة عليه اذا صبر عليها كان له فيه الصبر خيرا كثيرا **وفي** رواية عمر مولى غفرة
وغيره عن ابن عباس زيادة اخرى قبل هذا الكلام وهي فان استطعت ان تعمل لله بالرضا
في اليقين فافعل وان لم تستطع فان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا **وفي** رواية اخرى من
رواية علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه لكن اسناده ضعيف زيادة اخرى بعد هذا وهي قلت
يا رسول الله كيف اصنع باليقين قال ان تعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وان ما اخطأك لم يكن
ليصيبك فاذا انت حكمت باب اليقين ومعنى هذا ان حصول اليقين للقلب بالقضاء السابق
والتقدير الماضي يعين العبد على ان يرضى نفسه بما اصابه فمن استطاع ان يعمل في اليقين
بالقضاء والقدر على الرضا بالمقدور فليفعل فان لم يستطع الرضا فان في الصبر على المكروه خيرا كثيرا
فهاتان درجتان للمؤمن بالقضاء والقدر في المصايب احدهما ان يرضى بذلك وهذه درجة
عالية رفيعة جدا قال الله عز وجل ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه
قال علقمة هي المصيبة تصيب الرجل فيعلم انها من عند الله فيسلم لها ويرضى **وخرج** الترمذي
من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط
فله السخط **وكان** النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اسألك الرضا بعد القضاء ومما يدعو المؤمن الى
الرضا بالقضاء تحقيق ايمانه بمعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له ان

اصابه

اصابته سراء فشكر كان خيرا له وان اصابته ضراء فصبر كان خيرا له وليس ذلك الا للمؤمن **الثالث** رجل
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله ان يوصيه وصية جامعة موجزة فقال لا تغضب فردد مرارا **قال**
ابو الدرداء ان الله اذا قضى قضاء احب ان يرضى به **وقال** ابن مسعود ان الله بقسطه وعدله
جعل الروح والفرح في اليقين والرضا وجعل الهم والحزن في الشك والسخط فالراضي لا يتمنى غير ما
هو عليه من شدة ورخاء كما روي عن عمر وابن مسعود وغيرهما **وقال** عمر بن عبد العزيز
اصبحت وما لي سرور الا في مواقع القضاء والقدر فمن وصل الى هذه الدرجة كان عيشه كله
في نعيم وسرور وقال الله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة
قال بعض السلف هي الرضا والقناعة **وقال** عبد الواحد بن زيد الرضا باب الله الاعظم
وجنة الدنيا ومستراح العابدين واهل الرضا تارة يلاحظون حكمة المبتلي وخيرته لعبده في
البلاء وانه غير متهم في قضائه وتارة يلاحظون ثواب الرضا فينسيهم الم المقضي به وتارة
يلاحظون عظمة المبتلي وجلاله وكماله فيستغرقون في مشاهدة ذلك حتى لا يشعرون بالالم
وهذا يصل اليه خواص اهل المعرفة والمحبة حتى ربما تلذذوا بما اصابهم لملاحظتهم صدوره
عن حبيبهم كما قال بعضهم او جدهم في عذابه عذوبة وبه وسئل بعض التابعين عن حاله في
مرضه فقال احب اليه احبه الى **وسئل** الشبلي هل يجد المحب الم البلاء فقال لا وكيف
يجد بعضهم عذابه فيكم عذب ونعيمه فيكم نهب وانشد عن كرهي بما استبنتها احبتي
حسبي من الحب اني للمحب احب **والدرجة** الثانية ان يصبر على البلاء وهذه
لمن لم يستطع الرضا بالقضاء فالرضا فضيلة مندوب اليه مستحب والصبر واجب على المؤمنين
حتم وفي الصبر خير كثير فان الله امر به ووعد عليه جزيل الاجر قال عز وجل انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب وقال وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون **قال** الحسن الرضا عزيز ولكن الصبر
متعوّل المؤمن والفرق بين الرضا والصبر ان الصبر كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود
الالم وتمني زواله وذلك وكف الجوارح عن العمل بمقتضى الجزع والرضا انشراح الصدر وسعته بالقضاء
وترك تمني زوال ذلك الملوم وان وجد الاحساس بالالم لكن الرضا يخففه لما يباشر القلب من روح
اليقين والمعرفة واذا قوي الرضا تقدر بذلك الاحساس بالالم بالكلية كما سيأتي **حديث** صلى الله عليه وسلم
واعلم ان النصر مع الصبر فيه موافق لقول الله عز وجل قال الذين يظنون انهم ملاقوا الله كم
من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين وقوله ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا
مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله والله مع الصابرين **وقال** عمر لاشياخ من
بني عبس بم قاتلتم الناس قالوا بالصبر لم نلق قوما الا صبرنا كما صبروا لنا **وقال** بعض السلف كنا

يكره الموت والم الجراح ولكن نتغاضى بالصبر **وقال** البطال الشجاعة صبر ساعة وهذا فى جهاد العدو الظاهر وهو جهاد الكفار وكذلك جهاد العدو الباطن وهو جهاد النفس والهوى فان جهادهما من اعظم الجهاد كما **قال** صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه فى الله **وقال** عبد الله ابن عمرو لمن سأله عن الجهاد ابدأ بنفسك فجاهدها وابدأ بنفسك فاغزها **وقال** بقية ابن الوليد انبأنا ابرهيم بن ادهم ثنا الثقة عن على بن طالب قال اول ما تنكرون من جهادكم جهاد كم انفسكم **وقال** ابرهيم ابن ابى عبلة لقوم جاؤا من الغزو قد جئتم من الجهاد الاصغر فما فعلتم فى الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال جهاد القلب ويروى هذا مرفوعا من حديث جابر باسناد ضعيف ولفظه فذكر ثم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة العبد لهواه **ويروى** من حديث سعد بن سنان عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن عدوك الذى اذا قتلته ادخلك الجنة واذا قتلك كان لك نورا اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك **وقال** ابو بكر الصديق فى وصيته لعمر رضى الله عنهما حين استخلفه اول ما احذرك نفسك التى بين جنبيك فهذا الجهاد يحتاج الى صبر فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه وشيطانه غلب وحصل له النصر والظفر ومن ملكت نفسه فصار عزيزا على الكل ومن جزع ولم يصبر على مجاهدة ذلك غلب وقهر واسر وصار عبدا ذليلا اسيرا فى يد شيطانه وهواه كما

قيل اذا المرء لم يغلب هواه اقامه ... منازله فيها العزيز ذليل

قال ابن المبارك رحمه الله من صبر فما اقل ما يصبر ومن جزع فما اقل ما يمتع **فقوله** صلى الله عليه وسلم ان النصر مع الصبر يشمل النصر فى الجهادين جهاد العدو الظاهر وجهاد العدو الباطن فمن صبر فيهما نصر وظفر بعدوه ومن لم يصبر فيهما وجزع قهر وصار اسيرا لعدوه او قتيلا **وقوله** صلى الله عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا يشهد له قوله عز وجل وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته **ويشهد** للنبى صلى الله عليه وسلم ما يحكى بنا من قنوط عباده وقرب غيره خرجه الامام احمد وخرجه ابنه عبد الله فى حديث طويل وفيه علم الله يوم الغيث انه ليشرف علينا رزلين قنطين فيظل يضحك قد علم ان غيركم الى قريب والمعنى انه سبحانه يعجب من قنوط عباده عند احتباس القطر عنهم وقنوطهم ويأسهم من الرحمة وقد اقترب وقت فرجه ورحمته لعباده بانزال الغيث عليهم وتغييره لحالهم وهم لا يشعرون وقال تعالى فلما اذا اصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل ان ينزل من قبله لمبلسين وقال تعالى حتى اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا وقال حكيا عن

يعقوب انه قال لبنيه يا بنى اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه ولا تيأسوا من روح الله ثم قص قصة اجتماعهم عليه بعد ذلك وكم قص سبحانه من قصص تفريج كربات انبيائه عند تناهى الكرب كانجاء نوح ومن معه فى الفلك وانجاء ابرهيم من النار وفداء ابنه الذى امر بذبحه وانجاء موسى وقومه من اليم واغراق عدوهم وقصة ايوب ويونس وقصص محمد صلى الله عليه وسلم مع اعدائه وانجائه منهم كقصته فى الغار ويوم بدر ويوم الاحزاب ويوم حنين وغير ذلك **وقوله** صلى الله عليه وسلم وان مع العسر يسرا هذا منتزع من قوله تعالى سيجعل الله بعد عسر يسرا وقوله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا **وخرج** البزار فى مسنده وابن ابى حاتم واللفظ له من حديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه فانزل الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا **ويروى** ابن جرير وغيره من حديث الحسن مرسلا نحوه وفى حديثه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين **ويروى** ابن ابى الدنيا باسناده عن ابن مسعود قال لو ان العسر دخل فى جحر لجاء اليسر حتى يدخل معه ثم قال قال الله تعالى ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا **وباسناده** ان ابا عبيدة حصر فكتب اليه عمر يقول مهما ينزل بامرئ شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وانه يقول اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ومن لطائف اسرار القرآن الفرج مع الكرب والتيسير مع العسر ان الكرب اذا اشتد وعظم وتناهى حصل للعبد الايأس من كشفه من جهة المخلوقين وتعلق قلبه بالله وحده وهذا هو حقيقة التوكل على الله وهو من اعظم الاسباب التى يطلب بها الحوائج فان الله يكفى من توكل عليه كما قال ومن يتوكل على الله فهو حسبه **قال** الفضيل والله لو يئست من الخلق حتى لا تريد منهم شيأ لاعطاك مولاك كلما تريد وذكر ابرهيم ابن ادهم عن بعضهم قال ما سأل السائلون مسلة هى الحف من ان يقول الحبر ما شاء الله قال يعنى بذلك التفويض الى الله عز وجل **وقال** سعيد بن سالم القداح بلغنى ان موسى عليه السلام كانت له الى الله حاجة فطلبها فابطأت عليه فقال حاشا اسفا اذا حاجتى بين يديه فعجب فاوحى الله اليه اما علمت ان فوق حاشا الله انجح ما طلبت به الحوائج **وروى** ادم ابن ابى اياس فى تفسيره باسناده عن محمد بن اسحق قال جاء مالك الاشجعى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اسر ابنى عوف فقال له ارسل اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فاتاه الرسول فاخبره فاكب عوف يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكانوا قد شدوه بالقد فسقط القد عنه فخرج فاذا هو بناقة لهم فركبها فاقبل فاذا بسرح القوم الذين كانوا شدوه فصاح بهم فاتبع اخرها اولها فلم يفجأ ابويه الا هو ينادى بالباب فقال ابو عوف ورب الكعبة فقالت امه واسوأتاه وعوف كيف بالم ما هو فيه من القد فاستبق الام والخادم اليه فاذا عوف قد ملأ القنا بلا فقص على ابيه امره وامر الابل فاتى ابوه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بخبر عوف وخبر الابل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنع بهما ما احببت وما كنت

قنطوا

صانعا بابلك ونزل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه الآية وايضا فان المؤمن اذا استبطأ الفرج وأيس منه بعد كثرة دعائه وتضرعه ولم يظهر عليه اثر الاجابة يرجع الى نفسه باللائمة ويقال لها انما اتيت من قبلك ولو كان فيك خير لأجيبت وهذا اللوم احب الى الله من كثير من الطاعات فانه يوجب انكسار العبد لمولاه واعترافه له بانه اهل لما نزل به من البلاء وانه ليس باهل لاجابة الدعاء فلذلك يسرع اليه حينئذ اجابة الدعاء وتفريج الكرب فانه تعالى عند المنكسرة قلوبهم من اجله **قال** وهب تعبد رجل زمانا ثم بدت له الى الله حاجة فصام سبعين سبتا يأكل في كل سبت احدى عشرة تمرة ثم سأل الله حاجته فلم يعطها فرجع الى نفسه فقال ملكا وثبت لو كان فيك خير اعطيت حاجتك فنزلت اليه عند ذلك ملكة فقال يا ابن ادم ساعتك هذه خير من عبادتك التي مضت وقد قضى الله حاجتك خرجه ابن ابي الدنيا ورزينه

ولبعض المتقدمين في هذا المعنى عسى ما ترى ان لا يدوم وان ترى ٥ له فرجا ما الخ به الدهر ٥

٥ عسى فرج يأتي به الله انه ٥ له كل يوم في خليقته امر ٥

٥ اذا الخير عسر فارج يسرا فانه ٥ قضى الله ان العسر تتبعه اليسر ٥

الحديث العسروني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت رواه البخاري ٥ هذا الحديث خرجه البخاري من رواية منصور ابن المعتمر عن ربعي بن حراش عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم واظن ان مسلما لم يخرجه لانه قد رواه قوم فقالوا عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاختلف في اسناده لكن اكثر الحفاظ على ان القول قول من قال عن ابي مسعود منهم البخاري وابو زرعة الرازي والدارقطني وغيرهم ويدل على صحة ذلك انه قد روي من وجه اخر عن ابي مسعود من رواية مسروق عنه وخرجه الطبراني من حديث ابي الطفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم **ومعنى قوله** صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يشير الى ان هذا مأثور عن الانبياء المتقدمين وان الناس تداولوه بينهم وتوارثوه عنهم قرنا بعد قرن وهذا يدل على ان النبوات المتقدمة جاءت بهذا الكلام وانه اشتهر بين الناس حتى وصل الى هذه الامة **وفي** بعض الروايات لم يدرك الناس من كلام النبوة الاولى الا هذا خرجها حميد ابن زنجويه وغيره **وقوله** اذا لم تستحي فاصنع ما شئت في معناه قولان احدهما انه ليس معناه الامر ان يصنع ما يشاء ولكنه على معنى الذم والنهي عنه والمعنى فعله للقبائح لهم طريقان احدهما انه اكثر معنى للتهديد والوعيد والمعنى اذا لم يكن لك حياء فاعمل ما شئت فان الله مجازيك عليه كقوله اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وقوله فاعبدوا ما شئتم من دونه **وقول** النبي صلى الله عليه وسلم من باع الخمر فليشقص الخنازير يعني ليقطعها اما ليبيعها واما لاكلها واما لتعدده وهذا اختيار جماعة منهم ثعلب والطريق الثاني انه امر ومعناه الخبر والمعنى من لم يستحي صنع ما شاء فان المانع من فعل القبائح هو الحياء فمن لم يكن له حياء أنهمك في كل فحشاء ومنكر وما يمنع من مثله

حكموام

من له

من لم يحيا على حد **قوله** صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فان لفظه لفظ الامر ومعناه الخبر وان من كذب عليه تبوأ مقعده من النار هذا اختيار ابي عبيد القاسم ابن سلام رحمه الله وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم **وروى** ابو داود والامام احمد ما يدل على مثل هذا القول **وروى** ابن لهيعة عن ابي قبيل عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد الله عبدا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء تلقاه الا بغيضا مبغضا ونزع منه الامانة فاذا نزع منه الامانة نزع منه الرحمة فاذا نزع منه الرحمة نزع منه ربقة الاسلام فاذا نزع منه ربقة الاسلام لم تلقه الا شيطانا مريدا خرجه حميد ابن زنجويه وخرجه ابن ابي الدنيا باسناد ضعيف عن ابن عمر مرفوعا ايضا **وعن** سلمان الفارسي رضي الله عنه قال ان الله اذا اراد بعبد هلاكا نزع منه الحياء فاذا نزع منه الحياء تلقاه الا مقيتا ممقتا فاذا كان مقيتا ممقتا نزع منه الامانة فلم تلقه الا خائنا مخونا فاذا كان خائنا مخونا نزع منه الرحمة فلم تلقه الا فظا غليظا فاذا كان فظا غليظا نزع ربقة الايمان من عنقه فاذا نزع ربقة الايمان من عنقه لم تلقه الا شيطانا لعينا ملعنا **وعن** ابن عباس قال الحياء والايمان في قرن فاذا نزع الحياء تبعه الآخر خرجه حميد بن زنجويه في كتاب الادب وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان كما **في** الصحيحين عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعاتب اخاه في الحياء يقول انك لتستحي كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ولفظه للبخاري **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء شعبة من الايمان **وفي** الصحيحين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء لا يأتي الا بخير **وفي** رواية لمسلم الحياء خير كله او قال الحياء كله خير **وخرج** الامام احمد والنسائي من حديث ابي بكرة العصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخليقتين يحبهما الله قلت ما هما قال الحلم والحياء قلت لقديما كانا او حديثا قال بل قديما قلت الحمد لله الذي جعلني على خليقتين يحبهما الله **وقال** اسمعيل بن ابي خالد دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رجل فاستسقى فاتي بما فشرب فسقاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هن قال الحياء اونوها ومنعتموها واعلم ان الحياء نوعان احدهما اكتسابي وهو من اجل الاخلاق التي يمنحها الله العبد ويجعله عليها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير فانه يكف عن ارتكاب القبائح ودناءة الاخلاق ويحث على استعمال مكارم الاخلاق ومعاليها فهو من خصال الايمان بهذا الاعتبار **وقد روي** عن عمر رضي الله عنه قال من استحيا اختفى ومن اختفى اتقى ومن اتقى وقي **وقال** الجراح بن عبد الحكم وكان فارس اهل الشام تركت الذنوب حياء اربعين سنة ثم ادركني الورع وعن بعضهم قال رأيت المعاصي نوالة قرنها مروة فاستحالت ديانة والثاني ما كان مكتسبا من معرفة الله ومعرفة عظمته

وقربه من عباده واطلاعه عليهم وعلى بخائنة الاعين وما تخفي الصدور فهذا من اعلا خصال
الايمان بل هو من اعلا درجات الاحسان وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل استحي من الله
كما تستحي رجلا من صالح عشيرتك وفي حديث ابن مسعود استحيا من الله ان تحفظ الراس
وما وعى والبطن وما حوى وان يذكر الموت والبلا ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا فمن
فعل ذلك فقد استحيا من الله خرجه الامام احمد والترمذي مرفوعا وقد يتولد الحياء من الله من
مطالعة فهمه وروية التقصير في شكرها فاذا تأمل لعجز الكتبة والعبر يزى لم يسوما
يمنعه من ارتكاب القبيح والاخلاق الدنيه فصار كانه الايمان له وقد روى من مراسيل الحسن عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء حياءان طرف من الايمان والاخر عجز ولعله من كلام الحسن وكذلك
قال بشير ابن كعب العدوي لعمران بن حصين انا نجد في بعض الكتب ان منه سكينة ووقار لله
وسمه ضعف فغضب عمران وقال احدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه والامر كما قاله عمران
رضي الله عنه فان الحياء الممدوح في كلام النبي صلى الله عليه وسلم انما يبعث عليه الخلق الذي يحث على
فعل الجميل وترك القبيح فلا الضعف والعجز الذي يوجب التقصير في شيء من حقوق الله او حقوق
عباده فليس هو من الحياء انما هو ضعف وخور وعجز ومهانة والله اعلم والقول الثاني في
معنى قوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت انه امر بمعنى الخبر اي اذا كان
الذي تريد فعله مما لا يستحيي من فعله لا من الله ولا من الناس لكونه من افعال الطاعات ومن
جميل الاخلاق والآداب المستحسنة فاصنع منه حينئذ ما شئت وهذا قول جماعة من الائمة منهم
ابو اسحق المروزي وابن ابي شريح وحكى مثله عن الامام احمد ووقع كذلك في بعض نسخ مسايل ابي داود
المختصرة عنه والذي في النسخ المعتمدة التامة كما حكيناه عنه من قبل وكذلك رواه غير الخلال
في كتاب الادب ومن هذا قول بعض السلف وقد سئل عن المروءة فقال ان لا تعمل في السر شيئا
تستحيي منه في العلانية وسيأتي قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم تستح فاصنع ما شئت في صدر كتاب الزهد
ان يطلع عليه الناس في موضع من هذا الكتاب ان شاء الله وروى عبد الرزاق في كتابه عن
معمر عن ابي اسحق عن رجل من مزينة قال قيل يا رسول الله ما افضل ما اوتي الرجل المسلم قال الخلق
الحسن قال فما شر ما اوتي المسلم قال اذا كرهت ان يرى عليك شيء فلا تفعله اذا خلوت
وخرج الطبراني من حديث ابي مالك الاشعري قال قلت يا رسول الله ما تمام البر قال ان تعمل في السر
عمل العلانية وخرجه ايضا من حديث ابي عامر المسكوني قال قلت يا رسول الله فذكره وحكى ابو عبيد
في معنى الحديث قولا اخر حكاه عن جرير عن ليث ان معناه ان يريد الرجل ان يعمل الخبيث فيستحي من الناس كانه
يخاف الريا يعمل فلا يمنعك الحياء من المضي لما اردت كما في الحديث اذا جاء الشيطان وانت تصلي
فقال انك ترائي فزدها طوعا ثم قال ابو عبيد وهذا الحديث ليس بحسن سياقه ولا لفظه على هذا

التفسير ولا على هذا يحمله الناس قلت لو كان على ما قاله جرير لكان لفظ الحديث اذا استحييت
مما لا يستحيي منه فاصنع ما شئت ولا يخفى بعد هذا من لفظ الحديث ومعناه والله اعلم

الحديث الحادي والعشرون عن سفيان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله قل لي
في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم هذا
الحديث خرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن ابيه عن سفيان وسفيان هو بن عبد الله
الثقفي الطايفي له صحبة وكان عاملا لعمر ابن الخطاب على الطايف وقد روى عن سفيان
ابن عبد الله من وجوه اخر زيادات فخرجه الامام احمد والترمذي وابن ماجه من رواية الزهري
عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز وعند الترمذي عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله قال
قلت يا رسول الله حدثني بامر اعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم قال قلت يا رسول الله ما
اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا وقال الترمذي حسن صحيح وخرجه الامام
احمد والنسائي من رواية عبد الله بن سفين الثقفي عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في
الاسلام لا اسال عنه احدا بعدك قال قل منه ان يعلم كلاما جامعا لامر الاسلام كافيا لا
يحتاج بعده الى غيره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم وفي الرواية الاخرى
قل ربي الله ثم استقم هذا منتزع من قوله عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل
عليهم الملايكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون وقوله عز وجل ان الذين
قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون اولئك اصحاب الجنة خالدين فيها جزاء
بما كانوا يعملون وشرح النسائي في تفسيره من رواية سهل بن ابي حزم ثابت عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال قد قالها الناس ثم كفر اكثرهم
فمن مات عليها فهو من اهل الاستقامة وخرجه الترمذي ولفظه فقال قد قال الناس ثم كفر اكثرهم
فمن مات عليها فهو من استقام وقال حسن غريب وسهيل تكلم فيه من قبل حفظه وقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه في تفسيرها ثم استقاموا فلم يشركوا بالله شيئا وعنه قال لم يلتفتوا الى الهة غيره
وعنه قال ثم استقاموا على ان الله ربهم وعن ابن عباس باسناد ضعيف قال هذه ارشد اية
في كتاب الله قالوا ربنا الله ثم استقاموا على شهادة ان لا اله الا الله وروي نحوه عن انس ومجاهد
والاسود ابن هلال وزيد ابن اسلم والسدي وعكرمة وغيرهم وروي عن عمر بن الخطاب انه قرا
هذه الاية على المنبر ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال لم يروغوا روغان الثعلب رواه
علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ثم استقاموا قال استقاموا على اداء فرايضه وعن ابي
العالية قال ثم اخلصوا له الدين والعمل وعن قتادة قال استقاموا على طاعة الله وقال الحسن
اذا قرا هذه الاية قال اللهم انت ربنا فارزقنا الاستقامة ولعل من قال ان المراد الاستقامة على التوحيد

انما اراد على التوحيد الكامل الذى يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى لا اله الا الله فان الاله هو
المعبود الذى يطاع فلا يعصى خشية واجلالا وهيبة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء والمعاصى كلها
قادحة فى هذا التوحيد لانها اجابة لداعى الهوى وهو الشيطان قال الله عز وجل افرأيت
من اتخذ الهه هواه قال الحسن وغيره هو الذى لا يهوى شيا الا ركبه فهذا ينافى
الاستقامة على التوحيد واما على رواية من روى قل امنت بالله فالمعنى لظهر لان الايمان
يدخل فيه الاعمال عند السلف ومن تابعهم من اهل الحديث وقال الله عز وجل فاستقم كما
امرت ومن تاب معك ولا تطغوا انه بما تعملون بصير فامره ان يستقيم هو ومن تاب
معه وان لا يجاوز واما امر به وهو الطغيان واخبر انه بصير باعمالهم مطلع عليها
وقال تعالى فلذلك فادع واستقم كما امرت ولا تتبع اهوائهم قال قتادة امر محمد صلى الله
عليه وسلم ان يستقيم على امر الله وقال الثورى ما على القرآن آية اعسر من الآية التى نزلت هذه
الآية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رؤى ضاحكا خرجه ابن ابى حاتم وذكر القشيرى
وغيره عن بعضهم انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقال له يا رسول الله قد شيبتنى
هود واخواتها فما شيبك منها قال قوله فاستقم كما امرت وقال عز وجل قل انما انا
بشر مثلكم يوحى الى انما الهكم اله واحد فاستقيموا اليه واستغفروه وقال امر الله بالقيام
الدين عموما فقال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى اوحينا اليك وما
وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه وامر باقام الصلاة فى
غير موضع من كتابه كما امر بالاستقامة على التوحيد فى تلك الآيتين فالاستقامة هى
سلوك الصراط المستقيم وهو الدين الخالص من غير تعريج عنه يمنة ولا يسرة ويشمل ذلك
فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة وترك المنهيات كلها لذلك فصارت هذه الوصية
جامعة لخصال الدين كلها وفى قوله عز وجل فاستقيموا اليه واستغفروه اشارة الى
انه لا بد من تقصير فى الاستقامة المامور بها فيجبر ذلك بالاستغفار المقتضى للتوبة
والرجوع الى الاستقامة فهو كقول النبى صلى الله عليه وسلم لمعاذ اتق الله حيث ما كنت واتبع
السيئة الحسنة تمحها واخبر النبى صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوا الاستقامة حق الاستقامة
كما خرجه الامام احمد وابن ماجه من حديث ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال استقيموا
ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن وفى الصحيحين
عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا فالسداد هو حقيقة الاستقامة
وهو الاصابة فى جميع الاقوال والاعمال والمقاصد كالذى يرمى الى غرض فيصيبه وقد
امر النبى صلى الله عليه وسلم عليا ان يسال الله السداد والهدى وقال له اذكر بالسداد

تسديدك

تسدید السهم والهدى هدایتك الطریق والمقاربة ان یصیب ما قرب من الغرض اذا لم یصب
الغرض نفسه ولكن بشرط ان یكون مصمما على قصد السداد واصابة الغرض فیكون
مقاربته من غیر عمد ویدل علیه قول النبى صلى الله علیه وسلم فى حدیث الحكم بن حزن
الكلفى ایها الناس انكم لن تعملوا ولن تطیقوا كل ما امرتم ولكن سددوا وابشروا
والمعنى اقصدوا التسدید والاصابة والاستقامة فانهم لو سددوا فى العمل كله لكانوا
قد فعلوا ما امروا به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحید كما فسر ابو بكر
الصدیق رضى الله عنه وغیره قوله ان الذین قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم یلتفتوا
الى غیره فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشیته واجلاله ومهابته ومحبته ورجائه
وعبادته والتوكل علیه والاعراض عما سواه استقامة الجوارح كلها على طاعته
فان القلب هو الملك لها وهى جنوده فاذا استقام الملك استقامت جنوده ورعایاه
وكذلك فسر قوله عز وجل فاقم وجهك للدین حنیفا باخلاص القصد لله وارادته وحده
لا شریك له واعظم ما یراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان فانه ترجمان
القلب والمعبر عنه ولهذا لما امر النبى صلى الله علیه وسلم بالاستقامة وصاه بعد ذلك
بحفظ لسانه وفى مسند الامام احمد عن انس عن النبى صلى الله علیه وسلم قال لا یستقیم ایمان
عبد حتى یستقیم قلبه ولا یستقیم قلبه حتى یستقیم لسانه وفى الترمذى عن ابى
سعید الخدرى مرفوعا وموقوفا اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول
اتق الله فینا فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا الحدیث

بلغ مقابله

الثانى والعشرین عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ان رجلا سال رسول الله
صلى الله علیه وسلم فقال ارایت اذا صلیت المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال
وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شیا ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم هذا الحدیث
خرجه مسلم من روایة ابى الزبیر عن جابر وزاد فى اخره قال والله لا ازید على ذلك شیا
وخرجه ایضا من روایة الاعمش عن ابى صالح وابى سفین عن جابر قال قال النعمان بن
قوقل یا رسول الله ارایت اذا صلیت المكتوبة وحرمت الحرام واحللت الحلال ولم ازد
على ذلك شیا ادخل الجنة قال النبى صلى الله علیه وسلم نعم وقد فسر بعضهم تحلیل الحلال
باعتقاد حله وتحریم الحرام باعتقاده حرمته مع اجتنابه وتحتمل ان یراد بتحلیل الحلال
اتیانه ویكون الحلال هاهنا عبارة عما لیس بحرام فیدخل فیه الواجب والمستحب والمباح
ویكون المعنى انه یفعل ما لیس بمحرم علیه ولا یتعدى ما ابیح له الى غیره وبجتنب المحرمات
وقد روى عن طائفة من السلف منهم ابن مسعود وابن عباس فى قول الله عز وجل الذین

اتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته اولئك يومنون به قالوا يحلون حلاله ويحرمون حرامه
يحرفونه عن مواضعه والمراد بالتحريم والتحليل فعل الحلال واجتناب الحرام كما ذكر في هذا
الحديث وقد قال الله في حق الكفار الذين كانوا يغيرون تحريم الشهور الحرام انما النسيء زيادة
في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا
ما حرم الله والمراد انهم كانوا يقاتلون في الشهر الحرام عاما فيحلونه بذلك ويمتنعون من
القتال فيه عاما فيحرمونه بذلك وقال عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله
لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا الآية نزلت بسبب
قوم امتنعوا من تناول بعض الطيبات زهدا في الدنيا وتقشفا وبعضهم حرم ذلك على نفسه
اما بيمين حلف بها او بنحو عما نفسه وذلك كله لا يوجب تحريمه في نفس الامر وبعضهم
امتنع من غير يمين ولا تحريم فسمي الجميع تحريما حيث قصد الامتناع منه اضرارا بالنفس
وكفا لها عن شهواتها ويقال في الامثال فلان لا يحل ولا يحرم اذا كان لا يمتنع من فعل تحريم
ولا يعتقد عند ما يبيح له وان كان يعتقد تحريم الحرام فيجعلون من فعل الحرام ولم يتحاش
منه محللا له وان كان لا يعتقد حله وبكل حال فهذا الحديث يدل على ان من قام بالواجبات
وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى او ما هو
قريب منه كما خرجه النسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابي هريرة وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع الا فتحت
ابواب الجنة يدخل من اي بابها شاء الا ان يجتنبوا كبيرة مما ينهون عنه فكفر عنكم يا تكم وخرج
الامام احمد والنسائي من حديث ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله لا يشرك به شيئا
واقام الصلاة واتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة او دخل الجنة وفي المسند عن
عباس ابن ضمام بن ثعلبة وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له الصلوات الخمس والصيام والزكاة والحج
وشرايع الاسلام كلها فلما فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وسوف اودي هذه الفرايض
واجتنب ما نهيتني عنه لا ازيد ولا انقص قال ان صدق دخل الجنة وخرجه الطبراني وزاد
اخر في حديثه قال والخامسة قال لا ارتبلي فيها يعني الفواحش ثم قال لا اعمل بها ومن اطاعني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة وفي صحيح البخاري عن ابي ايوب ان رجلا
قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي
الزكاة وتصل الرحم وخرجه مسلم الا ان عنده قال اخبرني بعمل يدنيني من الجنة ويباعدني من
النار وعنده في رواية فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمسك بما امر به دخل الجنة وفي
الصحيحين عن ابي هريرة ان اعرابيا قال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا

تشرك

وهذه

عن انس

تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي
نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ابدا ولا انقص منه فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره
ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة ابن عبيد الله ان اعرابيا
جاء الى رسول الله ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلوات فقال
الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان الا
ان تطوع شيئا قال فاخبرني بما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام
قال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق ولفظه للبخاري وفي صحيح مسلم ان اعرابيا سال النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر معناه وزاد فيه حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال والذي بعثك لا ازيد عليهن ولا
انتقص منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة ومراد الاعرابي انه لا يزيد على الصلاة
المكتوبة والزكاة المفروضة وصيام رمضان وحج البيت شيئا من التطوع ليس مراده انه يعمل بشيء من شرايع
الاسلام وواجباته ونحو ذلك وهذه الاحاديث لم يذكر فيها اجتناب المحرمات لان السايل انما ساله عن
الاعمال التي يدخل بها عاملها الجنة وخرج الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يخطب في حجة الوداع يقول ايها الناس اتقوا الله صلوا خمسكم وصوموا شهركم واذوا زكاة اموالكم
واطيعوا اذا امركم تدخلوا جنة ربكم وقال حسن صحيح وخرجه الامام احمد وعنده اعبدوا ربكم بدل قوله
اتقوا الله وخرجه بقي ابن مخلد في مسنده من وجه اخر ولفظ حديثه صلوا خمسكم وصوموا شهركم
وحجوا بيتكم واذوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم تدخلوا جنة ربكم وخرج الامام احمد باسناد
عن ابن المنتفق قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فقلت ثنتان اسالك عنهما ما يجيئني من النار
وما يدخلني الجنة فقال لئن لنت او جزت في المسالة لقد اعظمت واطولت فاعقل عني اذا اعبد الله
لا تشرك به شيئا واقم الصلاة المكتوبة واد الزكاة المفروضة وصم رمضان وما تحب ان يفعله بك الناس
فافعله بهم وما تكره ان ياتي اليك الناس فذرهم الناس منه وفي رواية له ايضا قال اتق الله لا تشرك به شيا
وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ولم يزد على ذلك وقبل ان هذا الصحابي هو
وافد بني المنتفق واسمه لقيط فهذه الاعمال السابقة مقتضية لدخول الجنة وقد يكون ارتكاب المحرمات
موانع وبدل على هذا ما خرجه الامام احمد من حديث عمرو ابن مرة الجهني قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الخمس واديت زكاة
مالي وصمت شهر رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين
والشهداء يوم القيمة هكذا ونصب اصبعيه ما لم يعق والديه وقد ورد ترتيب دخول الجنة على فعل بعض
هذه الاعمال كالصلاة ففي الحديث المشهور من صلى الصلوات لوقتها كان له عند الله عهد ان يدخل الجنة
وفي الحديث الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا كله من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل عمله الا باستجماع

شروطه وانتفاء موانعه ويدل على هذا ما خرجه الامام احمد عن بشير بن الخصاصية قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم لابايعه فاشترط علي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان اقيم الصلاة
وان اؤتي الصلاة وان احج حجة الاسلام وان اصوم رمضان وان اجاهد في سبيل الله فقلت يا رسول الله
اما اثنتين فوالله ما اطيقهما الجهاد والصدقة فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها وقال
فلا جهاد ولا صدقة فبم تدخل الجنة اذا قلت يا رسول الله انا ابايعك اذا فبايعته عليهن كلهن فهذا الحديث
انه لا يكفي في دخول الجنة هذه الخصال بدون الزكاة والجهاد وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
ان ارتكاب بعض الكبائر تمنع دخول الجنة كقوله لا يدخل الجنة قاطع وقوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
ذرة من كبر وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا والاحاديث التي جاءت في منع
دخول الجنة بالدين حتى يقضى وفي الصحيح ان المؤمنين اذا جاوزوا الصراط حبسوا على قنطرة
يقتص منهم مظالم كانت بينهم في الدنيا وقال بعض السلف ان الرجل ليحبس على باب الجنة ما يقوم بالذنب
كان يعمله في الدنيا فهذه كلها موانع ومن هنا يظهر معنى الاحاديث التي جاءت في ترتيب دخول
الجنة على مجرد التوحيد ففي الصحيحين عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد قال
لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قالها
ثلاثا ثم قال في الرابعة على رغم انف ابي ذر فخرج ابو ذر وهو يقول وان رغم انف ابي ذر ولهما عن عبادة
ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة
على ما كان من عمل وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة او ابي سعيد بالشك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشهد
ان لا اله الا الله وانني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة ولهما عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وفي لفظ
لاحاديث كثيرة جدا وفي الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ ما من عبد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار ولهما عن عتبان بن مالك عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله فقال طائفة من العلماء ان كلمة
التوحيد بسبب مقتض لدخول الجنة والنجاة من النار لكن له شروط وهو الاتيان بالفرائض وموانع وهي
اتيان الكبائر قال الحسن الفرزدق ان لا اله الا الله شروطا فاياك وقذف المحصنة وروي عنه
انه قال هذا العمود فاين الطنب يعني ان كلمة التوحيد عمود الفسطاط ولكن لا يثبت الفسطاط بدون
اطنابه وهي فعل الواجبات وترك المحرمات وقيل للحسن ان ناسا يقولون من قال لا اله الا الله دخل
الجنة فقال من قال لا اله الا الله فاداء حقها وفرضها دخل الجنة وقيل لوهب بن منبه اليس لا اله
الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ما من مفتاح الا ولاسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا
لم يفتح لك ويشهد لهذا ما روي عن ابن عمر انه سئل عن لا اله الا الله هل تضر معها عملا كما لا

ينفع

ينفع مع تركها عملا فقال ابن عمر عشر وكانت وقالت طائفة منهم الزهري كان هذا قبل الفرائض والحدود
فلما هوى من اشار الى انها نسخت ومنهم من قال بل ضم اليها شروط وزيدت عليها وزيادة الشرط
هل هي نسخ ام لا فيه خلاف مشهور بين الاصوليين وفي هذا كله نظر فان كثيرا من هذه الاحاديث
متاخر بعد الفرائض والحدود وقال الثوري نسختها الفرائض والحدود ويحتمل ان يكون مراده ما
ارادوه ويحتمل ان يكون مراده ان وجوب الفرائض والحدود تبين بها ان عقوبات الدنيا لا تسقط تجرد
الشهادتين فكذلك عقوبات الاخرة ومثل هذا البيان وازالة الابهام كان السلف يسمونه نسخا وليس هو
بنسخ في الاصطلاح المشهور وقالت طائفة هذه النصوص المطلقات جاءت مقيدة بان يقولها بصدق واخلاص
واخلاصها وصدقها يمنع الاصرار معها على معصية وجاء من مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم من
قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال ان تحجزه عما حرم الله وروي ذلك
مسندا من وجوه اخر ضعيفة ولعل الحسن اشار بكلامه الذي حكيناه عنه من قبل الى هذا فان تحقق
القلب بمعنى لا اله الا الله وصدقه فيها واخلاصه بها يقتضي ان يرسخ فيه تالهه الله وحده اجلالا لا
وهيبة ومخافة ومحبة ورجاء وتعظيما وتوكلا ويمتلئ بذلك وينتفي عنه تالهه ما سواه من المخلوقين
ومتى كان كذلك لم يبق فيه محبة ولا ارادة واطلب لغير ما يريده الله ويحبه ويطلبه وينتفي بذلك من
القلب جميع اهوا النفوس وارادتها ووساوس الشيطان فمن احب شيا واطاعه واحبه عليه وابغض عليه
فهو الهه فمن كان لا يحب الا لله ولا يبغض الا لله ولا يوالي ولا يعادي الا لله فالله الهه حقا ومن احب لهواه وابغض
له ووالى عليه وعادى عليه فالهه هواه كما قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه قال الحسن هو الذي يهوى
شيا ركبه وقال قتادة هو الذي كلما هوى شيا ركبه وكلما اشتهى شيا اتاه لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى
وروي من حديث ابي امامة مرفوعا ما تحت ظل السماء الة يعبد اعظم عند الله من هوى متبع وذلك من
اطاع الشيطان في معصية الله فقد عبده كما قال عز وجل الم اعهد اليكم يا بني ادم الا تعبدوا الشيطان
فتبين بهذا ان لا يصح تحقيق معنى قول لا اله الا الله الا لمن لم يكن في قلبه اصرار على محبة ما يكرهه الله
ولا على ارادة ما لا يريده الله وهذا كان في القلب شي من ذلك كان ذلك بقدر التوحيد وهو من نوع الشرك
الخفي ولهذا قال مجاهد في قوله تعالى لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون قالوا لا اله الا الله
صلى الله عليه وسلم قال الشرك الخفي من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه ان تحب على شي من الجور
وتبغض على شي من العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله وهذا نص في ان محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه متابعة للهوى والموالاة على ذلك والمعاداة
عليه من الشرك الخفي وخرج ابن ابي الدنيا من حديث انس مرفوعا ما زال لا اله الا الله يمنع العباد من سخط الله
ما لم يؤثروا دنياهم على صفقة دينهم فاذا اثروا صفقة دنياهم على دينهم تركت ولا تزال لا اله الا الله ترد عليهم
ولا الله كذبتم فتبين بهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من شهد ان لا اله الا الله صادقا من قلبه حرم الله
على النار وان من دخل النار من اهل هذه الكلمة فلقلة صدقه في قولها فان هذه الكلمة اذا اصدرت طهرت

من القلب كل ما سوى الله فمن صدق في قوله لا اله الا الله لم يحب سواه ولم يرج الا اياه ولم يخش
احدا الا الله ولم يتوكل الا على الله ولم يبق له بقية من النار نفسه وهواه ومتى بقي في القلب اثر
لشرك اسف من قلة الصدق في قولها نار جهنم تنطفئ بنور ايمان الموحدين كما في الحديث
المشهور تقول النار للمؤمن جز يا مؤمن فقد اطفأ نورك لهبي وفي مسند الامام احمد
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى برّ ولا فاجر الا دخلها فتكون على المؤمنين بردا
وسلاما كما كانت على ابراهيم حتى ان للنار ضجيجا من بردهم فيهدأ ميراث ورثه المؤمنون من حال
ابراهيم عليه السلام فنار المحبة في قلوب المؤمنين تخاف منها نار جهنم قال الجنيد قالت النار
يا رب لو لم اطعك الا لئلا تعذبني بنيران هواك مني قال لو لم كنت اسلط عليك نار الكبرى
قالت وهل نار اعظم مني قال نعم نار محبتي اسكنتها قلوب اوليائي المؤمنين وهو ما يتولد
بتعظيمهم ٥ ففي فؤاد المحب نار هوى ٥ احر نار الجحيم ابردها ٥
ويشهد لهذا المعنى حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه لا اله الا الله
دخل الجنة فان المحتضر اذا كاد يقولها الا باخلاص وتوبة وندم على ما مضى وعزم على ان لا يعود
الى مثله ورجح هذا القول الخطابي في مصنف له مفرد في التوحيد وهو حسن

الحديث الثالث والعشرون عن

ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان والحمد لله تملأ او تملا
ما بين السماوات والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس
يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها رواه مسلم ٥ هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن
ابي كثير عن زيد بن سلام حدثه ان ابا سلام حدثه عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي الترمذي صحيح مسلم والصبر ضياء وفي بعضها والصيام ضياء وقد
اختلف في سماع يحيى ابن ابي كثير من زيد بن سلام فانكره يحيى بن معين واثبته الامام احمد
وفي هذه الرواية التصريح بسماعه منه وخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجة من رواية معوية
بن سلام عن اخيه زيد بن سلام عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري فزاد
في اسناده عبد الرحمن بن غنم ورجح هذه الرواية بعض الحفاظ وقال معوية بن سلام اعلم بحديث
اخيه زيد من يحيى بن ابي كثير ويقوي ذلك انه قد روى عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك من وجه
اخر وصيد فيكون رواية مسلم منقطعة وفي حديث معوية بعض المخالفة لحديث يحيى ابن ابي
كثير فان لفظ حديثه عند ابن ماجة اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان والتكبير تملأ
السماء والارض والصلاة نور والزكاة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو
فبايع نفسه فمعتقها او موبقها وخرج الترمذي حديث يحيى ابن ابي كثير الذي خرجه مسلم
ولفظ حديثه الوضوء شطر الايمان وباقي حديثه مثل سياق مسلم وخرج الامام احمد والترمذ

من حديث

والصبر ضياء

من حديث رجل من بني سليم قال عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدي او في يده التسبيح
نصف الميزان والحمد لله تملأه والتكبير تملأ ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر والطهور نصف
الايمان فقوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان فسر بعضهم الطهور هاهنا بترك الذنوب كما في
قوله تعالى انهم اناس يتطهرون وقوله ثيابك فطهر وقوله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال
الايمان نوعان فعل وترك فنصفه فعل المأمورات ونصفه ترك المحظورات وهو تطهير النفس
بترك المعاصي وهذا القول محتمل لو كان في رواية الوضوء شطر الايمان مجرده وكذلك رواية اسباغ
الوضوء وايضا ففيه نظر من جهة المعنى فان كثيرا من الاعمال متى دخلت الاعمال او بعضها في اسم
الطهور لم تتحقق كون ترك الذنوب شطر الايمان والصحيح الذي عليه الاكثرون ان المراد بالطهور هاهنا
التطهر من الاحداث ولذلك جاء مسلم يختبره في ابواب الوضوء وكذلك خرجه النسائي وابن ماجه
وغيرهما وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الطهور بالما شطر الايمان فمنهم من قال المراد
بالشطر الجزء لا انه النصف بعينه فيكون الطهور جزءا من الايمان وهذا فيه ضعف فان الشطر
انما يعرف استعماله لغة في النصف وان في حديث الرجل من بني سليم الطهور نصف الايمان كما
سبق ومنهم من قال المعنى انه يضاعف ثواب الوضوء الى نصف ثواب الايمان الكامل من غير تضعيف
وفي هذا نظر وبعد ومنهم من قال الايمان يكفر الكبائر كلها والوضوء يكفر الصغائر فهو شطر
الايمان بهذا الاعتبار وهذا يرده حديث من اسلم على ما اسلفت اخذ بما عمل في الجاهلية
وقد سبق ذكره ومنهم من قال الوضوء يكفر الذنوب مع الايمان فصار نصف الايمان وهذا
ضعيف ومنهم من قال المراد بالايمان هاهنا الصلاة كما في قوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم
والمراد صلاتكم الى بيت المقدس فاذا كان المراد بالايمان الصلاة فالصلاة لا تقبل الا بطهور
فصار الطهور شطر الايمان بهذا الاعتبار حكى هذا التفسير محمد بن نصر المروزي في كتاب
الصلاة عن اسحق بن راهويه عن يحيى بن ادم انه قال في معنى قولهم كادري نصف العلم
ان العلم انما هو ادري وادري فاحدهما نصف الاخر قلت كل شيء كان تحته نوعان
فاحدهما نصف له وسواء كان عدد النوعين على السوا او احدهما اربد من الاخر ويدل على هذا
حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين والمراد قراءة الصلاة وبهذا فسرها الفاتحة
ولهذا انها مقسومة للعبادة وللمسئلة فالعبادة حق الرب والمسئلة حق العبد وليس المراد
قسمة كلماتها على السوا وقد ذكر هذا الخطابي واستشهد بقول العرب نصف السنة صيف
ونصفها خريف قال وليس على تساوي الزمانين فيهما لكن على اقسام الزمانين لهما وان تفاوتت قسماهما
وبقول شريح وقيل له ليف صحت قال اصحت ونصف الناس على غضبان بريد ان الناس
بين محكوم له ومحكوم عليه فالمحكوم عليه غضبان والمحكوم له راض عنهما جزءان مختلفان

وبقول الشاعر اذا انت كان الناس نصفين شامت ٥ بموتي ومثن بالذي كنت افعل ٥

وبقول الشاعي

ومراده انهم ينقسمون قسمين **قلت** ومن هذا المعنى حديث ابى هريرة المرفوع فى الفرايض انها نصف العلم خرجه ابن ماجة فان احكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بما بعد الموت وهذا هو الفرايض **وقال** ابن مسعود الفرايض ثلث العلم ووجه ذلك الحديث الذى خرجه ابو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر ومرفوعا العلم ثلثة وما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة قايمة او فريضة عادلة **وروى** عن مجاهد انه قال المضمضة والاستنشاق نصف الوضوء ولعله اراد ان الوضوء قسمان احدهما مذكور فى القران والثانى ماخوذ بالسنة وهو المضمضة والاستنشاق او اراد ان المضمضة والاستنشاق تطهر باطن الجسد وغسل سايرالاعضا يطهر ظاهرها فهما الصفان بهذا الاعتبار **وقد** قول ابن مسعود الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله وجاء فى رواية يزيد الرقاشى عن انس مرفوعا الايمان نصفان نصف فى الصبر ونصف فى الشكر فلما كان الايمان يشمل فعل الواجبات وترك المحرمات وايثار ذلك كله الا بالصبر كان الصبر نصف الايمان فهكذا يقال فى الوضوء انه نصف الصلاة وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط اسباغ الوضوء واحسانه فصار شطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا كما **فى** صحيح مسلم عن عثمان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذى كتب عليه فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن **وفى** رواية له من توضأ فاسبغ الوضوء كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن وايضا فالصلاة مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرجه الامام احمد والترمذى من حديث جابر مرفوعا وكل من الوضوء والصلاة موجب لفتح ابواب الجنة كما **فى** صحيح مسلم عن عقبة بن عامر سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبل عليهما بوجهه وقلبه الا وجبت له الجنة **وعنه** عقبة عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء **وفى** الصحيحين عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار حق ادخله الله من اى ابواب الجنة شاء فاذا كان الوضوء مع الشهادتين موجبا لفتح ابواب الجنة صار الوضوء نصف الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار وايضا فالوضوء من خصال الايمان الخفية التى لا يحافظ عليها الا مومن والغسل من الجنابة قد ورد انه اداء الامانة كما **خرجه** العقيلى من حديث ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خمس من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوءهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن واعطى الزكاة من ماله طيبة بها نفسه وكان يقوله والله لا يفعل ذلك الا مومن وصام رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وادى الامانة قالوا يا ابا الدرداء وما ادا الامانة قال الغسل من الجنابة فان الله لم يأتمن ابن ادم على شئ من

لم

دينه

وروى ابن ماجه من حديث ابى ايوب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة وادا الامانة كفارة لما بينهن قيل وما ادا الامانة قال الغسل من الجنابة فان تحت كل شعرة جنابة وحديث ابى الدرداء الذى قبله جعل فيه الوضوء من اجزاء الصلاة وجاء فى حديث خرجه البزار من رواية شعبة بن سوار عن المغيرة بن مسلم عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة مرفوعا الصلاة ثلاثة اثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فمن ادا هن حفظها قبلت منه وقبل منه سايرعمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه سايرعمله وقال تفرد به المغيرة والمحفوظ عن ابى صالح عن كعب من قوله فعلى هذا التقسيم الوضوء ثلث الصلاة الا ان يجعل الركوع والسجود كالشئ الواحد لتقاربهما فى الصورة فيكون الوضوء نصف الصلاة ايضا ويحتمل ان يقال خصال الايمان من الاعمال والاقوال كلها يطهر القلب ويزكيه واما الطهارة بالماء فهى تختص من تطهير الجسد وتنظيفه فصارت خصال الايمان قسمين احدهما يطهر الظاهر والاخر يطهر الباطن فهما نصفان بهذا الاعتبار والله اعلم بمراده ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله **وقوله** صلى الله عليه وسلم والحمد لله تملا الميزان يحتمل ان يكون المراد ان ثواب الحمد لله يملا الميزان ويحتمل ان يكون المراد ان قايل الحمد لله يستحق بقوله ان يملا الميزان ثوابا وهذا اظهر من الاول ويدل عليه ان فى بعض الروايات ان الحمد لله تملا ما بين السماء والارض فهذا لا يمكن ان يكون ثوابا لان ثواب الاعمال لا يتقدر بمقدار السماء والارض **وفى** رواية للنسائى وابن ماجه والتسبيح والتكبير ملا السماء والارض **وفى** حديث الرجل من بنى سليم التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه والتكبير يملا ما بين السماء والارض **وخرج** الترمذى من حديث الافريقى عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تصل اليه وقال ليس اسناده بالقوى **قلت** اختلف فى اسناده على الافريقى فروى عنه عن ابى علقمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه زيادة والله اكبر تملا السموات والارض **وروى** جعفر الفريابى فى كتاب الذكر وغيره من حديث على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله تملا الميزان وسبحان الله نصف الميزان ولا اله الا الله والله اكبر تملا السموات والارض وما بينهن **وخرج** الفريابى ايضا من حديث معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كلمتان احداهما من قالهما يكتب لها ما هية دون العرش والاخرى تملا ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربع التى هى افضل الكلام وهى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاما الحمد لله فاتفقت الاحاديث كلها على انه يملا الميزان وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان الحمد جسما لملا الميزان وقيل ان الله عز وجل يمثل اعمال بنى ادم وافواله صورا ترى يوم القيمة وتوزن كما **قال** النبى صلى الله عليه وسلم ياتى القران يوم القيمة تتقدمه البقرة وال عمران كانهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صواف **وقال** كلمتان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان فى الميزان خفيفتان على اللسان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم **وقال** اثقل ما يوضع فى الميزان الخلق الحسن وكذلك المومن ياتيه عمله الصالح فى قبره فى احسن صورة والكافر ياتيه عمله فى اقبح صورة **وروى** ان الصلاة والزكاة

والصيام واعمال البر تكون حولها في قبره ترافع عنه وان القرآن يصعد فيشفع له وفي رواية مسلم سبحان الله والحمد لله تملا او تملان ما بين السماء والارض فضل الرواي في الذي تملا ما بين السماء والارض هل هو الكلمتان او احداهما وفي رواية النسائي وابن ماجة التسبيح والتكبير ملء السماء والارض وهذا لا يعاشبه وهل المراد انهما معا يملان ما بين السماء والارض وان كلا منهما يملا ذلك هذا محتمل وفي حديث ابي هريرة والرجل الاخر ان التكبير وحده يملا ما بين السماء والارض وبكل حال فالتسبيح دون التحميد في الفضل كما جاء صريحا في حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والرجل من بني سليم ان التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه وسبب ذلك ان التحميد اثبات المحامد كلها لله فدخل في ذكر اثبات صفات الكمال ونعوت الجلال كلها والتسبيح هو تنزيه الله عن النقايص والعيوب والآفات والاثبات اكمل من السلب ولهذا لم يرد التسبيح مجردا لكن مقرونا بما يدل على اثبات الكمال فتارة يقرن بالحمد كقولك سبحان الله وبحمده وسبحان الله والحمد لله وتارة باسم من اسمائه الدالة على العظمة والجلال كقولك سبحان الله العظيم فان كان في حديث ابي مالك يدل على ان الذي يملا ما بين السماء والارض هو مجموع التسبيح والتكبير فالامر ظاهر وان كان المراد ان كلا منهما يملا ذلك فان الميزان اوسع مما بين السماء والارض فيملا الميزان اكثر مما يملا ما بين السماء والارض ويدل عليه ان صح عن سلمان رضي الله عنه انه قال يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملايكة يا ربنا لمن يزن هذا فيقول الله لمن شئت من خلقي فتقول الملايكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وخرجه الحاكم مرفوعا وصححه ولكن الموقوف هو المشهور واما التكبير فنقل حديث ابي هريرة والرجل من بني سليم انه وحده يملا ما بين السماء والارض وفي حديث علي ان التكبير مع التهليل يملان السموات والارض وما بينهما وامر التهليل وحده فانه يصل الى الله من غير حجاب بينه وبينه وخرج الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قال عبد لا اله الا الله الا فتحت لها ابواب السماء حتى تفضي الى العرش ما اجتنبت الكبائر وقال ابو امامة ما من عبد يهلل تهليله فينتهي شيء دون العرش حتى يرد اليه لا يعد لها شيء في الميزان في حديث البطاقة للشهور وقد خرجه احمد والترمذي والنسائي وفي اخره عند الامام احمد ولا يثقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان نوحا لما حضرته الوفاة قال لابنه اتركك بلا اله الا الله فان السموات السبع والارضين السبع لو وضعت في كفة ووضعت لا اله الا الله في كفة رجحت بهن لا اله الا الله وفيه ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام قال يا رب علمني شيئا اذكرك به وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا الله وقد اختلف الناس في اي

الكلمتين افضل كلمة التوحيد ام كلمة التهليل وقد حكى هذا الاختلاف ابن عبد البر وغيره قال النخعي كانوا يرون ان الحمد اكثر الكلام تضعيفا وقال الثوري ليس بضاعف من الكلام مثل الحمد لله والحمد يتضمن اثبات جميع انواع الكمال لله فيدخل فيه التوحيد وفي مسند الامام احمد عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فمن قال سبحان الله كتب له عشرون حسنة او حطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله اكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتبت له ثلاثون حسنة او حطت عنه ثلاثون سيئة وقد روي هذا عن عمر من قوله وقيل انه اصح من المرفوع قوله صلى الله عليه وسلم والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء وفي بعض نسخ مسلم والصيام ضياء فهذه الانواع الثلاثة انوار كلها لكن منها ما يختص بنوع من انواع النور فالصلاة نور مطلق ويروى باسنادين فيهما نظر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة نور المؤمن فمن شاء فليقل عن الله ان يأتيه نورا في قلبه وبصيرته وفي قبره ونشوره وبصائرهم تشرق بها قلوبهم وتستنير بصائرهم وهذا كانت قرة عين المتقين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني في الصلاة خرجه احمد والنسائي وفي رواية الجامع يشبع والظمآن يروى وانا اشبع منه في الصلاة وفي المسند عن ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد حبب اليك الصلاة فخذ منها ما شئت وخرج ابو داود من حديث رجل من خزاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال اقم الصلاة وارحنا بها قال مالك ابن دينار قرات في التوراة يا ابن ادم لا تعجز ان تقوم بين يدي في صلاتك باكيا فاني الذي اقترنت بقلبك وبالغيب رايت نوري يعني ما يفتح للمصلي في الصلاة من الرقة والبكاء وفي الطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا اذا حافظ العبد على صلاته فاقام وضوءها وركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت حفظك الله كما حفظتني وصعدت بها الى السماء ولها نور حتى تنتهي الى الله عز وجل فتشفع لصاحبها وهي نور للمؤمنين في قبورهم وانسيا صلاة الليل كما قال ابو الدرداء اصلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة القبور وكانت رابعة قد فترت عن ورد لها بالليل فاتاها آت في منامها فاستدرها صلاتك نور والنائم رقود وفي رواية ونومك ضد الصلاة عندنا وهي في الاخرة نور للمؤمنين في ظلمات الغيمة وعلى الصراط فان الانوار تقسم لهم على حسب اعمالهم وفي المسند وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابن عباس وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الصلوات الخمس في جماعة جاز على الصراط كالبرق اللامع في اول زمرة من السابقين وجاء يوم القيمة ووجهه كالقمر ليلة البدر واما الصدقة فهي برهان والبرهان هو الشعاع

قال القنوى الحجة البرهان الذى يهدى بصحيحه الوعى لمن آمن به انه كلام الله ومنزل من عنده ومظهر لعلمه من حيث اشتماله
على الترجمة عن احوال الخلق من حيث تعينها لديه سبحانه وترجمة عن صور شؤنه فيهم وعندهم وعن احوال بعضهم مع
بعض ورد تاويل ما لم يطلع عليه من الاشارة الى ربه وانقاذ ما تضمن من الاوامر والنواهى مع التاديب بآدابه والتخلق
باخلاقه دون تردد وارتياب كان حجة وشاهدا له ومن لم يكن كذلك كان حجة عليه

ضعيف من حديث على مرفوعا ان الصبر على المصيبة يكتب به العبد ثلاثمائة درجة وان الصبر على الطاعة يكتب به له تسعمائة درجة وان الصبر عن المعاصى يكتب له تسع مائة وقد خرجه
ابن ابى الدنيا وابن جرير ومن افضل انواع الصبر الصيام فانه يجمع الصبر على الانواع الثلاثة
لانه صبر على طاعة الله عز وجل وصبر عن معاصى الله لان العبد يترك شهواته لله ونفسه قد تنازعه
اليها وبهذا فى الحديث الصحيح ان الله عز وجل يقول كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى
به انه ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلى وفيه ايضا صبر على الاقدار المولمة لما قد يحصل الصائم
من الجوع والعطش وكان النبى صلى الله عليه وسلم يسمى شهر الصيام شهر الصبر وقد جا فى حديث الرجل من
بنى سليم عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الصوم نصف الصبر وما عسر الوقوف على كونه نصف الصبر اكثر من عسر الوقوف
على ان الطهور شطر الايمان والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم والقرآن حجة لك او عليك قال الله عز وجل
وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا **قال** بعض السلف ما جالس احد
القرآن فقام عنه سالما اما ان يربح واما ان يخسر ثم تلى هذه الاية **وروى** عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يشفع القرآن يوم القيمة رجلا فيوتى بالرجل قد حمله فخالف امره
فيتمثل له خصما فيقول يا رب حملته اياى فبئس حامل تعدى حدودى وضيع فرائضى وركب
معصيتى وترك طاعتى فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال شانك به فياخذه بيده فما يرسله
حتى يكبه على منخره فى النار **وروى** ايضا عن حامل القرآن العامل بالصالح كان قد حمله وحفظ امره فيتمثل خصما
دونه فيقول يا رب حملته اياى فبئس حامل حفظ حدودى وعمل بفرائضى واجتنب معصيتى فما يزال
طاعتى فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال شانك به فياخذه بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق
ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كاس الخمر **وقال** ابن مسعود القرآن شافع مشفع وماحل مصدق
فمن جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره قاده الى النار **وعنه** قال يجئ القرآن
يوم القيمة فيشفع لصاحبه فيكون قائدا الى الجنة ويشهد عليه فيكون سائقا الى النار **وقال** ابو موسى
الاشعرى ان هذا القرآن كائن لكم اجرا وكائن عليكم وزرا فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن فانه من
اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة ومن اتبعه القرآن زج فى قفاه فقذفه فى النار **قوله** صلى الله
عليه وسلم كل الناس فبائع نفسه معتقها او موبقها **وخرج** الامام احمد وابن حبان من حديث كعب
ابن عجرة عن النبى صلى الله عليه وسلم الناس غاديان فمبتاع نفسه فموبقها وفاد نفسه فمعتقها وقال ابو رجل
ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها والمعنى قد
افلح من زكى نفسه بطاعة الله وخاب من دساها بالمعاصى فالطاعة تزكى النفس وتطهرها فترفع
والمعاصى تدسى النفس وتدمسها فتخفض وتصير كالذى يدس فى التراب وقد دل الحديث على ان كل
انسان فهو ساع فى هلاك نفسه او فى فكاكها فمن سعى فى طاعة الله فقد باع نفسه لله واعتقها من

الذى بلى وجه الشمس **وفيه** حديث ابى موسى ان روح المومن تخرج من جسده كما تخرج
الشمس ومنه سميت الحجة القاطعة برهانا لوضوح دلالتها على ما دلت عليه فكذلك الصدقة برهان
على صحة الايمان وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الايمان وطعمه كما **فى** حديث عبد الله
بن معوية العاصرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده
وانه لا اله الا الله واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه فى كل عام وذكر الحديث خرجه ابو
داود وقد ذكرنا قريبا حديث ابى الدرداء فمن ادى زكاة ماله طيبة بها نفسه قال وكان
يقول لا يفعل ذلك الا مومن وسبب هذا ان المال تحبه النفوس وتبخل به فاذا سمحت باخراجه
لله عز وجل دل على صحة ايمانها بالله ووعده ووعيده ولهذا منعت العرب الزكاة بعد النبى
صلى الله عليه وسلم وقالوا لم ابو بكر الصديق رضى الله عنه على منعها والصلاة ايضا برهان على صحة
الاسلام وقد **خرج** الامام احمد والترمذى من حديث كعب بن عجرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال الصلاة برهان وقد ذكرنا فى شرح حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة ان الصلاة هى الفارقة بين الكفر والاسلام
وهى ايضا اول ما يحاسب به المرء يوم القيمة فان تمت صلاته فقد افلح وانجح وقد **روى** حديث
عبد الله بن عمرو فمن حافظ عليها انها تكون له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة واما الصبر
فانه ضيا والضيا هو النور الذى يحصل معه نوع حرارة واحراق كضيا الشمس بخلاف القمر فانه
نور محض فيه اشراق بغير احراق قال الله عز وجل هو الذى جعل الشمس ضيا والقمر نورا وقد
هنا وصف الله شريعة موسى بانها ضيا كما قال ولقد اتينا موسى وهرون الفرقان وضيا وذكرا
للمتقين وان كان قد ذكر فى التوراة نورا كما قال انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور لكن الغالب
على شريعتهم الضيا لما فيها من الاصار والاغلال والاثقال ووصف شريعة محمد صلى الله عليه وسلم
بانها نور لما فيها من الحنيفية السمحة قال الله تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال
الذين يتبعون الرسول النبى الامى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل يامرهم
بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم
والاغلال التى كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى انزل معه
اولئك هم المفلحون ولما كان الصبر شاقا على النفوس يحتاج الى مجاهدة النفس وجبها وكفها
عما تهواه كان ضيا فان معنى الصبر فى اللغة الحبس ومنه قتل الصبر وهو ان يحبس الرجل حتى
يقتل والصبر المحمود انواع منه صبر على طاعة الله عز وجل ومنه صبر عن معاصى الله عز وجل ومنه
صبر على اقدار الله عز وجل والصبر على الطاعات وعن المحرمات افضل من الصبر على الاقدار
المولمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهما وقد **روى** باسناد

ضعيف

فى الحديث عليكم بالعلم الى الشرعى الى
قال الغزالى من ثمرات العلم خشية الله تعالى ومهابته فان من لم يعرف الله تعالى حق معرفته ولم يهبه حق مهابته ولم يعظمه حق تعظيمه وحرمته ولم يخدمه حق خدمته فعبادة العلم بغير العلم لا تنفع الا بالعلم اول كل شئ فعليك

عذابه ومن سعى فى معصية الله فقد باع نفسه بالهوان واوبقها بالاثام الموجبة لغضب الله
وعقابه قال الله عز وجل ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى قوله
فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم وقال ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء
مرضات الله والله رءوف بالعباد وقال قل ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة الا
ذلك هو الخسران المبين وفى الصحيح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله
عليه وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغنى عنكم من الله شيا يا بنى
عبد المطلب لا اغنى عنكم من الله شيا وفى رواية للبخارى يا بنى عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا عمة
رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيا وفى رواية لمسلم انه
دعا قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال يا بنى كعب بن لؤى انقذوا انفسكم من النار يا بنى مرة بن كعب
انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد مناف انقذوا انفسكم من
النار يا بنى هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بنى عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذى
نفسك من النار فانى لا املك لكم من الله شيا وخرج الطبرانى والخرائطى من حديث ابن عباس
مرفوعا من قال اذا اصبح سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى نفسه من الله تعالى وكان من آخر
يوم اعتيق من النار وقد اشترى جماعة من السلف انفسهم من الله باموالهم فمنهم من تصدق بماله
كله كحبيب ابى محمد ومنهم من تصدق بوزنه فضة كثلاثة من اولاد ربعى الطائى ومنهم
كان يجتهد فى الاعمال الصالحة ويقول انما انا اسير اسعى فى فكاك رقبتى منهم عمرو بن عتبة
وكان بعضهم يسبح كل يوم اثنى عشر الف تسبيحة بقدر دية كانه قد قتل نفسه فهو يفكها
بديتها قال الحسن المومن فى الدنيا كالاسير يسعى فى فكاك رقبته لا يامن شيا حتى يلقى الله عز وجل
وقال ابن ادم انك تغدو وتروح فى طلب الارباح فليكن همك نفسك فانك لن تربح مثلها ابدا
قال ابو بكر بن عياش قال لى رجل مرة وانا شاب خلص رقبتك ما استطعت فى الدنيا من رق
الاخرة فان اسير الاخرة غير مفكوك ابدا قال فوالله ما نسيتها بعد وكان بعض السلف يبكى
ويقول ليس لى نفسان انما لى نفس واحدة اذا ذهبت لم اجد اخرى وقال محمد بن الحنفية
ان الله عز وجل جعل الجنة ثمنا لانفسكم فلا تبيعوها بغيرها وقال من كرمت نفسه عليه لم يكن للدنيا
عنده قدر وقيل له من اعظم الناس قدرا قال من لم ير الدنيا كلها لنفسه خطرا وانشد بعض
المتقدمين انا من النفس النفيسة ربها ... وليس لها فى الخلق كلهم ثمن
بها تملك الاخرى فان انا بعتها ... بشىء من الدنيا فذاك هو الغبن
لان ذهبت نفسى بدنيا اصبتها ... لقد ذهبت نفسى وقد ذهب الثمن

الحديث الرابع والعشرون عن ابى ذر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما

يروى عن ربه عز وجل انه قال يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى فلا تظالموا يا عبادى كلكم
ضال الا من هديته فاستهدونى اهدكم يا عبادى كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى
اطعمكم يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسونى اكسكم يا عبادى انكم تخطئون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا
نفعى فتنفعونى يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم
ما زاد ذلك فى ملكى شيا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم
ما نقص ذلك من ملكى شيا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسالونى
فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندى شيا الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادى
انما هى اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا
نفسه رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد
عن ابى ادريس الخولانى عن ابى ذر وفى اخره قال سعيد من عبد العزيز كان ابو ادريس الخولانى
اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه وخرجه مسلم ايضا من رواية قتادة عن ابى ظبيان عن ابى
اسماء الرحبى عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسقه بلفظه ولكنه قال وساق الحديث نحو سياق
ابى ادريس وحديث ابى ادريس اتم وخرجه الامام احمد والترمذى وابن ماجه من رواية شهر
ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يا
عبادى كلكم ضال الا من هديته فاسالونى الهدى اهدكم وكلكم عائل الا من اغنيت فاسالونى
ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت فمن علم منكم انى ذو قدرة على المغفرة واستغفرنى غفرت له ولا
ابالى ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادى ما زاد
ذلك فى ملكى جناح بعوضة ولو ان اولكم واخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فى صعيد
واحد فسالنى كل انسان منكم ما بلغت امنيته فاعطيت كل سايل منكم ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص
احدكم مرّ بالبحر فغمس فيه ابرة ثم رفعها اليه ذلك بانى جواد واجد افعل ما اريد عطائى كلام
وعذابى كلام انما امرى لشى اذا اردت ان اقول له كن فيكون وهذا لفظ الترمذى وقال حديث
حسن وخرجه الطبرانى بمعناه من حديث ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم الا ان اسناده ضعيف
وحديث ابى ذر قال الامام احمد هو اشرف حديث لاهل الشام فقوله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن
ربه يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى يعنى انه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال عز وجل وما انا
بظلام للعبيد وقال وما الله يريد ظلما للعباد وقال وما ربك بظلام للعبيد وقال ان الله لا يظلم مثقال ذرة وقال ومن يعمل من الصالحات وهو مومن فلا يخاف
ظلما ولا هضما والهضم ان ينقص من جزاء حسناته والظلم ان يعاقب بذنوب غيره ومثل هذا

كثير في القران وهو مما يدل ان الله قادر على الظلم ولكنه لا يفعله فضلا منه وجودا وكرما واحسانا
الى عباده وقد فسر كثير من العلما الظلم بانه وضع الشيا في غير موضعها واما من فسره بالتصرف
في ملك الغير باذنه وقد نقل نحوه عن اياس بن معوية وغيره فانهم يقولون ان الظلم
مستحيل عليه وغير متصور في حقه لان كل ما يفعله فهو تصرف في ملكه ويشهد لذلك اجاب
ابو الاسود الدؤلي لعمران بن حصين حين سأله عن القدر وخرج ابو داود وابن ماجة
من حديث ابي سنان سعيد بن سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابن الديلمي انه سمع
أبي بن كعب يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو
رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم وانه اتى ابن مسعود فقال له مثل ذلك ثم اتى زيد
ابن ثابت فحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في مثل ذلك وفي هذا الحديث نظر ووهب بن خالد
ليس بن الكل المشهور بالعلم وقد يحمل على انه لو اراد تعذيبهم لقدر لهم ما يعذبهم عليه
فيكون غير ظالم لهم حينئذ وكونه خلق افعال العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه
كما انه لا يوصف بسائر القبائح التي يفعلها العباد وهي خلقه وتقديره فانه لا يوصف الا بافعاله لا
بوصف افعال عباده فان افعال عباده مخلوقاته ومفعولاته وهو لا يوصف بشيء منها الا بوصف ما قام
بهو من صفاته وافعاله والله اعلم وقوله وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يعني انه تعالى حرم
الظلم على عباده ونهاهم ان يظلم بعضهم بعضا وهذا يدل على ان كل عبد ان يظلم غيره مع ان الظلم في
نفسه محرم مطلقا وهو نوعان ظلم النفس واعظمه الشرك كما قال عز وجل ان الشرك لظلم عظيم
قال الشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق فعبده وناله فوضع الاشيا في غير موضعها والكثير ما
ورد في القران من وعيد الظالمين انما اريد به المشركون كما قال عز وجل والكافرون هم الظالمون
ثم يليه للعاصي على اختلاف اجناسها من كبائر وصغائر والثاني ظلم العبد لغيره وهو المذكور
في هذا الحديث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وروي عنه انه خطب بذلك
عرفة وفي يوم النحر وفي اليوم الثاني من ايام التشريق ثم قال اسمعوا مني تعيشوا الا لا تظلموا
الا لا تظلموا انه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيمة وروي عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة وفي صحيح
البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها
فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من
سيات اخيه فطرحت عليه قوله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم

يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته
فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطيون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع الخلق مفتقرون الى الله عز وجل في جلب مصالحهم ودفع مضارهم
في امور دينهم ودنياهم وان العباد لا يملكون لانفسهم شيا من ذلك وان من لم يتفضل الله
عليه بالهدى والرزق فانه يحرمهما في الدنيا ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه او بقبته
خطاياه في الاخرة قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا
ومثل هذا كثير في القران وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما
يمسك فلا مرسل له من بعده وقال ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وقال تعالى فابتغوا
عند الله الرزق واعبدوه وقال وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقال حكيا
عن ادم وزوجه انهما قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين
وقال عن نوح وان لا تغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين وقد استدل ابرهيم الخليل عليه السلام
بتفرد الله بهذه الامور على انه لا اله غيره وان كل ما اشرك معه فهو باطل فقال لقومه افرايتم
ما كنتم تعبدون انتم وابا وكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين
والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذي يميتني ثم يحيين والذي
اطمع ان يغفر لي خطيتي يوم الدين فان من تفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه
واحيايه واماته في الدنيا وبمغفرة ذنوبه في الاخرة مستحق ان يفرد بالالهية والعبادة
والسوال والتضرع اليه والاستكانة له قال الله عز وجل الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم
ثم يحييكم هل من شركايكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون وفي الحديث
دليل على ان الله يحب ان يساله العباد جميع مصالح دينهم ودنياهم من الطعام والشراب
والكسوة وغير ذلك كما يسالونه الهداية والمغفرة وفي الحديث ليسال احدكم ربه
حاجته كلها حتى يساله شسع نعله اذا انقطع وكان بعض السلف يسال الله في صلاته
كل حوايجه حتى ملح عجينه وعلف شاته وفي الاسراييليات ان موسى عليه السلام قال
يا رب انه لتعرض لي الحاجة من الدنيا فاستحيي ان اسالك قال سلني حتى ملح عجينك
وعلف حمارك فان كل ما يحتاج العبد اليه اذا سال من الله فعل اظهر حاجته فيه
وافتقاره الى الله وذلك يحبه الله وكان بعض السلف يستحيي من الله ان يساله شيا من
مصالح الدنيا والاقتدا بالسنة اولى وقوله كلكم ضال الا من هديته قد ظن بعضهم
انه يعارض حديث ابن عباس ابن جماز عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل خلقت
عبادي حنفا وفي رواية مسلم فاجاتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وليس كذلك فان الله خلق بني ادم

وفطرهم على قبوله الاسلام والميل اليه دون غيره والتهيئ لذلك والاستعداد له بالقوة
لكن كما لا بد للجند من تعليم الاسلام بالفعل فانه قبل التعليم جاهل لا يعلم شيأ كما قال
الله عز وجل والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيأ وقال الله تعالى ووجدك
ضالا فهدى والمراد وجدك غير عالم بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال وكذلك اوحينا
اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان فالانسان يولد مفطورا على
قبول الحق فان هداه الله سبحانه له من يجعله المهدي فصار مهتديا بالفعل بعد ان كان
مهتديا بالقوة وان خذله الله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته كما قال صلى الله عليه وسلم
كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه واما سؤال المؤمن
من اسم الهداية فان الهداية نوعان هداية مجملة وهي الهداية للاسلام والايمان وهي
حاصلة للمؤمنين وهداية مفصلة وهي هدايته الى معرفة تفاصيل اجزاء الايمان
والاسلام واعانته على فعل ذلك وهذا يحتاج اليه كل مؤمن ليلا ونهارا ولهذا امر الله
عباده ان يقروا في كل ركعة من صلاتهم قولهم اهدنا الصراط المستقيم وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في دعاء اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم ولهذا يثبت العاطس فيقال له يهديكم الله كما جاءت السنة بذلك وان انكره
من انكره من فقهاء العراق ظنا منهم ان المسلم لا يحتاج ان يدعى له بالهدى وخالفهم جمهور
العلماء اتباعا للسنة في ذلك وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يسأل الله السداد
والهدى وعلم الحسن ان يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت واما الاستغفار من
الذنوب فهو طلب المغفرة والعبد محوج شديد اليه لانه يخطئ بالليل والنهار وقد تكرر في
القرآن ذكر التوبة والاستغفار والامر بهما والحث عليهما وخرج الترمذي وابن ماجه عن حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم خطاء وخير الخطائين التوابون وخرج
البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وخرجه النسائي وابن ماجه ولفظهما اني لاستغفر الله
واتوب اليه كل يوم مائة مرة وخرج مسلم من حديث الاغر المزني سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يا ايها الناس توبوا الى ربكم واستغفروه فاني اتوب الى الله واستغفره كل يوم
مائة مرة وخرج الامام احمد من حديث حذيفة قال كان في لساني ذرب على اهلي لم
اعده الى غيره فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اين انت من الاستغفار يا حذيفة اني
لاستغفر الله كل يوم مائة مرة ومن حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاستغفر
الله كل يوم مائة مرة واتوب اليه وخرج النسائي من حديث ابي موسى قال كنا جلوسا

في

في آبي النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصحت غداة قط الا استغفرت الله مائة مرة وخرج
الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال ان كنا لنعد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم
وخرج النسائي من حديث ابي هريرة قال لم ار احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الامام احمد من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وسنذكر
بقية الكلام في الاستغفار وفيما يعد ان شاء الله تعالى وقوله يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري
فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني ان العباد لا يقدرون على ان يوصلوا الى الله نفعا
ولا ضرا فان الله تعالى غني حميد لا حاجة له بطاعات العباد ولا يعود نفعها اليه
ولا ضرهم بمعاصيهم عليه وانما ينتفعون بها ويتضررون بمعاصيهم وانما يتضررون بها قال الله تعالى ولا يحزنك الذين يسارعون
في الكفر انهم لن يضروا الله شيأ وقال ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في خطبته ومن يعص الله ورسوله فقد غوى ولا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيأ
قال الله تعالى وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا وقال حاكيا
عن موسى وقال موسى ان تكفروا انتم ومن في الارض فان الله لغني حميد وقال ومن كفر
فان الله غني عن العالمين وقال لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم
والمعنى انه تعالى يحب من عباده ان يتقوه ويطيعوه كما انه يكره منهم ان يعصوه ولهذا
يفرح بتوبة التائبين اليه اشد من فرح من ضلت راحلته التي عليها طعامه وشرابه بفلاة
من الارض وطلبها حتى اعيي وايس منها واستسلم للموت وايس من الحياة ثم غلبته عينه
فنام فاستيقظ وهي قائمة عنده وهذا اعلا ما يتصوره المخلوق من الفرح هذا كله مع غناه
عن طاعات عباده وتوبتهم وانه انما يعود نفعها اليهم دونه ولكن هذا من كمال جوده واحسانه
الى عباده ومحبته لنفعهم ودفع الضر عنهم فهو يحب من عباده ان يعرفوه ويحبوه ويخافوه ويتقوه
ويتقوه ويطيعوه ويتقربوا اليه ويحب ان يعلموا انه لا يغفر الذنوب غيره وانه قادر على ان يغفر
ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر لهذا الحديث من حلم منكم اني ذو
قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا ابالي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا
اذنب ذنبا قال يا رب عملت ذنبا فاغفر لي فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب قد غفرت لعبدي وفي حديث علي ابن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ركب دابته
حمد الله ثلاثا وكبر ثلاثا وقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك
وقال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اخرجه

الامام احمد والترمذي وصححه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ارحم بعباده
من الوالدة بولدها كان بعض اصحاب ذي النون يطوف ويناديء آه آه ان قلبي من وجد
قلبي فدخل يوما بعض المساكن فوجد صبيا يبكي وامه تضربه ثم اخرجته من الدار
واغلقت الباب دونه فجعل الصبي يلتفت يمينا وشمالا لا يدري اين يذهب ولا اين يقصد
فرجع الى باب الدار فجعل يبكي ويقول يا اماه من يفتح لي الباب اذا اغلقت عني بابك ومن
يد بني من نفسه اذا طردت بيني ومن ذا الذي يدنيني بعد ان غضبت علي فرحمته امه
فقامت فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع على خديه متمكنا في التراب
ففتحت الباب واخذته حتى وضعته في حجرها وجعلت تقبله ويقول يا قرة عيني ويا عزيز
نفسي انت الذي حملتني على نفسك وانت الذي تحرضت لما حل بك لوكنت اطعتني لم تلقني
مكروها فتواجد الفتى ثم قام فصاح وقال قد وجدت قلبي قد وجدت قلبي وتفكر في قوله
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب
الا الله فان فيه اشارة الى ان المذنبين ليس لهم من يلجأون اليه ويعولون عليه في مغفرة ذنوبهم
غيره وكذلك قوله في حق الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت
عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه فان العبد اذا خاف من مخلوق هرب منه وفر
الى غيره واما من خاف من الله فما له ملجأ الا اليه ولا مهرب يهرب اليه الا هو فهو يهرب منه اليه كما
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك وكان يقول اعوذ برضاك من
سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك قال الفضيل ابن عياض رحمه الله ما من ليلة
اخلو فاظلامها وارخي الليل سربالها الا نادى الجليل جل جلاله من اعظم مني جودا والخلائق
لي عاصون وانا لهم مراقب اكلاؤهم في مضاجعهم كانهم لم يعصوني واتولى حفظهم كانهم لم
يذنبوا فيما بيني وبينهم احود بالفضل على العاصي وافضل على المسيء من ذا الذي دعاني
فلم البته من ذا الذي سالني فلم اعطه ام من ذا الذي اناخ ببابي فنحيته انا الفضال ومني الفضل
انا الجواد ومني الجود انا الكريم ومني الكرم ومن كرمي اني اغفر للعاصين بعد المعاصي ومن
كرمي ان اعطي العبد ما سالني واعطيه ما لم يسالني ومن كرمي ان اعطي التائب كانه لم يعصني
فاين عني يهرب الخلائق واين عن بابي يتنحى العاصون خرجه ابو نعيم وبعضهم في المعنى

ما اساءت ولم احسن وجئتك تائبا ... واني لجد عن موالية مهرب ما
يؤمل غفرانا فان خاب ظنه ... فما احد منه على الارض اخيب ما

فقوله يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما
زاد ذلك في ملكي ولو كانوا على افجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكي شيا هو اشارة الى ان

ملكه

ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كانوا كلهم بررة اتقيا قلوبهم على قلب اتقى رجل منهم ولا
ينقص ملكه بمعصية العاصين ولو كان الجن والانس كلهم عصاة فجرة قلوبهم على قلب افجر
رجل منهم فانه سبحانه الغني بذاته عمن سواه وله الكمال المطلق في ذاته وصفاته فملكه
ملك كامل لا نقص فيه بوجه من الوجوه على اي وجه كان ومن الناس من قال ان اتحاده
لخلقه على هذا الوجه الموجود اكمل من اتحاده على غيره وهو خير من وجوده على غيره وما فيه من
الشر فهو شر اضافي نسبي بالنسبة الى بعض الاشياء دون بعض ليس شرا مطلقا بحيث يكون
عدمه خيرا من وجوده من كل وجه بل وجوده خير من عدمه قال وهذا معنى قوله
بيده الخير ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم والشر ليس اليك يعني ان الشر المحض الذي عدمه
خير من وجوده ليس موجودا في ملكك فان الله لو جرد خلقه على ما تقتضيه حكمته وعدله وحمده
قوما من خلقه بالفضل وتركه آخرين منهم في العدل الذي له في ذلك من الحكمة البالغة وهذا في نظر
وهو مخالف لما في هذا الحديث من ان جميع الخلق لو كانوا على اصفى اكمل خلقه من البر والتقوى لم
يزد ذلك ملكه شيا ولا قدر جناح بعوضة ولو كانوا على اخبث خلقه من الفجور لم ينقص
ذلك من ملكه شيا فدل على ان ملكه كامل على اي وجه كان لا يزداد ولا يكمل بالطاعات ولا ينقص
بالمعاصي ولا يؤثر فيه شيا وفي هذا الكلام دليل على ان الاصل في التقوى والفجور هو القلب فاذا
بر القلب واتقى برت الجوارح واذا فجر القلب فجرت الجوارح كما قال النبي صلى الله عليه وسلم التقوى ها هنا
واشار الى صدره فقوله يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل
في البحر المراد بهذا ذكر كمال قدرته سبحانه وكمال ملكه وان ملكه وخزائنه لا تنفد ولا تنقص
بالعطاء ولو اعطى الاولين والاخرين من الجن والانس جميع ما سالوه في مقام واحد وفي ذلك حث
للخلق على سوال ربهم وانزال حوائجهم به وفي الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم
يغض ما في يمينه وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل
اللهم ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء وقال ابو سعيد الخدري
اذا دعوتم الله فاوعوا في المسالة فان ما عند الله لا ينقده شيء واذا دعوتم فاعزموا فان الله
مستكره له وفي بعض الاسرائيليات يقول الله عز وجل ابن ملأ غيري الشرائد والشدائد
بيدي وانا الحي القيوم ويرجاء غيري ويطرق بابه بالكرات وبيدي مفاتيح الخزائن وبابي
مفتوح لمن دعاني من ذا الذي املني لنائبته فقطعت به او من ذا الذي رجاني لعظيم
فقطعت رجاءه او من ذا الذي طرق بابي فلم افتح له انا غاية الآمال فكيف تنقطع الآمال

د دنی لخیل انا فیحلنی عبدی البس الدنیا والاخرة والفضل کله لی فما یمنع الموحدین
ان یأ تملونی لو جمعت اهل السموات والارض ثم اعطیت کل واحد منهم ما اعطیت
الجمیع وبلغت کل واحد منهم امله لم ینقص ذلک من ملکی عضو ذرة کیف ینقص
ملکی انا قیمه فیا یوسا القانطین من رحمتی ویا یوسا لمن عصانی وتوثب علی محاری
وقوله لم ینقص ذلک مما عندی الا کما ینقص المخیط اذا ادخل فی البحر تحقیق انه لا
ینقص البتة کما قال تعالی ما عندکم ینفد وما عند الله باق فان البحر اذا غمس فیه
ابرة ثم اخرجت لم ینقص من البحر بذلک شیء وکذا لو فرض انه شرب منه بعصفور مثلا
فانه لا ینقص البحر البتة ولهذا ضرب الخضر لموسی هذا المثل فی نقبه علمها الی علم الله
عز وجل وهذا لان البحر لا یمده میاه الدنیا وانهارها الجاریة فمهما اخذ منه لم
ینقص شیء کما انه یمده ما هو اکثر مما اخذ منه وهکذا اطعام الجنة وما فیها فانه کما ینفد کما
قال تعالی وفاکهة کثیرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقد جاء انه کلما نزعت ثمرة عاد مکانها
مثلها وروی مثلاها فهی کما تنقص ابدا ویشهد لذلک خطبة النبی صلی الله علیه وسلم
فی صلاة الکسوف وابریت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاکلتم منه ما
بقیت الدنیا خرجاه فی الصحیحین من حدیث ابن عباس وخرجه الامام احمد من حدیث
جابر ولفظه لو اتیتم به لاکل منه من بین السماء والارض کما ینقصونه شیئا وهکذا
لحم الطیر الذی یأکله اهل الجنة یستخلف ویعود کما کان حیتا لا ینقص منه شیء وقد
روی هذا عن النبی صلی الله علیه وسلم من وجوه فیها ضعف وقاله کعب وروی ایضا عن
ابی امامة الا هلی من قوله قال ابو امامة وکذلک الشراب لشربه حتی ینتهی بنفسه ثم یعود
مکانه وروی بعض الصالحین بعد موته فی المنام فقال ما اکلت منذ فارقتکم الا
بعض فرخ اما علمتم ان طعام الجنة لا ینفد وقد بین فی الحدیث الذی خرجه الترمذی
وابن ماجة السبب الذی لاجله لا ینقص ما عند الله بالعطاء بقوله ذلک بانی جواد واجد
ماجد افعل ما اریء عطائی کلام وعذابی کلام انما امری لشیء اذا اردته ان اقول له کن
فیکون وهذا مثل قوله عز وجل انما امره اذا اراد شیئا ان یقول له کن فیکون وقوله
انما قولنا لشیء اذا اردناه ان نقول له کن فیکون وفی مسند البزار باسناد فیه نظر من
حدیث ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فی خبر ابن لسه الکلام فاذا اراد شیئا قال له کن فکان
فهو سبحانه اذا اراد شیئا من عطاء او عذاب وغیر ذلک قال له کن فکان فکیف یتصور
ان ینقص هذا وکذلک اذا اراد ان یخلق شیئا قال له کن فیکون کما قال ان مثل عیسی
عند الله کمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له کن فیکون وفی بعض الآثار الاسرائیلیة

اوحی الله

اوحی الله الی موسی علیه السلام یا موسی لا تخافن غیری ما دام لی السلطان وسلطانی دائم لا
ینقطع یا موسی لا تهتمن برزق فی ابدا ما دامت خزائنی مملوءة وخزائنی مملوءة لا تنفی ابدا
موسی لا تأنس غیری ما وجدتنی انیسا لک ومتی طلبتنی وجدتنی یا موسی لا تأمن
مکری ما لم تجز الصراط الی الجنة وقال بعضهم لا تخضعن لمخلوق علی طمع
فان ذلک مضرة منک فی الدین واستر رقبتک مما فی خزائنی فانما هی بین الکاف والنون
وقوله انما هی اعمالکم احصیها لکم ثم اوفیکم ایاها یعنی انه سبحانه یحصی اعمال عباده ثم یوفیهم
ایاها بالجزاء علیها وهذا کقوله فمن یعمل مثقال ذرة خیرا یره ومن یعمل مثقال ذرة شرا یره
وقوله ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا یظلم ربک احدا وقوله یوم تجد کل نفس ما عملت من خیر
محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بینها وبینه امدا بعیدا وقوله یوم یبعثهم الله جمیعا فینبئهم
بما عملوا احصاه الله ونسوه وقوله ثم اوفیکم ایاها الظاهر ان المراد توفیتها یوم القیمة کما قال
وانما توفون اجورکم یوم القیمة ویحتمل ان المراد انه یوفی عباده جزاء اعمالهم فی الدنیا والاخرة کما
فی قوله من یعمل سوءا یجز به وقد روی عن النبی صلی الله علیه وسلم انه فسر ذلک بان المؤمنین
یجازون بسیئاتهم فی الدنیا وتدخر لهم حسناتهم فی الاخرة فیوفون اجورهم واما الکافر فانه
یعجل له فی الدنیا ثواب حسناته وتدخر له سیئاته فیعاقب بها فی الاخرة وتوفیة الاعمال هی توفیة
جزائها من خیر او شر فالشر یجازی به مثله من غیر زیادة الا ان یعفو الله عنه والخیر یضاعف
بالحسنة منه بعشر امثالها الی سبع مائة ضعف الی اضعاف کثیرة لا یعلم قدرها الا الله تعالی کما قال عز وجل
انما یوفی الصابرون اجرهم بغیر حساب وقوله فمن وجد خیرا فلیحمد الله ومن وجد غیر ذلک
فلا یلومن الا نفسه اشارة الی ان الخیر کله من الله فضل منه علی عبده من غیر استحقاق له والشر کله
من عند ابن آدم من اتباع هوی نفسه کما قال عز وجل ما اصابک من حسنة فمن الله وما اصابک من
سیئة فمن نفسک وقال علی رضی الله عنه لا یرجون عبد الا ربه ولا یخافن الا ذنبه فانه سبحانه
اذا اراد توفیق عبد وهدایته اعانه ووفقه لطاعته فکان ذلک فضلا منه واذا اراد خذلان
عبد وکله الی نفسه وخلی بینه وبینها فاغواه الشیطان لغفلته عن ذکر الله واتبع هواه وکان
امره فرطا وکان عونا منه فان الحجة قائمة علی العبد بانزال الکتاب وارسال الرسل فما بقی لاحد
من الناس علی الله حجة بعد الرسل فقوله بعد هذا فمن وجد خیرا فلیحمد الله ومن وجد
غیر ذلک فلا یلومن الا نفسه ان کان المراد من وجد ذلک فی الدنیا فانه یکون تحذیرا مأمورا
بالحمد علی ما وجده من جزاء الاعمال الصالحة الذی عجل له فی الدنیا کما قال من عمل صالحا من ذکر او
انثی وهو مؤمن فلنحیینه حیاة طیبة ولنجزینهم اجرهم باحسن الذی کانوا یعملون ویکون مأمورا
بلوم نفسه علی ما فعلت من الذنوب التی وجد عاقبتها فی الدنیا کما قال تعالی ولنذیقنهم من العذاب

الادنى دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون فالمؤمن اذا اصابه في الدنيا بلاء رجع على نفسه باللوم ودعاه ذلك الى الرجوع الى الله وبالتوبة والاستغفار وفي سنن ابي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا اصابه سقم ثم عافاه الله منه كان ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل من عمره وان المنافق اذا مرض ثم عوفي كان كالبعير عقله اهله واطلقوه لا يدري لم عقل ولم اطلقوه وقال سلمان الفارسي ان المسلم ليبتلى فيكون كفارة لما مضى ومستعتبا فيما بقي وان الكافر يبتلى ثم يترك مثل البعير اطلق فلم يدر لم اطلق وعقل فلا يدري لم عقل وان كان المراد من وجد خيرا لوغيره في الاخرة كان اخبارا عنه بان الذين يجدون الخير في الاخرة يحمدون الله على ذلك وان من وجد غير ذلك يلوم نفسه حيث لا ينفعه اللوم فيكون الكلام لفظه لفظ الامر ومعناه الخبر كقوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار والمعنى ان الكاذب عليه يتبوأ مقعده من النار وقيل اخبر الله عن اهل الجنة انهم يحمدون الله على ما رزقهم من فضله فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الانهار وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا الارض نتبوأ من الجنة حيث نشاء وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الذي احلنا دار المقامة من فضله لا يمسنا فيها نصب وما يمسنا فيها لغوب واخبر عن اهل النار انهم يلومون انفسهم ويمقتونها اشد المقت فقال تعالى وقال الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فاخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم وقال تعالى ان الذين كفروا ينادون لمقت الله اكبر من مقتكم انفسكم اذ تدعون الى الايمان فتكفرون وقد كان السلف الصالح يجتهدون في الاعمال الصالحة حذرا من لوم النفس على انقطاع الاعمال على التقصير وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ما من يوم يموت الا ندم ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا يكون استعتب وقيل لمروق لو فترت عن بعض ما تصنع من الاجتهاد فقال والله لو اني آمنت فاخبرني ان لا يعذبني لاجتهدت في العبادة فقيل كيف اذا قال حتى تعلم نفسي ان دخلت النار انها الومها بما بلغك في قول الله تعالى ولا اقسم بالنفس اللوامة انها لما لاموا انفسهم حين صاروا الى جهنم فاعتنقتهم الزبانية وحيل بينهم وبين ما يشتهون وانقطعت عنهم الاماني ورفعت عنهم الرحمة واقبل كل امرئ منهم يلوم نفسه وكان عامر بن عبد القيس يقول والله لاجتهدن ثم والله لاجتهدن فان يحوت فرحمة الله والا لزرت نفسي وكان زياد مولى ابن عباس يقول ابن المنكدر ولصفوان بن سليم الجد الجد والحذر الحذر فان يكن الامر على ما نرجو كان ما عملنا فضلا والا لم نلوما انفسنا وكان مطرف بن عبد الله يقول

اجتهدوا

اجتهدوا في العمل فان يكن الامر كما نرجو من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات في الجنة وان يكن الامر شديدا كما نخاف ونحاذر لم نقل ربنا ارجعنا نعمل صالحا غير الذي كنا نعمل نقول قد عملنا فلم ينفعنا ذلك **الحديث الخامس والعشرون عن** ابي ذر رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر رضي الله عنه وقد روي بمعناه عن ابي ذر من وجوه كثيرة بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها فيما بعد ان شاء الله تعالى وفي هذا الحديث دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم لشدة حرصهم على الاعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير كانوا يحزنون على ما يتعذر عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم فكان الفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالاموال التي يقدر عليها الاغنياء ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد لعدم القدرة على الآلة وقد اخبر الله عنهم بذلك في كتابه فقال ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون وفي هذا الحديث ان الفقراء غلبوا اهل الثروة والدثور هي الاموال بما يحصل لهم من اجر الصدقة بالمال فدلهم النبي صلى الله عليه وسلم على ما يقدرون عليه **وفي الصحيحين** عن ابي صالح عن ابي هريرة ان فقراء المهاجرين اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد روى نحو هذا الحديث من رواية جماعة من الصحابة منهم علي وابو بكر وابو الدرداء وابن عمر وابن عباس وغيرهم ومعنى هذا ان الفقراء ظنوا ان الصدقة بالمال وهم عاجزون عنها لكن فاجأهم النبي صلى الله عليه وسلم ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان **وفي صحيح مسلم** عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وخرجه البخاري من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالصدقة تطلق على جميع انواع المعروف والاحسان حتى ان فضل الواصل منها الى عباد الله صدقة منه

عليهم وقد كان بعض المسلمين يكره ذلك ويقول انما الصدقة ممن يطلب اجرها والصحيح خلاف ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الصلاة في السفر صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته خرجه مسلم وقال من كانت له صلاة بليل فغلب عليه نوم فنام عنها كتب الله له اجر صلاته وكان نومه صدقة من الله تصدق بها عليه خرجه النسائي وغيره من حديث عائشة وخرجه ابن ماجه من حديث ابي الدرداء وفي مسند ابي يعلى بن مخلد والبزار من حديث ابي ذر مرفوعا ما من يوم وليلة وكل ساعة لله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما من الله على عبد بمثل ان يلهمه ذكره وقال خالد بن معدان ان لله ليتصدق كل يوم بصدقة وما تصدق الله على احد من خلقه بشيء خير من ان يتصدق عليه بذكره والصدقة بغير المال نوعان احدهما ما فيه نفع متعد الى الخلق فيكون صدقة عليهم وربما كان افضل من الصدقة بالمال وهذا كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه دعاء الى طاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع واقراء القرآن وازالة الاذى عن الطريق والسعي في جلب النفع للناس ودفع الاذى عنهم وكذلك الدعاء للمسلمين والاستغفار لهم وخرج ابن مردويه باسناد فيه ضعف عن ابن عمر مرفوعا من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته ومن كان له علم فليتصدق من علمه ولعله موقوف وخرج الطبراني باسناد فيه ضعف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اللسان قيل يا رسول الله وما صدقة اللسان يفك بها الاسير ويحقن بها الدم ويجر بها الاحسان والمعروف الى اخيك وترفع عنه الكريهة وقال عمرو بن دينار بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة احب الى الله من قول المعروف الم تسمع قوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى خرجه ابن ابي حاتم وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه خرجه ابن ابي الدنيا وقال معاذ تعليم العلم لمن يعمل صدقة ورفعه مرفوعا ومن انواع الصدقة كف الاذى عن الناس وفي الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واكثرها ثمنا قلت فان لم افعل قال تعين ضايعا او تصنع لاخرق قلت يا رسول الله ارايت ان ضعفت عن العمل قال تكف شرك عن الناس فانها صدقة وقد روى في حديث ابي ذر زيادات اخر وفي الترمذي من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبسمك في وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال صدقة واماطتك الحجر

والشوك

والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس ابن ادم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس قيل يا رسول الله من اين لنا صدقة نتصدق بها قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتميط الاذى عن الطريق وتسمع الاصم وتهدي الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة منك على نفسك وخرج الامام احمد من حديث ابي ذر قال قلت يا رسول الله ذهب الاغنياء بالاجر يتصدقون ولا نتصدق قال وانت لك صدقة رفعك العظم عن الطريق صدقة وهدايتك الطريق صدقة وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة وبيانك عن الاعتم صدقة ومباضعتك امراتك صدقة قلت يا رسول الله اناتي شهوتنا ونوجر قال ارايت لو جعلتها في حرام اكان تاثم قال قلت نعم قال فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير وفي رواية اخرى له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان في كل صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك وفي رواية اخرى للامام احمد قال ان من ابواب التصدق التكبير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله واستغفر الله وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر وتهدي الاعمى وتسمع الاصم والابكم حتى يفقه وتدل المستدل على حاجته قد علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك الى اللهفان المستغيث ولك في جماعك مع زوجتك اجر قلت كيف يكون لي اجر في شهوتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت لو كان ولد لك فادرك وحرجوت خيره فمات اكنت تحتسب به قلت نعم قال فانت خلقته قلت بل الله خلقه قال فانت هديته قلت بل الله هداه قال فانت كنت ترزقه قلت بل الله كان يرزقه قال كذلك فضعه في حلاله وجنبه حرامه فان شاء الله احياه وان شاء اماته ولك اجر وظاهر هذا السياق يقتضي انه يوجر على جماعه لاهله بنية طلب الولد الذي يترتب الاجر على تربيته وتاديبه في حياته وتحتسبه عند موته واما اذا لم ينو شيئا بقضاء شهوته فهذا قد تنازع الناس في دخوله في هذا الحديث وقد صح الحديث بان نفقة الرجل على اهله صدقة وفي الصحيحين عن ابي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة وفي رواية لمسلم وهو يحتسبها فدل على انه انما يوجر فيها اذا احتسبها عند الله كما في حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فم امراتك وفي صحيح مسلم عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل دينار دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه على فرس في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة عند

رواية هذا الحديث بدأ بالعيال وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم الله
به ويغنيهم الله به وفيه ايضا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إنك لن تنفق نفقة على عيالك صدقة وإن ما تأكل امرأتك من مالك صدقة وهذا قيد ورد
مقيدا في الرواية الاخرى بابتغاء وجه الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دينار أنفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين
ودينار انفقته على اهلك افضلها الدينار الذي انفقته على اهلك وخرج الامام احمد
وابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدأ
فقال رجل عندي دينار قال تصدق به على نفسك قال عندي دينار آخر قال تصدق به
على زوجتك قال عندي دينار آخر قال تصدق به على ولدك قال عندي دينار آخر قال انت
ابصر وخرج الامام احمد من حديث المقدام بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت زوجتك فهو لك
صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وفي هذا المعنى احاديث كثيرة يطول ذكرها
وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه
انسان او طير او دابة الا كان له صدقة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل
السبع منه فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة
وفي رواية له ايضا فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طائر الا كان له صدقة الى يوم القيمة وفي المسند
باسناد ضعيف عن معاذ بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى بنيانا في غير ظلم
ولا اعتداء او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء كان له اجرا جاريا ما انتفع احد من خلق الله من
وذكر البخاري في تاريخه من حديث جابر مرفوعا من حفر ماء لم يشرب منه كبد حرى
من جن ولا انس ولا سبع ولا طائر الا اجره الله يوم القيمة وظاهر هذه الاحاديث كلها
تدل على ان هذه الاشياء تكون صدقة يثاب عليها الزارع والغارس ونحوهما من غير
قصد ونية وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ارأيت لو وضعها في الحرام اكان عليه
وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر بدليل بظاهره على انه يؤجر في اتيان
اهله من غير نية وقد ذهب الى هذا طائفة من العلماء وممن قال به ابو محمد بن قتيبة في الأكل
والشرب والجماع واستدل بقول لعلي لن تجر في كل شيء حتى اللقمة ترفعها الى فم
امرأتك وهذا اللفظ الذي استدل به غير معروف انما المعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم
لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فم

امرأتك وهو مقيد باخلاص النية لله فتحمل الاحاديث المطلقة عليه والله اعلم ويدل عليه ايضا
قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين
الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما فجعل ذلك خيرا
ولم يرتب عليه الاجر الا مع نية الاخلاص واما اذا فعله رياء فانه يعاقب عليه وانما محل
التردد اذا فعله بغير نية صالحة ولا فاسدة وقد قال ابو سليمان الداراني من عمل
عملا خيرا من غير نية كفاه الله تتمة ثم اختياره للاسلام على غيره من الاديان وظاهر هذا
انه يثاب عليه من غير نية بالكلية لانه يدخوله في الاسلام صار عاملا اعمال الخير في الجملة فيثاب
على كل عمل يعمله منها بتلك النية والله اعلم وقوله ارأيت لو وضعها في الحرام اكان عليه وزر
فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر هذا يسمى عند الاصوليين قياس العكس ومنه قول ابن
مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار
وقلت من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة والفرع الثاني من الصدقة التي ليست مالية
ما نفعه قاصر على فاعله كانواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار
وكذلك المشي الى المساجد صدقة ولم يذكر في شيء من الاحاديث الصلاة والصيام والحج والجهاد
انه صدقة واكثر هذه الاعمال افضل من الصدقات المالية لانه انما ذكر ذلك جوابا لسؤال الفقراء
الذين سألوه عما يقاوم تطوع الاغنياء باموالهم واما الفرائض فقد كانوا كلهم مشتركين فيها
وقد تكاثرت النصوص بتفضيل الذكر على الصدقة بالمال وغيرها من الاعمال كما في حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في
درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم
ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله قال ذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد والترمذي وذكره
مالك في الموطأ موقوفا على ابي الدرداء وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر
من ذلك وفيهما ايضا عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قالها عشر مرار كان
كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وروى الامام احمد والترمذي من حديث ابي
سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة قال
الذاكرون الله كثيرا قلت يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار
والمشركين حتى ينكسر ويختضب دما كان الذاكرون الله افضل منه درجة ويروى نحوه من

حديث معاذ وجابر مرفوعا والصواب وقفه على معاذ من قوله **وخرج** الطبراني من حديث
ابي الوازع عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لوان رجلا في حجرم ذراهم
واخر بين كبر الله لكان الذاكر الله افضل **وثلث** الصحيح عن ابي الوازع عن ابي برزة الاسلمي
من قوله خرجه جعفر الفريابي **وخرج** ايضا من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كبر مايةً وسبح مايةً وهلل مايه كانت خيرا من عشر رقاب يعتقها ومن سبح بدنات ينحرها
وخرج ابن ابي الدنيا باسناده عن ابي الدرداء انه قيل له ان رجلا اعتق مايةَ نسمة
فقال ان مايةَ نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار دائما من
احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل **وعن** ابي الدرداء ايضا قال كان افول الله اكبر مايةَ مواجب
الخ من ان انصدق من مايه دينار وكان **قال** سلمان الفارسي وغيره من الصحابة والتابعين
ان الذكر افضل من الصدقة بعد ده من المال **وخرج** الامام احمد والنسائي من حديث ام
هانى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها سبحي الله مايه فانها تعدل لك مايةَ رقبة من ولد اسمعيل واحمدي
الله مايةً تحميده فانها تعدل لك مايةَ فرس مسرجة ملجمة تحملين عليهن في سبيل الله وكبري
الله مايه تكبيرة فانها تعدل لك مايةَ بدنة مقلدة متقبلة وهللي الله مايةَ تهليلة لا احسبه
الا قال تملا بين السماء والارض وابن رفع لاحد مثل عملك الا ان ياتي بمثل ما اتيت وخرجه
احمد ايضا وابن ماجه وعندها وقولي لا اله الا الله مايةَ مرة لا تذري ذنبا ولا تسبقها العمل وخرج
الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **وخرج** الطبراني
من حديث ابن عباس مرفوعا قال ما صدقة افضل من ذكر الله عز وجل **وخرج** الفريابي باسناد
فيه نظر عن ابي امامة مرفوعا من فاته الليل ان يكابده ويحل بالمال ان ينفقه وجبن
من العدو ان يقاتله فليكثر من سبحان الله وبحمده فانها احب الى من جبل ذهب افضه
ينفقه في سبيل الله عز وجل **وخرجه** البزار باسناد مقارب من حديث ابن عباس مرفوعا وقال
في حديثه فليكثر من ذكر الله ولم يزد على ذلك وفي المعنى احاديث اخر متعددة **هذا**

الحديث السادس والعشرون

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين
صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمل عليها او يرفع له فيها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
وبكل خطوة يمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة رواه البخاري **هذا**
الحديث خرجاه من رواية همام بن منبه وخرجه البزار من رواية ابي صالح عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الانسان ثلاث مايةَ وستون عظما وستة وثلاثون سلامى عليه في كل يوم
صدقة قالوا فمن لم يجد قال يامر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال ارفع عظما

عن الطريق

عن الطريق قالوا فمن لم يستطع قال فليعن ضعيفا قالوا فمن لم يستطع ذلك قال فليمنع الناس من شره
وخرج مسلم من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق ابن ادم على ستين وثلاث مايه
مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل شوكة
او عزل عظما او امر معروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاث مايه السلامى يمسي من يومه
وقد زحزح نفسه عن النار **وخرج** مسلم ايضا من رواية ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحه صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي
من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى **وخرج** الامام احمد وابو داود من حديث بريدة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال في الانسان ثلاث مايةٍ وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل
منه بصدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء تنحيه عن
الطريق فان لم يجد فركعتا الضحى تجزيك **وفي** الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان
لم يستطع او لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر
فانه له صدقة **وخرج** ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال على كل نسيم من بني ادم صدقة كل يوم فقال رجل من القوم ومن يطيق هذا قال امر
بالمعروف ونهى عن المنكر صدقة واحمل على الضعيف صدقة وكل خطوة يخطوها احدكم
الى الصلاة صدقة وخرجه البزار وغيره **وفي** رواية على كل يتيم من الانسان صدقة كل يوم
او صلاة فقال رجل هذا من اشد ما اتينا به فقال ان امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر صلاة او
صدقة وحملك عن الضعيف صلاة وانحاؤك القذر عن الطريق صلاة وكل خطوه تخطوها الى
الصلاة صدقة **وفي** رواية البزار واماطتك الاذى عن الطريق صدقة او قال صلاة قال بعظم
يريد بالمتيم كل عضو على حدته ماخوذ من الوسم وهو العلامة اذ ما من عظم وكل عرق
وكعصب الا وعليه اثر صنع الله فيجب على العبد الشكر على ذكر ذلك والحمد له على خلقه سويا
صحيحا وهذا هو المراد بقوله عليه صلاة كل يوم لان الصلاة تحتوي على الحمد والشكر والثنا
وخرج الطبراني من وجه اخر عن ابن عباس رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل سلامى
او على كل عضو من بني ادم في كل يوم صدقة ويجزي من ذلك ركعتا الضحى **وفي** مسند البزار من حديث
ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل نفس في كل يوم صدقة قيل فان كان لا يجد شيأ قال ليس
بصير اشيأ فصحيحا صحيحا قال بلى قال يعطي من قليله وكثيره وان بصر للمنقوص صدقة وان
سمع للمنقوص سمعه صدقة وقد ذكرنا في شرح الحديث الماضي حديث ابي ذر الذي خرجه ابن
حبان في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس ابن ادم الا عليها صدقة يتصدق بها

قال ان ابواب الخير لكثيرة التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وعد الاذى عن الطريق وسمع الاصم وهدى الاعمى وتدل المستدل على حاجته وتسعى بشدة
ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف فهذا كله صدقة على نفسك
قوله صلى الله عليه وسلم على كل سلامى من الناس عليه صدقة قال ابو عبيد السلامى في الاصل
اعظم يكون في فرسن البعير قال فكان معنى الحديث على كل عظم من عظام ابن ادم صدقة
يسمي ابو عبيد الحاذ السلامى اسم لبعض العظام الصغار التي في الاصابع ثم عبر بها عن العظام
في الجملة بالنسبة الى الادمي وغيره فمعنى الحديث عنده على كل عظم من عظام ابن ادم صدقة
وقال غيره السلامى عظم في طرف اليد والرجل وكني بذلك عن جميع عظام الجسد والسلامى
جمع وقيل هو مفرد وقد ذكر علماء الطب ان جميع عظام البدن مايتين وثمانية واربعين عظما
سوى السمسمانيات وبعضهم يقول هي ثلاث مايه وستون عظما يظهر منها للحس مايتان
وخمسة وستون عظما والباقية صغار لا تظهر تسمى السمسمانية وهذه الاحاديث تصدق
هذا القول ولعل السلامى عبر بها عن هذه العظام الصغار كما انها في الاصل اسم لاصغر ما في
البعير من العظام وفي رواية البزار لحديث ابي هريرة تشهد لهذا حيث قال فيها اوستة وثلاثون
سلامى وقد خرجه غير البزار وقال فيه ان في ابن ادم ستمايه وستين عظما وهذه الرواية
غلط وفي حديث عايشه وبريدة ذكر ثلاث مايه وستين مفصلا ومعنى الحديثان تركيب
هذه العظام وسلامتها من اعظم نعم الله على عبده فيحتاج كل عظم منها الى صدقة يتصدق
ابن ادم عنه ليكون ذلك شكرا لهذه النعمة قال الله عز وجل يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
الذي خلقك فسواك فعدلك في اي صورة ما شاء ركبك وقال عز وجل قل هو الذي
انشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافيدة لعلكم تشكرون وقال والله اخرجكم من بطون
امهاتكم لا تعلمون شيا وجعل لكم السمع والابصار والافيدة لعلكم تشكرون وقال الم نجعل له عينين
ولسانا وشفتين قال مجاهد هذه نعم من الله منظاهرة يقررك بها كيما تشكر وقرا الفضيل
ليلتنا هذه الاية فبكى وسئل عن بكايه فقال هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل لك عينين تبصر بهما
هل بت ليلة شاكرا لله ان جعل لك لسانا تنطق به وجعل بعد ذلك من هذا الضرب وروى
ابن ابي الدنيا باسناده عن سلمان الفارسي انه رجلا بسط لدمنيا فانتزع جانبيه فجعل
يحمد الله عز وجل ويثني عليه حتى لم يكن لوفراش الا بوري فجعل يحمد الله ويثني عليه ويبسط
لاخر من الدنيا فقال لصاحب البوري ارايتك انت على ما تحمد الله عز وجل قال احمده على ما لو
اعطيت به ما اعطى الخلق لم اعطهم اياه قال وما ذاك قال ما رايت بصرك ارايت لسانك ارايت
يديك ما رايت رجليك وباسناده عن ابي الدرداء انه كان يقول اللهم كما حسنت خلقي

يونس بن عبيد ان رجلا شكى اليه ضيق حاله فقال له يونس ايسرك ان لك ببصرك هذا الذي
تبصر به مايه الف درهم قال الرجل لا قال فبيديك مايه الف درهم قال فبرجليك قال لا
قال له نعم الله عليك فقال يونس اري عندك بين اللوف وانت تشكو الحاجة وعن وهب بن
منبه قال كتب في حكمة آل داود العافية الملك الخفي وعن بكر المزني قال يا ابن ادم ان اردت
ان تعلم قدر ما انعم الله عليك فغمض عينيك وفي بعض الاثار كم نعمة لله في عرق ساكن وفي
صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة
والفراغ فهذه النعيم ما يسال الانسان عن شكرها يوم القيمة ويطالب به كما قال الله عز وجل لتسالن يومئذ
عن النعيم وعند الترمذي وابن حبان من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
اول ما يسال العبد عنه يوم القيمة من النعيم فيقول الم نصح لك جسمك ونروك من الماء البارد
وقال ابن مسعود النعيم الامن والصحة وروى عنه مرفوعا وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في
قوله لتسالن يومئذ عن النعيم قال النعيم صحة الابدان والاسماع والابصار يسال الله العباد فيما
استعملوها وهو اعلم بذلك منهم وهو قوله تعالى ان السمع والبصر والفواد كل اولئك كان عنه
مسؤلا وعند الطبراني من رواية ايوب بن عتبة وفيه ضعف عن عطاء عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله ومن قال سبحان الله
وبحمده كتبت له بها مايه الف حسنة واربعة وعشرون الف حسنة فقال رجل كيف نهلك بعد
هذا يا رسول الله قال ان الرجل لياتي يوم القيمة بالعمل لو وضع على جبل لاثقله فتقوم النعمة
من نعم الله فتكاد ان تستنفد ذلك كله الا ان يتطاول الله برحمته وروى ابن ابي الدنيا
باسناد فيه ضعف ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يوتى بالنعم يوم القيمة وبالحسنات
والسيات فيقول الله لنعمة من نعمه خذي حقك من حسناته فما تترك له حسنة الا ذهبت
بها وباسناده عن وهب بن منبه قال عمر الله عابد خمسين عاما فاوحى الله عز وجل الي قد
غفرت لك قال يا رب وما تغفر لي ولم اذنب فاذن الله عز وجل لعرق في عنقه فضربت
عليه فلم ينم ولم يصل ثم سكن وقام فاتاه ملك فشكى اليه ما لقي من ضربان العرق فقال الملك ان
ربك عز وجل يقول عبادتك خمسين سنة تعدل سكون ذا العرق وخرج الحاكم
هذا المعنى مرفوعا من رواية سليمان بن عمرو القرشي عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان جبريل اخبره ان عابدا عبد الله على راس جبل في البحر خمس مايه سنة ثم سال
ربه ان يقبضه وهو ساجد قال فنحن نمر عليه اذا هبطنا واذا عرجنا ونجد في العلم انه يبعث
يوم القيمة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا عبدي الجنة برحمتي
فيقول العبد يا رب بعملي ثلاث مرات ثم يقول الله للملكة قايسوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله

فيجد وا نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمس مائة سنة وبقيت نعم الجسد له فيقول
ادخلوا عبدى الى النار فيجر الى النار فينادى ربه برحمتك ادخلنى الجنة برحمتك فيدخله
الجنة قال جبريل انما الاشياء برحمة الله يا محمد وسليمان بن هرم قال العقيلى هو مجهول بحديثه
غير محفوظ **وروى** الخرائطى باسناد فيه نظر عن عبد الله بن عمر مرفوعا يوتى بعبد
يوم القيمة فيوقف بين يدى الله فيقول الملكة انظروا الى عمل عبدى ونعمتى فينظرون
فيقولون ربنا بقدر نعمة من نعمك عليه فيقول انظروا فى عمل سيئه وصالحه فينظرون
فيجدونه كما قال فيقول عبدى قد قبلت حسناتك وغفرت لك سيئاتك وقد وهبت لك
نعمى فيما بين ذلك والمقصود ان الله انعم على عباده بما لا يحصونه كما قال تعالى وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها وطلب منهم الشكر ورضى به منكم **قال** سليمان التيمى ان الله انعم على
العباد على قدره وكلفهم الشكر على قدرهم حتى رضى منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه
والحمد باستنهم عليها كما خرجه ابو داود والنسائى من حديث عبد الله بن غنام عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بى من نعمة او باحد من خلقك فمنك
وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر ذلك اليوم ومن قالها حين يمسى
ادى شكر ليله وفى رواية للنسائى عن عبد الله بن عباس **وخرج** الحاكم من حديث عائشة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما انعم الله على عبد نعمة فعلم انها من عند الله الا كتب الله شكرها
قبل ان يشكرها وما اذنب عبد ذنبا فندم عليه الا كتب الله مغفرته قبل ان يستغفره
وقال ابو عمرو الشيبانى فى قول موسى عليه السلام يوم الطور يا رب ان انا صليت فمن قبلك
وان انا تصدقت فمن قبلك وان انا بلغت رسالاتك فمن قبلك فكيف اشكرك قال
الآن شكرتنى **وعن** الحسن قال قال موسى عليه السلام يا رب كيف يودى ادم شكر ما
صنعت اليه خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك واسكنته جنتك وامرت الملكة فسجدوا
له فقال يا موسى علم ان ذلك منى فحمدنى عليه فكان ذلك شكرا لما صنعته **وعن** ابى الخالد
قال قرات فى مسلة داود عليه السلام انه قال يا رب كيف لى ان اشكرك وانا لا اصل الى شكرك
الا بنعمتك قال فاتاه الوحى ان يا داود اليس تعلم ان الذى بك من النعم منى قال بلى يا رب قال
فانى ارضى بذلك منك شكرا قال وقرات فى مسلة موسى عليه السلام يا رب كيف لى ان اشكرك
واصغر نعمة وضعتها عندى من نعمك لا تجازى بها عملى كله قال فاتاه الوحى ان يا موسى
الآن شكرتنى **وقال** بكر ابن عبد الله ما قال عبد قط الحمد لله مرة الا وجبت عليه نعمة بقوله
الحمد لله فما جزاء تلك النعمة جزاؤه ان يقول الحمد لله فجات نعمة اخرى فلا تنفد نعما الله
وقد **روى** ابن ماجه مرفوعا من حديث انس مرفوعا ما انعم الله على عبد نعمة فقال

الحمد لله

الحمد لله الا كان الذى اعطى افضل مما اخذ **وروينا** نحوه من حديث شهر ابن حوشب عن اسما
بنت يزيد مرفوعا ايضا وروى هذا الحديث عن الحسن البصرى من قوله **وكتب** بعض عمال عمر
ابن عبد العزيز اليه انى بارض قد كثرت فيها النعم حتى لقد اشفقت على اهلها من ضعف
الشكر فكتب اليه عمر انى قد كتبت الى اكل علم بالله مما انت ان الله لم ينعم على عبد نعمة فحمد الله
عليها الا كان حمده افضل من نعمه لو كنت لا تعرف ذلك الا فى كتاب الله المنزل قال الله تعالى
ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذى فضلنا على كثير من عباده المومنين وقال
الله تعالى وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا الى قوله وقالوا الحمد لله فاى نعمة افضل من دخول
الجنة **وقد** ذكر ابن ابى الدنيا فى كتاب الشكر عن بعض العلماء انه صوب هذا القول الى قوله
من قال ان الحمد افضل من النعم **وعن** ابن عيينة انه خطا قائله وقال لا يكون فعل العبد
افضل من فعل الرب عز وجل ولكن الصواب ان يقول من صوب به فان المراد بالنعم الدنيوية
كالعافية والرزق والصحة ودفع المكروه ونحو ذلك والحمد صوص من النعم الدينية وكلاهما
نعمة من الله لكن نعمة الله على عبده بهدايته لشكر نعمه بالحمد عليها افضل من نعمه الدنيوية
على عبده فان النعم الدنيوية ان لم يقترن بها الشكر كانت بلية كما **قال** ابو حازم كل نعمة لا
تقرب من الله فهى بلية فاذا وفق الله عبده على الشكر على نعمة الدنيوية بالحمد او غيره من
انواع الشكر كانت هذه النعمة خيرا من تلك النعم واحب الى الله عز وجل منها فان الله يحب
الحامد ويرضى عن عبده ان ياكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها والثياب
بالنعم والحمد عليها وشكرها عند اهل الجود والكرم احب اليهم من اموالهم فهم يبذلون لونها طلبا
للثناء والله عز وجل اكرم الاكرمين واجود الاجودين فهو يبذل نعمه لعباده ويطلب منهم
الثناء بها وذكرها والحمد عليها ويرضى منهم بذلك شكرا عليها وان كان ذلك كله من فضله
عليهم وهو غير محتاج الى شكرهم لكنه يحب ذلك من عباده حيث كان صلاح المعاد وفلاحهم كل
فيه ومن فضله انه نسب الحمد والشكر اليهم وان كان من اعظم نعمه عليهم وهذا كما انه اعطاهم
ما اعطاهم من الاموال ثم استقرض منهم بعضه ومدحهم باعطائه والكل ملكه ومن فضله
ولكن كرمه اقتضى ذلك ومن هنا يعلم معنى الاثر الذى جاء مرفوعا وموقوفا الحمد لله حد ابوانى
نعمه ويكافئ مزيده ولنرجع الآن الى تفسير حديث كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم
تطلع فيه الشمس يعنى ان الصدقة على ابن ادم عن هذه الاعضاء فى كل يوم من ايام الدنيا فان
اليوم قد يعبر عنه عن مرة ازيد من ذلك كما يقال يوم صفين وكان مرة ايام وعن مطلق الوقت
كما فى قوله الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم وقد يكون ليلا ونهارا فاذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس
علم ان هذه الصدقة على ابن ادم فى كل يوم يعيش فيه من ايام الدنيا وظاهر الحديث يدل على

ان هذا الشكر بهذه الصدقة واجب على المسلم كل يوم ولكن الشكر على ذين جنين احرزها
واجب وهو ان يأتي بالواجبات ويجتنب المحارم فهذا لا بد منه ويكفي في شكر هذه النعمة
ويدل على ذلك ما خرجه ابو داود من حديث ابي الاسود الدئلي قال كنا عند ابي ذر
فقال يصبح على كل سلامى من احدكم في كل يوم صدقة فله بكل يوم صلاة صدقة وصيام
صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة فعد تسعة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من هذه الاعمال الصالحات قال يجزي احدكم من ذلك ركعتا الضحى وقد تقدم في
حديث ابي موسى المخرج في الصحيحين قال لم يفعل فليمسك عن الشر فانه له صدقة وهذا يدل على
انه يكفيه ان لا يفعل شيأ من الشر وانما يكون مجتنب الشر اذا قام بالفرايض واجتنب المحارم
فان اعظم الشر ترك الفرايض ومن هنا قال بعض السلف الشكر ترك المعاصي وقال بعضهم الشكر
ان لا يستعان بشيء من النعم على معصية وذكر ابو حازم الزاهد شكر الجوارح كلها وان
تكف عن المعاصي وتستعمل في الطاعات ثم قال واما من شكر بلسانه ولم يشكر بجميع اعضائه
فمثله كمثل رجل له كساء فاخذ بطرفه فلم يلبسه فلم ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج
والمطر وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم اينظر العبد في نعم الله في بدنه وسمعه
وبصره ويديه ورجليه وغير ذلك ليس مني هذا شيء الا وفيه نعمة من الله عز وجل حق
على العبد ان يعمل بالنعم التي هي له بذنه الله عز وجل في طاعته ونعمة اخرى في الرزق
حق عليه ان يعمل لله عز وجل فيما انعم عليه من الرزق في طاعته فمن عمل بهذا كان قد
اخذ بحزم الشكر واصله وفرعه وذكر ابو الحسن رجلا يتخير في مشيته فقال
لله في كل عضو منه نعمة اللهم لا تجعلنا ممن يتقوى بنعمتك على معصيتك الدرجة
الثانية من الشكر المستحب وهو ان يعمل العبد بعد اداء الفرايض واجتناب المحارم
بنوافل الطاعات وهذه درجة السابقين المقربين وهي التي ارشد اليها النبي صلى الله عليه وسلم
في هذه الاحاديث التي سبق ذكرها ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في الصلاة
ويقوم حتى تتفطر قدماه فاذا قيل له اتفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم وما
تاخر يقول افلا اكون عبدا شكورا وقال بعض السلف لما قال الله عز وجل اعملوا ال
داود شكرا لم يات عليهم ساعة من ليل او نهار الا وفيهم مصل يصلي هذا مع ان
بعض هذه الاعمال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم واجب اما على الاعيان كالمشي الى
الصلاة عند من يرى وجوب الصلاة في الجماعات في المساجد واما على الكفاية كالامر
بالمعروف والنهي عن المنكر واغاثة الملهوف والعدل بين الناس اما في الحكم بينهم او
في الاصلاح وقد روى من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل

الصدقة اصلاح ذات البين وهذه الانواع التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة
منها ما نفعه متعد كالاصلاح واعانة الرجل على دابته يحمله عليها او يرفع متاعه
عليها والكلمة الطيبة ويدخل فيها السلام وتشميت العاطس وازالة الاذى عن الطريق
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفن الجنائز في المسجد واعانة ذي الحاجة الملهوف
واسماع الاصم والابصر للمنقوص بصره وهداية الاعمى وغيره الطريق وحاصل
بعض روايات
ابي ذر وبيانك عن الرجل صدقة يعني من اطيق الكلام اما الاقل في لسانه او العجمة في
لغته فيبين عنه ما يحتاج الى بيانه ومنه ما هو قاصر النفع كالتسبيح والتكبير والتحميد
والتهليل والمشي الى الصلاة وصلاة ركعتي الضحى وانما كانت مجزية بين عن ذلك كله لان
في الصلاة استعمال الاعضاء كلها في الطاعات والعبادة فتكون كافية في شكر نعمة سلامة الاعضاء
وبقية هذه الخصال المذكورة اكثرها استعمال لبعض اعضاء البدن خاصة فلا تكمل الصدقة
بها حتى يأتي بها بعدد سلامى البدن وهي ثلثمائة وستون كما في حديث عائشة رضي الله
عنها وفي المسند عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تدرون اي الصدقة افضل وجيه
قالوا الله ورسوله اعلم قال المنحة ان تمنح اخاك الدراهم او ظهر الدابة او لبن الشاة او لبن البقرة
والمراد بمنحة الدراهم قرضها او تمنحه ظهر الدابة افقارها وهو اعارتها لمن يركبها ومنحه لبن
الشاة او البقرة ان تمنحه بقرة او شاة ليشرب لبنها ثم يعيدها اليه واذا اطلقت المنيحة لم
تنصرف الا الى هذا وخرج احمد والترمذي من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من منح منيحة لبن او ورق او هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة وقال الترمذي معنى
قوله منح منيحة ورق انما يعني به قرض الدراهم وقوله وهدى زقاقا انما يعني به هداية
الطريق وهو ارشاد السبيل وصحح البخاري من حديث حسان بن عطية عن ابي كبشة
التالوتي سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاها
منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخل الله بها
الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى
عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال حتى الرجل يحلبها على الماء واعارة دلوها واعارة محلبها ومنيحتها وحمل عليها
في سبيل الله وصحح الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف
صدقة ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك وخرج البيهقي الحاكم
وغيره بزيادة وهي انفق المرء على نفسه واهله كتب له به صدقة وما وقى به عرضه كتب له
به صدقة وكل نفقة انفقها مومن فعلى الله خلفها ضامن الا نفقة في معصية او بنيان وفي
المسند عن ابي جري الهجيمي قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال لا تحقرن من المعروف

شيا ولوان تعطي صلة الحبل ولوان تعطي شسع النعل ولوان تفرغ من دلوك في اناء المستسقي ولوان تنحي الشيء من طريق الناس يودي لهم ولوان تلقى اخاك ووجهك اليه منطلق ولوان تلقى اخاك تسلم عليه ولوان تؤنس الوحشان في الارض ومن انواع الصدقة كف الاذى عن الناس باليد واللسان كما في الصحيحين عن ابي ذر قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا واغلاها نفاسة قلت افرايت ان ضعفت عن بعض العمل قال فاكف شرك عن الناس فانها صدقة وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر قلت يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته ادخل الجنة قلت نؤمن بالله قلت يا رسول الله ان مع الايمان عملا قال ترضخ مما رزقك الله قلت وان كان معدما لا شيء له قال يأمر بمعروف وبلسانه قلت فان كان عييا لا يبلغ عنه لسانه قال فتعين مغلوبا قلت فان كان ضعيفا لا قدرة له قال فليصنع لاخرق قلت فان كان اخرق فالتفت الي فقال ما يريد ان يدع في صاحبك شيا من الخير فليدع الناس من اذاه قلت يا رسول الله انهذا كله ليسير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند الله الا اخذت بيده حتى يدخل الجنة فاشترط في هذا الحديث لهذه الاعمال كلها اخلاص النية كما في حديث عبد الله بن عمرو والذي فيه ذكر الاربعين خصلة وهذا كما في قوله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد روي عن الحسن وابن سيرين ان فعل المعروف يوجر عليه وان لم يكن له فيه نية سئل الحسن عن رجل يسأله آخر حاجة وهو يبغضه فيعطيه حياءها فيه اجر فقال ان ذلك لمن المعروف وان في المعروف اجرا خرجه حميد بن زنجويه وسئل ابن سيرين عن الرجل يمنع الجارة لا يتبعها حسبة يتبعها حياء من اهلها اله في ذلك اجر فقال اجر واحد بل له اجران اجر الصلاة على اخيه واجر الصلة الحق خرجه ابو نعيم في الحلية وفي انواع اداء حقوق المسلم على المسلم وبعضها مذكور في الاحاديث الماضية ففي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية لمسلم للمسلم على المسلم ثلاث هو يرسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وفي الصحيحين عن البراء امرنا رسول الله بسبع عيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام وفي رواية لمسلم وارشاد الضال بدل ابرار القسم ومن انواع الصدقة المشي بحقوق الادميين الواجبة لهم قال ابن عباس من مشى بحق اخيه اليه ليقضيه فله بكل خطوة صدقة ومنها انظار المعسر وفي المسند وسنن

ابن ماجه عن بريده مرفوعا من انظر معسرا فله بكل يوم صدقه قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله بكل يوم مثله صدقة ومنها الاحسان الى اليها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن سقيها فقال في كل كبد رطبة اجر واخبر ان بغيا سقت كلبا يلهث من العطش فغفر لها واما الصدقة القاصرة على نفس العامل بها فمثل انواع الذكر من التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك تلاوة القرآن والمشي الى المساجد والجلوس فيها لانتظار الصلاة او لاستماع الذكر ومن ذلك التواضع في اللباس والمشي والهدي والتبذل في المهنة واكتساب الحلال والتحري فيه ومنه ايضا محاسبة النفس على ما سلف من اعمالها والندم والتوبة من الذنوب السالفة والحزن عليها واحتقار النفس والاستزراء عليها ومقتها في الله عز وجل والبكاء من خشية الله والتفكر في ملكوت السموات والارض وفي امور الاخرة وما فيها من الوعد والوعيد ونحو ذلك مما يزيد الايمان في الايمان في القلب وينشأ عنه كثير من اعمال القلوب كالخشية والمحبة والرجاء والتوكل وغير ذلك وقد قيل ان هذا التفكر افضل من نوافل الاعمال البدنية روي ذلك عن غير واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد العزيز وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب كان ابكي من خشية الله احب الي من ان اتصدق بوزني ذهبا

الحديث السابع والعشرون عن النواس

ابن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن وابصة ابن معبد رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر نعم قال استفت نفسك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك قال الشيخ رحمه الله حديث حسن رويناه في مسند الامام احمد والدارمي باسناد حسن اما حديث النواس فخرجه مسلم من حديث معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس ومعوية وعبد الرحمن وابوه تفرد بتخريج حديثهم مسلم دون البخاري واما حديث وابصة فخرجه الامام احمد من طريق حماد بن سلمة عن الزبير ابي عبد السلام عن ايوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة بن معبد قال اتيت رسول الله وانا اريد ان لا ادع شيا من البر والاثم الا سالت عنه فقال لي ادن يا وابصة فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة اخبرك بما جئت تسأل عنه او تسألني قلت يا رسول الله اخبرني قال جئت تسألني عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع اصابعه الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت نفسك البر ما اطمأنت اليه القلب واطمأنت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك وفي رواية اخرى للامام احمد ان الزبير لم يسمعه من ايوب قال وحدثني جليسه وقد رايته وفي اسناد هذا الحديث

الحديث أمران يوجب كل منهما ضعفه احدهما انقطاعه بين الزبير وابوب فانهم رواه عن
قوم لم يسمهم والثاني ضعف الزبير هذا قال الدارقطني روى احاديث مناكير وضعفه
ابن حبان ايضا لكنه سماه ايوب بن عبد السلام فاخطأ في اسمه وله طرق اخر عن وابصة
خرجه الامام احمد ايضا من رواية معوية بن صالح عن ابي عبد الله السلمي قال سمعت
وابصة فذكر الحديث مختصرا ولفظه فقال البر ما انشرح له صدرك والاثم ما حاك
في صدرك وان افتاك عنه الناس والمسلم هذا قال علي ابن المديني هو مجهول وخرجه
البزار والدارقطني وغيرهما ابو عبد الله الاسدي وقال البزار لا نعلم احدا سماه
كذا قال وقد سمي في بعض الروايات محمدا قال عبد الغني ابن سعيد الحافظ قال قابل
انه محمد بن سعيد المصلوب لحادثة ذلك والمصلوب هذا صلبه المنصور في الزندقة وهو
مشهور بالكذب والوضع ولكنه لم يدرك وابصة والله اعلم وقد روى هذا الحديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعض طرقه جيدة فخرجه الامام احمد وابن حبان
في صحيحه من طريق يحيى ابن ابي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن ابي امامة قال قال رجل
يا رسول الله ما الاثم قال اذا حاك في صدرك شيء فدعه وهذا اسناد جيد على شرط مسلم
فانه خرج حديث يحيى ابن ابي كثير عن زيد بن سلام واثبت احمد سماعه منه وان الكوابن
معين وخرج الامام احمد من رواية عبد الله بن العلاء ابن زبر سمعت مسلم بن مشكم
سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اخبرني ما يحل لي ويحرم علي فقال البر
ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب
وان افتاك المفتون وهذا ايضا اسناد جيد وعبد الله بن العلاء ابن زبر ثقة مشهور خرج
له البخاري ومسلم ابن مشكم ثقة مشهور ايضا وخرج الطبراني وغيره باسناد ضعيف
من حديث واثلة بن الاسقع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أفتني عن امر لم اسأل عنه احدا
بعدك قال استفت نفسك قلت كيف لي بذلك قال تدع ما يريبك الى ما لا يريبك وان افتاك
المفتون قلت وكيف لي بذلك قال تضع يدك على قلبك فان الفؤاد يسكن للحلال ولا يسكن
للحرام وروى نحوه من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف ايضا وروى ابن لهيعة عن يزيد
بن ابي حبيب ان سويد ابن قيس اخبره عن عبد الرحمن بن معوية ان رجلا سأل النبي صلى الله
عليه وسلم ما يحل لي مما يحرم علي ورددد عليه ثلاث مرار كل ذلك يسكت النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قال اين السائل قال انا ذا يا رسول الله فقال باصابعه ما انكر قلبك فدعه خرجه ابو القاسم
البغوي في معجمه وقال لا ادري عبد الرحمن بن معوية سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا
وكذا لم يعلم غير هذا الحديث قلت هو عبد الرحمن بن معوية بن حديج جاء منسوبا في كتاب الزهد
لابن المبارك وعبد الرحمن هذا تابعي مشهور فحديثه مرسل وقد صح عن ابن مسعود انه قال الاثم

حواز

يراد به التخلق باخلاق الشريعة والتاديب باداب الله التي ادب بها عباده في كتابه كما قال لنبيه
صلى الله عليه وسلم وانك لعلى خلق عظيم وقالت عايشة رضي الله عنها كان خلقه صلى الله عليه وسلم
القران يعني انه يتاديب باديه فيفعل اوامره ويجتنب نواهيه فصار العمل بالقران له
خلقا كالجبلة والطبيعة لا يفارقه وهذا احسن الاخلاق واشرفها واجلها وقد قيل ان الدين
كله خلق واما في حديث وابصة فقال البر ما اطمان اليه القلب واطمانت اليه النفس
رواية ما انشرح له وفسر الحلال نحو ذلك في حديث النعمان وغيره وهذا يدل على ان الله فطر
عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبة ذلك والنفور عن ضده
وقد يدخل هذا في قوله في حديث عياض بن حمار اني خلقت عبادي حنفاء كلهم فاتتهم
الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به
سلطانا وقوله كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه ويتصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة
بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء قال ابو هريرة فاقرءوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس
عليها لا تبديل لخلق الله ولهذا سمى الله ما امر به معروفا وما نهى عنه منكرا وقال الله يامر
بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي وكل صفة المدح اصل الله
عليكم لم يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث واخبر ان قلوب المومنين تطمين بذكره هذا الفعل الذي
دخله نور الايمان وانشرح به والنفس تسكن للحق ويطمين به ويقبله وينفر عن الباطل ويكرهه
ولا يقبله قال معاذ ان جدل احدكم زيغة الحكيم فان الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على
لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق فقيل لمعاذ ما يدريني ان الحكيم قد يقول كلمة الضلالة
وان المنافق يقول كلمة الحق قال اجتنب من كلام الحكيم الشنعات التي يقال ما هذه وامسك ذلك عنه
فانه لعله ان يراجع وتلق الحق اذا سمعته فان على الحق نورا خرجه ابو داود وفي رواية له
قال لعل ما تشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول ما اراد بهذه الكلمة فهذا يدل على ان الحق والباطل
قد يلتبس امرهما على المومن البصير بل يعرف الحق بالنور الذي عليه فيقبله قلبه وينفر عن الباطل
فينكره وان لم يعرفه ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم سيكون في اخر الزمان قوم يحدثونكم
بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم يعني انهم ياتون بما تستنكره قلوب المومنين ولا تعرفه
وفي قوله انتم ولا اباؤكم اشارة الى ما استقر في معرفة عند المومنين مع تقادم العهد وتطاول الزمان
فهو الحق وان ما احدث بعد ذلك مما يستنكر فالاخير فيه فذلك حديث وابصة وما في معناه على
الرجوع الى القلوب عند الاشتباه فما سكن اليه القلب وانشرح له الصدر فهو البر والحلال وما كان
بخلاف ذلك فهو الاثم والحرام وقوله في حديث النواس الاثم ما حاك في الصدر وكرهت ان يطلع
عليه الناس اشارة الى ان الاثم ما اثر في الصدر حرجا وضيقا وقلقا واضطرابا فلم ينشرح له الصدر ومع

هذا

هذا فهو عند الناس مستنكر بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه وهذا اعلام اثبت بمعرفة الاثم عند
الاشتباه وهو ما استنكره الناس فاعله وغير فاعله ومن هذا المعنى قول ابن مسعود ما راى المسلمون
حسنا فهو عند الله حسن وما راوا المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح وقوله في حديث وابصة وان
تعلمه وان افتاك المفتون يعني ان ما حاك في صدر الانسان فهو اثم وان افتاه غيره بانه ليس
باثم فهذه مرتبة ثانية وهي ان يكون الشيء مستنكرا عند فاعله دون غيره وقد جعله ايضا
اثما وهذا انما يكون اذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالايمان وكان المفتي له بفتي مجرد ظن او ميل
للهوى من غير دليل شرعي واما ما كان مع المفتي به دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع
اليه وان لم ينشرح لصدره وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة في السفر
ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال فهذا لا عبرة به وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا
يامر اصحابه بما لا ينشرح به صدور بعضهم فيمتنعون من فعله فيغضب من ذلك كما امرهم بفسخ الحج
الى العمرة فكرهه من كرهه منهم وكما امرهم بنحر هديهم والتحلل من عمرة الحديبية فكرهوه وكرهوا
مقاضاته لقريش على ان يرجع من عامه وعلى ان من اتاه منهم رده اليهم وفي الجملة فما ورد
النص به فليس للمومن الا طاعة الله ورسوله كما قال تعالى وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله
ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وينبغي ان يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا
فان ما شرعه الله ورسوله يجب الايمان والرضا به والتسليم له كما قال تعالى فلا وربك لا يومنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما واما ما ليس فيه نص
من الله ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الامة فاذا وقع في نفس المومن المطمين
قلبه بالايمان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء وحاك في صدره لشبهة موجودة
ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة الامن يخبر عن رايه وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه فهو معروف
باتباع الهوى فهنا يرجع المومن الى ما حاك في صدره وان افتاه هو والمفتون وقد نص الامام احمد
على مثل هذا قال المروذي في كتاب الورع قلت لابي عبد الله ان الطبيعة ارفق بي من سايير
الاسواق وقد وقع في قلبي من امرها شيء فقال امرها امرق قلت مملوءة قلت فتكره العمل فيها قال
دع ذا عنك ان كان لا يقع في قلبك شيء قلت قد وقع في قلبي منها قال ابن مسعود الاثم حواز
القلوب قلت انما هذا على المشاورة قال اي شيء يقع في قلبك قلت قد اضطرب علي قلبي قال الاثم
حواز القلوب وقد سبق في شرح حديث النعمان بن بشير الحلال بين والحرام بين وفي شرح
حديث الحسن بن علي دع ما يريبك الى ما لا يريبك شيء يتعلق بتفسير هذه الاحاديث المذكورة
هاهنا وقد ذكر طوايف من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول الفقه مسالة الالهام
هل هو حجة ام لا وذكروا فيه اختلاف اصحابنا ان الكشف ليس بطريق للاحكام

واخذه القاضي ابو يعلى من كلام احمد في ذم المتكلمين في الوساوس والخطرات وخالفهم طائفة من اصحابنا في ذلك وقد ذكرنا نص احمد هاهنا بالرجوع الى جواز القلوب واخذ احمد وغيره المتكلمين على الوساوس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا يستند الى دليل شرعي بل الى مجرد رأي وذوق كما كان يذكر الكلام في مسايل الحلال والحرام مجرد الرأي من غير دليل شرعي فاما الرجوع في الامور المشتبهة الى جواز القلوب فقد دلت على النصوص النبوية وفتاوى الصحابة فكيف ينكر الامام احمد بعد ذلك اشياء قد نص على الرجوع اليه موافقة لهم وقد سبق حديث ان الصدق طمانينة والكذب ريبة فالصدق يثمر من الكذب يسكن القلب اليه ومعرفته وبضوره عن الكذب وانكاره كما قال السري بن خيثم ان الحديث ضوء كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره **وخرج** الامام احمد من حديث ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن ابي حميد وابي اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم قريب فانا اولاكم به واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر اشعاركم وابشاركم وترون انه منكم بعيد فانا ابعدكم منه واسناده قد قيل انه على شرط مسلم لانه خرج بهذا الاسناد بعينه حديثا لكن هذا الحديث فانه رواه بكير ابن الاشج عن عبد الملك بن سعيد عن عباس ابن سهل عن ابي اسيد لا ابن كعب من قوله قال البخاري وهو اصح **وروى** يحيى بن ادم عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به فاني اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف وهذا الحديث معلول ايضا وقد اختلف في اسناده على ابن ابي ذيب ورواه الحفاظ عنه منهم ابن ابي ذيب ورواه الحفاظ عنه عن سعيد مرسلا والمرسل اصح عند ائمة الحفاظ منهم ابن معين والبخاري وابو حاتم الرازي وابن خزيمة وقال العقيلي احاديث هذا الحديث بثبت وصله وانما يحمل مثل هذه الاحاديث على تقدير صحتها على معرفة اية الحديث والجهابذة النقاد الذين كثرت ممارستهم لكلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره ويحال رواة الاحاديث وتنقلة الاخبار ومعرفتهم بصدقهم وكذبهم وحفظهم وضبطهم فان هذا لهم نقد خاص في الحديث يختصون بمعرفته كما يختص الصيرفي في الحاذق بمعرفة النقود بجيدها ورديها وخالصها ومشوبها والجوهري الحاذق في معرفة الجوهر بانتقاد الجواهر وكل من هو لا يمكن ان يعتبر عن سبب معرفته ولا يقيم عليه دليلا لغيره وآية ذلك ان يعرض الحديث الواحد على جماعة ممن يعلم هذا العلم فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطاة وقد امتحن هذا غير مرة في زمن ابي زرعة وابي حاتم فوجد الامر على ذلك فقال السايل اشهد ان هذا العلم العام **قال** الاعمش كان

ابرهيم

ابرهيم صرفيا في الحديث كنت اسمع الرجال فاعرض عليه ما سمعته **وقال** عمرو ابن قيس ينبغي لصاحب الحديث ان يكون مثل الصيرفي الذي ينقد الدراهم فان الدراهم فيها الزايف البهرج وكذلك الحديث **وقال** الاوزاعي كنا نسمع الحديث فنعرضه على اصحابنا كما نعرض الدرهم الزايف على الصيارفة فما عرفوا اخذنا وما انكروا تركنا **وقيل** لعبد الرحمن ابن مهدي انك تقول للشيء هذا صحيح وهذا لم يثبت فعمن تقول ذلك فقال ارايت لو اتيت الناقد فاريته دراهمك فقال هذا جيد وهذا بهرج انت تسأله عمن ذلك او كنت تسلم الامر اليه قال لا بل كنت اسلم الامر اليه قال فهذا لذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة **وروي** نحو هذا المعنى عن الامام احمد ايضا وانه قيل له يا ابا عبد الله تقول هذا الحديث منكر فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله فقال مثلنا كمثل ناقد العين لم ترتفع ببيده العين كلها واذا وقع بيده الدينار يعلم انه جيد وانه رديء **وقال** ابن مهدي معرفة الحديث الهام وقال انكار الحديث عند الجهال كهانة **وقال** ابو حاتم الرازي مثل معرفة الحديث مثل فص ثمنه ماية دينار واخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم قال وكما لا يتهيا للناقد ان يخبر بسبب نقده فكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيا لنا ان نخبر كيف علمنا بان هذا حديث كذب وان هذا حديث منكر الا بما نعرفه قال ويعرف جودة الدينار بالقياس الى غيره فان تخلف عنه في الحمرة والصفا علم انه مغشوش ويعلم جنس الجوهر بالقياس الى غيره فان خالفه في الملمسة والصلابة علم انه زجاج ويعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه وان يكون كلاما يصلح مثله ان يكون كلام النبوة ويعرف سقمه وانكاره بتفرد من لم تصح عدالته برواياته والله اعلم وبكل حال فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث افراد قليل من اهل الحديث جدا واول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث ابن سيرين ثم خلفه ايوب السختياني واخذ ذلك عنه شعبة واخذ عن شعبة يحيى القطان وابن مهدي واخذ عنهما احمد وعلي ابن المديني وابن معين واخذ عنهم مثل البخاري وابي داود وابي زرعة وابي حاتم وكان ابو زرعة في زمانه يقول قل من يفهم هذا وما اعزه اذا دفعت هذا عن واحد او اثنين فما اقل من تجد من يحسن هذا ولما مات ابو زرعة قال ابو حاتم ذهب الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة مات بقي بمصر والعراق واحد يحسن هذا وقيل له بعد موت ابي زرعة تعرف اليوم احدا يعرف هذا قال لا وجا بعده هو لا جماعة منهم النسائي والعقيلي وابن عدي والدارقطني وقل من جا بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال ابو الفرج ابن الجوزي في اول كتابه الموضوعات قد قل من يفهم هذا بل عدم والله اعلم

الحديث الثامن والعشرون عن العرباض ابن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب

ودمعت منها العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله
والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد وانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا
كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها بالنواجد واياكم ومحدثات
الامور فان كل بدعة ضلالة رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة من رواية ثور ابن
يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي زاد احمد في روايته وابو داود
وحجر ابن حجر الكلاعي كلاهما عن العرباض بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحافظ
ابو نعيم هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين قال ولم يترك البخاري ومسلم من جهة
انكار شيء منه وزعم الحاكم ان سبب تركهما له انهما توهما انه ليس له راو عن خالد بن معدان
غير ثور ابن يزيد وقد رواه عنه ايضا يحيى بن سعيد ومحمد بن راشد التيمي وغيرهما

قلت ليس الامر كما ظنه وليس الحديث على شرطهما فانهما لم يخرجا لعبد الرحمن بن عمرو السلمي
والحجر الكلاعي شيأ وليسا ممن اشتهر بالعلم والرواية وايضا فقد اختلف فيه على خالد ابن
معدان فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن ابي بلال عن العرباض وخرجه الامام احمد من هذا
الوجه ايضا وروي ايضا عن حمزة بن حبيب عن عبد الرحمن ابن عمرو السلمي عن العرباض خرجه
من طريقه الامام احمد وابن ماجة وزاد في حديثه فقد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا
يزيغ عنها بعدي الا هالك وزاد في آخر الحديث فانما المؤمن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد
وقد انكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة في آخر الحديث وقالوا هي مدرجة فيه وليست منه
قاله احمد بن صالح المقرئ وغيره وقد خرجه الحاكم وقال في حديثه وكان السبب ابن وداعة
يزيد في هذا الحديث فان المؤمن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد وخرجه ابن ماجه ايضا
من رواية عبد الله ابن العلاء ابن زبر حدثني يحيى ابن ابي المطاع سمعت العرباض فذكره
وهذا في الظاهر اسناده جيد متصل ورواته ثقات مشهورون وقد صرح فيه بالسماع
وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي المطاع سمع من العرباض عماد اعلى هذه
الرواية الا ان حفاظ اهل الشام انكروا ذلك وقالوا يحيى ابن ابي المطاع لم يسمع من العرباض
ولم يلقه وهذه الرواية غلط ومن ذكر ذلك ابو زرعة الدمشقي وحكاه عن ذحيم وهو
اعرف بشيوخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يقع له في تاريخه اوهام في اخبار اهل الشام
وقد روى عن العرباض من وجوه اخر وروي من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا ان اسناد حديث بريدة لا يثبت والله اعلم

مقول العرباض وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وفي رواية لاحمد وابي داود والترمذي بليغة وفي رواية ان ذلك كان بعد صلاة الصبح وكان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يعظ اصحابه في غير الخطب

الراتبة

الراتبة كخطب الجمع والاعياد وقد امره الله تعالى بذلك فقال وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا
بليغا وقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ولكنه كان لا يديم وعظهم بل
يتخولهم به احيانا كما **في** الصحيحين عن ابي وايل قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل
يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا انك حدثتنا كل
يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا كراهة ان املكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا
بالموعظة كراهة السآمة علينا والبلاغة في الموعظة مستحسنة لانها اقرب الى قبول القلوب
واستجلابها والبلاغة هي التوصل الى افهام المعاني المقصودة وايصالها الى قلوب السامعين
باحسن صورة من الالفاظ الدالة عليها وافصحها واحلاها للاسماع وارفعها في القلوب وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يقصر خطبته ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز **وفي** صحيح مسلم عن جابر بن
سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وخرجه
ابو داود ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما هو كلمات يسيرات
وخرج مسلم من حديث ابي وايل قال خطبنا عمار فاوجز وابلغ فلما نزل قلنا يا ابا اليقظان
لقد ابلغت فلو كنت تنفست فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة
الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان من البيان سحرا
وخرج الامام احمد وابو داود من حديث الحكم بن حزن قال شهدنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجمعة فقام متوكئا على عصى او قوس فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات
وخرج ابو داود عن عمرو بن العاص ان رجلا قام يوما فاكثر القول فقال عمرو لو قصر في
قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رأيت او امرت ان اتجوز في القول
فان الجواز هو خير وقوله ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب هذان الوصفان يمدح الله المؤمنين عند سماع الذكر كما قال عز وجل انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
وقال وبشر المخبتين الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال لم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم
لذكر الله وما نزل من الحق وقال الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود
الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله وقال واذا سمعوا ما انزل الى
الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وكان صلى الله عليه وسلم يتخول اصحابه عند
الموعظة كما قال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب ودكر الساعة اشتد غضبه وعلا
صوته واحمرت عيناه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم رخرجه مسلم بمعناه **وفي** الصحيحين
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر
الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله

لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يقول سلوني فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار وذكر
الحديث **وفي** مسند الامام احمد عن النعمان ابن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطب يقول انذرتكم النار انذرتكم النار حتى لو ان رجلا كان بالسوق فسمعه
من مقامي هذا قال حتى وقعت خميصة كانت على عاتقه عند رجليه **وفي** الصحيحين عن
عدي ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار قال واشاح ثم قال اتقوا النار ثم
اعرض واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد
فبكلمة طيبة **وخرج** الامام احمد من حديث عبد الله بن سلمة عن علي او عن الزبير ابن
العوام قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فيذكرنا بايام الله حتى يعرف ذلك في وجهه
وكانه نذير قوم يصبحهم الامر غدوة وكان اذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكا
حتى يرتفع عنه وخرجه الطبراني والبزار من حديث جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
اتاه الوحي او وعظ قلت نذير قوم انا هم العذاب فاذا ذهب عنه ذلك رأيت اطلق الناس وجها
واكثرهم ضحكا واحسنهم بشرا صلى الله عليه وسلم **وقولهم** يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا
بدل على انه كان صلى الله عليه وسلم في تلك الموعظة عالم ببلغ في غير هافعلم ذلك فهموا انها
موعظة مودع يستقصي مالا يستقصي غيره في القول والفعل وكذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يصلي صلاة مودع لان من استشعر انه مودع بصلاته اتقنها على اكمل وجوهها ولربما
كان قد وقع منه صلى الله عليه وسلم تعريض في تلك الخطبة بالتوديع كما عرض بذلك في خطبته
في حجة الوداع وقال لا ادري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس فقالوا هذه
حجة الوداع ولما رجع من حجه الى المدينة جمع الناس عشية بين مكة والمدينة يسمى خما وخطبهم
فقال يا ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب ثم حض على التمسك
بكتاب الله ورغب باهل بيته خرجه مسلم **وفي** الصحيحين ولفظه لمسلم عن عقبة بن عامر
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرطكم على الحوض وان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة واني لست اخشى عليكم ان
تشركوا بعدي ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها وتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من
كان قبلكم قال عقبة فكانت اخر ما رات رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر **وخرجه** الامام
احمد ولفظه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالموتع للاحياء والاموات ثم
طلع المنبر فقال اني فرطكم وانا عليكم شهيد وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامي هذا واني لست
اخشى عليكم ان تشركوا بعدي او كما قال ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها **وخرج** الامام احمد ايضا عن عبد الله بن عمر

قال خرج

قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كالمودع فقال انا محمد النبي الامي قالها ثلاث
مرات وانا نبي بعدي اوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلمت خزنة النار وحملة
العرش وتجوز لي ربي وعوفيت وعوفيت امتي فاسمعوا واطيعوا ما دمت فيكم فاذا
ذهبت بي فعليكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرموا حرامه فلعل الخطبة التي اشار اليها العرباض
ابن سارية في حديثه كانت بعض هذه الخطب او سببها بها مما يشعر بالتوديع **وقولهم**
فاوصنا يعنون وصية جامعة كافية فانهم لما فهموا انه مودع استوصوه وصية ينتفعهم
التمسك بها بعده ويكون فيها كفاية لمن تمسك بها وسعادة له في الدنيا والاخرة **وقوله** صلى الله
عليه وسلم اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة فهاتان الكلمتان تجمعان سعادة الدنيا والاخرة
اما التقوى فهي كافلة بسعادة الاخرة لمن تمسك بها وهي وصية الله للاولين والاخرين كما قال تعالى
ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وقد شرح التقوى بما فيه كفاية
في شرح حديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ واما السمع والطاعة لولاة امور المسلمين ففيها
سعادة الدنيا وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم وبها يستعينون على اظهار دينهم وطاعة
ربهم كما **قال** علي رضي الله عنه ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر ان كان فاجرا عبد
المومن فيه ربه وحمل الفاجر فيها اجله **وقال** الحسن في الامراء هم يلون من امورنا خمسا
الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود والله ما يستقيم الدين الا بهم وان جاروا وظلموا
والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يفسدون ومع ان والله ان طاعتهم لغبطة وان فرقتهم لكفر **وخرج**
الخلال في كتاب السنة من حديث ابي امامة قال امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين صلوا العشاء ان
احتشدوا فان لي اليكم حاجة فلما فرغ من صلاة الصبح قال هل احتشدتم كما امرتكم قالوا نعم قال
اعبروا الله ولا تشركوا به شيئا قال هل عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اقيموا الصلاة واتوا الزكاة
عقلتم هذه ثلاثا قلنا نعم قال اسمعوا واطيعوا ثلاثا هل عقلتم هذه ثلاثا قال فكنا نرى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتكلم كلاما طويلا ثم نظر اني كلامه فاذا هو قد جمع لنا الامر كله
ويهدين الاصلين وصى النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ايضا كما **خرج** الامام
احمد والترمذي من رواية ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
في حجة الوداع فسمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي مجدع
فاسمعوا له واطيعوا ما اقام فيكم كتاب الله **وخرج** مسلم منه ذكر السمع والطاعة **وخرج**
الامام احمد والترمذي ايضا من حديث ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في
حجة الوداع يقول اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكاة اموالكم واطيعوا
اذا امركم تدخلوا جنة ربكم **وفي** رواية اخرى انه قال يا ايها الناس انه لا نبي بعدي ولا امة

بعد ذكر وذكر الحديث بمعناه وفي المسند عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لقي الله لا يشرك به شيأ وأدى زكاة ماله طيبة بها نفسه محتسبا وسمع واطاع فله الجنة او دخل الجنة وقوله صلى الله عليه وسلم وان تأمر عليكم عبد وفي رواية حبشي هذا مما تكاثرت به الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم من امر امته بعده وولاية العبيد عليهم وفي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبه وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع ولو كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف والاحاديث في المعنى كثيرة جدا وانما ذكرت هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وقوله الناس تبع لقريش وقوله الائمة من قريش لان ولاية العبيد قد يكون من جهة امام من قريش ويشهد لذلك ما خرجه الحاكم من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة من قريش ابرارها امراء ابرارها وفجارها ابرار فجارها ولكم حق فاتوا كل ذي حق حقه وان امرت عليكم قريش عبدا مجدعا فاسمعوا واطيعوا وله اسناده جيد ولكنه روي عن علي موقوفا وقال ان ارقطني هو اشبه وقد قيل في العبد الحبشي انما ذكر على وجه ضرب المثل وان لم يصح وقوعه كما قال من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاه وقوله صلى الله عليه وسلم فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجد هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم عما وقع في امته بعده من كثرة الاختلاف في اصول الدين وفروعه وفي الاقوال والاعمال والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه من افتراق امته على بضع وسبعين فرقة وانها كلها في النار الا فرقة واحدة وهي من كان على ما هو عليه واصحابه وكذلك في هذا الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده والسنة هي الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف قد يحتجون بالاثر على ما يشمل ذلك كله وروي معنى ذلك عن الحسن والاوزاعي والفضيل بن عياض وكثير من العلماء المتاخرين يخصص اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات لانها اصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم وفي ذكر هذا الكلام بعد الامر بالسمع والطاعة لاولي الامر اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه انه قال انما الطاعة في المعروف وفي المسند عن انس ان معاذ بن جبل قال يا رسول الله ارايت ان كانت علينا امرا لا يستنون بسنتك ولا ياخذون بامرك فما تامرنا في امرهم فقال يا معاذ لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخرج ابن ماجه من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

سيلي

ستلي امورا تنكرونها بعدي ورجال يطفئون من السنة ويعملون بالبدعة ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتهم كيف افعل قال لا طاعة لمن عصى الله وفي امره صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وسنة خلفائه الراشدين بعده مرة بالسمع والطاعة لولاة الامور عموما دليل على ان الخلفاء الراشدين متبعة كاتباع سنته بخلاف غيرهم من ولاة الامور وفي المسند والجامع للترمذي عن حذيفة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فقال اني لا ادري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا بالذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتمسكوا بعهد عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه وفي رواية وتمسكوا بعهد ابن ام عبد واصدقوه وابهدي عمار فيما صلى الله عليه وسلم في اخر عمره على من يقتدى به من بعده والخلفاء الراشدون الذين امر بالاقتداء بهم هما ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فان في حديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا وقد صححه الامام احمد واحتج به على خلافة الائمة الاربعة ونص كثير من الائمة على ان عمر بن عبد العزيز خليفة راشد ايضا ويدل عليه ما خرجه الامام احمد من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله اذا شاء ثم تكون ملكا عاضا فتكون ما شاء الله ان تكون ثم اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على نبوة ثم سكت فلما ولي عمر بن عبد العزيز دخل عليه رجل فحدثه بهذا الحديث فسر به واعجبه وكان محمد بن سيرين يبالغ في شان الاشربة فيقول نهى عنه امام هدى عمر بن عبد العزيز وقد اختلف العلماء في اجماع الخلفاء الاربعة هل هو اجماع او حجة مع مخالفة غيرهم من الصحابة ام لا وفيه روايتان عن الامام احمد وحكم ابو حازم الحنفي في زمن المتعضد بتوريث ذوي الارحام ولم يعتد بمن خالف الخلفاء ونفذ حكمه في الاقاليم ولو قال بعض الخلفاء الاربعة قولا ولم يخالفه منهم احد بل خالفه غيره من الصحابة فهل يقدم قوله على قول غيره فيه قولان ايضا العلماء والمنصوص عن احمد انه يقدم قوله على قول غيره من الصحابة وكما ذكره الخطابي وغيره وكلام اكثر السلف يدل على ذلك خصوصا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وكان عمر بن عبد العزيز جمع احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الامر من بعده سننا الاخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله ليس لاحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في امر خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المومنين ولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرا وتحلى عبد الله بن عبد الحكم عن مالك انه قال اعجبني عزم عمر على ذلك يعني هذا الكلام اروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الكلام عن مالك ولم يحكه عن عمر وقال خالد بن خلوفه شهدت عمر بن عبد العزيز يخطب الناس وهو خليفة فقال في خطبته الا ان ما سن رسول الله صلى الله

يقبض

عليه وصاحباه فهو وظيفة دين ناخذ به وننتهي اليه **وروى** ابو نعيم من حديث عمر رضي الله عنه الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه سيحدث بعدي اشياء فاحبها الي تلمسوا احداً عمر وكان علي يتبع احكامه وقضاياه ويقول ان عمر كان رشيد الامر **وروى** اشعث عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف قضى فيه عمر فانه لم يكن في امر لم يقض فيه قبله حتى يشاور **وقال** مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به **وقال** ايوب عن الشعبي انظروا ما اجتمعت عليه امة محمد صلى الله عليه وسلم فان الله لم يكن ليجمعها على ضلالة فاذا اختلفت فانظروا ما صنع عمر ابن الخطاب فخذوا به **وسئل** علقمة عن ام الولد فقال تعتق بموت سيدها فقيل له باي شيء تقول قال بالقرآن قالوا باي القرآن قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وعمر من اولي الامر **وقال** وكيع اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر **وروى** عن ابن سعود انه كان يحلف ان الصراط المستقيم هو الذي بث عليه عمر حتى دخل الجنة وبكل حال فما اجمع عمر عليه الصحابة فاجمعوا عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالف بعد ذلك فبنص من خالف كقضايه في مسايل من الفرايض كالعول في زوج وابوين وزوجة وابوين ان للام ثلث الباقي وكقضايه فيمن جامع فيما حرامه انه يمضي في نسكه وعليه القضاء والهدي وقال ما قضى به في امراة المفقود ووافقه غيره من الخلفا ايضا ومثل ما جمع عليه الناس في الطلاق الثلاث وفي تحريم متعة النسا ومثل ما فعله من وضع الديوان ووضع الخراج على ارض العنوة وعقد الذمة لاهل الذمة بالشروط التي شرطها عليهم ونحو ذلك **ويشهد** لصحة ما جمع عليه عمر الصحابة فاجمعوا عليه ولم يخالف في وقته قول النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في المنام اترع على قليب فجا ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم جا عمر ابن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار احدا يفري فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن **وفي** رواية لم ار عبقريا من الناس ينزع نزع ابن الخطاب **وفي** رواية حتى روى الناس وضربوا بعطن **وفي** رواية فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر ابن الخطاب **وفي** رواية حتى تولى والحوض تتفجر وهذا اشارة الى ان عمر لم يمت حتى وضع الامور مواضعها واستقامت الامور وذلك لطول مدته وتفرغه للحوادث واهتمامه بها بخلاف مدة ابي بكر فانها كانت قصيرة وكان مشغولا فيها بالفتوح وبعث البعوث للقتال فلم يتفرغ لكثير من الحوادث وربما كان يقع في زمنه ما لا يبلغه وابر يرفع اليه حتى رفعت تلك الحوادث الى عمر فرد الناس فيها الى الحق وحملهم على الصواب واما ملام يجمع الناس عليه بل كان له فيه راي وهو يسوغ لغيره ان يرى رايا يخالف رايه كمسايل الجد مع الاخوة ومسالة طلاق البته فلا يكون قول عمر فيه حجة على غيره من الصحابة والله اعلم

واما

وانما وصف الخلفا بالراشدين لانهم عرفوا الحق وقضوا به فالراشد ضد الغاوي والغاوي من عرف الحق وعمل بخلافه **وفي** رواية المهدي بعني ان الله يهديهم الى الحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلاثة راشد وغاو وضال فالراشد عرف الحق واتبعه والغاوي عرفه ولم يتبعه والضال لم يعرفه بالكلية فكل راشد فهو مهتد وكل مهتد هداية تامة فهو راشد كان الهداية انما تتم بمعرفة الحق والعمل به ايضا **قوله** عضوا عليها بالنواجد كناية عن شدة التمسك بها والنواجد كناية عن الاضراس **قوله** واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة **وفي** صحيح مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة **وخرج** الترمذي وابن ماجة من حديث كثير ابن عبد الله المزني وفيه ضعف عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيا **وخرج** الامام احمد من رواية عصيف ابن الحارث الثمالي قال بعث الي عبد الملك ابن مروان فقال انا جمعنا الناس على امرين رفع الي يدي على المنابر يوم الجمعة بعد الصبح والعصر فقال اما انهما امثل بدعتكم عندي ولست بمجيبكم الى شيء منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة وقد روي عن ابن عمر من قوله نحو هذا **فقوله** صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو اصل عظيم من اصول الدين وهو شبيه بقوله من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد فكل من احدث شيا ونسبه الى الدين ولم يكن له اصل من الدين يرجع اليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء في ذلك مسايل الاعتقادات والاعمال والاقوال الظاهرة والباطنة واما ما وقع في كلام بعض السلف من استحسان بعض البدع فانما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك **قول** عمر رضي الله عنه لما اجتمع الناس في قيام رمضان على امام واحد في المسجد وخرج ورآهم يصلون كذلك نعمت البدعة هذه **وروي** عنه انه قال ان كانت هذه بدعة فنعمت البدعة **وروي** ان ابي بن كعب قال له ان هذا لم يكن فقال عمر قد علمت ولكنه حسن ومراده ان هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكن له اصول من الشريعة يرجع اليها **منها** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان حث على قيام رمضان ورغب فيه وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووحدانا وهو صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في رمضان غير ليلة ثم امتنع من ذلك معللا بانه خشي ان تكتب عليهم فيعجزوا عن القيام وهذا قد امن بعده **وروي** عنه انه كان يقوم باصحابه ليالي الافراد في العشر الاواخر **ومنها** انه صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنة خلفايه الراشدين وهذا قد صار من سنة خلفايه

الراشدين فان الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي ومن ذلك اذان الجمعة الاول
زاده عثمان لما جمع الناس اليه واقره علي رضي الله عنه واستمر عمل المسلمين عليه وروي عن
ابن عمر انه قال هو بدعة ولعله اراد ما اراد ابوه في قيام رمضان ومن ذلك جمع القرآن
في كتاب واحد توقف فيه زيد بن ثابت وقال كما لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله
الوحي وافرق بين ان يكتب مفرقا او مجموعا بل جمعه صار اصلح وكذلك جمع عثمان الامة
على مصحف واحد واعدامه لما خافه خشية تفرق الامة وقد استحسنه علي والمتر الصحابة
وكان ذلك عين المصلحة وكذلك قتال من منع الزكاة توقف فيه عمر وغيره حتى بين له ابو بكر
اصله الذي يرجع اليه من الشريعة فوافقه الناس على ذلك ومن ذلك القصص وقد سبق قول
عبيد بن الحارث انه بدعة وقال الحسن القصص بدعة ونعمت البدعة كم من دعوة يستجلب
وحاجة مقضية واخ مستفاد انما عنى هو كما ينبغي بدعة المضيه الجماعية عليه في وقت معين
فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لهم وقت معين يقص على اصحابه فيه غير خطبة الراتبة في الجمع
والاعياد وانما كان يذكرهم احيانا او عند حدوث امر يحتاج الى التذكير عنده ثم ان
الصحابة اجتمعوا على تعيين وقت له كما سبق عن ابن مسعود انه كان يذكر اصحابه كل خميس
وفي صحيح البخاري عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت
فثلاث ولا تمل الناس وفي المسند عن عائشة انها لو وقت قاص اهل المدينة مثل ذلك وروي
عنها انها قالت لعبيد ابن عمير حدث الناس يوما ودع الناس يوما ولا تمل الناس وروي
عن عمر بن عبد العزيز انه امر القاص ان يقص كل ثلاثة ايام مرة وروي عنه انه قال
روح الناس ولا تثقل عليهم ودع القصص يوم السبت ويوم الثلاثاء وروى الحافظ
ابو نعيم باسناده عن ابراهيم بن الجنيد قال سمعت الشافعي يقول البدعة بدعتان بدعة محمودة
وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم واحتج بقول
عمر نعم البدعة هي ومراد الشافعي رحمه الله ما ذكرناه من قبل ان البدعة المذمومة ما ليس لها
اصل من الشريعة ترجع اليه وهي البدعة في اطلاق الشرع واما البدعة المحمودة فما وافق
السنة يعني ما كان لها اصل من السنة ترجع اليه وانما هي بدعة لغة لا شرعا لموافقتها السنة
وقد روي عن الشافعي في كلام اخر بنحو هذا وانه قال المحدثات ضربان ما احدث مما
يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلال وما احدث من الخير لا
خلاف فيه لواحد من هذا وهي محدثة غير مذمومة وكثير من الامور التي حدثت ولم تكن قد
اختلف العلماء في انها افعل هي بدعة حسنة ترجع الى السنة ام لا فمنها كتابة الحديث نهى

عنه

عمر وطائفة من الصحابة ورخص فيه الاكثرون واستدلوا له باحاديث من السنة ومنها كتابة تفسير
الحديث والقرآن كرهه قوم من العلماء ورخص فيه كثير منهم وكذلك اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام
ونحوه وفي توسعة الكلام في المعاملات واعمال القلوب التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين وكان
الامام احمد يكره اكثر ذلك وفي هذه الازمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف يتعين ضبط ما نقل عنهم
من ذلك كله ليتميز به ما كان من العلم موجودا في زمانهم وما حدث من ذلك بعدهم فيعلم بذلك السنة
والبدعة وقد صح عن ابن مسعود انه قال انكم قد اصبحتم اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث
لكم فاذا رايتم بدعة فعليكم بالعهد الاول وعن ابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين وروى ابن مهدي
عن مالك قال لم يكن شيء من هذه الاهواء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في ايام ابي بكر وعمر وعثمان وكان مالك
يشير بالاهواء الى ما حدث من التفرق في اصول الديانات من الخوارج والروافض والمرجئة ونحوهم ممن
تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم واموالهم وتخليدهم في النار وفي تفسيق خواص هذه الامة
او عكس ذلك فزعم ان المعاصي لا تضر اصلا وانه لا يدخل النار من اهل التوحيد احد واصعب من ذلك
ما احدث من الكلام في افعال الله تعالى من قضائه وقدره وكذب بذلك من كذب وزعم انه تنزه الله
بذلك عن الظلم واصعب من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله تعالى وصفاته مما سكت عنه النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعون لهم باحسان فتعمقوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك
وزعموا انهم فعلوه تنزيها لله عما تقتضي العقول بتنزيهه عنه وزعموا ان لازم ذلك مستحيل على الله
وقوم لم يكتفوا باثباته حتى التزموا ما يظن انه لازم له بالسنة الى المخلوقين وهذه اللوازم نفيا واثباتا
درج صدر الامة على السكوت عنها وما حدث في الامة بعد عصر الصحابة والتابعين الكلام في الحلال
والحرام بمجرد الرأي وبرد كثير مما ورد به السنة في ذلك لمخالفة الرأي والاقيسة العقلية وما حدث بعد
ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق والكشف وزعم ان الحقيقة تنافي الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي
مع المحبة وانه لا حاجة الى الاعمال وانها حجاب او ان الشريعة انما تحتاج اليها العوام وربما انضم الى
ذلك الكلام في الذات والصفات مما يعلم قطعا مخالفته للكتاب والسنة واجماع سلف الامة وائمتها وهذا
من مثار الضلال مستقيم

الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سألت عن عظيم وانه
ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان
وتحج البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار
وصلاة الرجل من جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك
برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة
وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه

عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه الانصاري وجزء من الليل الاخير وعموده ذروته وكذا سنامه بالضم وفي بعض نسخ الترمذي ان ذلك في بعض نسخ

قال كف عليك هذا قلت يا نبي الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس
في النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد السنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح
هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة من رواية معمر عن
عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن معاذ بن جبل وقال الترمذي حسن صحيح وفيما قاله رحمه الله نظر
من وجهين احدهما انه لم يثبت سماع ابي وائل من معاذ وان كان قد ادركه بالسن وكان معاذ
بالشام وابو وائل بالكوفة وما زال الائمة كاحمد وغيره يستدلون على انتفاء السماع بمثل هذا وقد
قال ابو حاتم الرازي في سماع ابي وائل من ابي الدرداء قد ادركه وكان بالكوفة وابو الدرداء بالشام
يعني انه لم يصح له سماع منه وقد حكى ابو زرعة الدمشقي عن قوم انهم توقفوا في سماع
ابي وائل من عمر او نفوه فسماعه من معاذ ابعد والثاني انه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم
ابن ابي النجود عن شهر بن حوشب عن معاذ خرجه الامام احمد مختصرا قال الدارقطني وهو
اشبه بالصواب لان الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه قلت ورواية شهر
عن معاذ مرسلة يقينا وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه وقد خرجه الامام احمد من رواية
شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وخرجه الامام ايضا من رواية عروة بن النزال او النزال بن
عروة وميمون بن ابي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ وله طرق اخرى
عن معاذ كلها ضعيفة وقوله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار وقد تقدم في
شرح الحديث الثالث والعشرين من وجوه ثابتة من حديث ابي هريرة وابي ايوب وغيرهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذه المسألة واجاب بنحو ما اجاب به في حديث معاذ وفي
رواية للامام احمد في حديث معاذ انه قال يا رسول الله اريد ان اسالك عن كلمة قد امرضتني واسقمتني
واحزنتني قال سل عما شئت قال اخبرني بعمل يدخلني الجنة لا اسالك غيره وهذا يدل على
شدة اهتمام معاذ رضي الله عنه بالاعمال الصالحة وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة
كما قال تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل
احد منكم الجنة بعمله فالمراد والله اعلم ان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا ان الله تعالى
جعله بفضله ورحمته سببا لذلك والعمل نفسه من رحمة الله وفضله على عبده فالجنة واسبابها
كل من فضل الله ورحمته وقوله لقد سالت عن عظيم قد سبق في شرح الحديث المشار اليه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل سأله عن مثل هذا لئن كنت اوجزت المسألة لقد اعظمت او
طولت وذلك لان دخول الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا ولاجله انزل الله الكتب وارسل
الرسل وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا صليت قال اسال الله الجنة واعوذ به من
النار ولا احسن دندنتك ولا دندنة معاذ يشير الى كثرة دعائهما واجتهادهما في

المسألة

المسألة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن وفي رواية قال هل تصير دندنتي ودندنة
معاذ الا ان نسال الله الجنة ونعوذ به من النار وقوله وانه ليسير على من يسره الله عليه
اشارة الى ان التوفيق كله بيد الله فمن يسر الله عليه الهدى اهتدى ومن لم ييسره عليه لم
يتيسر له ذلك قال الله تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل
واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى وقال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له
اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة
ثم تلا صلى الله عليه وسلم هذه الاية وكان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه واهدني ويسر الهدى لي
واخبر الله تعالى عن نبيه موسى عليه السلام انه قال في دعائه رب اشرح لي صدري ويسر لي امري
وكان ابن عمر يدعو اللهم يسرني لليسرى وجنبني العسرى وقد سبق في شرح الحديث المشار اليه
توجيه ترتيب دخول الجنة على الاتيان باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة والزكاة
والصيام والحج وقوله الا ادلك على ابواب الخير لما رتب دخول الجنة على واجبات الاسلام دله
بعد ذلك على ابواب الخير من النوافل فان افضل اولياء الله المقربون الذين يتقربون الى الله تعالى
بالنوافل بعد اداء الفرايض قوله الصوم جنة هذا الكلام ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من
وجوه خرجه الامام احمد بزيادة وهي الصيام جنة وحصن حصين من النار وخرج من حديث
عثمان بن ابي العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة من النار كجنة احدكم من القتال ومن
حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ربنا عز وجل الصيام جنة يستجن بها العبد من النار
وخرج احمد والنسائي من حديث ابي عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة ما لم يخرقها
وقوله ما لم يخرقها يعني بالكلام السيئ ونحوه ولهذا في حديث ابي هريرة المخرج في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شاتمه فليقل
اني امرؤ صائم وقال بعض السلف الغيبة تخرق الصيام والاستغفار يرقعه فمن استطاع منكم
ان لا ياتي بصوم مخرق فليفعل وقال ابن المنكدر الصائم اذا اغتاب خرق واذا استغفر رقع
وخرج الطبراني باسناد فيه نظر عن ابي هريرة مرفوعا الصيام جنة ما لم يخرقها قيل وبم
يخرقه قال بكذب او غيبة فالجنة هي ما يستجن به العبد كالمجن الذي يقيه عند القتال من الضرب
فكذلك الصيام يقي صاحبه من المعاصي في الدنيا كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما
كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون فاذا كان له جنة من المعاصي كان له في الاخرة جنة من النار
وان لم يكن له جنة في الدنيا من المعاصي لم يكن له جنة في الاخرة من النار وخرج ابن مردويه
من حديث علي مرفوعا قال بعث الله يحيى بن زكريا الى بني اسرائيل بخمس كلمات فذكر الحديث بطوله
وفيه وان الله يامركم ان تصوموا ومثل ذلك كمثل رجل مشى الى عدوه وقد اخذ للقتال جنة

ابي هريرة

فلا يخاف من حيث ما أتي **وخرجه** من وجه اخر عن علي موقوفا وفيه فالصوم مثل كفل رجل ابتصره الناس فاستحث في السلاح حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو وكذلك الصوم جنة **قوله** والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار هذا اللفظ روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه الامام احمد والترمذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم جنة حصينة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وخرجه الطبراني وعزوه من حديث انس مرفوعا بمعناه **وخرج** الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صدقة السر تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء **وروي** عن علي ابن الحسين انه كان يحمل الخبز على ظهره بالليل يتتبع به المساكين في ظلمة الليل وقد قال الامام احمد رجل ان ندر الصدقات فخاف ان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سياتكم فدله على ان الصدقة يكفر بها من السيات اما مطلقا واما صدقة السر والله اعلم **قوله** وصلاة الرجل في جوف الليل يعني انها تطفئ الخطيئة ايضا كالصدقة ويدل على ذلك ما خرجه الامام احمد من رواية عروة ابن الزبير عن معاذ قال قفلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه الصوم جنة والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة **وفي** صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وقد **روي** عن جماعة من الصحابة ان الناس يحترقون بالنهار بذنوبهم فكلما قاموا الى صلاة من الصلوات المكتوبات اطفيوا ذنوبهم وروي ذلك من وجوه عن عامر وفيها نظر فكذلك قيام الليل يكفر الخطايا لانه افضل نوافل الصلوات **وفي** الترمذي من حديث بلال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وان قيام الليل قربة الى الله عز وجل ومنهاة عن الاثم وتكفير للسيات ومطردة للداء عن الجسد وخرجه ايضا من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال هو اصح من حديث بلال وخرجه ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما من حديث ابي امامة ايضا **وقال** ابن مسعود فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وخرجه ابو نعيم مرفوعا والموقوف اصح وقد تقدم ان صدقة السر تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الرب فكذلك صلاة الليل **وقوله** ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا هاتين الآيتين عند ذكره فضل صلاة الليل ليبين بذلك فضل صلاة الليل وقد روي عن انس ان هذه الآية نزلت في انتظار صلاة العشاء خرجه الترمذي وصححه وروي عنه انه قال في هذه الآية كانوا ينتظرون بين المغرب والعشاء خرجه ابو داود وروي نحوه عن بلال خرجه البزار باسناد ضعيف وكلا هذين يدخل في عموم لفظ الآية فان الله مدح الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع لدعائه فيشمل ذلك كل من ترك

النوم بالليل لذكر الله ودعائه فيدخل فيه من صلى بين العشاءين ومن انتظر صلاة العشاء فلم ينم حتى يصليها مع جماعة الى النوم ومجاهدة نفسه على تركه لاداء الفريضة وقد **قال** النبي صلى الله عليه وسلم لمن انتظر صلاة العشاء انكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ويدخل فيه من نام ثم قام من نومه بالليل للتهجد وهو افضل انواع التطوع بالصلاة مطلقا ومما دخل فيه من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الى اداء صلاة الصبح لا سيما مع غلبة النوم عليه ولهذا يشرع للمؤذن في اذان الفجران يقول في اذانه الصلاة خير من النوم وفي **قوله** صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل من جوف الليل ذكر افضل اوقات التهجد بالليل وهو جوف الليل **وخرج** الترمذي والنسائي من حديث ابي امامة قال قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات **وخرجه** ابن ابي الدنيا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعاء اسمع قال دبر المكتوبات **وخرج** النسائي من حديث ابي ذر قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل اجبر قال خير الليل جوفه **وخرج** الامام احمد من حديث ابي مسلم قال قلت لابي ذر اي قيام الليل افضل قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال جوف الليل الغابر او نصف الليل وقليل فاعله **وخرج** البزار والطبراني من حديث ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل اجوب دعوة قال جوف الليل فزاد البزار في روايته الاخر **وخرج** الترمذي من حديث عمرو بن عبسة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن وصححه **وخرجه** الامام احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات افضل قال جوف الليل الاخر **وفي** رواية له ايضا قال جوف الليل الاخر اجوبه دعوة **وفي** رواية له قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب الى الله من اخرى قال جوف الليل الاخر وخرجه ابن ماجه وعنده جوف الليل الاوسط **وفي** رواية للامام احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة افضل من ساعة فقال ان الله ليبدو لي في جوف الليل فيغفر لاي ما كان من الشرك وقد قيل ان جوف الليل اذا اطلق فالمراد به وسطه وان قيل جوف الليل الاخر فالمراد وسط النصف الثاني وهو السدس الخامس من اسداس الليل وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الالهي **وقوله** صلى الله عليه وسلم الا اخبرك برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى قال رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد **وفي** رواية للامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن ابن غنم عن معاذ قال قال لي نبي الله صلى الله عليه وسلم ان شئت حدثتك برأس هذا الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام قلت بلى فداك ابي وامي فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان رأس هذا الامر ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان قوام هذا الامر اقام الصلاة وايتاء الزكاة وان ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله انما امرت ان اقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم

والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغى منه درجات الجنة بعد الصلاة
المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا تقل ميزان عبد لدابة تنفق له في سبيل الله او يحمل عليها
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاثة اشياء ان الامر وعموده وذروة سنامه فاما راس الامر
ويعنى بالامر الدين الذي بعث به وهو الاسلام وقد جاء تفسيره في الرواية الاخرى
بالشهادتين فمن لم يقر بهما ظاهرا وباطنا فليس من الاسلام في شئ واما قوام الدين الذي
يقوم به الدين كما يقوم الفسطاط على عموده فهو الصلاة وفي الرواية الاخرى اقام الصلاة
واتاء وقد سبق القول في اركان الاسلام وارتباط بعضها ببعض واما ذروة سنامه
وهو اعلاه ما فيه وارفعه فهو الجهاد وهذا يدل على انه افضل الاعمال بعد الفرايض كما هو قول
الامام احمد وغيره من العلماء وقوله في رواية الامام احمد والذي نفس محمد بيده ما
شحب وجوهنا واغبرت قدمي تحمل تبتغي به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في
سبيل الله عز وجل يدل على ذلك صريحا وفي الصحيحين عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي
العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال افضل الاعمال ايمان بالله ثم جهاد في سبيل الله والاحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا
قوله الا اخبرك بملاك ذلك كله فاخذ بلسانه فقال كف عليك هذا الى اخر الحديث
هذا يدل على ان كف اللسان وضبطه جماع الخير كله وان من ملك لسانه ملك امره
واحكمه وضبطه وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليقل خيرا او ليصمت وفي شرح حديث من اسلم ثم اسلم وخرج البزار في مسنده من حديث
ابي اليسر ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال امسك هذا واشار الى لسانه
فاعادها عليه فقال ثكلتك امك هل يكب الناس على مناخرهم في النار الا حصايد السنتهم وكذلك
اسناده حسن والمراد بحصايد الالسنة جزاء الكلام المحرم وعقوباته فان الانسان يزرع بقوله
وعمله الحسنات والسيات ثم يحصد في يوم القيمة ما زرع فمن زرع خيرا من قول او عمل حصد
الكرامة ومن زرع شرا من قول او عمل حصد غدا الندامة وظاهر حديث معاذ يدل على ان اكثر
ما يدخل به الناس النار المنطق بالسنتهم فان معصية النطق يدخل فيها الشرك وهو اعظم
الذنوب عند الله عز وجل ويدخل فيها القول على الله بغير علم وهو قرين الشرك ويدخل فيها
شهادة الزور التي عدلت الاشراك بالله ويدخل فيها السحر والقذف وغير ذلك من الكباير
والصغاير كالكذب والنميمة والغيبة وساير المعاصي الفعلية لا تخلو غالبا من قول يقترن بها ولكون جنسها
عليها وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الناس النار الاجوفان الفم
والفرج خرجه الامام احمد والترمذي وروى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على

الزكاة تم

ابي بكر

ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهو يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال ابو بكر هذا
اورد ني الموارد وقال ابن بريدة رايت ابن عباس اخذ بلسانه وهو يقول ويحك قل
خيرا تغنم او اسكت عن سوء تسلم والا فاعلم انك ستندم قال فقيل له يا ابا عباس لم تقول هذا
قال بلغني ان الانسان اراه قال ليس على شئ من جسده اشد خنقا او غيظا يوم القيمة منه على
لسانه الا قال به خيرا او املا به خيرا وكان ابن مسعود يحلف بالله الذي لا اله الا هو ما على الارض
شئ احوج الى طول سجن من لسان وقال الحسن اللسان امير البدن فاذا جنى على الاعضاء شيا
حتت واذا عف عفت وقال يونس ابن عبيد ما رايت احدا لسانه منه على بال الا رايت ذلك في سائر عمله وقال
يحيى ابن ابي كثير ما صلح منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله وما فسد
منطق رجل قط الا عرفت ذلك في سائر عمله وقال المبارك ابن فضالة عن يونس بن عبيد لا تجد
شيا من البر واحدا يتبعه البر كله غير اللسان فانك تجد الرجل يصوم النهار ويفطر على حرام ويقوم الليل
ويشهد بالزور بالنهار وذكر اشيا نحو هذا ولكن لا تجده لا يتكلم الا بحق فيخالف ذلك عمله ابدا

الحديث الثلاثون عن

ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرايض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشيا
فلا تنتهكوها وسكت عن اشيا رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني
وغيره هذا الحديث من رواية مكحول عن ابي ثعلبة الخشني وله علتان احداهما ان مكحولا
لم يصح له السماع من ابي ثعلبة كذلك قال ابو مسهر الدمشقي وابو نعيم الحافظ وغيرهما والثانية
انه اختلف في وقفه ورفعه على ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني
المرجع بالصواب المرفوع قال وهو اشهر وقد حسن الشيخ رحمه الله هذا الحديث وكذلك حسنه قبله الحافظ
ابو بكر ابن السمعاني في امالية وقد روي معنى هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخر وخرجه البزار في
مسنده والحاكم من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احل الله في كتابه فهو حلال وما
حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيا ثم تلا هذه
الاية وما كان ربك نسيا وقال الحاكم صحيح الاسناد وقال البزار باسناد صالح وخرجه الدارقطني
والطبراني من وجه اخر عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي ثعلبة وقال في اخره
رحمة من الله فاقبلوها ولكن اسناده ضعيف وخرج الترمذي وابن ماجه من رواية يوسف
ابن ابي ميسرة عن سلمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن
والفرا فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت فهو مما عفا عنه
وقال الترمذي رواه سفين يعني ابن عيينة عن سليمان عن ابي عثمان عن سلمان من قوله قال وكانه اصح
وذكر في كتاب العلل عن البخاري انه قال في الحديث المرفوع ما اراه محفوظا وقال احمد هو منكر والله

ابن معين ايضا وقال ابو حاتم الرازي هو خطا رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي
صلى الله عليه وسلم وليس فيه سلمان قلت وقد روي عن سلمان من قوله من وجوه اخر وخرجه
ابن عدي من حديث ابن عمر مرفوعا وضعف اسناده ورواه صالح المري عن الجريري عن
ابي عثمان النهدي عن عايشة مرفوعا ولخطا في اسناده وروي عن الحسن مرسلا وخرج
ابو داود من حديث ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا
فبعثه الله بنبيه صلى الله عليه وسلم وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال
وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الى اخر الاية
وهذا موقوف وقال عبيد بن عمير ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال
وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا حديث ابي ثعلبة فتم فيه احكام الله اربعة اقسام
فرايض ومحارم وحدود وسكوت عنه وذلك يجمع احكام الدين كلها قال ابو بكر السمعاني
هذا الحديث اصل كبير من اصول الدين قال وحكي عن بعضهم انه قال ليس في احاديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديث واحد اجمع بانفراده لاصول العلم وفروعه من حديث ابي ثعلبة قال وحكي
عن ابي وائل المزني انه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات ثم ذكر حديث ابي
ثعلبة قال ابن السمعاني فمن عمل بهذا الحديث فقد حاز الثواب ولمن العقاب كل من اداى الفرايض
واجتنب المحارم ووقف عند الحدود وترك البحث عما غاب عنه فقد استوفى اقسام الفضل
واوفى حقوق الدين كان الشرايع انحصرت عن هذه الانواع المذكوره في هذا الحديث انتهى فاما الفرايض
فما فرضه الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والزكاة والصيام والحج بدليل شرعي من كتاب او
سنة او اجماع او غير ذلك من ادلة الشرع فهو فرض وهو المشهور عن اصحاب الشافعي وغيرهم
وحكي رواية عن احمد كانه قال كل ما في الصلاة فهو فرض ومنهم من قال الفرض ما ثبت بدليل
مقطوع به والواجب ما ثبت بغير مقطوع به وهو قول الحنفيه وغيرهم واكثر النصوص
عن احمد يفرق بين الفرض والواجب فنقل جماعة من اصحابه عنه انه قال لا يسمى فرضا الا ما
كان في كتاب الله وقال في صدقة ما اجتري ان اقول انها فرض مع انه يقول بوجوبها فمن اصحابنا
من قال مراده ان الفرض ما ثبت بالكتاب والواجب ما ثبت بالسنه ومنهم من قال مراده بالفرض ما
ثبت بالاستفاضة والنقل المتواتر والواجب ما ثبت من جهة الاجتهاد وساغ الخلاف في وجوبه
ويشكل على هذا ان احمد قال في رواية الميموني في بر الوالدين ليس بفرض ولكن اقول واجب
لم يكن معصية وبر الوالدين مجمع على وجوبه وقد كثرت الاوامر به في الكتاب والسنة وظاهر
هذا انه يقول فرضا الا ما ورد في الكتاب او السنة تسميه فرضا وقد اختلف السلف في الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر هل يسمى فريضة ام لا فقال مجويز عن الضحاك هما من فرايض الله عز وجل

وكذا روي

وكذا روي عن مالك وروى عبد الواحد ابن زيد عن الحسن قال ليس بفريضة كان فريضة
على بني اسرايل فرحم الله هذه الامة وضعفهم فجعله عليهم نافلة وكتب عبد الله بن شبرمة
الى عمر ابن عبيد ابتاتا مشهورة اولها الامر بالمعروف يا عمر نافلة والقايمون به نافلة
واختلف كلام احمد فيه هل يسمى واجبا ام فروى عنه جماعة ما يدل على وجوبه وروى
عنه ابو داود وقد في الرجل يرى الطنبور ونحوه اواجب عليه ان يغيره قال ما ادري ما ولعب ان غير
فهو فضل وقال اسحق ابن راهويه هو واجب على كل مسلم الا ان يخشى على نفسه واهل
احمد يتوقف في اطلاق الواجب على ما ليس بواجب على الاعيان بل على الكفاية وقد اختلف العلما
في الجهاد هل هو فرض ام لا فانكر جماعة منهم وجوبه منهم عطا وعمرو ابن دينار وابن شبرمة وعلم
اراد واهذا المعنى وقالت طايفة هو واجب منهم سعيد ابن المسيب ومكحول ولعلهما اراد اوجوبه
على الكفاية وقال احمد في رواية حنبل الغزو واجب على الناس كلهم كوجوب الحج فاذا غزا بعضهم
اجزا عنهم وما بد للناس من الغزو ورساله المروذي عن الجهاد افرض هو قال قد اختلفوا وليس هو مثل
الحج ومراده ان الحج لا يسقط عمن لم يحج مع الاستطاعة بحج غيره بخلاف الجهاد وسيل عن النفير
متى يجب فقال اما اني اجاب فلا ادري ولكن اذا خافوا على انفسهم فعليهم ان يخرجوا وظاهر هذا
التوقف في اطلاق لفظ الواجب على عالم بان فيه لفظ الايجاب نورعا وكذلك توقف في اطلاق
لفظ الحرام على ما اختلف فيه وتعارضت ادلته من نصوص الكتاب والسنه فقال في منعة النسا
لا اقول هي حرام ولكن ينهى عنه ولم يتوقف في معنى التحريم ولكن في اطلاق لفظه لاختلاف النصوص
والصحابة فيها وهذا هو الصحيح في تفسير كلام احمد وقال في الجمع بين الاختين بملك اليمين لا اقول حرام
ولكن ينهى عنه والصحيح في تفسيره انه توقف في اطلاق لفظ الحرام دون معناها وهذا كله على
سبيل الورع في الكلام حذرا من الدخول تحت قوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا
حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب قال الربيع ابن خيثم ليتق احدكم ان يقول احل الله كذا
وحرم كذا فيقول الله كذبت لم احل كذا ولم احرم كذا وقال ابو وهب سمعت مالك بن انس يقول
ادركت علما نا يقول احدهم اذا سيل اكره هذا واحبه ولا يقول حلال وحرام واما ما حكي عن احمد
انه قال كل ما في الصلاة فهو فرض فليس كلامه كذلك وانما نقل عنه ابنه عبد الله انه قال كل شيء في
الصلاة مما وكد امره فهو فرض وهذا يعود الى قوله انه لا فرض الا ما في القرآن والذي وكد امر
الصلاة القيام والقراءة والركوع والسجود وانما قال احمد هذا لان بعض الناس كان يقول الصلاة
فرض والركوع والسجود كما اقول انه فرض ولكنه سنه وقد سيل مالك بن انس عمن يقول ذلك فكرهه
فقيل له انه يتأول فيه حديثا فقال قد تأول قوم فاعطبوا وقد نقله ابو بكر النيسابوري في كتاب
مناقب مالك من وجوه عنه وروى ايضا باسناده عن عبد الله بن عمر بن ميمون بن مهران

قال دخلت على مالك بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فريضة وما فيها من سنة
او قال نافلة فقال ما لك كلام الزنادقة اخرجوه ونقل اسحق بن منصور عن اسحق بن راهويه
انه انكر تقسيم اجزاء الصلاة الى سنة وواجب وقال كل ما في الصلاة فهو واجب واشار الى ان
منه ما تعاد الصلاة بتركه ومنه ما لا تعاد وسبب هذا واللّٰه اعلم ان التعبير بلفظ السنة قد
يفضي الى التهاون بفعل ذلك والى الزهد فيه وتركه وهذا خلاف مقصود الشارع من الحث
عليه والترغيب فيه بالطرق الموديّة الى فعله وتحصيله فاطلاق لفظ الواجب في كلام الشارع
على ما لا يأثم بتركه وما يعاقب عليه عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة الضيف عند كثير من العلماء
او اكثرهم والمراد بالمبالغة في الحث على فعله وتاكيده واما المحارم فهي التي حماها اللّٰه تعالى
ومنع من قربانها وارتكابها وانتهاكها والمحرمات المقطوع بها مذكورة في الكتاب والسنة كقوله
تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا ولا تقتلوا اولادكم من
املاق الى آخر الايات الثلاثة وقوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم
والبغي بغير الحق وان تشركوا باللّٰه ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على اللّٰه ما لا تعلمون وقد
ذكر في بعض الآيات المحرمات المختصة بنوع من الانواع كما ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع
منها قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا
او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير اللّٰه به وقوله انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما اهل به لغير اللّٰه وفي الاية الاخرى وما اهل لغير اللّٰه به وقوله حرمت عليكم الميتة والدم
ولحم الخنزير وما اهل لغير اللّٰه به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام وذكر المحرمات في النكاح في قوله
حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الاية وذكر المحرمات من المكاسب في قوله ولعل اللّٰه البيع وحرم
الربا واما السنة ففيها ذكر كثير من المحرمات كقوله صلى اللّٰه عليه وسلم ان اللّٰه حرم بيع الخمر والميتة
والخنزير والاصنام وقوله ان اللّٰه اذا حرم شيئا حرم ثمنه وقوله كل مسكر حرام وقوله
ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام فاورد التصريح بتحريمه في الكتاب والسنة فهو محرم
وقد يستفاد التحريم من النهي مع الوعيد والتشديد كما في قوله عز وجل انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان
ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر اللّٰه وعن الصلاة فهل انتم
منتهون واما التهي المجرد فقد اختلف الناس هل يستفاد منه التحريم ام لا وقد روي عن
ابن عمر انكار استفادة التحريم منه قال ابن المبارك انا سلام ابن ابي مطيع عن ابن ابي
ذئيلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر فقال نهى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم عن الزبيب والتمر

تنهى عن ان يخلط فقال لي رجل من خلفي ما قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم التمر بالزبيب والتمر فقال
عبد اللّٰه ابن عمر كذبت فقلت الم تقل نهى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم عنه فهو حرام فقال انت تشهد
بذاك قال سلام كانه يقول من نهى النبي صلى اللّٰه عليه وسلم ما هو ادب وقد ذكرنا فيما تقدم عن العلماء
الورعين كاحمد ومالك نوعي اطلاق لفظ الحرام على ما لم يتيقن تحريمه مما فيه نوع شبهة
او اختلاف وقال النخعي كانوا يكرهون اشياء لا يحرمونها وقال ابن عون قال لي محمد ما
تقولون في الفاكهة تلقى بين القوم فينتهبونها قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال حرام هي
قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال حرام هي قال ابن عون فاستحفيت ذلك من قوله محمد وقال
جعفر ابن محمد سمعت رجلا يسأل القاسم ابن محمد الغناء حرام هو فلت عنه القاسم ثم عاد فسكت
عنه ثم عاد فقال ليعلم الحرام ما حرم في القرآن ارأيت اذا أتى بالحق والباطل الى اللّٰه في اهما يكون الغناء
فقال الرجل في الباطل فقال فانت افت نفسك قال عبد اللّٰه ابن الامام احمد سمعت ابي يقول
اما ما نهى النبي صلى اللّٰه عليه وسلم عنها اشياء حرام مثل قوله نهى ان تنكح المرأة على عمتها او
على خالتها وهذا حرام ونهى عن جلود السباع فهذا لحرام وذكر اشياء من نحو هذا ومنها
اشياء نهى عنها فهي ادب واما حدود اللّٰه التي نهى عن اعتدائها فالمراد بها جملة ما
اذن في فعله سواء كان على طريق الوجوب او الندب او الاباحة واعتداؤها هو تجاوز ذلك
الى ارتكاب ما نهى عنه قال تعالى تلك حدود اللّٰه فلا تعتدوها ومن يتعد حدود اللّٰه فقد ظلم نفسه والمراد
من يطلق على غير ما امر اللّٰه به واذن فيه وقال تعالى تلك حدود اللّٰه ومن يتعد حدود اللّٰه
فاولئك هم الظالمون والمراد من امسك بعد الطلاق بغير معروف او سرح بغير احسان او
اخذ مما اعطى المرأة شيئا على غير وجه الفدية الذي اذن اللّٰه فيها وقال تعالى تلك حدود اللّٰه
ومن يطع اللّٰه ورسوله يدخله جنات الى قوله ومن يعص اللّٰه ورسوله ويتعد حدوده يدخله
نارا خالدا فيها وله عذاب مهين والمراد من تجاوز ما فرضه اللّٰه للورثة ففضل وارثا وزاد
على حقه او نقصه منه وقد قال النبي صلى اللّٰه عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع ان اللّٰه اعطى
كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وروي النواس بن سمعان قال ضرب اللّٰه مثلا
صراطا مستقيما على جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مرخاة
وعلى باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تعوجوا وداع يدعو من فوق
الصراط فاذا اراد ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه والصراط
والسوران حدود اللّٰه والابواب المفتحة محارم اللّٰه وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب اللّٰه والداعي
من فوق واعظ اللّٰه في قلب كل مسلم خرجه الامام احمد وهذا لفظ النسائي في تفسيره والترمذي
وحسنه وضرب النبي صلى اللّٰه عليه وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث بصراط مستقيم وهو الطريق السهل
الواسع الموصل سالكه الى مطلوبه وهو مع هذا مستقيم لا عوج فيه فيقتضي ذلك قربه وسهولته

وعلى جنبتي الصراط يمنة وشرة سوران وهما حدود الله فمن ان السور ممنوع من كان داخله
من تعدى به ومجاوزته فكذلك الاسلام يمنع من دخله من الخروج عن حدوده ومجاوزتها
وليس ورا ما حد الله من الماذون فيه الما نهى عنه ولهذا مدح سبحانه الحافظين
لحدوده وذم من لا يعرف حد الحلال من الحرام كما قال الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر
ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث الغران وانه يقول لمن عمل به
حفظ حدودي ولم يعمل به تعدى حدودي والمراد ان من لم يجاوز ما اذن له فيه
الى ما نهى عنه فقد حفظ حدود الله ومن تعدى ذلك فقد تعدى حدود الله وقد
تطلق الحدود ويراد بها نفس المحارم وحينئذ فيقال لا تقربوا حدود الله كما قال تعالى
تلك حدود الله فلا تقربوها والمراد النهي عن ارتكاب ما نهى عنه في الاية من محظورات الصيام
والاعتكاف في المساجد ومن هذا المعنى وهو تسمية المحارم حدودا قول النبي صلى الله عليه وسلم
مثل القايم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم اقتسموا سفينة الحديث المشهور
واراد بالقايم على حدود الله المنكر للمحرمات والناهي عنها وفي حديث ابن عباس في النهي
صلى الله عليه وسلم قال اني لاحد بحجركم اتقوا النار اتقوا الحدود فالها قلانا خرجه الطبراني
والبزار واراد بالحدود محارم الله ومعاصيه ومنه قول الرجل الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم
اني اصبت حدا فاقمه علي وقد تسمى العقوبات المقدرة الزاجرة عن المحارم المغلظة
حدودا كما يقال حد الزنا وحد السرقة وحد شرب الخمر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم
لاسامة اتشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة وهذا هو المعروف من اسم
الحدود في اصطلاح الفقها واما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد
من حدود الله فهذا قد اختلف الناس في معناه فمنهم من فسر الحدود هنا بجنس محارم الله
وقال المراد ان مجاوزة العشر جلدات لا يجوز الا في ارتكاب محرم من محارم الله فاما ضرب
التاديب على غير محرم فلا يتجاوز به عشر جلدات وقد حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم
وحد حدودا فلا تعتدوها على هذه العقوبات الزاجرة عن المحرمات وقال المراد
النهي عن مجاوزة هذه الحدود وتعديها عمدا فاما على اهل الجرايم ومرتكبي ذلك بانه لو
كان المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر والنواهي لكان تكرير القوله فرض فرائض
فلا تضيعوها وحرم اشيا فلا تنتهكوها وليس الامر على ما قاله فان الوقوف عند الحدود
يقتضي انه لا يخرج عما اذن فيه الى ما نهى عنه وذلك اعم من كون الماذون فيه فرضا او ندبا
او مباحا كما تقدم وحينئذ فلا تكرير في الحديث والله اعلم واما السكوت عنه
فهو ما لم يرد حكمه بتحليل ولا ايجاب ولا تحريم فيكون معفوا عنه لا حرج على فاعله وعلى
هذا دلت هذه الاحاديث المذكورة هاهنا حديث ابي ثعلبة وغيره وقد اختلفت

الفاظ

الفاظ حديث ابي ثعلبة فروى بالفظ المتقدم وروى بلفظ اخر وهو ان الله فرض
فرايض فلا تضيعوها ونهاكم عن اشيا فلا تنتهكوها وعفا عن اشيا من غير نسيان فلا تبحثوا
عنها وسن لكم سننا فلا تنتهكوها وحرم عليكم اشيا فلا تعتدوها وترك بين ذلك
اشيا من غير نسيان رحمة منه فاقبلوها ولا تبحثوا عنها خرجه الطبراني وهذه الرواية
تبين ان المعفو عنه ما ترك ذكره ولم يحلل ولم يحرم ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر الشي
بالتحريم والتحليل مما قد يخفى فهمه من نصوص الكتاب والسنة فان دلالة هذه النصوص قد
تكون بطريق النص والتصريح وقد تكون بطريق العموم والشمول وقد تكون دلالته بطريق
النحوى والتنبيه كما في قوله تعالى فلا تقل لهما اف فان دخول ما اعظم التاثيف من انواع الاذى
يكون بطريق الاولى ويسمى ذلك مفهوم الموافقة وقد تكون دلالته بطريق مفهوم المخالفة كقوله في
الغنم السايمة الزكاة فانه يدل بمفهومه على ان لا زكاة في غير السايمة وقد اخذ الاكثرون بذلك
واعتبروا مفهوم المخالفة وجعلوه حجة وقد تكون دلالته من باب القياس فان نص الشارع
على حكم في شي لمعنى من المعاني وكان ذلك المعنى موجودا في غيره فانه يتعدى الحكم الى كل ما وجد فيه
ذلك المعنى عند جمهور العلما وهو من باب العدل والميزان الذي انزله الله وامر بالاعتبار به فهذا
كله مما تعرف به دلالة النصوص على التحليل والتحريم فاما ما انتفى فيه ذلك كله فهنا يستدل بعدم
ذكره بالايجاب بالشرع ولم يوجب الشرع كذا ولم يحرمه فيكون غير واجب وغير حرام كما يقال مثل هذا
في الاستدلال على نفي وجوب الوتر والاضحية او نفي تحريم الضب ونحوه او نفي تحريم بعض
العقود المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع هذا الى استصحاب براءة الذمة
حيث لم يوجد ما يدل على اشتغالها وهذا لا يصلح هذا الاستدلال الا لمن عرف انواع ادلة الشرع
مع ذلك بانتفا ما يدل على ايجاب او تحريم قطع بنفي الوجوب او التحريم كما يقطع بانتفا فرضية
صلاة سادسة او صيام شهر غير رمضان او وجوب الزكاة في غير الاموال الزكوية لوجه غير حجة
الاسلام وان كان هذا كله يستدل عليه بنصوص صحيحة بذلك وان ظن انتفا ما يدل على ايجاب
او تحريم ظن انتفا الوجوب والتحريم من غير قطع وللسبكي الشافعي ان يذكر من ادلة الشرع
العامة ما يدل على ان ما لم يوجبه الشرع ولم يحرمه فانه معفو عنه لحديث ابي ثعلبة هذا وما في
معناه من الاحاديث المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لما سيل عن الحج افي كل عام
فقال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا
نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في
حديث سعد ابن ابي وقاص ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شي لم يحرم فحرم من
اجل مسالته وقد دل القران على مثل هذا ايضا في مواضع كقوله عز وجل لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم

الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا الاية فان هذا يدل على ان ما لم يجد
تحريمه مفليس بمحرم وكذلك قوله وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم
عليكم الا ما اضطررتم اليه فعتقهم على ترك الاكل مما لم يذكر اسم الله عليه معللا بانه قد بين لهم
الحرام وهذا ليس منه فدل على ان الاشياء على الاباحة والاصل الحق اللوم لمن امتنع من الاكل مما
لم ينص لعينه حالة التجرد كونه لم ينص على تحريمه واعلم ان هذه المسئلة عديمة حكم الاعيان
قبل ورود الشرع فاما بعد وروده فقد دلت هذه النصوص واشباهها على ان حكم ذلك
الاصل زال واستقر ان الاصل في الاشياء الاباحة ودلة الشرع وقد حكى بعضهم الاجماع
على ذلك وغلط من سوى بين المسلمين وجعل حكمهما واحدا وكلام الامام احمد يدل على
ان ما لا يدخل في نصوص التحريم فانه معفو عنه قال ابو الحارث قلت لابي عبد الله يعني
احمد ان اصحاب الطير يجيء بحبون من الطير شيئا لا نعرفه فاترى في اكله فقال كل لم يكن ذو
مخلب او ياكل الجيف فلا باس به فحصر تحريم الطير في ذي المخلب للنصوص عليه وما ياكل
الجيف لانه معنى للغراب المنصوص عليه وحكم باباحة ما عداها وحديث ابن عباس الذي سبق
ذكره يدل على مثل هذا وحديث سلمان الفارسي فيه النهي عن السؤال عن الجبن والسمن والفرا
فان الجبن كان يصنع بارض المجوس ونحوهم من الكفار وكذلك السمن وكذا الفراء تجلب من
عندهم وذبائحهم ميتة وهذا مما يستدل به على اباحة لبن الميتة وانفحتها وعلى اباحة اطعمة
المجوس وفي ذلك كله خلاف مشهور او يحمل على انه اذا اشتبه الامر لم يجب السؤال والبحث عنه
كما قال ابن عمر لما سئل عن الجبن الذي يصنعه المجوس فقال ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته
ولم اسال عنه وذكر عند عمر الجبن وقيل له انه يصنع فيه انافح الميتة فقال سموا الله وكلوا وقال
الامام احمد صح حديث فيه هذا الحديث يعني جبن المجوس وقد روي من حديث ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجبنة في غزوة الطائف فقال اين تصنع هذه فقالوا بفارس فقال صلى الله
عليه وسلم صفوا فيها السكين واقطعوا واذكروا اسم الله وكلوا خرجه الامام احمد وسئل عنه فقال
هو حديث منكر وكذا قال ابو حاتم الرازي وخرج ابو داود معناه من حديث ابن عمر الا انه قال
في غزوة تبوك وقال ابو حاتم هو منكر ايضا وخرجه عبد الرزاق في كتابه مرسلا وهو اشبه
وعنده زيادة وهي انه قيل لهم يا رسول الله نخشى ان تكون ميتة قال سموا عليه وكلوا وخرج
الطبراني معناه من حديث ميمونة واسناده جيد لكنه غريب جدا وفي صحيح البخاري عن عائشة
ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما ياتونا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا
عليه انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر وفي مسند الامام احمد عن الحسن ان عمر اراد ان
ينهى عن حلل الحبرة لانها تصبغ بالبول فقال له ابي لم ترد ذلك قد لبسهن النبي صلى الله عليه وسلم

ولبسنا

ولبسنا هن في عهده وخرجه الخلال من وجه اخر وعنه ان ابيا قال له يا امير المؤمنين قد
لبسها بنو صلى الله عليه وسلم ورای الله مكانها ولو علم الله انها حرام لنهى عنها فقال اصبت
وسئل الامام احمد عن لبس ما يصبغه اهل الكتاب من غير غسل فقال لم نسال عما لا نعلم
نزل الناس منذ ادركنا هم لا ينكرون ذلك وسئل عن يهود يصبغون بالبول فقال المسلم
والكافر في هذا سواء كما يسال عن هذا ولا يبحث وقال اذا علمت انه لا محالة يصبغ بشيء من البول
وصح عندك فلا تصل فيه حتى تغسله وخرج الترمذي من حديث المغيرة بن شعبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى له خفاف فلبسها ولا يعلم اذكى هما ام لا وقد ورد ما يستدل به
على البحث والسؤال وخرج الامام احمد من حديث رجل عن ام سلمة ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتاها وهي في قبة فقال ما احسنها ان لم يكن فيها ميتة قال فجعلت التبعها والرجل
مجهول وخرج باسناده عن زيد بن وهب قال اتانا كتاب عمر باذربيجان انكم
بارض فيها الميتة فلا تاكلوا من الفراحتى تعلموا حلة من حرامه وروي الخلال باسناده
عن مجاهد ان ابن عمر راى على رجل فروا فسئله وقال لواعلم انه ذكي لسرني ان يكون لي منه
ثوب وعن محمد بن كعب انه قال لعايشه ما يمنعك ان تتخذي لحافا من الفر فقالت كره ان البس
الميتة وروى عبد الرزاق باسناده عن ابن مسعود انه قال لمن نزل من المسلمين بفارس
اذا اشتروا منهم لحما فاسالوا ان كان ذبيحة يهودي او نصراني فكلوا وهذا ان الغالب على اهل
فارس المجوسية وذبائحهم محرمة والخلاف في هذا يشبه الخلاف في اباحة طعام من لا تباح
ذبيحته من الكفار وفي استعمال اواني المشركين وثيابهم والخلاف فيها يرجع الى قاعدة
تعارض الاصل والظاهر وقد سبق ذكر ذلك في الكلام على حديث الحلال بين والحرام
بين وبينهما امور مشتبهات وقوله في الاشياء التي سكت رحمة من غير نسيان يعني انه انما
سكت عن ذكرها رحمة بعباده وعفا حيث لم يحرمها عليهم فيعاقبهم على فعلها ولم يوجبها
عليهم فيعاقبهم على تركها بل جعلها عفوا فان جعلوها فلا حرج عليهم وان تركوها فكذلك
وهي حديث ابي الدرداء ثم تلا وما كان ربك نسيا ومثله قوله عز وجل لا يضل ربي ولا ينسى
وقوله فلا تبحثوا عنها يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي صلى الله عليه وسلم لان مظنة البحث
والسؤال عدم بيان كونه سببا للزوال والتشديد فيه بايجاب او تحريم وحديث سعد ابن ابي
وقاص يدل على هذا ويحتمل ان يكون النهي عاما والمروي عن سلمان من قوله يدل على ذلك
فان مظنة البحث والسؤال عن حكم ما يذكر في الواجبات او المحرمات فتقبل العافية فيه وتترك
البحث والسؤال عنه خير وقد يدخل ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها
ثلاثا خرجه ابو داود من حديث ابن مسعود مرفوعا والمتنطع هو المتعمق البحاث عما لا يعنيه

والمروي

وهذا قد يتمسك به من يتعلق بظاهر اللفظ ويغفل المعاني والقياس كالظاهرية والتحقيق
في هذا المقام والله اعلم ان البحث عالم يوجد فيه نص خاص او عام على قسمين احدهما
ان يبحث عن دخوله في مدلولات النصوص الصحيحة من النحوي والقياس الظاهر الصحيح
فهذا حق وهو مما يتفق عليه المجتهدين في معرفة الاحكام الشرعية والثاني ان
يدقق الناظر نظره ويكرره في وجوه الفروق المتبعدة فيفرق بين متماثلين لتجرد
فرق لا يظهر له اثر في الشرع مع وجود اوصاف المقتضية للجمع او يجمع بين متفرقين
بمجرد الاوصاف الطردية التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها في الشرع
فهذا النظر والبحث غير مرضي ولا محمود مع انه قد وقع فيطوا بفي من الفقها والمحمود
النظر الموافق لنظر الصحابة ومن بعدهم من العلماء المحققين كابن عباس ونحوه ولعل هذا
مراد ابن مسعود اياكم والتطع اياكم والتعمق وعليكم بالعتيق يعني بما كان عليه الصحابة رضي الله
عنهم ومن كلام بعض اعيان ائمة الشافعية لا يليق بنا ان نكتفي بالحيالات في الفروق كذا
اصحاب الراي والسر في ذلك ان متعلق الاحكام في المحال الظنون وغلباتها فاذا كان اجتماع
مسلمين اظهر في الظن من افتراقهما وجب القضا باجتماعهما وان تقدح فرق على بعد فانهم
ذلك فانه من قواعد الدين انتهى ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث عنه امور الغيب
الخبرية التي امرنا الايمان بها ولم يبين كيفيتها وبعضها قد لا يكون لاحد شاهد في هذا العالم المحسوس
فالبحث عن كيفية ذلك هو مما لا يعني وهو مما ينهى عنه وقد يوجب الحيرة والشك وقد يفضي الى التكذيب
وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يسالون حتى يقال هذا الله
خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيا فليقل امنت بالله وفي رواية له لا يزال
الناس يسالونكم عن العلم حتى يقولوا الله خلق كل شيء فمن خلقه وفيه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل ان امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن
خلق الله وخرجه البخاري ولفظه لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله
قال اسحق بن راهويه لا يجوز التفكر في الخالق ويجوز للعباد ان يتفكروا في المخلوقين بما
سمعوا فيهم ولا يزيدون على ذلك لانهم ان فعلوا ذا هووا وقد قال الله عز وجل وان من شيء الا
يسبح بحمده فلا يجوز ان يقال كيف تسبيح القصاع والاحواض والخبز الجوز والثياب المنسوجة
وكل هذا قد صح العلم فيه انهم يسبحون فذلك الى الله ان يجعل تسبيحهم كيف شاء وكما شاء ليس
للناس ان يخوضوا في ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا ما اخبر الله ولا يزيدوا على
ذلك فاتقوا الله ولا تخوضوا في هذه الاشيا المتشابهة فانه يوديكم الخوض فيه عن سنن الحق
نقل ذلك كله حرب الكرماني عن اسحق رحمه الله

الحديث الحادي

والترمذي عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد
فيما في ايدي الناس يحبك الناس حديث حسن رواه ابن ماجة وغيره باسانيد حسنة وهذا
الحديث خرجه ابن ماجه من رواية خالد بن عمرو القرشي عن سفين الثوري عن ابي حازم عن سهل ابن
سعد وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان اسناده حسن وفي ذلك نظر فان خالد بن عمرو القرشي الاموي
قال فيه الامام احمد منكر الحديث وقال مرة ليس بثقة يروي احاديث بواطيل وقال ابن معين ليس
حديثه بشيء وقال مرة كان كذابا يكذب حدث عن شعبة باحاديث موضوعة وقال البخاري وابو زرعة
منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث ضعيف ونسبه صالح بن محمد ابن ابي حدرد الى وضع
الحديث وتناقض ابن حبان في امره فذكره في كتاب الثقات وذكره في كتاب الضعفا وقال كان ينفرد
عن الثقات بالموضوعات لا يحل الاحتجاج بخبره وخرج العقيلي حديثه هذا وقال ليس اصل من
حديث سفين الثوري قال وقد تابع خالدا عليه محمد بن كثير الصنعاني ولعله اخذه عنه ودلسه
لان المشهور به خالد هذا قال ابو بكر الخطيب وتابعه ايضا ابو قتادة الحراني ومهران ابن ابي
عمر الرازي فرووه عن الثوري قال واشهرها حديث ابن كثير لذا قال وهذا يخالف قول العقيلي
ان اشهرها حديث خالد بن عمرو وهو محمد بن كثير الصنعاني هو المقيض ضعفه احمد وابو قتادة
ومهران تكلم فيهما ايضا لكن محمد ابن كثير خير منهما فانه ثقة عند كثير من الحفاظ وقد تعجب ابن عدي
من حديثه هذا قال ما ادري ما اقول فيه وذكر ابن ابي حاتم انه سال اباه عن حديث محمد بن كثير
عن سفين الثوري فذكر هذا الحديث فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد يشير الى انه لا اصل
له عن محمد بن كثير عن سفين وقال ابن منيش بالتاء المثناة من فوق سالت احمد عن حديث سهل بن سعد فذكر هذا
الحديث فقال احمد لا اله الا الله تعجبا منه من يروي هذا قلت خالد ابن عمرو فقال وقعنا في خالد بن عمرو
ثم سكت وسياتي الانكار على من ذكر له شيا من حديث خالد هذا فانه لا يشتغل به وخرجه ابو عبيد
القاسم ابن سلام في كتاب المواعظ له عن خالد بن عمرو ثم قال كنت منكرا لهذا الحديث فحدثني هذا
الشيخ عن وكيع انه سالا عنه ولولا معالته هذه لتركته وخرج ابن عدي هذا الحديث في ترجمة
خالد بن عمرو وذكر رواية محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث عن الثوري منكر قال ورواه زافر
يعني ابن سليمان عن محمد ابن عيينة اخي سفيان عن ابي حازم عن ابن عمر انتهى وزافر ومحمد بن عيينة
كلاهما ضعيف وقد روى هذا الحديث من وجه اخر مرسل خرجه ابو سليمان ابن زبر الدمشقي في مسند
ابرهيم ابن ادهم من جمعه من رواية معوية بن حفص عن ابرهيم بن ادهم عن منصور عن ربعي بن خراش
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس عليه فقال
اما العمل الذي يحبك الله عليه فالزهد في الدنيا واما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر هذا الحطام

فانذره اليهم وخرجه ابن ابى الدنيا فى كتاب ذم الدنيا من رواية على ابن بكار عن ابراهيم بن
ادهم قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يذكر فى اسناده منصورا وكان نعيثا
وقال فى حديثه فانبذ اليهم ما فى يديك من الطعام وقد اشتمل هذا الحديث على وصيتين
عظيمتين احداهما الزهد فى الدنيا وانه مقتض لمحبة الله عز وجل لعبده والثانية
الزهد فيما فى ايدى الناس وانه مقتض لمحبة الناس فاما الزهد فى الدنيا فقد كثر فى القرآن
الاشارة الى مدحه والى ذم الرغبة فى الدنيا قال تعالى بل تؤثرون الحياة الدنيا والاخرة خير وابقى
وقال تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقال فى قصة قارون فخرج على قومه فى زينته
قال الذين يريدون الحيوة الدنيا يالیت لنا مثل ما اوتى قارون انه لذو حظ عظيم وقال الذين
اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا ولا يلقاها الا الصابرون تلك الدار
الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين وقال تعالى
وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا فى الاخرة الا متاع وقال تعالى قل متاع الدنيا قليل
والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا وقال حاكيا عن مؤمن آل فرعون انه قال لقومه يا
قوم اتبعونى اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الاخرة هى دار القرار
وقد ذم الله من يريد الدنيا بعمله وسعيه ونيته وقد سبق ذكر ذلك فى الكلام على حديث
انما الاعمال بالنيات والاحاديث فى ذم الدنيا وحقارتها عند الله كثيرة جدا وفى صحيح مسلم عن
جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بالسوق والناس كنفيه فمر بجدى اسك ميت فتناوله فاخذ باذنه
فقال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشىء وما نصنع به فقال اتحبون انه لكم
قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على
الله من هذا عليكم وفيه ايضا عن المستورد الفهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا فى
الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بما ترجع وخرج الترمذى من حديث سهل
ابن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا
منها شربة وصححه ومعنى الزهد فى الشىء الاعراض عنه استقلالا له واحتقاره وارتفاع الهمة
عنه يقال شىء زهيد اى قليل حقير وقد تكلم السلف فى بعدهم فى تفسير الزهد فى الدنيا
وتنوعت عباراتهم عنه وورد فى ذلك حديث مرفوع خرجه الترمذى وابن ماجه من رواية
عمرو بن واقد عن يونس بن حلبس عن ابى ادريس الخولانى عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال الزهادة فى الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان لا تكون
بما فى يديك اوثق مما فى يد الله وان تكون فى ثواب المصيبة اذا انت اصبت بها ارغب فيها لو انها بقيت
لك وقال الترمذى حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وعمرو بن واقد منكر الحديث

غريب

الصحيح

فنده الصحيح وقفه كما رواه الامام احمد فى كتاب الزهد ثنا يزيد بن يحيى الدمشقى نا خالد بن صبيح
يونس بن حلبس قال قال ابو مسلم الخولانى ليس الزهادة فى الدنيا بتحريم الحلال ولا باضاعة المال
انما الزهادة فى الدنيا ان تكون بما فى يد الله اوثق مما فى يديك واذا اصبت بمصيبة كنت اشد رجاء
لاجرها وذخرها من اياها لو بقيت لك وخرجه ابن ابى الدنيا من رواية محمد بن مهاجر عن
يونس بن ميسرة قال ليس الزهادة فى الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان
تكون بما فى يد الله اوثق منك بما فى يدك وان يكون حالك فى المصيبة وحالك اذا لم ترتزأ بها
سواء وان يكون مادحك وذامك فى الحق سواء فمن زهد فى الدنيا بتلك الاشياء كلها من اعمال القلوب
لا من اعمال الجوارح ولهذا كان ابو سليمان يقول لا اشهد لاحد بالزهد فان الزهد فى القلب
احدها ان يكون العبد بما فى يد الله اوثق منه بما فى يد نفسه وهذا يتضمن صحة اليقين وقوته
فان الله ضمن ارزاق عباده وتكفل بها كما قال وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها وقال وفى
السماء رزقكم وما توعدون وقال تعالى فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه قال الحسن ان
من ضعف يقينك ان تكون بما فى يد الله اوثق منك بما فى يدك وقال سهل رحمه الله
احسن ما اكون طيبا حين تقول الخادم ليس فى البيت فتيز من فجر وما درهم وقال الامام احمد
اسر اياى الى يوم اصبح وليس عندى شىء وقيل لابى حازم الزاهد ما مالك قال لى مالا نحن
اخشى معها الفقر فقال انا اخاف الفقر فقال انا اخاف الفقر ثقة بالله والياس مما فى ايدى الناس وقيل له اما
تخاف الفقر فقال انا اخاف الفقر ومولاى له ما فى السموات وما فى الارض وما بينهما وما تحت الثرى
وذهب الى على بن الموفق ورقة فقرها فاذا فيها يا على ابن الموفق اتخاف الفقر وانا رب
الفضل اصل الزهد الرضا عن الله عز وجل والمفتوح هو الزهد وهو الغنى فمن حقق اليقين وثق
بالله فى اموره كلها ورضى بتدبيره له وانقطع عن التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنعه
ذلك من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة ومن كان كذلك كان زاهدا فى الدنيا حقيقة وكان من اغنى
الناس وان لم يكن له شىء من الدنيا كما قال عمار كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنا وكفى
بالعبادة شغلا وقال ابن مسعود رضى الله عنه اليقين ان ترضى الناس بسخط الله وان تحمد
احدا على رزق الله وان لم يعطك احدا على ما لم يؤتك الله فان الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده
كراهة كاره فان الله تعالى بقسطه وعلمه وحكمه جعل الروح والفرح فى اليقين والرضى وجعل
الهم والحزن فى الشك والسخط وفى حديث مرسل ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو
بهذا الدعاء اللهم انى اسألك ايمانا يباشر قلبى ويقينا حتى اعلم انه لا يصيبنى الا ما كتبت لى ورضى
من المعيشة بما قسمت لى وقال عطاء الخراسانى لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب لنا يقينا
يهون علينا مصائب الدنيا حتى نعلم انه لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا يصيبنا من هذا

من هذا الرزق الا ما قسمت لنا وروينا من حديث ابن عباس مرفوعا من سره ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق منه بما في يده والثاني ان يكون العبد اذا اصيب بمصيبة في دنياه من ذهاب ماله او ولده او غير ذلك ارغب في ثواب ذلك مما ذهب منه من الدنيا ان يبقى له وهذا ايضا ينافي كمال اليقين وقد روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوله في دعائه اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا وهو من علامة الزهد في الدنيا وقلة الرغبة فيها كما قال علي رضي الله عنه من زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات والثالث ان يستوي عند العبد حامده وذامه في الحق وهذا من علامات الزهد في الدنيا واحتقارها وقلة الرغبة فيها فان من عظمت الدنيا عنده احب المدح وكره الذم فربما حمله ذلك على ترك كثير من الحق خشية الذم وعلى فعل كثير من الباطل رجاء المدح فمن استوى عنده حامده وذامه في الحق فقد سقط منزلة المخلوقين من قلبه وامتلأ قلبه من محبة الحق وما فيه رضى مولاه كما قال ابن مسعود اليقين ان لا ترضي الناس بسخط الله وقد مدح الله الذين يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم وقد روي عن السلف عبارات اخر في تفسير الزهد في الدنيا وكلها ترجع الى ما تقدم كقول الحسن الزاهد الذي اذا رأى احدا قال هو افضل مني وهذا يرجع الى ان الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها ولهذا يقال الزهد في الرياسة اشد منه في الذهب والفضة فمن خرج من قلبه حب الرياسة في الدنيا والترفع فيها على الناس فهو الزاهد حقا وهذا هو الذي يستوي عنده حامده وذامه في الحق وكقول وهيب ابن الورد الزهد في الدنيا ان لا تأسى على ما فات منها ولا تفرح بما اتاك منها قال ابن السماك هذا هو الزاهد المتمرن في زهده وهذا يرجع الى انه يستوي عنده اد باره ها واقبالها وزيادتها ونقصها وهو مثل استواء حال المصيبة وعدمها كما سيأتي وقيل لبعضهم اظنه الامام احمد عمن يسمى هل يكون زاهدا قال ان كان لا يفرح بزيادته ولا يحزن بنقصه او كما قال وقيل الزهري عن الزهد فقال من لم يغلب الحرام صبره ولم يشغل الحلال شكره وهذا قريب مما قبله فان معناه ان الزاهد في الدنيا اذا قدر منها على حرام صبر عنه فلم يأخذه واذا حصل له منها حلال لم يشغله عن الشكر بل قام بشكر الله عليه قال احمد ابن ابي الحواري قلت لسفين ابن عيينة من الزاهد في الدنيا قال من اذا انعم عليه شكر واذا ابتلي صبر فقلت يا ابا محمد قد انعم عليه فشكر وابتلي فصبر وحبس المنعة كيف يكون زاهدا فقال السكت من لم تمنعه النعماء من الشكر ولا البلوى من الصبر فذاك الزاهد وقال ربيعة رأس الزهادة جمع الاشياء بحقها ووضعها في حقها وقال سفين الثوري الزهد في الدنيا قصر الامل ليس باكل الغليظ ولا بلبس العباء وقال كان من دعاء بعضهم اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا منها ولا تزوها

عنا فتر غبنا فيها وكذا قال الامام احمد الزهد في الدنيا قصر الامل وقال مرة والياس مما في ايدي الناس ووجه هذا ان قصر الامل يوجب محبة لقاء الله بالخروج من الدنيا وطول الامل يقتضي محبة البقاء فيها فمن قصر امله فقد كره البقاء في الدنيا وهذا نهاية الزهد فيها والاعراض عنها واستدل ابن عيينة لهذا القول بقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الاخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين الى قوله ولتجدنهم احرص الناس على حياة الاية وروي ان لك الدنيا باسناده عن الاحنف ابن مزاحم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله مر ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك افضل زينة الدنيا واثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى وهذا مرسل وقد قسم كثير من السلف الزهد اقساما فمنهم من قال افضل الزهد الزهد في الشرك وفي عباده ما عبد من دون الله ثم الزهد في الحرام كله من المعاصي ثم الزهد في الحلال وهو اقل اقسام الزهد فالقسمان الاولان من هذا الزهد كلاهما واجب والثالث ليس بواجب فان اعظم الواجبات الزهد في الشرك ثم في المعاصي كلها وكان بكر المزني يدعو الاخوانه يزهدنا الله واياكم زهد من امكنه الحرام والذنوب في الخلوات فعلم ان الله برأه فتركه وقال ابن المبارك قال سلام ابن ابي مطيع الزهد على ثلاثة وجوه واحد ان تخلص العمل لله عز وجل والقول واريد بشيء منه الدنيا والثاني ترك ما لا يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان تزهد فيه وهو تطوع وهو ادناها وهذا قريب مما قبله الا انه جعل الدرجة الاولى من الزهد الزهد في الرياء المنافي للاخلاص في القول والعمل وهو الشرك الاصغر والحامل عليه محبة المدح في الدنيا والمقدم عند اهلها وهو من نوع محبة العلو فيها والرياسة وقال ابراهيم ابن ادهم الزهد ثلاثة اصناف فزهد فرض وزهد فضل وزهد سلامة فالزهد الفرض الزهد في الحرام والزهد الفضل الزهد في الحلال والزهد السلامة الزهد في الشبهات وقد اختلف الناس هل يستحق اسم الزهد من زهد في الحرام خاصة ولم يزهد في فضول المباحات ام لا على قولين احدهما انه يستحق اسم الزهد بذلك وقد سبق ذلك عن الزهري وابن عيينة وغيرهما والثاني لا يستحق اسم الزهد بدون الزهد في فضول المباح وهو قول طائفة من العارفين وغيرهم حتى قال بعضهم كاد الزهد اليوم ان يعد المباح المحض وهو قول يوسف ابن اسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يونس ابن عبيد يقول ما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد فيها وقال ابو سليمان الداراني اختلفوا علينا في الزهد بالعراق فمنهم من قال الزهد في ترك لقاء الناس ومنهم من قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشبع وكلامهم قريب بعضه من بعض قاله وانا اذ هب الى ان الزهد في ترك ما يشغلك عن الله عز وجل وهذا الذي قاله ابو سليمان حسن وهو يجمع جميع معاني الزهد واقسامه وانواعه

واعلم ان الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا ليس هو راجعا الى زمانها الذي هو الليل والنهار المتعاقبان الى يوم القيمة فان الله جعلها خلقة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وروي عن عيسى عليه السلام انه قال ان هذا الليل والنهار خزانتين فانظروا ما تضعون فيهما وكان يقول اعملوا الليل لما خلق له والنهار لما خلق له وقال مجاهد ما من يوم الا يقول ابن آدم قد دخلت عليك اليوم ولن ارجع اليك بعد اليوم فانظر ماذا تعمل في فاذا انقضى طوى ثم ختم عليه فلا يفتح حتى يكون الله هو الذي يفضه يوم القيمة والليلة الا تقول كذلك واشد بعض السلف

ها انا الدنيا الى الجنة والنار طريق ها والليالي متجر الانسان والايام سوق ها

وليس الذم راجعا الى مكان الدنيا الذي هو الارض التي جعلها الله لبني آدم مهادا ومسكنا والى ما اودع الله فيها من الجبال والبحار والانهار والمعادن وكل ما انبته فيها من الشجر والزروع والى ما ابث فيها من الحيوانات وغير ذلك فان ذلك كله من نعم الله على عباده بما لهم فيه من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية صانعه وقدرته وعظمته وانما الذم راجع الى افعال بني آدم الواقعة في الدنيا لان غالبها واقعة على غير الوجه الذي يحمد عاقبته بل تقع على ما تضر عاقبته او لا تنفع كما قال عز وجل اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد والقسم بنو آدم في الدنيا الى قسمين احدهما من انكر ان يكون للعباد بعد الدنيا دار للثواب والعقاب وهؤلاء هم الذين قال الله فيهم ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمانوا بها والذين هم عن اياتنا غافلون اولئك ماواهم النار بما كانوا يكسبون وهؤلاء همتهم التمتع بالدنيا واغتنام لذاتها قبل الموت كما قال تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام والنار مثوى لهم ومن هؤلاء من كان يأمر بالزهد في الدنيا لا لانه يرى ان الاستكثار منها يوجب الهم والغم ويقول كلما اكثر التعلق بها تألم النفس بمفارقتها عند الموت فكان هذا غاية زهدهم في الدنيا القسم الثاني من يقر بدار بعد الموت للثواب والعقاب وهم المنتسبون الى شرائع المرسلين وهم منقسمون الى ثلاثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات باذن الله فالظالم لنفسه هم الاكثرون منهم والاكثر هم وقف مع زهرة الدنيا وزينتها فاخذها من غير وجهها واستعملها في غير وجهها وصارت الدنيا اكبر همه لها يغضب وبها يرضى ولها يوالي وعليها يعادي وهؤلاء هم اهل اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكاثر وكلهم لم يعرف المقصود من الدنيا وانها منزل سفر يتزود منها لما بعدها من دار الاقامة وان كان احدهم يؤمن بذلك ايمانا مجملا لكنه لا يعرفه تفصيلا ولا ذاق ما ذاقه اهل المعرفة بالله في الدنيا مما هو انموذج مما ادخر لهم في الاخرة والمقتصد منهم اخذ الدنيا من وجوهها المباحة وادى واجباتها وامسك لنفسه الزائد على الواجب فتوسع

به في التمتع بشهوات الدنيا وهؤلاء قد اختلف في دخولهم في اسم الزهاد في الدنيا كما سبق ذكره ولا عتاب عليهم في ذلك الا انه ينقص من درجاتهم من الاخرة بقدر توسعهم في الدنيا قال ابن عمر ما يصيب عبد من الدنيا شيئا الا انتقص من درجاته عند الله وان كان عليه كريما اخرجه ابن ابي الدنيا باسناد جيد وروي مرفوعا من حديث عايشة باسناد فيه نظر وروى الامام احمد في كتاب الزهد باسناده ان رجلا دخل على معاوية فكساه فخرج فمر على ابي مسعود الانصاري ورجلا خر من الصحابة فقال احدهما له خذها من حسناتك وقال الاخر من طيباتك رباسناده عن عمر قال لو ان تقصر حسناتي لخالطتكم في لين عيشكم ولكني سمعت الله عير قوما فقال اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا وقال الفضيل ان شئت استقل من الدنيا وان شئت استكثر فانما تاخذ من كيسك وينبغي لهذا ان الله حرم على عباده اشياء من فضول شهوات الدنيا وزينتها ولذتها حيث لم يكونوا محتاجين اليها وادخرها لهم عنده في الاخرة وقد وقعت الاشارة الى هذا بقوله ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة الى قوله وان كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا والاخرة عند ربك للمتقين وصح عن انس ما اكل رسول الله على سكرجة ولا خبز له مرقق قال ابن عيينة ليس الخبز في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الاخرة وقال لا تلبسوا الحرير ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخرة قال وهب ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام اني اذود اوليائي عن نعيم الدنيا وزخارفها كما يذود الراعي الشفيق ابله عن مبارك العشرة وما ذاك لهوانهم علي ولكن ليسلموا نصيبهم من كرامتي سالما موفرا لم تكلمه الدنيا ويشهد لهذا ما خرجه الترمذي عن قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا احب عبدا حماه الدنيا كما يظل احدكم يحمي مريضه الماء وخرجه الحاكم ولفظه ان الله ليحمي عبده الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن للمؤمن وجنة الكافر والسابق بالخيرات فهم الذين فهموا المراد من الدنيا وعملوا بمقتضى ذلك فعلموا ان الله انما اسكن عباده في هذه الدار ليبلوهم ايهم احسن عملا كما قال وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء ليبلوكم ايكم احسن عملا وقال الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم ايكم احسن عملا قال بعض السلف انهم ازهدوا في الدنيا وارغب في الاخرة وجعل ما في الدنيا من البهجة والنضرة محنة لينظر من يقف منهم معه ويرى ان ليس كذلك كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا ثم بين انقطاعه ونفاده فقال انا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا فلما فهموا ان هذا هو المقصود من الدنيا جعلوا همتهم التزود منها للاخرة التي هي دار القرار والتقوا من الدنيا بما يكتفي به المسافر في سفره كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول مالي وللدنيا انما مثلي

ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ووصى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون
بلاغ احدهم من الدنيا كزاد الراكب منهم سلمان الفارسي وابو عبيدة بن الجراح وابوذر وعائشة
رضي الله عنهم ووصى ابن عمر ان يكون في الدنيا كانه غريب او عابر سبيل وان يعد نفسه من
اهل القبور واهل هذه الدرجة على قسمين منهم من يقتصر من الدنيا على قدر ما يسد الرمق فقط
وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من يتمتع لنفسه احيانا فمتى تناول بعض شهواتها المباحة لتقوي
النفس بذلك وتنشط للعمل كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حبب اليكم من دنياكم
النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة خرجه الامام احمد والنسائي من حديث انس وفي
الامام احمد من حديث عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب من الدنيا النساء والطيب والطعام
فاصاب من النساء والطيب ولم يصب من الطعام قال وهب مكتوب في حكمة آل داود عليه السلام
ينبغي للعاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات ساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يناجي فيها ربه
وساعة يلقى فيها اخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه وساعة يخلي بين
نفسه لذاتها فيما يحل ويجمل فان في هذه الساعة عونا على تلك الساعات وفضل بلغة واستجماما
للقلوب يعني ترويحا لها ومتى نوى المؤمن بتناول شهواته المباحة التقوي على الطاعة كانت شهواته
له طاعة يثاب عليها كما قال معاذ بن جبل اني لاحتسب نومتي كما احتسب قومتي يعني انه
ينوي بنومه التقوي على القيام في اخر الليل فيحتسب ثواب نومه كما يحتسب ثواب قيامه وكان بعضهم
اذا تناول شيئا من شهوات المباحة واسى منها اخوانه كما روى عن ابن المبارك انه كان اذا اشتهى
شيئا لم يأكله حتى يشتهيه بعض اصحابه فيأكله معهم وكان اذا اشتهى شيئا دعى ضيفا له ليأكل معه
وكان يذكر عن الاوزاعي انه قال ثلاثة لا حساب عليهم في مطعمهم المتسحر والصائم حين يفطر وطعام
الضيف وقال الحسن ليس من حبك الدنيا طلبك ما يصلحك فيها ومن زهدك فيها ترك الحاجة
بسدها عنك تركها ومن احب الدنيا وسرته ذهب خوفه للاخرة من قلبه وقال سعيد بن جبير
متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الاخرة وما ليلهيك فليس بمتاع الغرور ولكنه متاع بلاغ الى ما هو خير منه
وقال يحيى بن معاذ الرازي كيف لا احب دنيا قد رزقت فيها قوت الكتب به حياة ادرك به طاعة نال
بها الاخرة وسئل ابو صفوان الرعيني وكان من العارفين ما هي الدنيا التي ذمها الله في القرآن التي
ينبغي للعاقل ان يجتنبها فقال كل ما اصبت في الدنيا تريد به الدنيا فهو مذموم وكل ما اصبت فيها
يريد به الاخرة فليس منها وقال الحسن نعم الدار كانت الدنيا للمؤمن وذلك انه عمل قليلا واخذ
زاده منها الى الجنة وبئست الدار كانت للكافر والمنافق وذلك انه ضيع ليله ونهاره وكان زاده منها الى
النار وقال ابن عبد الكلاعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل
النار النار قال الله عز وجل يا اهل الجنة كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او بعض يوم

قال نعم

قال نعم فانجزتم في يوم او بعض يوم رحمتي ورضواني وجنتي امكثوا فيها خالدين مخلدين
ثم يقول كم لبثتم في الارض عدد سنين قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فيقول بئس ما
انجزتم في يوم او بعض يوم سخطي ومعصيتي وناري امكثوا فيها خالدين مخلدين وخرج
الحاكم في حديث عبد الجبار بن وهب انا سعد بن طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
الدار الدنيا لمن تزود منها لاخرته حتى يرضى ربه وبئست الدار لمن صدته عن اخرته وقصرت به عن
رضا ربه واذا قال العبد قبح الله الدنيا وما فيها قالت الدنيا قبح الله اعصانا لربه وكل صحيح الاسناد
وخرجه العقيلي وقال عبد الجبار بن وهب مجهول وحديثه غير محفوظ وهذا الكلام يروى عن علي
من قوله وقول علي خرجه ابن ابي الدنيا عنه باسناد فيه نظر ان عليا سمع رجلا يسب الدنيا فقال
الدار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها ودار غنى لمن تزود منها مسجد احباء الله ومهبط
وحيه ومصلى ملائكته ومتجر اولياء الله اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة فمن ذا يذم الدنيا
وقد اذنت بفراقها ونادت بعيبها ونعت نفسها واهلها فمثلت ببلائها البلاء وشوقت بسرورها
الى السرور فذمها قوم عند الندامة وحمدها اخرون حدثتهم فصدقوا وذكرتهم فذكروا فيا ايتها
المغترة بالدنيا المغترة بغرورها متى اسلمتك الدنيا بل متى غرتك اضاجع ابائك من الثرى
ام مصارع امهاتك من البلى كم قد لفظت بكفيك وترشفت بريقك تطلب لك الشفاء وتسأل له الاطباء
فلم تظفر بحاجتك ولم تسعف بطلبتك قد مثلت لك الدنيا بمصرعه مصرعك غدا ولا يغني عنك
بكاؤك ولا ينفعك اجلوك فبين امير المؤمنين ان الدنيا لا تذم مطلقا وانها تحمد بالنسبة الى
من تزود منها الاعمال الصالحة وان فيها مساجد الانبياء ومهبط الوحي وهي دار التجارة للمؤمنين
اكتسبوا منها الرحمة وربحوا بها الجنة فهي نعم الدار لمن كانت هذه صفته واما ما ذكر من انها تغر
وتخدع فانها تنادي بمواعظها وتنصح بعبرها وتبدي عيوبها لمن تركب اهلها من مصارع الهلكى
وتقلب الاحوال من الصحة الى السقم ومن الشبيبة الى الهرم ومن العز الى الذل ومن الغنى الى الفقر ولكن
مجتمائل لهمته واعماه حبها فهو لا يسمع نداءها كما قيل

لقد ناديت الدنيا على نفسها ... لو كان حي في العالم من يسمع
كم واثق بالعمر افنيته ... وجامع بدد ت ما يجمع

قال يحيى بن معاذ لو يسمع الخلايق صوت النياحة على الدنيا في الغيب من السنة الغفلة لتساقطت
القلوب منهم حزنا وقال بعض الحكماء الدنيا امثال تضربها الايام والناس وعلم الزمان لا يحتاج الى
ترجمان ونجل الدنيا صمت اسماع القلوب عن المواعظ وما حث الماضين لو نعى الخلايق واهل
الزهد في فضول الدنيا اقوام فمنهم من تحصل له فيسلمه وتقرب به الى الله كما كان كثير من
الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم قال ابو سليمان كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف خازنين من خزان الله

في ارضه ينفقان في طاعته وكانت معاملتهما لله يقلوبهما ومنهم من يخرجه من يده وايكله
وهؤلاء نوعان منهم من يخرجه اختيارا وطواعية ومنهم من يخرجه ونفسه تابى اخراجه
ولكن يجاهدها على ذلك وقد اختلف في ايهما افضل فقال ابن السماك والجنيد الاول
افضل لتحقق نفسه بمقام السخا والزهد وقال ابن عطا الثاني افضل لان له علما ومجاهدة
وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه ايضا ومنهم من لم يجعل له شيء من الفضول وهو زاهد في
تحصيله اما مع قدرته عليه ودينها والاول افضل من هذا وله قال كثير من السلف ان عمر
ابن عبد العزيز كان ازهد من اويس ونحوه كذا قال ابو سليمان وغيره وكان مالك ابن دينار يقول
الناس يقولون مالك زاهد انما الزاهد عمر ابن عبد العزيز وقد اختلف العلماء ايما افضل من طلب
الدنيا من الحلال ليصل رحمه ويخرج منها النفس ام من يتركها فلم يطلبها بالكلية فرجحت طايفة
من تركها وجانبها منهم الحسن وغيره ورجحت طايفة من طلبها على ترك الوجه منهم النخعي وغيره
وروي عن الحسن ايضا نحوه والزاهدون في الدنيا يقلوبهم لهم ملاحظ ومشاهد يشهدونها
فمنهم من يشهد كثرة التعب بالسعي في تحصيلها فهو يزهد فيها قصدا لراحة نفسه قال الحسن
الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم من يخاف ان ينقص حظه من الاخرة باخذ فضول
الدنيا ومنهم من يخاف من طول الحساب عليها قال بعضهم من سال الله الدنيا فانما يسال الطول الوقوف
للحساب ومنهم من يشهد كثرة عيوب الدنيا وسرعة تقلبها وفنايها ومزاحمة الارذال في طلبها
كما قيل لبعضهم ما الذي زهدك في الدنيا قال قلة وفايها وكثرة جفايها وخسة شركايها ومنهم
من كان ينظر الى حقارة الدنيا عند الله فيتقذرها كما قال الفضيل لو ان الدنيا بحذافيرها
عرضت علي حلالا لا احاسب بها في الاخرة لكنت اتقذرها كما يتقذر الرجل الجيفة اذا مر بها
ان تصيب ثوبه ومنهم من كان يخاف ان تشغله عن الاستعداد للاخرة والتزود لها قال
الحسن ان كان احدهم ليعيش عمره مجهودا شديد الجهد والمال الحلال الى جنبه بقال له الاتاتي
هذا فتصيب منه فيقول لا والله لا افعل اني اخاف ان آتيه فاصيب منه فيكون فساد قلبي
وعملي واشار الى عمر ابن المنكدر بمثال فبكى واشتد بكاؤه وقال خشيت ان تغلب الدنيا
على قلبي فلا يكون للاخرة فيه نصيب فذلك الذي ابكاني ثم امر به فتصدق به على فقراء المدينة
وخواص هؤلاء من يشتغل بها عن الله كما قالت رابعة ما احب ان لي الدنيا كلها من اولها
الى اخرها حلالا انفقها في سبيل الله وانها شغلتني عن الله طرفة عين وقال ابو سليمان الزهد ترك
ما يشغل عن الله وقال كل ما شغلك عن الله من اهل او مال او ولد فهو منحوس وقال اصل الزهد في
الدنيا طبقتين منهم من يزهد في الدنيا فلا يفتح له فيها روح الاخرة ومنهم من اذا زهد فيها فتح
له فيها روح الاخرة فليس شيء احب اليه من البقاء ليطيع وقال ليس الزاهد من الذي هموم الدنيا

كان عمر بن عبد العزيز ازهد من اويس

واستراح

واستراح منها انما الزاهد من زهد في الدنيا وتعب فيها للاخرة فالزهد في الدنيا يراد به تفريغ
القلب من الاشتغال بها ليتفرغ لطلب الله ومعرفته والقرب منه والانس به والشوق الى لقايه
وهذه الامور ليست من الدنيا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول حبب الي من دنياكم النسا
والطيب وجعل قرة عيني في الصلاة ولم يجعل الصلاة مما حبب اليه من الدنيا كذا في المسند
والنسايي واظنه وقع في غيرها حبب الي من دنياكم ثلاث فادخل الصلاة في الدنيا
ويشهد لذلك حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه او عالم او متعلم
خرجه ابن ماجه والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة مرفوعا وروي نحوه من غير وجه مرسلا
ومتصلا وخرج الطبراني من حديث ابي الدرداء مرفوعا قال الدنيا ملعونة ملعون فيها
الا ما ابتغي به وجه الله وخرجه ابن ابي الدنيا موقوفا وخرج ايضا من رواية شهر ابن حوشب
عن عبادة قال امراه رفعه قال يوتى بالدنيا يوم القيمة فيقال ميزوا ما كان منها لله عز وجل
والقوا سايرها في النار فالدنيا وكل ما فيها ملعونة اي مبعدة عن الله انها تشغل عن العلم
النافع الدال على الله وعلى معرفته وطلب قربه ورضاه وذكر الله وما والاه مما يقرب من الله فهذا
هو المقصود من الدنيا فان الله انما امر عباده بان يتقوه ويطيعوه ولازم ذلك دوام ذكره
كما قال ابن مسعود رضي الله عنه تقوى الله حق تقواه ان يذكر فلا ينسى وانما شرع الله لقام
الصلاة لذكره وكذلك الحج والطواف وافضل اعمال العبادات اكثرها لذكر الله فذكر الله فيها فهذا كله ليس
من الدنيا المذمومة وهو المقصود من ايجاد الدنيا واهلها كما قال وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون وقد ظن طوايف من الفقها والصوفية ان ما يوجد في الدنيا من هذه العبادات افضل
مما يوجد في الجنة من النعيم قالوا الان نعيم الجنة حظ العبد والعبادات في الدنيا حق الرب
وحق الرب افضل من حظ العبد وهذا غلط ويقوي غلطهم قول كثير من المفسرين في قوله
تعالى من جا بالحسنة فله خير منها قالوا الحسنة لا اله الا الله وليس شيء خيرا منها ولكن الكلام على التفضيل
والتاخير والمراد فله منها خيرا اي لاجل خير يحصل بسببها ولاجلها والصواب اطلاق ما جاءت به نصوص
الكتاب والسنة ان الاخرة خير من الاولى مطلقا وفي صحيح الحاكم عن المستورد ابن شداد قال كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا الدنيا والاخرة فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ للاخرة وفيها العمل وفيها
الصلاة وفيها الزكاة وقالت طايفة منهم الاخرة فيها الجنة وقالوا اما شا الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يشي احدكم الى اليم فادخل اصبعه فيها فاخرج منه فهو الدنيا
فهذا نص بتفضيل الاخرة على الدنيا وما فيها من الاعمال ووجه ذلك ان كمال الدنيا انما هو في
العلم والعمل والعلم ومقصود الاعمال يتضاعف في الاخرة كما انسبغ في الرب اليه فان العلم اصله
العلم بالله واسمايه وصفاته وفي الاخرة يكتفي العطا ويصير الخبر عيانا ويصير علم اليقين عين اليقين

وتصير المعرفة بالله سرمدية له ومشاهدة فان هذا معدوم في الدنيا واما الاعمال البدنية فان لها في الدنيا مقصدين احدهما اشتغال الجوارح بالطاعة وكفها بالعبادة والثاني اتصال القلوب بالله وتنويرها بذكرها فالاول قد رفع عن اهل الجنة ولهذا روي انهم اذا هموا بالسجود لله عند تجليه لهم فقال لهم ارفعوا رؤسكم فانكم لستم في دار مجاهدة واما المقصود الثاني فحاصل لاهل الجنة على اكمل الوجوه واتمها وانسبها لما حصل لهم في الدنيا من لطائف القرب والانس والاتصال الى ما لا شاهدوه في الاخرة عيانا فتنعم قلوبهم وابصارهم واسماعهم بقرب الله ورؤيته وسماع كلامه ولا سيما في اوقات الصلوات في الدنيا كالجمع والاعياد والمختصون منهم من يحصل ذلك لهم كل يوم مرتين بكرة وعشيا في وقت صلاة الصبح وصلاة العصر ولهذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يرون ربهم حض عقيب ذلك على المحافظة على صلاة العصر وصلاة الفجر لان وقتهاتين الصلاتين وقت لرؤية خواص اهل الجنة ربهم وزيارتهم له وكذلك نعيم الذكر وتلاوة القرآن لا ينقطع عنهم ابدا فيلهمون التسبيح كما يلهمون النفس قال ابن عيينة لا اله الا الله كاهل الجنة كلما البارد كاهل الدنيا فان لذة الذكر العارفين في الدنيا من لذتهم به في الجنة فتبين بهذا ان قوله من جاء بالحسنة فله خير منها على ظاهره وان ثواب كلمة التوحيد في الدنيا ان يصل صاحبها الى قولها في الجنة على الوجه الذي يختص به اهل الجنة وبكل حال فالذي يحصل لاهل الجنة من تفاضل العلم بالله واسمائه وصفاته وافعاله ومن قربه ومشاهدته وان ذكره هو امر لا يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان اهلها لم يدركوه على وجهه بل هو مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والله تعالى المسؤل ان لا يحرمنا خير ما عنده بشر ما عندنا فانه كريم رحيم آمين ولنرجع الى شرح حديث ازهد في الدنيا يحبك الله فهذا الحديث يدل على ان الناس يحب الزاهدين في الدنيا قال بعض السلف قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا عملا واحدا يحبنا الله عز وجل عليه قال ابغضوا الدنيا يحبكم الله عز وجل وقد ذم الله تعالى من يحب الدنيا ويؤثرها على الاخرة كما قال كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة وقال وتحبون المال حبا جما وقال وانه لحب الخير لشديد والمراد حب المال فاذا ذم من احب الدنيا دل على مدح من لم يحبها بل بغضها وتركها وفي المسند وصحيح ابن حبان عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وفي المسند وسنن ابن ماجة عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت الدنيا همه فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امره وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة وخرجه الترمذي من حديث انس مرفوعا بمعناه

ومن كلام

ومن كلام جندب بن عبد الله الصحابي حب الدنيا راس كل خطيئة ويروى مرفوعا وروي عن الحسن مرسلا قال الحسن من احب الدنيا وسرته خرج حب الاخرة من قلبه وقال عون بن عبد الله الدنيا والاخرة في القلب كفتي الميزان بقدر ما ترجح احداهما تخف الاخرى وقال وهب انما الدنيا والاخرة رجل له امرأتان ان ارضى احداهما اسخط الاخرى وبكل حال فالزهد في الدنيا شعار الانبياء والاولياء وداجتابه قال عمر بن العاص يا معشر من هدى نبيكم صلى الله عليه وسلم انه كان ازهد الناس في الدنيا وانتم ارغب الناس فيها خرجه الامام احمد وقال ابن مسعود لاصحابه انتم اكثر صوما وصلاة وجهادا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وهم كانوا خيرا منكم قالوا وكيف ذلك قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وارغب منكم في الاخرة وقال ابو الدرداء لابن حلفتم لي على رجل انه ازهدكم لاحلفن لكم انه خيركم ويروى عن الحسن قال قالوا يا رسول الله من خير ناقال ازهدكم في الدنيا وارغبكم في الاخرة والكلام في هذا الباب يطول جدا وفيما اشرنا اليه كفاية ان شاء الله تعالى الوصية الثانية الزهد فيما في ايدي الناس وانه موجب لمحبة الناس ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وصى رجلا فقال ايأس مما في ايدي الناس تكن غنيا خرجه الطبراني وغيره ويروى من حديث سهل بن سعد من نوعا شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس قال الحسن ما زال الكرام يستغنون عن الناس وقال ابو ايوب السختياني ما نبل الرجل حتى يكون فيه خصلتان العفة عما في ايدي الناس والتجاوز عما يكون منهم وكان عمر يقول في خطبته على المنبر ان الطمع فقر وان اليأس غنى وان الانسان اذا ايس من شيء استغنى عنه ويروى ان عبد الله بن سلام لقي كعب الاحبار عند عمر فقال يا كعب من ارباب العلم قال الذين يعملون بما قال فما يذهب بالعلم من قلوب العلماء بعد اذ حفظوه وعقلوه قال يذهبه الطمع وشرة النفس وتطلب الحاجات الى الناس قال صدقت وقد تكاثرت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالاستعفاف عن مسألة الناس والاستغناء عنهم فمن سأل الناس ما بايديهم ازهوا بفضوه لان المال محبوب لنفوس بني ادم فمن طلب منهم ما يحبونه كرهوه لذلك واما من كان يرى المنة للسائل عليه ويرى انه لو خرج له عن ملكه كله لم يف له ببذل سؤاله له وذلته له او كان يقول ساهله نيا بكم على غيركم احسن منها عليكم ودواتكم تحت غيركم احسن منها تحتكم فهذا انما درجا من طباع بني ادم وقد انطوى بساط ذلك من ازمان متطاولة واما من زهد فيما في ايدي الناس وعف عنه فانهم يحبونه ويكرمونه لذلك ويسودونه عليهم كما قال العرابة للاهل البصرة من سيد اهل هذه القرية قالوا الحسن قال بم سادهم قالوا احتاج الناس الى علمه واستغنى هو عن دنياهم وما احسن قول بعض السلف في وصف الدنيا واهلها

وما هي الا جيفة مستحيلة ... عليها كلاب همهن اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها ... وان تجتذبها نازعتك كلابها

الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوى بعضها بعضا حديث ابي سعيد لم تخرجه ابن ماجه انما خرجه الدارقطني والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة ثنا الدراوردي عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه وقال الحاكم صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال البيهقي تفرد به عثمان عن الدراوردي وخرجه مالك في الموطا عن عمرو بن يحيى عن ابيه مرسلا قال ابن عبد البر لم يختلف عن مالك في ارسال هذا الحديث قال والمسند من وجه صحيح ثم خرجه من رواية عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي موصولا والدراوردي كان الامام احمد يضعف ما حدث به من حفظه ولا يعبأ به والشك في تقديم قول مالك على قوله وقال خالد ابن سعد المنسي الحافظ لم يصح حديث لا ضرر ولا ضرار مسندا واما ابن ماجه فخرجه من رواية فضيل بن سليمان ثنا موسى ابن عقبة حدثني اسحق بن يحيى ابن الوليد عن عبادة ابن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا ضرر ولا ضرار وهذا من جملة صحيفة تروى بهذا الاسناد وهي منقطعة ملحوظة من كتاب قاله ابن المديني وابو زرعة وغيرهما واسحق بن يحيى قيل هو ابن طلحة وهو ضعيف لم يسمع من عبادة قاله ابو زرعة وابن ابي حاتم والدارقطني في موضع وقيل انه اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ولم يسمع ايضا من عباد قاله الدارقطني ايضا وذكره ابن عدي في كتاب الضعفا وقال عامة احاديثه غير محفوظة وقيل ان موسى بن عقبة لم يسمع منه وانما روى هذا الحديث عن ابي عياش الاسدي عنه وابو عياش لا يعرف وخرجه ابن ماجة ايضا من وجه اخر من رواية جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وجابر الجعفي ضعفه الاكثرون وخرجه الدارقطني من رواية ابراهيم بن اسمعيل عن داود ابن الحصين عن عكرمة به وابراهيم ضعفه جماعة ورواياته عن عكرمة مناكير وخرج الدارقطني من حديث الواقدي ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد ابن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار والواقدي متروك وشيخه مختلف في تضعيفه وخرجه الطبراني من وجهين ضعيفين ايضا عن القسم عن عائشة وخرجه الطبراني ايضا من رواية محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع ابن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار في الاسلام وهذا اسناد مقارب وهو غريب لكن خرجه ابو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن مغراء عن ابن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع من سلار وهو اصح وخرج الدارقطني

٣٢
لا ضرر ولا ضرار

من رواية

من رواية ابي بكر بن عياش قال اراه عن ابن عطا عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار ولا يمنعن احدكم جاره ان يضع خشبة على حايطه وهذا الاسناد فيه شك وابن عطا هو يعقوب وهو ضعيف وروى نحوه ابن عبد الله بن عمر وابن عوف المزني عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار قال ابن عبد البر اسناده غير صحيح وقد كثر هذا يصحح حديثه الترمذي ويقول البخاري في بعض حديثه هو اصح حديث في الباب وحسن حديثه ابرهيم ابن المنذر الحزامي وهو خير من مراسيل ابن المسيب وقد ترك حديثه اخرون منهم الامام احمد وغيره فهذا ما حضرنا من ذكر طرق احاديث هذا الباب وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان بعض طرقه يقوى ببعض وهو كما قال وقد قال البيهقي في بعض احاديث كثير ابن عبد الله المزني اذا انضمت الى غيرها من الاسانيد التي فيها ضعف قويتا وقال الشافعي في المرسل انه اذا اسند من وجه اخر او ارسله من ياخذ العلم عن غير من ياخذ عنه المرسل الاول فانه يقبل وقال الجوزجاني اذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع يعني لا يقنع برواياته وشد اركانه المراسيل بالطرق المقبوله عند ذوي الاختيار استعمل واكتفي به هذا اذا لم يعارض بالمسند الذي هو اقوى منه وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقال ابو عمر بن الصلاح هذا الحديث اسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوى الحديث ويحسنه وقد تقبله جماهير اهل العلم واحتجوا به وقول ابي داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف والله اعلم وفي المعنى ايضا حديث ابي ضرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه خرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن غريب وخرج الترمذي باسناد فيه ضعف عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضار مومنا او مكر به وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار هذه الرواية الصحيحة ضرار بغير همز وروي اضرار بالهمز ووقع ذلك في بعض روايات ابن ماجه والدارقطني بل وفي بعض نسخ الموطا وقد اثبت بعضهم هذه الرواية وقال يقال ضر واضر بمعنى وانكرها اخرون وقالوا الصحيح لها واختلفوا اهل بين اللغتين لعنى الضرر والضرار فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى واحد على وجه التاكيد والمشهور ان بينهما فرقا ثم قيل ان الضرر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى ان الضرر نفسه منتف في الشرع والضرار الضرر بغير حق كذلك وقيل الضرار ان يدخل على غيره ضررا عاد بانتفع هو به والضرار ان يدخل على غيره ضررا لا منفعة له به كمن منع ما لا يضره ويتضرر به الممنوع ورجح هذا القول طايفة منهم ابن عبد البر وابن الصلاح وقيل الضرر ان يضر بمن يضره والضرار ان يضر بمن لا يضره على وجه غير جايز وبكل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم انما نفى الضرر والضرار بغير حق فاذا دخل الضرر على احد بحق

اما لكونه تعدى حدود الله فيعاقب بقدر جريمته او كونه ظلم غيره فيطلب المظلوم مقابلته
بالعدل فهذا مراد غير مراد قطعا واما المراد الحاق الضرر بغير حق وهذا على نوعين
احدهما ان لا يكون فى ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير فهذا لا ريب فى قبحه وتحريمه
وقد ورد فى القرآن النهى عن المضارة فى مواضع منها فى الوصية قال تعالى من بعد وصية
يوصى بها او دين غير مضار وفى حديث ابى هريرة المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله
ستين سنة ثم يحضره الموت فيضار فى الوصية فيدخل النار ثم تلا ان حدود الله الى قوله
ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وقد خرجه الترمذى وغيره
وقال ابن عباس الاضرار فى الوصية من الكبائر ثم تلا هذه الآية والاضرار فى الوصية تارة يكون
بان يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذى فرضه الله له فيضر بقية الورثة بتخصيصه
ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث وتارة بان
يوصى لاجنبى بزيادة على الثلث فتنقص حقوق الورثة ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم الثلث
والثلث كثير وصى لوارث او لاجنبى بزيادة على الثلث لم ينفذ ما وصى به الا باجازة الورثة
وسواء قصد المضارة اولم يقصد المضارة وهل ترد وصيته اذا ثبت ذلك بقراره او لا وحكى عن
عطية رواية عن مالك انها ترد وقيل انه قياس مذهب احمد ومنها فى الرجعة فى النكاح قال
تعالى فامسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد
ظلم نفسه وقال وبعولتهن احق بردهن فى ذلك ان اراد وا اصلاحا فجعل ذلك على ان من كان
قصده بالرجعة المضارة فانه اثم بذلك وهذا كما كانوا فى اول الاسلام قبل حصر الطلاق فى ثلاث
يطلق الرجل امراته ثم يتركها حتى تقارب انقضاء عدتها ثم يراجعها ثم يطلقها فيفعل ذلك ابدا
بغير نهاية فيدع المراة لا مطلقة ولا ممسكة فابطل الله ذلك وحصر الطلاق فى ثلاث مرات
وذهب مالك الى ان من راجع امراته قبل انقضاء عدتها ثم طلقها من غير مسيس انه ان قصد
بذلك مضارتها بتطويل العدة لم تستانف العدة وبنت على ما مضى منها وان لم يقصد ذلك
استانفت عدة جديدة وقيل تبنى مطلقا وهو قول عطا وقتادة والثانى فى حق القديم واحد
من رواية وقيل يستانف مطلقا وهو قول اكثر من سمى ابو قلابة والزهرى والثورى وابو حنيفة
والشافعى فى الجديد واحد فى رواية واسحق وابو عبيد وغيرهم ومنها فى الايلاء
فان الله جعل مدة المولى اربعة اشهر اذا حلف الرجل على امتناع وطى زوجته فانه
يضرب له مدة اربعة اشهر فان فاء رجع الى الوطء كان ذلك توبته وان اصر على الامتناع
لم يكن من ذلك ثم فيه قولان للسلف والخلف احدهما انها تطلق عليه بمضى هذه المدة والثانى
انه يوقف فان فاء والا امر بالطلاق ولو ترك الوطء لقصد الاضرار بغير يمين مدة اربعة

اشهر

اشهر فقال كثير من اصحابنا حكمه حكم المولى فى ذلك وقالوا هو ظاهر كلام احمد وكذا قال جماعة منهم اذا
ترك الوطء اربعة اشهر لغير عذر ثم طلبت الفرقة فرق بينهما بنا على ان الوطء عندنا فى هذه
المدة واجب واختلفوا هل يعتبر لذلك قصد الاضرار ام لا يعتبر وهذا مذهب مالك واصحابه اذا
ترك الوطء من غير عذر يفسخ نكاحه مع اختلافهم فى تقدير المدة ولو اطال السفر من غير عذر
وطلبت امراته قدومه فابى فقال مالك واحمد واسحق يفرق الحاكم بينهما وقدره احمد بستة اشهر
واسحق بمضى سنتين ومنها فى الرضاع قال تعالى لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده
قال مجاهد فى قوله لا تضار والدة بولدها قال لا تمنع امه ان ترضعه ليحزنها بذلك
عطا وقتادة والزهرى وسفين والسدى وغيرهم اذا رضيت بما يرضى به غيرها فهى احق به
وهذا هو المنصوص عن احمد ولو كانت الام فى حبال الزوج وقيل ان كانت فى حبال الزوج فله
منعها من ارضاعه الا ان يمكن ارتضاعه من غيرها وهو قول الشافعى وبعض اصحابنا لكن انما يجوز
ذلك اذا كان قصد الزوج توفير الزوجة للاستمتاع لا مجرد ادخال الضرر عليها وقوله ولا مولود
له بولده يدخل فيه ان المطلقة اذا طلبت ارضاع ولدها باجرة مثلها لزم الاب اجابتها الى ذلك
وسواء وجد غيرها اولم يوجد هذا منصوص الامام احمد فان طلبت زيادة على اجرة مثلها
زيادة كثيرة ووجد الاب من يرضعه باجرة المثل لم يلزم الاب اجابتها الى ما طلبت لانها تقصد
المضارة وقد نص عليه الامام احمد ايضا ومنها فى البيع وقد ورد النهى عن بيع المضطر
خرجه ابو داود من رواية على ابن ابى طالب انه خطب الناس فقال انه سيأتى على الناس زمان
عضوض يعض الموسر على ما فى يديه ولم يؤمر بذلك قال الله تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم وبايع
المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وخرجه الاسمعيلى وزاد
فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير تعود به على اخيك والا فلا تزيدنه هلاكا
الى هلاكه وخرجه ابو يعلى الموصلى بمعناه من حديث حذيفة مرفوعا ايضا وقال عبد الله بن
معقل بيع الضرورة ربا قال حرب سئل احمد عن بيع المضطر فكرهه فقيل له كيف هو قال له
يحتاج وهو محتاج فيبيعه ما يساوى عشرة بعشرين وقال ابو طالب قيل لاحمد ان ربح
بالعشرة خمسة فلربه ذلك وان كان المشترى مسترسلا لا يحسن ان يماكس فباعه بغبن كثير
لم يجز ايضا قال احمد الخلابة الخداع وهو ان يغبنه فيما لا يتغابن الناس فى مثله يبيعه
ما يساوى درهما بخمسة ومذهب مالك واحد انه يثبت له خيار الفسخ بذلك ولو كان محتاجا
الى النقد فلم يجد من يقرضه فاشترى سلعة بثمن الى اجل فى ذمته ومقصوده بيع تلك السلعة
ليأخذ ثمنها فهذا فيه قولان السلف ورخص احمد فيه فى رواية اخرى ان يكون مضطرا فان باع
السلعة من بائعها له فاكثر السلف على تحريم ذلك وهو مذهب مالك وابى حنيفة وغيرهم وان انواع

الضرر فى البيوع التفريق بين الوالدة وولدها فى البيع فان كان صغيرا حرم بالاتفاق وقد
روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته
يوم القيمة فان رضيت الام بذلك ففى جوازه اختلاف ومسايل الضرر فى الاحكام كثيرة جدا
وانما ذكرنا هذا على وجه المثال والنوع الثانى ان يكون له غرض صحيح مثل ان يتصرف فى ملكه
بما يتعدى ضرره الى غيره من الانتفاع بملكه فتضرر الممنوع بذلك فاما الاول وهو
التصرف فى ملكه بما يتعدى ضرره الى غيره فان كان على غير الوجه المعتاد مثل ان تاجج
فى ارضه نارا فى يوم عاصف فيحترق ما يليه فانه متعد بذلك وعليه الضمان وان كان
على الوجه المعتاد فهو للعلما فوقان مشهوران احدهما لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعى
وابى حنيفة وغيرهما والثانى المنع وهو قول احمد ووافقه مالك فى بعض الصور فمن صور
ذلك ان يفتح كوة فى بنايه العالى مشرفة على جاره او جنى بنا عاليا يشرف على جاره ويمنعه
فانه يلزم بسترة نص عليه احمد ووافقه طايفة من اصحاب الشافعى قال المرويانى منهم فى كتاب
العلية يجتهد الحاكم فى ذلك ويمنع اذا ظهر له المنع وقصد الفساد قال وكذلك القول فى
اطالة البنا ومنع الشمس والقمر وقد خرج الخرايطى وابن عدى باسناد ضعيف عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا حديثا طويلا فى حق الجار وفيه ولا يستطل عليه بالبنا فيحجب عنه
الريح الا باذنه ومنها ان يحفر بيرا بقرب من بير جاره فيذهب ماوها فانها تطم فى
ظاهر مذهب مالك واحمد وقد خرج ابوداود فى المراسيل من حديث ابى قلابة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضار وا فى الحفر وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب
بما يه ومنها ان يحدث ما يهلكه شيا يضر بملك جاره من هز اودق ونحوهما فانه يمنع منه
فى ظاهر مذهب مالك واحمد وهو احد الوجوه للشافعية وكذا اذا كان يضر بالسكان كما له
رايحة خبيثة ونحو ذلك ومنها ان يكون له ملك فى ارض غيره ويتضرر صاحب الارض
بدخوله الى ارضه فانه يجبر على ازالة ما يندفع به ضرر الدخول خرج ابوداود فى سننه
من حديث ابى جعفر محمد بن على انه حدث عن سمرة بن جندب انه كان له عضد من نخل
فى حايط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل الى نخله فيتاذى به ويشق
عليه فطلب اليه ان يناقله فابى فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه النبى
صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب اليه ان يناقله فابى قال فهبه له ولك كذا امر ارغبة
فيه فابى فقال انت مضار فقال النبى صلى الله عليه وسلم للانصارى اذهب فاقلع نخله وقد روى عن
ابى جعفر مرسلا قال احمد فى رواية حنبل بعد ان ذكر له هذا الحديث كما كان على عهده
الجهة وفيه ضرر يمنع من ذلك فان اجاب والا اجبره السلطان ولا يضر باخيه فى ذلك فيه

مرفق له

مرفق له وخرج ابوبكر الخلال فى روايته عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سليط بن سعد
عن ابيه ان رجلا من الانصار كانت فى حايطه نخلة لرجل اخر فكان صاحب النخلة لا يزعها غرمها
وعنيه فشق ذلك على صاحب الحايط فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم
لصاحب النخلة خذ منه نخلة مما يلى الحايط مكان نخلتك قال لا والله قال فخذ منى ثنتين قال لا والله
قال فهبها لى قال لا والله قال فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يعطيه نخلة مكان نخلته وخرج ابوداود فى المراسيل من رواية ابن اسحق عن محمد بن
يحيى بن حبان عن واسع بن حبان قال كان لابى لبابة عذق فى حايط رجل فكلمه فقال انك
تطا حايطى لعذقك فانا اعطيك مثله فى حايطك واخرجه عنى فابى عليه فكلم النبى صلى الله عليه
وسلم فيه فقال يا ابا لبابة خذ مثل عذقك فخذها الى مالك واكفف عن صاحبك ما يكره فقال ما انا
بفاعل قال اذهب فاخرج له مثل عذقه الى حايطه ثم اضرب فوق ذلك بجدار فانه لا ضرر فى
الاسلام ولا ضرار ففى هذا الحديث والذى قبله اجباره على المعاوضة حيث كان على شريكه او جاره
ضرر فى تركه وهذا مثل ايجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك الطارى ويدل لذلك ايضا على
وجوب العمارة على الشريك الممتنع من العمارة وعلى ايجاب البيع اذا تعذرت القسمة وقد ورد فى
حديث محمد ابن ابى بكر عن ابيه مرفوعا التعضية فى الميراث الا ما احتمل القسم وابو بكر هو عمرو بن
حزم قاله الامام احمد فالحديث حينئذ مرسل والتعضية هى القسمة ومتى تعذرت القسمة
لكون المقسوم يتضرر بقسمته وطلب احد الشريكين البيع اجبر الاخر وقسم الثمن نص عليه احمد
وابو عبيد وغيرهما من الايمة واما الثانى وهو منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به فان
كان ذلك يضر بمن امتنع بملكه فله المنع كمن له جدار واراد ان يحمل عليه خشبا واما
ان لم يضر به فهل يجب عليه التمكين ويحرم عليه الامتناع ام لا فمن قال فى القسم الاول لا يمنع
للمالك من التصرف فى ملكه وان اضر بجاره قال هنا للجار المنع من التصرف فى ملكه بغير اذنه
ومن قال هناك بالمنع فاختلفوا هاهنا على قولين احدهما المنع هاهنا وهو قول مالك والثانى
انه لا يجوز المنع وهو مذهب احمد فى طرح الخشب على جدار جاره ووافقه الشافعى فى القديم
واسحق وابو ثور وداود وابن المنذر وعبد الملك بن حبيب المالكى وحكاه مالك عن بعض
قضاة المدينة وفى الصحيحين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره
ان يغرز خشبه على جداره قال ابو هريرة والله لارمين بها بين اكتافكم وقضى عمر ابن الخطاب
رضى الله عنه على محمد بن مسلمة ان يجرى ماجاره فى ارضه وقال ليمرن به ولو على بطنك وفى الاجبار
على ذلك روايتان عن الامام احمد ومذهب ابى ثور الاجبار على اجرا الماء فى ارض جاره اذا اجراه
فى قنى فى بطن ارضه نقله عنه حرب الكرمانى ومما ينهى عن منعه المضر منع الماء والكلا

وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا وفي سنن ابي داود ان رجلا قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال الخبر خير لك وفيه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس شركاء في ثلاث الماء والنار والكلا وذهب اكثر العلماء الى انه لا يمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقا سواء قيل ان الماء مملوك لمالك الارض ام لا وهذا قول ابي حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابي عبيد وغيرهم والمنصوص عن احمد وجوب بذله مجانا بغير عوض للشرب وسقي البهائم وسقي الزروع وعند ابي حنيفة والشافعي لا يجب بذله للزرع واختلفوا اهل يجب بذله مطلقا او اذا كان يضر بالكلا وكان منعه مفضيا الى منع الكلا على قولين لاصحابنا واصحاب الشافعي وفي كلام الامام احمد ما يدل على اختصاص المنع بالقرب من الكلا واما ما كان فلا يجب عنده بذل فضل الماء المملوك بملك منبع ومجراه الا للمضطر كالمحتاج الى الاوعية واما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يملك وعند الشافعي حكم الكلا كذلك يجوز منع فضله الا في ارض الموات ومذهب ابي حنيفة واحمد وابي عبيد انه لا يمنع فضل الكلا مطلقا ومنهم من قال لا يمنع لحد الماء والكلا الا اهل الثغور خاصة وهو قول الاوزاعي لان اهل الثغور اذا ذهب مواشيهم وكلاؤهم لم يقدروا ان يحولوا من مكانهم من ورائهم من المسلمين واهله واما النهي عن منع النار فحمله طائفة من الفقهاء على النهي عن الاقتباس منها دون اعيان الجمر ومنهم من حمله على منع الحجارة المورية النار وهو بعيد ولو حمل على منع الاستضاءة بالنار وبذل ما فضل عن حاجة صاحبها بالمن يستضيء بها او يضيء عليها طعاما ونحوه لم يبعد واما الملح فلعله يحمل على منع اخذه من المعادن المباحة فان الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالاحياء ولا بالاقطاع نص عليه احمد وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع رجلا الملح فقيل له يا رسول الله انه بمنزلة الماء العد فانتزعه منه وما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار ان الله تعالى لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة فان ما يامرهم به هو عين صلاح دينهم ودنياهم وما ينهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم لكنه لم يامر عباده بما هو ضار لهم في ابدانهم ايضا ولهذا اسقط الطهارة بالماء عن المريض وقال ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج واسقط الصيام عن المريض والمسافر وقال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط اجتناب محظورات الاحرام كالحلق ونحوه عمن كان مريضا او به اذى من راسه وامر بالفدية في المسند عن ابن عباس قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاديان احب الى الله قال الحنيفية السمحة ومن حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني ارسلت بحنيفية سمحة ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي فقيل له انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشي هذا فليركب وفي رواية ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وفي السنن عن عقبة بن عامر

ان اخته

ان اخته نذرت ان تمشي الى البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك فلتركب وقد اختلف العلماء في حكم من نذر ان يحج ماشيا فمنهم من قال كما يلزمه اذا مشى وله الركوب يحل له وهو رواية عن الاوزاعي واحمد وقال احمد يصوم ثلاثة ايام وقال الاوزاعي عليه كفارة يمين والمشهور انه يلزمه ذلك ان اطاقه فان عجز عنه فقيل يركب عند العجز ولا شيء عليه وهو احد قولي الشافعي وقيل بل عليه مثل ذلك كفارة يمين وهو قول الثوري واحمد في رواية وقيل بل عليه دم قاله طائفة من السلف منهم عطاء ومجاهد والحسن والليث واحمد في رواية وقيل يتصدق وكره مالك روي عن الاوزاعي وحكاه عن عطاء وروي عن عطاء يتصدق بقدر نفقته عند البيت وقالت طائفة من الصحابة وغيرهم لا يجزيه المركوب بل يحج من قابل فيمشي ما ركب ويركب ما مشى وزاد بعضهم وعليه هدي وهو قول مالك اذا كان ما ركبه كثيرا وما يدخل في عمومه ايضا ان من عليه دين لا يطالب به مع اعساره بل ينظر الى حال يساره قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وعلى هذا جمهور العلماء خلافا للشريح في قوله ان الاية مختصة بديون الربا في الجاهلية والجمهور اخذوا باللفظ العام ولا يكلف المدين ان يقضي مما عليه في خروجه من بلده ضررا كثيرا به ومسكنه المحتاج اليه وخادمه كذلك واما المحتاج الى التجارة لنفقته ونفقة عياله هذا مذهب الامام احمد

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودمائهم ولكن اليمين على المدعى عليه يمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين اصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وخرجا ايضا من رواية نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه واللفظ الذي ساقه به الشيخ ساقه ابن الصلاح قبله في الاحاديث الكليات وقال رواه البيهقي باسناد حسن وخرجه الاسمعيلي في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال واموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب وروى الشافعي انبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي قال الشافعي واحسبه وجدته انه قال واليمين على المدعى عليه وروى محمد بن عمر بن لبابة الفقيه الاندلسي عن عثمان بن الاندلسي ووصفه بالفضل عن غازي بن قيس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث وقال اليمين البينة على من ادعى واليمين على من انكر وغازي ابن قيس اندلسي كبير صالح سمع من مالك وابن جريج وطبقتهما وسقط من هذا الاسناد

ابن جريج والله اعلم وقد استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذا يدل على ان هذا اللفظ عندهما صحيح محتج به وفي المعنى احاديث كثيرة منها في الصحيحين عن الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقتراهذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية وفي رواية لمسلم بعد قوله اذا يحلف قال ليس لك الا ذلك خرجه مسلم ايضا بمعناه من حديث وابل ابن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الترمذي من حديث العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اليمين على المدعى عليه وقال في اسناده مقال والعرزمي يضعف في الحديث من قبل حفظه وخرج الدارقطني من رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة ورواه الحفاظ عن ابن جريج عن عمرو مرسلا وخرج ايضا من رواية مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته يوم الفتح المدعى عليه اولى باليمين الا ان تقوم بينة وخرجه الطبراني وعنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي اسناده كلام وخرج الدارقطني هذا المعنى من وجوه متعددة ضعيفة وروى حجاج الصواف عن حميد ابن هلال عن زيد ابن ثابت قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل طلب عند رجل طلبة فان المطلوب هو اولى باليمين خرجه ابو عبيد والبيهقي واسناده ثقات الا ان حميد بن هلال ما اظنه لقي زيد بن ثابت وخرجه الدارقطني وزاد فيه بخير شهدا وخرجه النسائي من حديث ابن عباس قال جاء خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعى احدهما على الاخر حقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمدعى اقم بينتك فقال يا رسول الله ما لي بينة فقال لك يمينه فقال لا والله الذي لا اله الا هو ما له علي او عندك شيء وقد روى عن عمر انه كتب الى ابي موسى ان البينة على المدعي واليمين على من انكر وقضى بذلك زيد بن ثابت على عمر ابي ابن كعب ولم ينكره قال قتادة فصل الخطاب الذي اوتيه داود عليه السلام هو ان البينة على المدعي واليمين على من انكر قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه قال ومعنى قوله البينة على المدعي يعني يستحق بها ما ادعى لانها واجبة يوخذ بها ومعنى قوله اليمين على المدعى عليه اي يبرا بها لانها واجبة يوخذ بها على كل حال انتهى وقد اختلف الفقهاء من اصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه فمنهم من قال المدعي هو الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوته منهما ومنهم من قال المدعي من يطلب امرا خفيا على خلاف الظاهر او

الظاهر والمدعى عليه بخلافه وبنوا على ذلك مسالة وهي اذا اسلم الزوجان الكافران قبل الدخول ثم اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فنكاحنا باق وقالت الزوجة بل سبق احدنا الى الاسلام فالنكاح منفسخ فان قلنا المدعي من يخلى وسكوته فالمراة هي المدعي فيكون القول للزوج لانه مدعى عليه اذا يخلى وسكوته وان قلنا المدعي من يدعي امرا خفيا فالمدعي هنا هو الزوج اذ التقارن في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المراة لان الظاهر معها واما الامين اذا ادعى التلف كالمودع اذا ادعى تلف الوديعة فقيل انه مدع لان الاصل يخالف ما ادعاه واما لم يحتج الى بينة لان المودع ايتمنه والايمان يقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي يحتاج الى بينة هو المدعي ليعطى بدعواه مال قوم ودماهم كما ذكر ذلك في الحديث فاما الامين فلا يدعي ليعطى شيئا وقيل بل هو مدعى عليه انه اذا سكت لم يترك بل لابد له من رد الجواب والمودع مدع انه اذا سكت ترك ولو ادعى الامين رد الامانة الى من ايتمنه فالاكثرون على ان قوله مقبول ايضا كدعوى التلف وقال مالك واحمد في رواية ان ثبت قبضه للامانة ببينة لم يقبل قوله في الرد بدون بينة ووجه بعض اصحابنا ذلك بان الاشهاد على دفع الحقوق الثابتة بالبينة واجب فيكون تركه تفريطا يجب به الضمان ولذلك قالت طائفة منهم في دفع مال اليتيم اليه لابد له من بينة لان امره بالاشهاد عليه فيكون واجبا وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين احدهما ان البينة على المدعي ابدا واليمين على المدعى عليه ابدا وهو قول ابي حنيفة ووافقه طائفة من الفقهاء والمحدثين كالبخاري وطرد واذلك في كل دعوى حتى في القسامة وقالوا لا يحلف الا المدعى عليه ورأوا ان لا يقضى بشاهد ويمين لان اليمين لا يكون على المدعي ورأوا ان اليمين لا ترد على المدعي لانها لا تكون الا في جانب المنكر المدعى عليه واستدلوا في مسالة القسامة بما روى سعيد بن عبيد ثنا بشير ابن يسار الانصاري عن سهل ابن ابي حثمة اخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بايمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة خرجه البخاري وخرجه مسلم مختصرا ولم يتمه ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير ابن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حثمة فذكر قصة القتيل وقال فيه فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته وهذه الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها جميعا لها في الصحيحين وقد ذكر ابو الحفاظ ان رواية يحيى بن سعيد اصح

من رواية سعيد بن عبيد الطائي فانه اجل واعلم واحفظ وهو من اهل المدينة وهو اعلم بحديثهم
من الكوفيين وقد ذكر للامام احمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد في هذا الحديث
فنفض يده وقال ذاك ليس بشيء رواه على ما يقول الكوفيون وقال اذهب الى حديث المدنيين يحيى
بن سعيد قال النسائي لا اعلم احدا تابع سعيد ابن عبيد على روايته عن بشير ابن يسار وقال
مسلم في كتاب التمييز لم يحفظه سعيد ابن عبيد على وجهه لان جميع الاخبار فيها سوال النبي
صلى الله عليه وسلم اياهم قسامة خمسين يمينا وليس في شيء من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهم
البينة وترك سعيد القسامة وتواطى الاخبار بخلافه يقضي عليه بالغلط وقد خالفه يحيى بن سعيد
وقال ابن عبد البر في رواية سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق عن بشير ابن يسار ورواية
اهل المدينة عنه اثبت وهم به اسعد واقعدهم اصح عند اهل العلم قلت وسعيد بن عبيد
اختصر قصة القسامة وهي محفوظة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من ولي القتيل شاهدين على من قتله قال ومن
اين اصيب شاهدين قال فيحلف خمسين قسامة قال كيف احلف على مالم اعلم قال فيستحلف منهم
خمسين قسامة فهذا الحديث يحتج بمن روايته سعيد بن عبيد ويحيى بن سعيد ويكون كل منهما
ترك بعض القصة فترك سعيد ذكر قسامة المدعين وترك يحيى ذكر البينة قبل طلب القسامة
والله اعلم واما مسئلة الشاهد مع اليمين فاستدل من انكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث شاهداك
او يمينه وقوله صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد تكلم القاضي اسمعيل المالكي في هذه
اللفظة وقال تفرد بها منصور عن ابي وايل وخالفه سائر الرواة وقالوا انه سأله ألك بينة او لا
والبينة لا تقف على الشاهدين فقط بل تعم سائر ما يبين الحق وقال غيره يحتمل ان يريد بشاهديه كل
من يشهد ان للمدعي بصحة دعواه يتبين بهما الحق فيدخل في ذلك شهادة الرجلين
وشهادة الرجل مع المرأتين وشهادة الواحد مع اليمين وقد اقام الله سبحانه ايمان المدعي مقام
الشهود في اللعان وقوله في تمام الحديث ليس لك الا ذلك لم يرد به النفي العام بل النفي الخاص وهو
الذي اراده المدعي وهو ان يكون للقول قوله بغير بينة فمنعه من ذلك واي ذلك في قوله
في الحديث الاخر ولكن اليمين على المدعى عليه انما اريد بها اليمين المجردة عن الشهادة واول الحديث
يدل على ذلك وهو قوله لو يعطى الناس بدعواهم كادعى رجال دماء رجال واموالهم فدل على ان
قوله اليمين على المدعى عليه انما هي اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة واما اليمين المشتبه للحق
مع وجود الشاهد فهذا نوع اخر وقد ثبت بسنة اخرى واما رد اليمين على المدعي
فالمشهور عن احمد موافقة ابي حنيفة وانها لا ترد واستدل احمد بحديث اليمين على المدعى عليه وقال
في رواية ابي طالب عنه ما هو بعيد ان يقال له تحلف وتستحق واختار ذلك طائفة من متاخري

الاصحاب وهو قول مالك والشافعي وابي عبيد وروي عن طائفة من الصحابة وقد ورد فيه حديث
مرفوع خرجه الدارقطني وفي اسناده نظر قال ابو عبيد ليس هذا ازالة اليمين عن موضعها
فان الازالة ان لا يقضى باليمين على المطلوب فاما اذا قضي بها عليه فرضي يمين صاحبه
كان هو الحاكم على نفسه بذلك كانه لو نكل الحلف وبرئ وبطلت عنه الدعوى والقول الثاني في
المسئلة انه يرجح جانب اقوى المتداعيين ويجعل اليمين في جانبه هذا مذهب مالك ولذا ذكر
القاضي ابو يعلى في خلافه انه مذهب احمد وعلى هذا تتوجه المسايل التي تقدم ذكرها من الحكم
بالقسامة والشاهد واليمين فان جانب المدعي في القسامة لما قوي باللوث جعلت اليمين في جانبه
وحكم له بها وكذا المدعي اذا اقام شاهدا فانه قوى جانبه فحلف معه وقضي له وهو الهم في الجواب
عن قوله البينة على المدعي طريقان احدهما ان هذا اخص من هذا العموم بدليل والثاني ان قوله
البينة على المدعي ليس بعام لان المراد المدعي المعهود وهو من لا حجة له سوى الدعوى كما في قوله لو يعطى
الناس بدعواهم كادعى رجال دماء قوم واموالهم فاما المدعي الذي معه حجة تقوى دعواه فليس داخلا
في هذا الحديث وطريق ثالث وهو ان البينة كل ما يبين صحة دعوى المدعي وشهد بصدقه فاللوث
مع القسامة بينة والشاهد مع اليمين بينة وطريق رابع سلكه بعضهم وهو الطعن في صحة هذه
اللفظة اعني قوله البينة على المدعي وقالوا انما الثابت هو قوله اليمين على المدعى عليه وقوله لو يعطى
الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم يدل على ان مدعي الدم والمال كان لا بد له من بينة تدل
على ما ادعاه ويدخل في عموم ذلك ان من ادعى على رجل انه قتل مورثه وليس معه الا قول اللوث
عند موته جرحني فلان انه لا يكتفى بذلك ولا يكون مجرده لوثا وهذا قول الجمهور خلافا للمالكية فانهم
جعلوه لوثا يقسم معه الاولياء ويستحقون الدم ويدخل في عمومه ايضا من قذف رجلا وغاب عنها
فانه اذا صاح بها مجردا لعانها وهذا قول الاكثرين خلافا للشافعي واختار قوله الجوزجاني ظاهر قوله
عز وجل ويدرؤ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين ومنهم من حمل العذاب على الحبس
وقالوا ان لم يلاعن حبست حتى تقر او تلاعن وفيه نظر لو ادعت امرأة على رجل انه استكرهها
على الزنا فالجمهور على انه لا يثبت بدعواها عليه شيء وقال اشهب من المالكية لها الصداق بيمينها وقال
غيره منهم لها الصداق بغير يمين هذا كله اذا كانت ذات قدر وادعت ذلك على متهم يليق به
الدعوى وان كان المرمي بذلك من اهل الصلاح ففي حدها للقذف عن مالك روايتان وقد كان
شريح واياس بن معوية يحكمان في الاموال المتنازع فيها بمجرد القرائن الدالة على صدق احد المتداعيين
وقضى شريح في اوائل دهره تداعيا امرأتان كل منهما تقول هي ولدي قال شريح الفها مع هذه
فان هي فرقت ودرت واستبطرت فهي لها وان هي فرقت وهرتت وازبأرت فليس لها قال ابن
قتيبة قوله استبطرت يريد امتدت للارضاع وازبأرت اقشعرت وتنفشت وكان يقضي بحر

ذلك ابو بكر المشاشي من الشافعيه ورجح قول ابن عقيل من اصحابنا وقد روى عن الشافعي
واحد استحسان قول الثلاثه في سرقة المواشي والاخذ بذلك ونقل ابن منصور عن احمد
اذا قال صاحب الزرع اقسمت غنمك ترعى بالليل ينظر في الاثر فان لم يكن اثر غنمه في الزرع
لابد لصاحب الزرع ان يجيء بالبينة قال اسحق من راهويه كما قال احمد كانه مدع وهذا
يدل على اتفاقهما على الالتفات بروية اثر الغنم وان البينة انما تطلب عند عدم الاثر قوله
واليمين على المدعى عليه يدل على ان كل من ادعي عليه دعوى فانكر فان عليه اليمين وهذا
قول اكثر الفقهاء وقال مالك انما تجب اليمين على المنكر اذا كان بين المتداعيين نوع مخالطة
خوفا من ان يبتذل السفهاء الرؤساء بطلب ايمانهم وعنده لو ادعى على رجل انه غصبه او
سرق منه ولم يكن للمدعي عليه منهما بذلك لم يستحلف المدعى عليه وحكى ابو خلف القسم بن محمد
وحميد بن عبد الرحمن وحكاه بعضهم عن فقهاء المدينة السبعه فان كان من اهل الفضل وممن لا
يشاد اليه بذلك ادب المدعي عند مالك ويستدل بقوله اليمين على المدعى عليه على ان المدعي لا
يمين عليه انما عليه البينه وهو قول الاكثرين وروى عن علي انه احلف المدعي مع بينته ان
شهوده شهدوا بحق وفعله ايضا شريح وعبد الله بن عتبة بن مسعود وابن ابي ليلى وسوار
العنبري وعبيد الله بن الحسن ومحمد بن عبد الله الانصاري وروى عن النخعي ايضا وقال اسحق
اذا استراب الحاكم وجب ذلك وسئل عنها الامام احمد عن هذه المسئله فقال احمد قد فعله علي
فقال له ايستقيم هذا فقال قد فعله علي فاثبت القاضي هذا رواية عن احمد لكنه حملها على الدعوى
على الغايب والصبي وهذا لا يصح لان عليا انما حلف المدعي مع بينته على الحاضر معه وهو كما تقولون
هذه اليمين لتقوية الدعوى اذا ضعفت باستراية الشهود اذا استرابهم ايضا ومنهم سوار العنبري
قاضي البصره وجوز ذلك القاضي ابو يعلى من اصحابنا الى المظالم دون القضاء وقد قال ابن عباس
في المراة الشاهدة على الرضاع انها تستحلف واخذ به الامام احمد وقد دل القران على استحلاف
الشهود عند الارتياب بشهادتهم بالوصية في السفر في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا
حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم الى قوله فيقسمان بالله ان
ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة وهذا لا يتم العمل بها عند
جمهور السلف وقد عمل بها ابو موسى وابن مسعود وافتى بها علي وابن عباس وهو مذهب شريح
والنخعي وابن ابي ليلى وسفين والاوزاعي واحمد وابي عبيد وغيرهم قالوا لتقبل شهادة الكفار
في وصية المسلمين في السفر ويستحلفان مع شهادتهما وهل يمينهما من باب تكميل الشهادة فلا يحكم
بشهادتهما بدون يمين ام من باب الاستظهار عند الريبة هذا محتمل واصحابنا جعلوها شرطا وهو
ظاهر ما روى عن ابي موسى وغيره وقد ذهب طايفة من السلف الى ان اليمين مع الشاهد الواحد

ليرون

ليرون عدالته وظهور صدقه اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب وقوله فان عثر على انهما
استحقا اثما فاخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا
احق من شهادتهما وبدل على انه اذا ظهر خلل في شهادة الكفار حلف اولياء الميت على جنايتهما
وكذبهما واستحقوا ما حلفوا عليه وهذا قول مجاهد وغيره من السلف ووجه ذلك ان اليمين في
جانب اقوى المتداعيين وقد قويت هنا دعوى الورثه بظهور كذب الشهود الكفار وترد اليمين على
المدعين ويحلفون مع اللوث ويستحقون ما ادعوه كما تحلف الاولياء في القسامه مع اللوث
ويستحقون بذلك الدية والدم ايضا عند مالك واحمد وغيرهما وقضى ابن مسعود في رجل سلم
حضره الموت فاوصى الى رجلين مسلمين معه وسلمها ما معه من المال فاشهد على وصيته نفرا ثم قدم
الوصيان فدفعا بعض المال الى الورثه وكتما بعضه ثم قدم الكفار فشهدوا عليهم بما كتموه من
المال فدعى الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع اليهما اكثر مما دفعاه ثم دعا الكفار فشهدوا واحلفوا على
شهادتهم ثم اغرم اولياء الميت ان يحلفوا ان ما شهدت به اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى على
الوصيين بما حلفوا عليه وكان ذلك في خلافة عثمان وتاول ابن مسعود الاية على ذلك فكانه قابل بين
بين هذين الاولياء والشهود الكفار فاسقطهما وبقي مع الورثه شهادة الكفار فحلفوا معها واستحقوا
لان جانبهم ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع اقوى المتداعيين وقضى بها واحلف
الفقهاء هل يستحلف في جميع حقوق الادميين كقول الشافعي ورواية عن احمد او لا يستحلف الا
فيما يقضى فيه بالنكول كرواية عن احمد او لا يستحلف الا فيما يصح بذله كما هو المشهور عن احمد
او لا يستحلف الا في كل دعوى كما يحتاج الى شاهدين كما حكي عن مالك واما حقوق الله عز وجل فمن
العلماء من قال لا يستحلف فيها بحال وهو قول اصحابنا وغيرهم ونص عليه احمد في الزكاه وبه قال طاوس
والثوري والحسن بن صالح وغيرهم وقال ابو حنيفه ومالك والليث والشافعي اذا اتهم فانه يستحلف ولذا
حكي عن الشافعي فيمن تزوج من لا تحل له ثم ادعى الجهل انه يحلف على دعواه وكذا قال اسحق في طلاق
السكران يحلف انه ما كان يعقل وفي طلاق الناسي يحلف على نسيانه وكذا قال القاسم بن محمد وسالم
ابن عبد الله في رجل قال لامراته انت طالق يحلف انه ما اراد به الثلاث وترد اليه وخرج الطحاوي
من رواية ابي هريرة العبدري عن ابي سعيد الخدري قال كان اناس من الاعراب ياتون النبي فكان في
انفسنا منهم شيء فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجهدوا الحالفهم انهم ذبحوها ثم اذكروا اسم الله
وكلوا وبهذا ورد ضعيف جدا واما المؤتمن في حقوق الادميين حيث قبل قوله فهل عليه
يمين لم ار فيه ثلاثة اقوال للعلماء احدها لا يمين عليه لانه صدقه بايمانه واليمين مع التصديق
وبالقياس على الحاكم وهذا قول الحارث العكلي والثاني عليه اليمين لانه منكر فيدخل في عموم قوله واليمين
على من انكر وهو قول شريح وابي حنيفة والشافعي ومالك في رواية واثر اصحابنا والثالث لا يمين عليه

الان يتهم وهو نص احمد وقول مالك في رواية لما يقدم من ايمانه ولما اذا اقامت قرينة
تنافي حال الايمان فقد اختل معنى الايمان وقوله البينة على المدعي واليمين على من انكر
انما اريد به اذا ادعى على رجل ما يدعيه لنفسه وينكر انه لمن ادعاه عليه ولهذا قال في
اول الحديث لو يعطى الناس بدعواهم ادعى رجال دماء قوم واموالهم فاما من ادعى
ما ليس له مدع لنفسه منكر لدعواه فهذا اسهل من الاول ولا بد للمدعي هنا من بينة
ولكن يكتفى من البينة هنا بما لا يكتفى بها في المدعوى على المدعي لنفسه المنكر ويشهد
لذلك مسايل منها اللقطة اذا جاء من وصفها فانها تدفع اليه بغير بينة بالاتفاق لكن
منهم من يجوز الدفع اذا غلب على الظن صدقه ولا يجب كقول الشافعي وابي حنيفة ومنهم من يقول
يجب دفعها بذكر الوصف المطابق كقول مالك واحمد ومنها الغنيمة اذا جاء من
يدعي منها شيا وانه كان له واستولى عليه الكفار واقام على ذلك ما يبين انه له اكتفي به
وسيل عن ذلك احمد وقيل له تريد على ذلك بينة قال لا بد من تبيان يرى على انه له
وان علم ذلك فقد اليه الامير وروى الطلاق باسناده عن الركين ابن الربيع عن ابيه قال له
عمر كم هي فرس يعني الثمر فراه في نمر بط سعد فقال في نمر سي فقال سعد اتك بينة قال لا ولكن
اذ عوه فيحلم فدعاه فحلمه واعطاه وهذا يحتمل انه كان لحق بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون
ويحتمل انه عرف انه ضال لغوهنع بين الدواب الضالة فيلون كاللقطة ومنها الغصوب
اذا علم ظلم الولاة وطلب رد ها من بيت المال قال ابو الزناد كان عمر ابن عبد العزيز يرد المظالم
الى اهلها بغير البينة القاطعة كان يكتفي باليسير اذا عرف وجه مظلمة الرجل يرد ها عليه
ولم يكلفه تحقيق البينة لما يعرف من غشم الولاة قبله على الناس ولقد انفد بيت مال العراق في
رد المظالم حتى حمل اليها من الشام وذكر اصحابنا ان الاموال المغصوبة مع قطاع الطريق واللصوص
يكتفى ممن يدعيها بالصفة كاللقطة ذكره القاضي في خلافه وانه ظاهر كلام احمد رحمه الله

الحديث الرابع والثلاثون

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من رواية
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد من رواية اسمعيل ابن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد
وعنده في حديث طارق قال اول من بدا بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل
فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه ثم
رواه هذا الحديث وقد روي بمعناه من وجوه اخر وخرج مسلم من حديث ابن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون

بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما
لا يومرون فمن جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن ومن جاهدهم
بقلبه فهو مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وروى سالم المرادي عن عمرو بن مرة
عن جابر ابن زيد عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيصيب امتي في آخر
الزمان بلاء شديد من سلطانهم لا ينجو منه الا رجل عرف دين الله بلسانه ويده وقلبه
فذلك الذي سبقت له السوابق ورجل عرف دين الله فصدق به وللاول غلبه سابقة
ورجل عرف دين الله فسكت فان راى من يعمل بخير احبه عليه وان راى من يعمل باطل ابغضه
عليه فذلك الذي ينجو على ابطا به وهذا غريب واسناده منقطع وخرج الاسمعيلي من
حديث ابي هرون العبدي وهو ضعيف جدا عن مولى لعمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يوشك هذه الامة ان تهلك الا ثلاثة نفر رجل انكر بيده وبلسانه وبقلبه فان ضن بيده فلسانه
وقلبه فان ضن بلسانه وبيده فبقلبه وخرج ايضا من رواية الاوزاعي عن عمير بن هاني عن
عرباض سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سيكون بعدي فتن كما يستطيع المومن فيها ان يغير بيده وبلسانه
قلت يا رسول الله وكيف ذاك قال ينكرونه بقلوبهم قلت يا رسول الله هل ينقص ذلك ايمانهم شيا
قال لا الا كما ينقص القطر من الصفا وهذا الاسناد منقطع وخرج الطبراني معناه من حديث عبادة
ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف فدلت هذه الاحاديث كلها على وجوب انكار المنكر
بحسب القدرة عليه وان انكاره بالقلب لكل احد منه فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الايمان من قلبه
وروي عن ابن ابي حجيفة قال قال علي ان اول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بايديكم ثم الجهاد
بالسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم فمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر قلبه المنكر نكس فجعل اعلاه اسفله
وسمع ابن مسعود رجلا يقول هلك من لم يامر بالمعروف ولم ينه عن المنكر فقال ابن مسعود هلك من
لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر يشير الى ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن احد
فمن لم يعرفه هلك واما الانكار باللسان والبد فانما يجب بحسب الطاقة وقال ابن مسعود
يوشك من عاش منكم ان يرى منكرا لا يستطيع له غيرا ان يعلم الله من قلبه انه له كاره وفي سنن
ابي داود عن العرس بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان من شهدها
فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها فمن شهد الخطيئة فكرهها بقلبه كان
كمن لم يشهدها اذا عجز عن انكارها بلسانه ويده ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها وقدر على
انكارها ولم ينكرها الا ان الرضى بالخطايا من اقبح المحرمات وثبوت به انكار الخطيئة بالقلب وهو فرض
على كل مسلم لا يسقط عن احد في حال من الاحوال وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر معصية فكرهها فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاجتنبها فكانه حضرها
وهذا مثل الذي قبله فتبين بهذا الانكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار باليد

والسان فحسب القدرة كما في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا فلا يغيرون الا يوشك ان يعمهم الله
بعقاب خرجه ابو داود بهذا اللفظ وقال شعبه فيه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون
ان يغيروا عليه فلا يغيرون الا اصابهم الله بعقاب خرجه ابو داود بهذا اللفظ وقال شعبه
فيه ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله وخرج ايضا من حديث جرير سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون ان يغيروا عليه
فلا يغيروا الا اصابهم الله بعذاب قبل ان يموتوا وخرجه الامام احمد ولفظه ما من قوم يعمل
فيهم بالمعاصي هم اعز واكثر ممن يعمله فلم يغيروه الا عمهم الله بعقاب وخرج ايضا من
حديث عدي بن عميرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل
الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا
ذلك عذب الله الخاصة والعامة وخرج ايضا هو وابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ليسأل العبد يوم القيمة حتى يقول ما منعك اذا
رايت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله عبدا حجته قال يا رب رجوتك وفرقت الناس واما خرجه
الترمذي وابن ماجة من حديث ابي سعيد ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته الا لا
يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول الحق اذا علمه وبكى ابو سعيد وقال والله قد راينا اشياء فهبنا
وخرجه الامام احمد وزاد فيه فانه لا يقرب من اجل ولا ينقص من رزق ان يقال بحق او يذكر
بعظيم وكذلك خرج الامام احمد وابن ماجة من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يحقرن احدكم نفسه قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا نفسه قال يرى امرا لله عليه فيه مقال ثم لا يقول
فيه فيقول الله له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس فيقول اياي كنت
احق ان تخشى فهذان الحديثان محمولان على ان يكون المانع له من الانكار مجرد الهيبة دون الخوف
المسقط للانكار قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس امر السلطان بالمعروف ونهاه عن
المنكر قال ان خفت ان يقتلك فلا ثم عدت فقال لي مثل ذلك ثم عدت فقال لي مثل ذلك وقال
ان كنت لا بد فاعلا فيما بينك وبينه وقال طاوس اتى رجل ابن عباس فقال الا اقوم الى هذا
السلطان فآمره وانهاه قال لا لكن لعله ان قال فان ابى ان امرني بمعصية الله قال ذلك الذي يريد
فكن حينئذ رجلا وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه تخلف من بعدهم خلف فمن جاهدهم
بيده فهو مومن الحديث وهذا يدل على جهاد الامراء باليد وقد استدل الامام هذا الحديث في
رواية ابي داود وهو خلاف الاحاديث التي امر فيها بالصبر على جور الائمة وقد يجاب عن ذلك
بان التغيير باليد لا يستلزم القتال وقد نص على ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير باليد

ليس

ليس بالسيف والسلاح وحينئذ فجهاد الامراء باليد ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات مثل ان
يريق خمورهم او يكسر آلات الملاهي التي لهم ونحو ذلك او يبطل بيده ما امروا به من الظلم ان كان
له قدرة على ذلك وكل هذا جايز وليس هو من باب قتالهم ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه فان
هذا اكثر ما يخشى منه ان يقبل الامر وحده واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي
تودي الى سفك الدماء المسلمين نعم ان خشي من الاقدام على الانكار على الملوك ان يودي الى مثل
او جر انه لم يسغ له التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الاذى الى غيره كذلك قال الفضيل ابن
عياض وغيره ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف او السوط او الحبس او القيد او النفي او اخذ
المال او نحو ذلك من الاذى سقط امرهم ونهيهم وقد نص الائمة على ذلك منهم مالك واحمد واسحق وغيرهم
قال احمد لا تعرض للسلطان فان سببه ملوك وقال ابن شبرمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
كالجهاد يجب على الواحد ان يصابر فيه الاثنين ويحرم عليه الفرار منهما ولا يجب عليه مصابرة اكثر من
ذلك فان خاف السب والسماع الكلام التي لم يسقط عنه الانكار بذلك نص عليه الامام احمد وان
احتمل الاذى وقوي عليه فهو افضل نص عليه احمد ايضا وقيل له الحبس وقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ليس للمومن ان يذل نفسه ان يعرضها من البلاء لما لا طاقة له به قال الحبس هذا من ذاك
ويدل على ما قاله ما خرجه ابو داود وابن ماجة والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وخرج ابن ماجة معناه من حديث ابي امامة
وفي مسند البزار باسناد فيه جهالة عن ابي عبيدة بن الجراح قال قلت يا رسول الله اي الشهداء اكرم
على الله قال رجل قام الى امام جائر فامره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله وقد روي معناه من وجوه
اخر كلها فيها ضعف واما حديث لا ينبغي للمومن ان يذل نفسه فانما يدل على انه اذا علم انه لا
يطيق الاذى ولا يصبر عليه فانه لا يتعرض حينئذ للامر وهذا حق وانما الكلام فيمن علم من نفسه
الصبر كذلك قاله الائمة كسفيان واحمد والفضيل بن عياض وغيرهم وقد روي عن احمد ما يدل على
الاكتفاء بالانكار بالقلب قال في رواية ابي داود وبحسب رجوا ان انكر بقلبه فقد سلم وان انكر بيده
فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد وقد حكى القاضي ابو يعلى
روايتين عن احمد في وجوب انكار المنكر على من يعلم انه لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول اكثر
العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون لك معذرة وهذا كما اخبر الله عن الذين انكروا على
المعتدين في السبت انهم قالوا لمن قال منهم اتعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا قالوا
معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على سقوط الامر والنهي عند عدم القبول
والانتفاع به ففي سنن ابي داود وابن ماجة والترمذي عن ابي ثعلبة الخشني انه قيل له كيف تقول
في هذه الاية عليكم انفسكم فقال اما والله لقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ايتمروا بالمعروف

وانتهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا موثرة واعجاب كل ذي رأي
برايه فعليك بنفسك ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال بينما
نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الفتنة فقال اذا رايتم الناس مرجت عهودهم
وخفت اماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه فقمت اليه فقلت كيف افعل عند ذلك
جعلني الله فداك قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك
بامر خاصة نفسك ودع عنك امر العامة وكذلك روي عن طائفة من الصحابة في قوله تعالى
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قالوا لم يات تاويلها بعد انما تاويلها في اخر الزمان
وعن ابن مسعود قال اذا اختلفت القلوب والاهواء والبستم شيعا وذاق بعضكم باس بعض
فيامر الانسان حينئذ نفسه حينئذ تاويل هذه الاية وعن ابن عمر قال هذه الاية لاقوام
يجيئون من بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم وقال جبير بن نفير عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رايت
شحا مطاعا وهوى متبعا واعجاب كل ذي راي برايه فعليك بنفسك لا يضرك من ضل اذا
اهتديت وعن مكحول قال لم يات تاويلها بعد اذا هاب الواعظ وانكر الموعوظ فعليك
حينئذ نفسك لا يضرك من ضل اذا اهتديت وعن الحسن انه كان اذا تلا هذه الاية قال يا لها
من ثقة ما اوثقها ومن سعة ما اوسعها وهذا كله قد يحمل على ان من عجز عن الامر بالمعروف
او خاف الضرر سقط عنه وكلام ابن عمر يدل على ان من علم انه لا يقبل منه لم يجب عليه كما حكي
رواية عن احمد وكذا قال الاوزاعي مر من ترى ان يقبل منك وقوله صلى الله عليه وسلم في الذي
ينكر بقلبه وذلك اضعف الايمان يدل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الايمان
ويدل على ان من قدر على خصلة من خصال الايمان وفعلها كان افضل ممن تركها عجزا عنها
ويدل على ذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في حق النساء اما نقصان دينها فانها تمكث الايام
والليالي لا تصلي يشير الى ايام الحيض مع انها ممنوعة من الصلاة حينئذ وقد جعل ذلك نقصا
في دينها فدل على ان من قدر على واجب وفعله فهو افضل ممن عجز عنه وتركه وان كان
معذورا في تركه والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم من راى منكم منكرا يدل على ان الانكار
متعلق بالرؤية فلو كان مستورا فلم يره ولكن علم به فالمنصوص عن احمد في اكثر الروايات انه لا يعرض
له وانه لا يفتش على ما استراب به وعنه رواية اخرى انه يكشف المغطى اذا تحققه ولو سمع صوت غناء
محرم او آلات الملاهي وعلم المكان التي هي فيه فانه ينكرها لانه قد تحقق المنكر وعلم موضعه فهو كما
راه نص عليه احمد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا شيء عليه واما تسور الجدران على من علم اجتماعهم
على منكر فقد انكره الائمة مثل سفيان الثوري وغيره وهو داخل في التجسس المنهي عنه وقد قيل
لابن مسعود رضي الله عنه ان فلانا تقطر لحيته خمرا فقال نهانا الله عن التجسس وقال القاضي

ابو يعلى

ابو يعلى في كتاب الاحكام السلطانية ان كان في المنكر الذي غلب على ظنه الاستسرار به باخبار ثقة
عنه انتهاك حرمة يفوت استدراكها كالزنا والقتل جاز التجسس والاقدام على الكشف والبحث
حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وان كان دون ذلك في الرتبة لم يجز التجسس
عليه ولا الكشف عنه والمنكر الذي يجب انكاره ما كان مجمعا عليه فاما المختلف فيه فمن اصحابنا من قال
لا يجب انكاره على من فعله مجتهدا فيه او مقلدا لمجتهد تقليدا سائغا واستثنى القاضي في
الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة الى محظور متفق عليه كربا النقد الخلاف
فيه ضعيف وهو ذريعة الى ربا النساء المتفق على تحريمه وكنكاح المتعة فانه ذريعة الى الزنا
وذكر عن ابي اسحق بن شاقلا انه قال ان المتعة هي الزنا صراحا وعن ابن بطة انه قال لا
يفسخ نكاح حكم به قاض اذا كان قد تاول فيه تاويلا الا ان يكون قضى لرجل بعقد متعة
او طلق ثلاثا في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردود وعلى فاعله العقوبة
والنكال والمنصوص عن احمد الانكار على اللاعب بالشطرنج وتاوله القاضي على من لعب بها بغير
اجتهاد او تقليد سائغ وفيه نظر فان المنصوص عنه انه يحد شارب النبيذ المختلف فيه واقامة
الحد ابلغ مراتب الانكار مع انه لا يفسق بذلك عنده فدل على انه ينكر على كل مختلف فيه ضعف
الخلاف فيه لدلالة السنة على تحريمه ولا يخرج فاعله المتاول من العدالة بذلك والله اعلم وكذلك
نص احمد على الانكار على من لا يتم صلاته ولا يقيم صلبه من الركوع والسجود مع وجود الاختلاف في
وجوب ذلك واعلم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه وتارة
خوف العقاب في تركه وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه وتارة النصيحة للمؤمنين والرحمة لهم
ورجاء انقاذهم مما اوقعوا انفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والاخرة وتارة
يحمل عليه اجلال الله واعظامه ومحبته وانه اهل ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر
فلا يكفر وان يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والاموال كما قال بعض السلف وددت
ان الخلق كلهم اطاعوا الله وان لحمي قرض بالمقاريض وكان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز
رحمهما الله يقول لابيه وددت اني غلت بي وبك القدور في الله عز وجل ومن لحظ هذا
المقام والذي قبله هان عليه كل ما يلقى من الاذى في الله عز وجل وربما دعا لمن اذاه كما قال ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم لما ضربه قومه فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا
يعلمون وبكل حال فيتعين الرفق في الانكار قال سفيان الثوري لا يامر بالمعروف وينهى عن
المنكر الا من كان فيه خصال ثلاث رفيق بما يامر رفيق بما ينهى عدل بما يامر عدل بما ينهى
عالم بما يامر عالم بما ينهى وقال احمد الناس محتاجون الى مداراة ورفق الامر بالمعروف بلا
غلظة الا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له قال وكان اصحاب ابن مسعود اذا مروا بقوم يرون

يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا رحمكم الله مهلا رحمكم الله وقال احدنا من الرفق والخضوع
فان اسمعوه ما يكره لا يغضب فيكون يريد ان ينتصر لنفسه **الحديث**

الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا
عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره التقوى ها هنا ويشير
الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه
وماله وعرضه رواه مسلم ٥ هذا الحديث خرجه مسلم من رواية ابي سعيد مولى عبد الله عامر
ابن كريز عن ابي هريرة وابو سعيد هذا لا يعرف اسمه وقد روى عنه غير واحد وذكره ابن حبان في
الثقات وقال ان المدني هو مجهول وروى هذا الحديث سفيان الثوري فقال فيه عن سعيد بن سمعان
عن ابي هريرة وهم في قوله سعيد بن سمعان انما هو ابو سعيد مولى ابن كريز قاله احمد ويحيى
والدارقطني وقد روي بعضه من وجه اخر خرجه الترمذي من رواية ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام
عرضه وماله ودمه التقوى ها هنا حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود
من قوله كل المسلم الى اخره **وخرجاه** في الصحيحين من رواية الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اخر عن ابي هريرة **وخرج** الامام احمد من حديث انس لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا
قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله والتقوى
ها هنا واومأ بيده الى القلب وحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم وخرج ابو داود اخره فقط
وفي الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
وخرجه الامام احمد ولفظه المسلم اخو المسلم لا يخذله ولا يحقره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم
وفي الصحيحين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله
اخوانا ويروى بمعناه من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا **وقوله** صلى الله عليه وسلم
لا تحاسدوا يعني لا يحسد بعضكم بعضا والحسد موكور في طباع البشر وهو ان الانسان يكره
ان يفوقه احد من جنسه في شيء من الفضايل ثم قسم الناس بعد هذا الى اقسام فمنهم من يسعى في
زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل ثم منهم من يسعى في نقل ذلك الى نفسه ومنهم من
يسعى في ازالة النعمة عن المحسود فقط من غير نقل الى نفسه وهو شرها واخبثها وهذا هو الحسد المذموم
المنهي عنه وهو كان ذنب ابليس حيث حسد ادم عليه السلام لما راه قد فاق على الملايكة بان خلقه الله
بيده واسجد له ملايكته وعلمه اسماء كل شيء واسكنه في جواره فمن اجل هذا سعى في اخراجه من الجنة حتى

اخرج

اخرج منها **وروى** عن ابن عمر ان ابليس قال لنوح انك انت بهما اهلكني بذنب الحسد وبالحسد لعنت
وجعلت شيطانا رجيما والحرص ابيح ادم الجنة كلها فاصبت حاجتي منه بالحرص خرجه ابن ابي
الدنيا وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من القرآن كقوله تعالى ودّ كثير من اهل الكتاب لو يردونكم
كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق وقوله ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله
من فضله **وخرج** الامام احمد والترمذي من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم دبّ
اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر
والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا ولا احبكم شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم **وخرج** ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد
ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب او قال العشب **وخرج** الحاكم وغيره من حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة لعنتهم ولعنهم كل نبي مجاب الامم قالوا يا نبي الله وما الامم قال المشر والبطر والشكاسة
والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغي ثم الهرج وقسم اخر من الناس
اذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول او فعل وقد روي عن الحسن
قال ما ايام جزلك وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة فهذا على نوعين احدهما ان لا يمكنه ازالة الحسد
من نفسه فيكون مغلوبا على ذلك فلا يأثم به والثاني من يحدث نفسه بذلك اختيارا ويعيد
ويبديه في نفسه مسترسلا ويحاول الى تمني زوال نعمة اخيه فهذا يشبه بالعزم المصمم على المعصية وفي
العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يذكر في موضع اخر ان شاء الله لكن هذا يتعذر ان يسلم
من البغي على المحسود ولو بالقول فيأثم بذلك وقسم اخر اذا حسد لم يتمن زوال النعمة
المحسود بل يسعى في اكتساب مثل فضايله ويتمنى ان يكون مثله فان كانت الفضايل دنيوية فلا خير
في ذلك كما قال تعالى قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون وان كانت
فضايل دينية فهو حسن وقد تمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل
وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه اناء
الليل واناء النهار ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به اناء الليل واناء النهار وهذا هو الغبطة وسماه
حسدا من باب الاستعارة وقسم اخر اذا وجد من نفسه الحسد سعى في ازالته
وفي الاحسان الى المحسود بإسداء الاحسان اليه والدعاء له والنشر فضايله ومتى ازاله ما وجد لو في
نفسه من الحسد حتى يبدله محبة ان يكون اخوه المسلم خيرا منه وافضل وهذا من اعلى درجات
الايمان وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقد بسبق الكلام على هذا في تفسير
حديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه **وقوله** صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا
فسره كثير من العلماء بالنجش في البيع وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها انما نفع البايع

بزيادة الثمن عليه او بامضاء المشترى بتكثير الثمن عليه وفى الصحيحين عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النجش وقال ابن ابى اوفى الناجش اكل ربا خائن ذكره البخارى قال ابن عبد البر ان فاعله عاص لله عز وجل اذا كان عالما واختلفوا فى البيع فمنهم من قال انه فاسد وهو رواية عن احمد اختارها طائفة من اصحابه ومنهم من قال ان كان الناجش هو البايع لمن واطاه البايع على النجش فسد لان النهى هنا يعود الى العاقد نفسه وان لم يكن كذلك لم يفسد لانه يعود الى اجنبى وكذا حكى عن الشافعى انه على صحة البيع بان البايع غير الناجش والنهى عنها عن ان البيع صحيح مطلقا وهو قول ابى حنيفة ومالك والشافعى واحمد فى رواية عنه الى ان مالكا واحمد اثبتا للمشترى الخيار اذا لم يعلم بالحال وغبن غبنا لا تخرج عن العادة وقدره مالك وبعض اصحاب احمد بثلث الثمن فان اختار المشترى حينئذ الفسخ فله ذلك وان اراد الامساك فانه يحط ما غبن به من الثمن ذكره اصحابنا ويحتمل ان يعم الناجش المنهى عنه فى هذا الحديث عما هو اعم من ذلك فان اصل النجش فى اللغة اثارة الشى بالمكر والحيلة والمخادعة ومنه سمى الناجش فى البيع ناجشا ويسمى الصائد فى اللغة ناجشا لانه يثير الصيد بحيلته عليه وخداعه له وحينئذ فيكون المعنى لا تخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وانما يراد بالمكر والمخادعة ايصال الاذى الى المسلم اما بطريق الاصالة واما باجتلاب نفعه الى نفسك ويلزم منه وصول الضرر اليه ودخوله عليه وقد قال الله عز وجل ولا يحيق المكر السيئ الا باهله وفى حديث ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع فى النار وقد ذكرنا فيما تقدم حديث ابى بكر الصديق رضى الله عنه المرفوع ملعون من ضار مسلما او مكر به خرجه الترمذى فيدخل فى هذا التقدير فى التناجش المنهى عنه جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمانها وغش المبيع الجيد بالردى وغش المسترسل الذى لا يعرف المماكسة وقد وصف الله فى كتابه الكفار والمنافقين بالمكر بالانبياء واتباعهم وما احسن قول ابى العتاهية

ليس دنيا الا بدين وليس الدين الا مكارم الاخلاق

انما المكر والخديعة فى النار هما من خصال اهل النفاق

وانما يجوز المكر بمن يجوز ادخال الاذى عليه وهم الكفار المحاربون كما قال النبى صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة قوله صلى الله عليه وسلم ولا تباغضوا نهى للمسلمين عن التباغض بينهم فى غير الله بل على اهوا النفوس فان المسلمين جعلهم الله اخوة والاخوة يتحابون بينهم ولا تباغضون وقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شى اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم خرجه مسلم وقد ذكرنا فيما تقدم

احاديث فى النهى عن التباغض والتحاسد وقد حرم الله على المومنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء كما قال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون وامتن على عباده بالتاليف بين قلوبهم وقال واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال وهو الذى ايدك بنصره وبالمومنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بين قلوبهم ولهذا المعنى حرم الله المشى بالنميمة لما فيها من ايقاع العداوة والبغضاء ورخص فى الكذب فى الاصلاح بين الناس ورغب الله فى الاصلاح بينهم كما قال اخبرنى كثير من نحواهم الامن امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف يوتيه اجرا عظيما وقال وان طائفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وقال فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم وخرج الامام احمد وابو داود والترمذى من حديث ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين فان فساد ذات البين هى الحالقة وخرج الامام احمد وغيره من حديث اسماء بنت يزيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الا ابيعكم بشراركم قالوا بلى يا رسول الله قال المشاءون بالنميمة المفرقون بين الاحبة الباغون للبرءا العنت واما البغض فى الله فهو من اوثق عرى الايمان وليس داخلا فى النهى ولو ظهر لرجل من اخيه شر فابغضه عليه وكان الرجل معذورا فيه فى نفس الامر اثيب البغض له وان عذر اخوه كما قال عمر انا كنا نعرف ذلك اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذ ينزل الوحى واذ نبانا الله من اخباركم الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انطلق به وانطلق الوحى فما نعرفكم بما تخبرونا الا من اظهر لنا خيرا اطمانا به خيرا واحببناه عليه ومن اظهر لنا شرا اطمانا به شرا وابغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربكم عز وجل وقال الربيع ابن خيثم لو رايت رجلا يظهر خيرا ويسر شرا لاحببته عليه اجرك الله على حبك الخير ولو رايت رجلا يظهر شرا ويسر خيرا لابغضته عليه اجرك الله على بغضك الشر ولما كثرت اختلاف الناس فى مسائل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم وكل من ظهر له بغض فيه وقد يكون فى نفس الامر معذورا وقد لا يكون معذورا بل يكون متبعا لهواه مقصرا فى البحث عن معرفة ما يبغض عليه فان كثيرا من البغض انما يقع لمخالفة متبوع يظن انه لا يقول الا الحق وهذا الظن خطا فقطعا وان اريد انه لا يقول الا الحق فيما خولف فيه فهذا الظن قد يخطى ويصيب وقد يكون الحامل على الميل اليه مجرد الهوى والالف والعادة وكل هذا يقدح فى ان يكون هذا البغض لله فالواجب على المومن ان ينصح نفسه فى تجريد ذلك فى هذا غاية التعب وما اشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية ان يقع فيما نهى عنه من البغض المحرم وهذا امر خفى ينبغى التفطن له وهو ان كثيرا من ائمة الدين قد يقول قولا مرجوحا ويكون مجتهدا

فيه ماجورا على اجتهاده فيه موضوعا عنه خطاوه فيه فلا يكون المنتصر لمقالته تكلم لله تعالى في
الدرجة لانه قد ينتصر لهذا القول لا لكون متبوعه قد قاله بحيث انه لو قاله غيره من ائمة
الدين لما قبله ولا انتصر له ولا الى من وافقه ولا عادى من خالفه وهو مع هذا يظن انه ينتصر
للحق لمنزلة متبوعه وليس كذلك فان متبوعه انما كان قصده الانتصار للحق وان اخطا
في اجتهاده واما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق ارادة علو متبوعه وظهوره
كلمته وان لا ينسب الى الخطا وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق فافهم هذا
فانه مهم عظيم والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم **قوله** ولا تدابروا قال ابو عبيد
التدابر المصارمة والهجران ماخوذ من ان يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه
وهو التقاطع **وخرج** مسلم من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا
ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله وخرجه ايضا بمعناه من حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم **وفي** الصحيحين عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان
يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام
وخرج ابو داود من حديث ابي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هجر اخاه سنة فهو
كسفك دمه وكل هذا في التقاطع للامور التي تتعلق بالاغراض الدنيوية فاما لاجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاث
لما يخاف منهم النفاق واباح هجران اهل البدع للمغاظة والدعاة الى الاهواء وذكر الخطابي
ان هجرة الوالد لولده والزوج لزوجته وما كان في معنى ذلك تاديبا تجوز الزيادة فيه على
الثلاث كان النبي صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهرا واختلفوا هل ينقطع الهجران بالسلام فقالت
طائفة ينقطع بذلك وروي عن الحسن ومالك في رواية ابن وهب وقالت طائفة من اصحابنا
وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمؤمن ان يهجر
مؤمنا فوق ثلاث فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا
في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة ولكن هذا فيما اذا امتنع
الآخر من الرد عليه فاما مع الرد اذا كان بينهما قبل الهجرة مودة ولم يعودا اليها ففيه نظر
وقد قال احمد في رواية الاثرم وسئل عن السلام ينقطع الهجران فقال قد سلم عليه وقد صد
عنه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا فان كان قد عوده
ان يكلمه او يصالحه وكذلك روي عن مالك انه لا تنقطع الهجرة بدون العود الى المودة
وفرق بعضهم بين الاقارب والاجانب فقال في الاجانب تزول الهجرة بينهم بمجرد السلام
بخلاف الاقارب وانما قال هذا لوجوب صلة الرحم **قوله** ولا يبع بعضكم على بيع بعض

تكاثر النهي عن ذلك **ففي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع الرجل على
بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه **وفي** رواية لمسلم لا يسوم المسلم على سوم المسلم ولا يخطب على
خطبته وخرجا من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على
خطبة اخيه الا ان ياذن له ولفظ لمسلم **وخرج** مسلم من حديث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤمن اخو المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يذر
وهذا يدل على ان هذا حق للمسلم على المسلم فلا يساويه الكافر في ذلك فلا يجوز للمسلم ان يبتاع
على بيع الكافر ويخطب على خطبته وهو **قول** الاوزاعي واحمد كما لا يثبت الكافر على المسلم حق
الشفعة عنده وكثير من العلماء ذهبوا الى ان النهي عام في حق المسلم والكافر واختلفوا هل النهي
للتحريم او التنزيه فمن اصحابنا من قال للتنزيه دون التحريم والصحيح الذي عليه جمهور العلماء انه
للتحريم واختلفوا هل يصح البيع على بيع اخيه او النكاح على خطبته فقال ابو حنيفة والشافعي واكثر
اصحابنا يصح وقال مالك في النكاح انه ان لم يدخل بها فرق بينهما وان دخل بها لم يفرق وقال
ابو بكر من اصحابنا في البيع والنكاح انه باطل بكل حال وحكاه عن احمد ومعنى البيع على بيع اخيه ان
يكون قد باع منه شيئا فيقول للمشتري سلعة ليشتريها ويفسخ بيع الاول ويعلل يختص ذلك بما اذا
كان البدل في مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه ام هو عام في مدة الخيار وبعدها
فيه اختلاف بين العلماء قد حكاه الامام احمد في رواية حرب ومال الى القول بانه عام في الحالين
وهو قول طائفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا كان ذلك في مدة الخيار وهو ظاهر كلام
احمد في رواية ابن منيش ومنصوص الشافعي والاول اظهر سواء كان المشتري وان لم يتمكن من الفسخ
بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة الاولى على بايعها فانه ينسب الى
رد ها عليه بانواع من الطرق المقتضية لضرره ولو بالالحاح عليه في المسالة وما ادى الى ضرر
المسلم كان محرما والله اعلم **وقوله** ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم
كالتعليل لما تقدم ففيه اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر وباع
بعضهم على بيع بعض كانوا اخوانا وفيه امر بما اسباب ما يصير المسلمون به اخوانا على الاطلاق ودخل
بدخول فيه اذا حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وعيادة
المريض وتشييع الجنازة واجابة الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب **وفي** الترمذي
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وخرجه
غيره ولفظه تهادوا وتحابوا **وفي** مسند البزار عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية
تسل السخيمة **وروي** عن عمر بن عبد العزيز يرفع الحديث قال تصافحوا فانه يذهب الشحناء
وتهادوا **وقال** الحسن المصافحة تزيد في الود **وقال** مجاهد بلغني انه اذا تراءى المتحابان

فضحك احدهما الى الاخر وتصافحا تحاتت خطاياهما كما يتحاتت الورق من الشجر فقيل له ان هذا ليسير من العمل قال يقول يسير والله يقول لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم **ومنه قوله** صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ما خوذ من قوله عز وجل انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المؤمنون اخوة اتم واوفى بينهم بما يوجب تالف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها وهو من ذلك وايضا فان الاخ من شانه ان يوصل الى اخيه النفع ويكف عنه الضرر ومن اعظم الضرر الذي يجب كفه عن الاخ المسلم الظلم وهذا لا يختص بالمسلم بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث ابي ذر الالهي يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان المسلم لاخيه فان المؤمن مامور ان ينصر اخاه كما **قال** صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك اياه خرجه البخاري بمعناه من حديث انس وخرجه مسلم بمعناه من حديث جابر **وخرج** ابو داود من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ مسلم ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته **وخرج** الامام احمد من حديث ابي امامة بن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذل عنده مومن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤوس الخلايق يوم القيمة **وخرج** الترمذي من حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا والاخرة ومن ذلك كذب المسلم لاخيه فلا يحل له بحديثه فيكذبه بل لا يحدثه الا صدقا **وفي** مسند التوامة ابن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب ومن ذلك احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ عن الكبر كما **قال** النبي صلى الله عليه وسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس خرجه مسلم من حديث ابن مسعود وخرجه الامام احمد وفي رواية الكبر سفه الحق وازدراء الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية زيادة فلا تراهم شيأ وغمص الناس الطعن عليهم وازدراؤهم ونقصهم وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن فالكبر ينظر الى نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيحتقرهم ويزدريهم وبالجملة اعلم ان يوم يحتوقهم وان قل منهم الحق اذا ورده علبه **وقوله** التقوى هاهنا يشير الى صدره ثلاث مرات فيه اشارة

الى ان كرم الخلق عند الله بالتقوى فرب من تحتقره الانسان لضعفه وقلة حظه من الدنيا وهو اعظم قدرا عند الله ممن له قدر في الدنيا فان الناس انما يتفاوتون بحسب التقوى كما قال عز وجل ان اكرمكم عند الله اتقاكم وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اتقاهم لله عز وجل وفي حديث اخر الكرم التقوى والتقوى اصلها في القلب كما قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وقد سبق ذكر هذا المعنى فيما الكلام على حديث ابي ذر الالهي عند قوله لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيأ واذا كان اصل التقوى في القلوب فلا يطلع احد على حقيقتها الا الله عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وربما يكون كثير ممن له صورة حسنة واموال وجاه وامر ياسة في الدنيا قلبه خرابا من التقوى ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوء من التقوى فيكون اكرم عند الله عز وجل بذلك هو الاكثر وقوعا كما في الصحيحين عن حارثة بن وهب النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر **وفي** المسند عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما اهل الجنة فكل ضعيف مستضعف اشعث ذي طمرين لو اقسم على الله لابره واما اهل النار فكل جعظري جواظ اجماع مناع ذي تبع **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال احتجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي **وخرجه** الامام احمد من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتحزبت الجنة والنار فقالت النار يا رب يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والاشراف وقالت الجنة يا رب يدخلني الضعفاء والفقراء والمساكين وذكر الحديث **وفي** صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا قال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا وفي محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة قال يخفض رجالا كانوا في الدنيا مرفوعين **قوله** بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم يعني يكفيه من الشر احتقار اخيه المسلم فانه انما يحقر اخاه المسلم لتكبره عليه والكبر من اعظم خصال الشر **وفي** صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة

من كبر وفيه ايضا عنه انه قال العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن نازعني عذبته فمازعه الله
صفاته التي لا تليق بالمخلوق كفى بها شرا وفي صحيح ابن حبان عن فضالة بن عبيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع الله رداءه فان رداءه
الكبرياء وازاره العز ورجل في شك من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهلك الناس فهو اهلكهم قال مالك اذا قال هلك الناس فهو
اهلاكهم يعني في الناس يعني في دينهم فلا ارى به باسا واذا قال ذلك عجب بنفسه وتصاغر الناس فهو
المكروه الذي نهي عنه ذكره ابو داود في سننه قوله كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله
وعرضه هذا مما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب به في المجامع العظيمة فانه خطب به في حجة
الوداع يوم النحر ويوم عرفه واليوم الثاني من ايام التشريق وقال ان دماءكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وفي رواية للبخاري وغيره واشار
رواية فاعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت وفي رواية قال الا
ليبلغ الشاهد الغايب وفي رواية للبخاري فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم
الا بحقها وفي رواية دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا البلد الى
يوم القيمة حتى دفعة يدفعها مسلم لمسلم يريد بها سوأ حرام وفي رواية انه قال المؤمن
حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم بحرمة عليه حرام ان يأكله ويغتابه بالغيب وعرضه عليه حرام
ان يخرقه وجهه عليه حرام ان يلطمه ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه ان يرفعه دفعة
تعنيفه وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة انهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم
فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذها ففزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان
يروع مسلما وخرج احمد وابو داود والترمذي عن السايب بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يأخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه قال ابو عبيد
يعني ان يأخذ متاعه لا يريد سرقته انما يريد ادخال الغيظ عليه فهو لاعب في مذهب السرقة
جاد في ادخال الاذى والروع عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ولفظ لمسلم وخرج
الطبراني من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتناجى اثنان دون الثالث فان
ذلك يؤذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن وخرج الامام احمد من حديث ثوبان عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة
اخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم سيل عن الغيبة فقال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان فيه ما اقول

قال ان

قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته فتضمنت هذه
النصوص كلها ان المسلم لا يحل ابطال الاذى اليه بوجه من الوجوه بقول او فعل بغير حق
وقد قال الله تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا
واثما مبينا وانما جعل الله المؤمنين اخوة ليتعاطفوا ويتراحموا وفي الصحيحين عن النعمان بن
بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا
اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية لمسلم المؤمنون كرجل واحد
ان اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر وفي رواية له ايضا المسلمون كرجل واحد
ان اشتكى عينه اشتكى كله ومنها عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المؤمن مرآة المؤمن المؤمن اخو المؤمن يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورايه وخرجه الترمذي
ولفظه ان احدكم مراة اخيه فان رأى به اذى فليمط عنه قال رجل لعمر بن عبد العزيز اجعل
كبير المسلمين عندك ابا وصغيرهم عندك ابنا واوسطهم اخا فاي اولئك تحب ان تسيء اليه
ومن كلام يحيى بن معاذ الرازي ليكن حظ المؤمن منك ثلاثة ان لم تنفعه فلا تضره وان لم تفرحه
فلا تغمه وان لم تمدحه فلا تذمه الحديث السادس والثلاثون عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مومن كربة من كرب الدنيا
نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة
ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون
اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما جلس قوم في بيت
من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة
وحفتهم الملايكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطا به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم
هذا الحديث خرجه مسلم من رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة واعترض عليه
غير واحد من الحفاظ في تخريجه منهم ابو الفضل الهروي والدارقطني فان اسباط بن محمد
رواه عن الاعمش قال حدثت عن ابي صالح فبين ان الاعمش لم يسمعه من ابي صالح ولم يذكر من
حدثه به عنه وخرج الترمذي وغيره هذه الرواية وزاد بعض اصحاب الاعمش في متن
الحديث فمن اقال مسلما اقاله الله عثرته يوم القيمة وخرجا في الصحيحين من حديث
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه
كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم فرج الله عنه كربة يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله
يوم القيمة وخرج الطبراني من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس

من كربهم

عن موسى من كربة من كرب نفس الله عنه كربة يوم القيمة ومن ستر على مومن عورته ستر الله عورته
ومن فرج عن مومن كربة فرج الله عنه كربة وفي مسند الامام احمد من حديث مسلمة بن مخلد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مسلما في الدنيا ستره الله في الدنيا والاخرة ومن نجا مكروبا فك الله عنه كربة
من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقوله صلى الله عليه وسلم من نفس عن
مومن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة هذا يرجع الى ان الجزاء من جنس
العمل وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وسلم انما يرحم الله من عباده الرحماء
وقوله ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا والكربة هي الشدة العظيمة التي توقع
صاحبها في الكرب وتنفيسها ان يخفف عنه منها ما خوذ من تنفيس الخناق كانه يرخي الخناق
حتى ياخذ نفسا والتفريج اعظم من ذلك وهو ان يزال عنه الكربة فتنفرج عنه كربته وروح
همه وغمه فخص التنفيس التسهيل وخص التفريج التفريج كما في حديث ابن عمر وقد جمع بينهما في
حديث كعب بن عجرة وخرج الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا اتاموا مومنا طعم
مومنا على جوع اطعمه الله يوم القيمة من ثمار الجنة واتاموا مومنا سقا مومنا عاطشا سقاه الله
يوم القيمة من الرحيق المختوم واتاموا مومنا كسى مومنا عاريا كساه الله من خضر الجنة وخرجه
الامام احمد الا انه شك في رفعه وقيل ان الصحيح وقفه وروي ابن ابي الدنيا باسناد ضعيف مرفوعا
قال يحشر الناس يوم القيمة اعزاما كانوا قط واجوع ما كانوا قط واظمأ ما كانوا قط وانصب ما كانوا
قط فمن كساه الله عز وجل كساه الله عز وجل ومن اطعم لله عز وجل اطعمه الله عز وجل ومن سقى لله
عز وجل سقاه الله عز وجل ومن عفا لله عز وجل اعفاه الله عز وجل وفي البيهقي من
حديث انس مرفوعا ان رجلا من اهل الجنة يشرف يوم القيمة على اهل النار فيناديه رجل من اهل
النار يا فلان هل تعرفني فيقول لا والله ما اعرفك من انت فيقول انا الذي مررت بي في دار
الدنيا فاستسقيتني شربة من ماء فسقيتك قال فقد عرفت قال فاشفع لي بها عند ربك فذاك
فيسال الله عز وجل ويتوسل شفعني فيه فيامر به فيخرج من النار وقوله كربة من كرب يوم القيمة
ولم يقل من كرب الدنيا والاخرة كما قال في التيسير والستر قد قيل في مناسبة ذلك ان الكرب هي
الشدايد العظيمة وليس كل احد تحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الاعسار والعورات المحتاجة
الى الستر فان احدا لا يكاد ان يخلو في الدنيا من ذلك ولو تعسر بعض الحاجات المهمة وقيل ان
كرب الدنيا بالنسبة الى كرب الاخرة كلا شيء فاذا خير الله جزا تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب
الاخرة ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد
فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون
ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد نلكم الا تنظرون من يشفع لكم الى

ربكم

واجوع

ربكم وذكر حديث الشفاعة خرجاه بمعناه من حديث ابي هريرة وخرجا من حديث عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس حفاة عراة غرلا قالت فقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر
بعضهم الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذلك وخرجا من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله
في قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في الرشح الى انصاف اذنيه وخرجا
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض
سبعين ذراعا ويلجمهم حتى بلغ اذانهم ولفظه البخاري ولفظه مسلم ان العرق ليذهب في الارض حتى
يغيب في الارض حتى يبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم وخرج مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تدنو الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل او ميلين فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق
كقدر اعمالهم فمنهم من ياخذه الى عقبيه ومنهم من ياخذه الى ركبتيه ومنهم من ياخذه الى حقويه ومنهم
يلجمه الجاما وقال ابن مسعود الارض يوم القيمة كلها نار والجنة من ورايها ترى اكوابها وكواعبها
فيعرق الرجل حتى يرشح عرقه في الارض قدر قامة ثم يرتفع حتى يبلغ انفه وما مسته الحساب قالهم
ذلك يا ابا عبد الرحمن قال هما يرى الناس يصنع بهم وقال ابو موسى الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيمة فاعالهم
تظلهم او تضحيهم وفي المسند من حديث عقبة بن عامر مرفوعا كل امرئ في ظل صدقته حتى
يفصل بين الناس وقوله صلى الله عليه وسلم ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة هذا
ايضا يدل على ان الاعسار قد يحصل في الاخرة وقد وصف الله يوم القيمة بانه يوم عسير وانه
على الكافرين غير يسير فدل على انه يسير على غيرهم وقال وكان يوما على الكافرين عسيرا والتيسير على
المعسر في الدنيا من جهة المال يكون باحد امرين امهاله والانظار الى الميسرة وذلك واجب كما قال تعالى
وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وتارة بالوضع عنه ان كان غريما والابراء عطايا مبتدات
اعساره وكلاهما له فضل عظيم وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
تاجر يداين الناس فاذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا
فتجاوز الله عنه وفيهما عن حذيفة وابي مسعود الانصاري سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتت
رجل فقيل له فقال كنت اباية الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر وفي رواية قال
كنت انظر المعسر واتجوز في السكة او قال في النقد فغفر له وخرجه مسلم من حديث حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث نقال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه وخرج ايضا من حديث
ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر
او يضع عنه وخرج ايضا من حديث ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انظر معسرا او وضع عنه
اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وفي المسند عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان

يُستجاب دعوته وتُكشف كربته فليفرج عن معسر **وقوله** صلى الله عليه وسلم ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة هذا مما تواترت النصوص بمعناه **وخرج** ابن ماجه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيمة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته **وخرج** الإمام احمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ستر مؤمنا في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيمة وقد **روي** عن بعض السلف انه قال لو أدركت اقواما كانت لهم عيوب فكنوا عن عيوب الناس فذكر الناس عيوبهم وادركت اقواما كانت لهم عيوب فكنوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم او كما قال وشاهد هذا **حديث** ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فانه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته خرجه الامام احمد وابو داود وخرج الترمذي بمعناه من حديث ابن عمر **واعلم** ان الناس على ضربين احدهما من كان مستورا لا يعرف بشيء من المعاصي فاذا وقعت منه هفوة او زلة فانه لا يجوز كشفها ولا هتكها والتحدث بها لان ذلك غيبة محرمة وهذا هو الذي وردت فيه هذه النصوص وقد قال الله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة ومن جملة العذاب الاليم اشاعة الفاحشة على المؤمن فيما وقع منه او اتهم به وهو بريء منه كما في قصة الافك **قال** بعض الورعين الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف فاجتهد ان تستر العصاة فان ظهور معاصيهم عيب في اهل الاسلام وولاة الامور ستر العيوب ومثل هذا الرجل اذا وقع في بيته زنا او خمر تاب واقر بحد ولم يفتره لم يستفسر بل يؤمر بان يرجع ويستر نفسه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكما لم يستفسر الذي قال له اصبت حدا فاقمه علي ومثل هذا الواجد بجريمته ولم تبلغ الامام فانه يشفع له حتى لا يبلغ الامام **قلت** مثله جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم خرجه ابو داود والنسائي من حديث عائشة والثاني من كان مستترا بالمعاصي مغلنا بها ولا يبالي بما ارتكب منها ولا يمانع فيها فهذا هو الفاجر المعلن وليس له غيبة كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره ومثل هذا لا بأس بالبحث عن امره ليقام عليه الحد وقد صرح بذلك بعض اصحابنا واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ومثل هذا لا يشفع له اذا أخذ ولو لم يبلغ السلطان بل يترك حتى يقام عليه الحد ليكفر شره ويرتدع به امثاله قال ابن عقيل من لم يعرف منه اذى الناس وانما كانت منه زلة فلا بأس ان يشفع له ما لم يبلغ الامام واما من عرف بشر او فساد فلا احب ان يشفع له احد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد حكاه ابن المنذر وغيره وكره الامام احمد رفع الفساق الى السلطان بكل حال وانما كرهه لانهم غالبا لا يقيمون الحدود

على وجهها

على وجهها ولهذا قال ان علمت انه يقيم عليه الحد فارفعه ثم ذكر انهم ضربوا رجلا فمات يعني لم يكن قتله جائزا ولو تاب احد من الضرب الاول كان الافضل له ان يتوب فيما بينه وبين الله ويستر على نفسه واما الضرب الثاني فقيل انه كذلك وقيل بل الاولى له ان يأتي الامام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يطهره **قوله** والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي حديث ابن عمر ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته وقد سبق في شرح الحديث الخامس والعشرين والسادس والعشرين بن فضل قضاء الحوائج والسعي فيها **وخرج** الطبراني من حديث عمر مرفوعا افضل الاعمال ادخال السرور على المؤمن كسوة عورته او اشبعت جوعته او قضيت له حاجته **وبعث** الحسن البصري قوما من اصحابه في قضاء حاجة رجل وقال لهم مر ثابتا البناني فخذوه معكم فاتوا ثابتا فقال انا معتكف فرجعوا الى الحسن فاخبروه فقال قولوا له يا اعمش اما تعلم ان مشيك في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فرجعوا الى ثابت فتركوا اعتكافه وذهبوا معهم **وخرج** الامام احمد من حديث اسية لخباب بن الارت قالت خرج خباب في سرية فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا حتى يحلب عنزا لنا فتمشلى حتى تفيض فاذا درت حلبها فاعاد حلابها الى ما كان **وكان** ابو بكر الصديق رضي الله عنه يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف قالت جارية منهم الآن لا يحلبها فقال ابو بكر بلى وانى لارجوان لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت افعله او كما قال وانما كانوا يتومون بالحلاب لان العرب كانت تحلب النساء منهم وكانوا يستقبحون ذلك فكان الرجال اذا غابوا احتاج النساء الى من يحلب لهن وقد **روي** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقوم لا تسقوني حلب امرأة وكان عمر يتعاهد الارامل فيسقي لهم الماء بالليل ورآه طلحة بالليل يدخل بيت امرأة فدخل اليها طلحة نهارا فاذا هي عجوز عمياء مقعدة فسألها ما بصنع هذا الرجل عندك قالت هذا منذ كذا وكذا يتعاهدني بما يصلحني ويخرج عني الاذى فقال طلحة ثكلتك امك طلحة تتبع عثرات عمر تتبع وكان ابو وائل يطوف على نساء الحي وعجائزهم فيشتري لهم حوائجهم وما يصلحهم **وقال** مجاهد صحبت ابن عمر في السفر لاخدمه فكان يخدمني وكان كثير من الصالحين يشترط على اصحابه في السفر ان يخدمهم وصحب رجل قوما في الجهاد فاشترط عليهم ان يخدمهم فكان اذا راى احدهم يغسل راسه او ثوبه قال هذا من شرطي فيفعله فمات فجردوه للغسل فرأوا على عاتقه مكتوبا من اهل الجنة فنظروا فاذا هي كتابة بين الجلد واللحم **وفي** الصحيحين عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار اكثر ظلالنا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر **وروي** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى

بطعام فى بعض اسفاره فاكل منه واكل اصحابه وقبض الاسلمى يده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
مالك قال انى صايم قال فما حملك على ذلك قال معى ابناى فرجلان لى وبخدمانى فقال ما زال
لهم الفضل عليك **وفى** مراسيل ابى داود وحسنى ابى قلابة ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدموا يثنون على صاحب لهم خيرا فقالوا ما رايناه مثل فلان قط ما كان فى مسير الا كان فى قراءة
ولا نزلنا منزلا الا كان فى صلاة قال فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر ومن كان يعلف جمله او
دابته قالوا نحن قال فكلكم خير منه **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له به طريقا الى الجنة وقد **روى** هذا المعنى ايضا ابو الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم
وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقى وهو المشى بالاقدام الى مجالس
العلماء ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية الى حصول العلم مثل حفظه ودراسته
ومذاكرته ومطالعته وكتابته والتفهم له ونحو ذلك من الطرق المعنوية التى يتوصل بها الى العلم
وقوله سهل الله له به طريقا الى الجنة قد يراد بذلك ان الله تعالى يسهل له العلم الذى طلبه
وسلك طريقه وييسره فان العلم طريق موصل الى الجنة وهذا كقوله ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل
من مدكر. **قال** بعض السلف هل من طالب علم فيعان عليه وقد يراد ايضا ان الله ييسر الطالب
العلم اذا قصد بطلبه وجه الله الانتفاع به والعمل بمقتضاه فيكون سببا لهدايته ولدخول الجنة
بذلك وقد ييسر الله لطالب العلم علوما اخر ينتفع بها وتكون موصلة له الى الجنة كما قيل من
عمل بما علم اورثه الله علم ما لم يعلم وكما قيل ثواب الحسنة الحسنة بعدها وقد دل على ذلك قوله
تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى وقوله والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقواهم وقد
يدخل فى ذلك ايضا سهل طريق الجنة الحسى يوم القيمة وهو الصراط وما قبله وما بعده من
الاهوال فييسر ذلك على طالب العلم الانتفاع به فان العلم يدل على الله من اقرب الطرق اليه
فمن سلك طريقه ولم يعرج عنه وصل الى الله والى الجنة من اقرب الطرق واسهلها فسهلت عليه
الطرق الموصلة الى الجنة كلها فى الدنيا وفى الاخرة فلا طريق الى معرفة الله والى الوصول الى
رضوانه والفوز بقربه ومجاورته فى الاخرة الا بالعلم النافع الذى بعث الله به رسله وانزل به
كتبه فهو الدليل عليه وبه يهتدى فى ظلمات الجهل والشبه والشكوك ولهذا سمى الله تعالى
كتابه نورا لانه يهتدى به فى الظلمات قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله
من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم
ومثل النبى صلى الله عليه وسلم حملة العلم الذى جاء به بالنجوم التى يهتدى بها فى الظلمات
للمسند عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان مثل العلماء فى الارض كمثل النجوم فى السماء يهتدى بها
فى ظلمات البر والبحر فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة وما دام العلم باقيا فى الارض

فالناس

فالناس فى هدى وبقاء العلم ببقاء حملته فاذا ذهب حملته وقع الناس فى الضلال
كما فى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه من صدور الناس ولكن يقبض بقبض العلماء اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا
فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا **وذكر** النبى صلى الله عليه وسلم يوما العلم رفع العلم فقيل له
كيف يذهب العلم وقد قرانا القران واقرأناه ابناءنا وابناؤنا ابناءنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذه
التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا يغنى عنهم فسيل عبادة بن الصامت عن هذا
الحديث فقال لو شئت لاخبرتك باول علم يرفع من الناس الخشوع وانما قال عبادة هذا لان
العلم قسمان احدهما ما كان ثمرته فى قلب الانسان وهو العلم بالله واسمايه وصفاته
وافعاله المقتضية لخشيته ومهابته واجلاله والخضوع له ولمحبته ورجايه وده وعبادته والتوكل
عليه ونحو ذلك فهذا هو العلم النافع كما **قال** ابن مسعود ان اقواما يقرؤن القران لا يجاوز
تراقيهم ولكن اذا وقع فى القلب فرسخ فيه نفع **وقال** الحسن العلم علمان علم على اللسان فذاك
حجة الله على ابن ادم وعلم فى القلب فذاك العلم النافع والقسم الثانى العلم الذى على
اللسان وهو حجة **كما فى** الحديث القران حجة لك او عليك فاول ما يرفع من العلم العلم النافع
وهو العلم الباطن الذى يحل القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة فيها وان الناس وكلوا
بعملون بمقتضاه كاحملة وكغيرهم ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى الا القران فى
المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه وكاحد وكده وكاحكامه ثم يسرى به فى اخر الزمان فلا
يبقى فى المصاحف ولا فى القلوب منه شئ بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة **كما قال** صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقال لا تقوم الساعة وفى الارض احد يقول الله الله
قوله صلى الله عليه وسلم وما جلس قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم
الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملايكة وذكرهم الله فيمن عنده هذا يدل على
استحباب الجلوس فى المساجد لتلاوة القران ومدارسته وهذا ان حمل على تعلم القران وتعليمه
فلا خلاف فى استحبابه **وفى** صحيح البخارى عن عثمان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم
القران وعلمه **وقال** ابو عبد الرحمن السلمى فذلك الذى اقعدنى مقعدى هذا وعلم القران فى
زمن عثمان حتى بلغ الحجاج ابن يوسف وان يحمل على ما هو اعم من ذلك فيدخل فيه الاجتماع فى المساجد
لدراسة القران مطلقا وقد **كان** النبى صلى الله عليه وسلم احيانا يامر من يقرا القران ليستمع وانه كما
لابن مسعود ان يقرا عليه وقال انى احب ان اسمعه من غيرى وكان عمر يامر من يقرا عليه
وعلى اصحابه وهم يسمعون فتارة يامر ابا موسى وتارة يامر عقبة بن عامر **وسئل** ابن عباس
اى العمل افضل فقال ذكر الله قال وما جلس قوم فى بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه

الا اظلتهم الملايكة باجنحتها وكانوا اضياف الله ما داموا حتى يفيضوا في حديث غيره ورُوِيَ مرفوعا والموقوف اصح وَرُوِيَ عن انس قال كانوا اذا صلوا الغداة قعدوا حلقا يقرؤن القرآن ويتعلمون الفرايض والسنن ويذكرون الله عز وجل وَرُوِيَ عطية عن ابي سعيد الخدري قال ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصلاهم يتحاطون كتاب الله ويتدارسونه الا وكل الله بهم ملايكة يستغفرون لهم حتى يخوضوا في حديث غيره وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ولكن عطية فيه ضعف وقد رُوِيَ حرب الكرماني باسناده عن الاوزاعي انه سئل عن المدارسة بعد صلاة الصبح قال اخبرني حسان ابن عطية ان اول من احدثها في مسجد دمشق هشام ابن اسمعيل المخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان فاخذ الناس بذلك وباسناده عن سعيد بن عبد العزيز وابرهيم بن سليمان انهما كانا يريان قرآن القرآن بعد صلاة الصبح يَتَبَرَّوْنَ والاوزاعي في المسجد لم يغيروا عليهم وذكر حرب انه راى اهل دمشق واهل حمص واهل مكة واهل البصرة يجتمعون على القراءة بعد صلاة الصبح لكن اهل الشام يقرون كلهم جملة من سورة واحدة باصوات عالية واهل مكة واهل البصرة يجتمعون فيقرا احدهم عشر ايات والناس ينصتون ثم يقرا اخر عشرا حتى يفرغوا قال حرب وكل ذلك حسن جميل وقد انكر ذلك مالك على اهل الشام قال يزيد ابن عبيد الدمشقي قال لي مالك بن انس يا ابن اخي تجلسون حلقا تقرؤن فاخبرته بما كان يفعل اصحابنا فقال ما لك عندنا كان المهاجرون والانصار ما يعرف هذا قال فقلت هذا طريف قال وطريف رجل يقرا ويجتمع الناس حوله فقال هذا عن غير رايينا وقال ابو مصعب واسحق ابن محمد الفروي سمعنا مالك ابن انس يقول للاجتماع بعد صلاة الفجر لقراءة القرآن بدعة ما كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا العلماء بعدهم على هذا كانوا اذا صلوا انحلوا كل رجل بنفسه ويقرا ويذكر الله عز وجل ثم ينصرفون من غير ان يكلم بعضهم بعضا اشتغالا بذكر الله فهذه كلها محدثة وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول لم تكن القراءة في المسجد من امر الناس القديم واول من احدث ذلك في المسجد الحجاج ابن يوسف قال مالك وانا اكره ذلك الذي يقرا في المسجد في المصحف وقد روى هذا كله ابو بكر النيسابوري في كتاب مناقب مالك رحمه الله واستدل الاكثرون على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن في الجملة بالاحاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذكر والقرآن افضل انواع الذكر ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملايكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى السما الدنيا فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول لعبادي قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك

فيقول

فيقولون هل راوني فيقولون لا والله ما راوك فيقول كيف لو راوني فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وتحميدا واكثر لك تسبيحا فيقول ما يسالوني قالوا يسالونك الجنة فيقول وهل راوها فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول كيف لو انهم راوها فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واشد فيها رغبة قال فمم يتعوذون فيقولون من النار قال ويقول فهل راوها فيقولون لا والله يا رب ما راوها فيقول كيف لو راوها فيقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملايكة فيهم فلان ليس منهم انما جا لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم وفي صحيح مسلم عن معوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما يجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله عز وجل ونحمده لما هدانا للاسلام ومن علينا به فقال آلله ما اجلسكم الا ذلك قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك قال اما اني لم استحلفكم لتهمة لكم انه اتاني جبريل عليه السلام فاخبرني ان الله يباهي بكم الملايكة وخرج الحاكم من حديث معوية قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما فدخل المسجد فاذا هو بقوم في المسجد فقعد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اقعدكم قالوا اصلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر شيا تعاظم وفي المعنى احاديث اخر متعددة وقد اخبر صلى الله عليه وسلم ان جزا الذين يجلسون في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسون بينهم احدها تنزل عليهم السكينة وفي الصحيحين عن البرا ابن عازب قال كان رجل يقرا سورة الكهف وعنده فرس فغشيته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ثم قال تلك السكينة تنزلت للقرآن وفيهما عن ابي سعيد ان اسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرا في مربدة اذ جالت فرسه فقرا ثم جالت اخرى فقرا ثم جالت ايضا فقال اسيد فخشيت ان تطا يحيى يعني ابنه قال ففمت اليها فاذا مثل الظلة فوق راسي فيها امثال السرج عرجت في الجو حتى ما ارا ها قال فغدا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم تلك الملايكة كانت تستمع لك ولو قرات لاصبحت يراها الناس ما تستتر منهم واللفظ لمسلم فيهما والثاني عشان الرحمة قال الله تعالى ان الله قريب من المحسنين ومخرج الحاكم من حديث سلمان انه كان في عصابة يذكرون الله فمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كنتم تقولون فاني رايت الرحمة تنزل عليكم فاردت ان اشارككم فيها ومخرج البزار من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله سيارة من الملايكة يطلبون حلق الذكر فاذا اتوا عليهم حفوا بهم ثم بعثوا ايديهم الى السما الى رب العزة تبارك وتعالى فيقولون ربنا اتينا على عباد من عبادك يعظمون آلاءك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسالونك لاخرتهم ودنياهم فيقول تبارك وتعالى غشوهم برحمتي فيقولون لو رب ان فيهم فلانا الخطا انما اعتنقهم اعتناقا فيقول تعالى غشوهم برحمتي والثالث ان للملايكة نخبا بهم وهذا مذكور في هذه الاحاديث التي ذكرناها وفي حديث ابي هريرة المتقدم فيحفونهم باجنحتهم

الى السما الدنيا وفي رواية للامام احمد عُلا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش وقال خالد
ابن معدان يرفع الحديث ان لله ملائكة في الهوا يسيحون بين السما والارض يلتمسون الذكر
فاذا سمعوا قوما يذكرون الله عز وجل قالوا وُدّوا اذكم الله فيشرفون اجنحتهم حولهم
حتى يصعد كلامهم الى العرش خرجه الخلال في كتاب السنة السابع ان الله يذكرهم
فيمن عنده وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل
انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملا ذكرته في ملا خير منهم وعند الخصال الاربع لكل مجتمعين على ذكر الله عز وجل كما في
صحيح مسلم عن ابي هريرة وابي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة يطلبون
اذكركم وذكر الله لعبده هو ثناؤه عليه في الملا الاعلى بين الملائكة ومباهاتهم به وتنويههم بذكره
قال الربيع بن انس ان الله ذاكر من ذكره وزايد من شكره ومعذب من كفره وقال عز وجل يا ايها
الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من
الظلمات الى النور وصلاة الله على عبده هو ثناؤه عليه بين ملائكته وتنويهه بذكره كذا قال ابو العالية
ذكره البخاري في صحيحه وقال رجل لابي امامة رايتني في المنام كان الملائكة تحاعدك كلما دخلت
وكلما خرجت وكلما قمت وكلما جلست فقال ابو امامة وانتم لو شئتم صلت عليكم الملائكة ثم قرا بها الآية
قوله وفي بطا
امنوا الذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا هو الذي يصلي عليكم وملائكته
به عمله لم يسرع به نسبه معناه ان العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة كما قال تعالى ولكل
درجات مما عملوا فمن ابطا به عمله ان يبلغ به المنازل العالية عند الله لم يسرع به نسبه فبلغه تلك
الدرجات فان الله يرتب الجزا على الاعمال لا على الانساب كما قال تعالى فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم
يومئذ ويتبالون وقد امر الله تعالى بالمسارعة الى مغفرته ورحمته بالاعمال كما قال تعالى وسارعوا
الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء
والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس الآيتين وقال ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون
والذين هم بايات ربهم يومنون والذين هم بربهم لا يشركون والذين يوتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم
الى ربهم راجعون اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون قال ابن مسعود يا مرسل الصراط
قبضت على جهنم فيمر الناس على قدر اعمالهم زمرا زمرا او ايلهم كلمح البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير
ثم كمر البهايم حتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا حتى يمر اخرهم يتلبط على بطنه فيقول رب
لم ابطات بي فيقول لم ابطا بك اغا بطا بك عملك وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت وانذر عشيرتك الاقربين يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله
لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس ابن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا اغني عنك من الله شيا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شيت لا اغني عنك من الله شيا وفي رواية خارج
الصحيحين ان اولياي منكم المتقون لا ياتي الناس بالاعمال وتاتون بالدنيا تحملونها على رقابكم
فتقولون يا محمد يا محمد فاقول قد بلغت وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان اولياي المتقون يوم القيمة وان كان نسبي اقرب من نسب يا ياتي الناس بالاعمال وتاتون بالدنيا
تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فاقول هكذا وهكذا واعرض في كلي عطفيه وخرج
البزار من حديث رفاعة بن رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبعض اجمع لي قومك يعني قريشا
فجمعهم فقال ان اولياي منكم المتقون فان كنتم اولئك فذاك والا فانظروا لا ياتي الناس بالاعمال يوم
القيمة وتاتون بالانقال فيعرض عنكم وخرجه الحاكم مختصرا وصححه وفي المسند عن معاذ بن جبل
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن خرج معه يوصيه ثم التفت فاقبل برحله الى المدينة فقال ان اولى
الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا وخرجه الطبراني وزاد فيه ان اهل بيتي هؤلاء يرون
انهم اولى الناس بي وليس كذلك ان اولياي منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا ويشهد لهذا كله ما
في الصحيحين عن عمرو ابن العاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان آل بني فلان ليسوا لي
باولياء انما وليي الله وصالح المومنين يشير الى ان ولايته لا تنال بالنسب وان قرب وانما تنال بالايمان
والعمل الصالح فمن كان اكمل ايمانا وعملا كان هو اعظم ولايته له سوا كان له منه نسب قريب او لم يكن وفي
هذا المعنى يقول بعضهم

لعمرك ما الانسان الا بدينه ... فلا يترك التقوى اتكالا على النسب

لقد رفع الاسلام سلمان فارس ... وقد وضع الشرك الشقي ابا لهب

الحديث السابع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله كتب الحسنات والسيات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم
يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عشر حسنات الى سبع ماية
ضعف الى اضعاف كثيرة وان هم بسيية فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها
كتبها الله سيية واحدة رواه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه من رواية الجعد ابي عثمان
ثنا ابو رجا العطاردي عن ابن عباس وفي رواية لمسلم زيادة في اخر الحديث وهل يهلك الا
وفي هذا المعنى احاديث متعددة خرجا في الصحيحين من حديث ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله اذا اراد عبدي ان يعمل سيية فلا تكتبوها عليه حتى يعملها
فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها
فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع ماية ضعف وهذا لفظ البخاري وفي
رواية لمسلم قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة ما لم يعملها فاذا عملها
فانا اكتبها بعشر امثالها واذا تحدث بان يعمل سيية فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها فانا اكتبها بمثلها

رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة رب ذاك عبدك يريد ان يعمل سيئة وهو ابصر به قال ارقبوه فان عملها فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها له حسنة انما تركها من جرائي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلي **وفي** رواية بعد قوله الى سبع مائة ضعف الى ما شاء الله **وفي** صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من عمل حسنة فله عشر امثالها او ازيد ومن عمل سيئة فجزاؤه بمثلها او اغفر **وقيد** ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه شيء فان عملها كتبت سيئة واحدة **وفي** المسند عن خريم بن فاتك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كتبت له واحدة ولم تضاعف عليه ومن عمل حسنة كانت له بعشر امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبع مائة ضعف وفي المعنى احاديث اخر جدا **فتضمنت** هذه النصوص كتابة الحسنات والسيات والهم بالحسنة والسيئة فهذه اربعة انواع **الاول** عمل الحسنات فتضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة فتضاعفة الحسنة بعشر امثالها لازم لكل الحسنات وقد دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واما زيادة المضاعفة على العشر لمن شاء الله ان يضاعف له فقد دل عليه قوله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم فدلت هذه الاية على ان النفقة في سبيل الله تضاعف بسبع مائة ضعف **وفي** صحيح مسلم عن ابن مسعود قال جاء رجل بناقة مخطومة فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال لك بها يوم القيمة سبع مائة ناقة **وفي** المسند باسناد فيه نظر عن ابي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبع مائة ومن انفق على نفسه واهله او عاد مريضا او ماط اذى فالحسنة بعشر امثالها **وخرج** ابو داود من حديث سهل بن معاذ عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصلاة والصيام والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف **وخرج** ابن ابي حاتم باسناده عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق نفقة في سبيل الله فله بكل درهم سبع مائة الف درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله فله بكل درهم سبع الف درهم ثم تلا هذه الاية والله يضاعف لمن يشاء **وخرج** ابن حبان في صحيحه من حديث عيسى بن المسيب عن نافع عن ابن عمر قال لما نزلت هذه الاية مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله الى قوله لمن يشاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب زد امتي فانزل الله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه اضعافا كثيرة فقال رب زد امتي

فانزل الله

واقام في بيته ٩

فانزل الله انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب **وخرج** الامام احمد من حديث علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليضاعف الحسنة الفي الف حسنة ثم تلا ابو هريرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما وقال اذا قال الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره **ورووي** عن ابي هريرة موقوفا **وخرج** الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له بها الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة **ونص** حديث تميم الداري من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد عشر مرات كتب الله له الف الف حسنة **وفي** الاسناد بن ضعف **وخرج** الطبراني باسناد ضعيف ايضا عن ابن عمر مرفوعا من قال سبحان الله كتب له مائتي حسنة واربعون الف حسنة **وقوله** في حديث ابي هريرة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به يدل على ان الصيام لا يعلم قدره مضاعفته تولاه الله عز وجل لانه افضل انواع الصبر وانما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب **وقد روي** هذا المعنى عن طائفة من السلف منهم كعب وغيره وقد ذكرنا فيما سبق في شرح حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ان مضاعفة الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب حسن الاسلام كما جاء ذلك مصرحا به في حديث ابي هريرة وغيره **ويكون** بحسب كمال الاخلاص وبحسب فضل ذلك العمل في نفسه وبحسب الحاجة اليه وذكرنا من حديث ابن عمر ان قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها نزلت في الاعراب وان قوله وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما نزلت في المهاجرين **النوع الثاني** عمل السيات فسكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة كما قال تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون **وقوله** كتبت له سيئة واحدة اشارة الى انها غير مضاعفة كما صرح به في حديث اخر لكن السيئة تعظم احيانا بشرف الزمان او المكان كما قال تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم **قال** علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الاية فلا تظلموا فيهن انفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك اربعة اشهر فجعلهن حراما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن اعظم والعمل الصالح والاجر اعظم **وقال** قتادة في هذه الاية اعلموا ان الظلم في الاشهر الحرم اعظم خطيئة ووزرا فيما سوى ذلك وان كان الظلم في كل حال غير طائل ولكن الله يعظم من امره ما شاء تعالى وقد **روي** في حديث مرفوع ان السيات تضاعف في مثل هذا الشهر كما يصح وقال الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فلما ابن عمر الفسوق ما اصبت من معاصي الله صيدا كان او غيره وعنه قال الفسوق اتيان معاصي الله في الحرم وقال عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وكان جماعة من السلف يقولون

دعوه

سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنوب فيه منهم ابن عباس وعبد الله ابن عمرو ابن العاص وكذلك كان عمر ابن عبد العزيز يفعل وكان عبد الله بن عمرو ابن العاص يقول الخطيئة فيما أعظم وروى عن عمر ابن الخطاب قال لأن اخطئ سبعين خطيئة بغير مكة أحب إلي من أن اخطئ خطيئة واحدة بمكة وعن مجاهد تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات وقال ابن جريج بلغني أن الخطيئة بمكة مائة خطيئة والحسنة على نحو ذلك وقال اسحق بن منصور قلت لأحمد في شيء من الحديث ان المسيء بمكة أكثر من واحدة قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد ولو ان رجلا بعدن ابين هم اسحق ابن راهويه كما قال احمد وقوله ولو ان رجلا بعدن ابين هم من قول ابن مسعود وسنذكره وفيما بعد ان شاء الله تعالى وقد تضاعف السيئات لشرف فاعلها وقوة معرفته بالله وقربه منه فان من عصى السلطان على بساطه اعظم جرما ممن عصاه على بعد وليهذا توعد الله خاصة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء وان كان قد عصمهم منها ليبين لهم فضله عليهم بعصمتهم من ذلك كما قال ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات وقال يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين وكان علي ابن الحسين يتاول في آل النبي صلى الله عليه وسلم من بني هاشم مثل ذلك لقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم النوع الثالث الهم بالحسنات فتكتب حسنة كاملة وان لم يعملها كما في حديث ابن عباس وغيره وفي حديث ابي هريرة الذي خرجه مسلم كما تقدم اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها حسنة والظاهر ان المراد بالتحدث حديث النفس وهو الهم وفي حديث خريم بن فاتك من هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله انه قد اشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة وهذا يدل على ان المراد بالهم هنا هو العزم المصمم الذي يوجد معه الحرص على العمل كما مر الخطرة التي تخطر ثم تنفسخ من غير عزم ولا تصميم قال ابو الدرداء اخشى اني قرأته وهو يروى ان يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى وروى عنه مرفوعا وخرجه ابن ماجة مرفوعا قال الدارقطني المحفوظ الموقوف وروى معناه من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن سعيد ابن المسيب قال من هم بصلاة او صيام ثم حيل بينه وبين ذلك بلغه الله ما نوى وقوله ابو عمران الجوني يا دنى الملك اكتب لفلان كذا وكذا لعبد يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه قال زيد ابن اسلم كان رجل يطوف على العلم فقول من يدلني على عمل لا ازال اعمله عاملا فاني لا احب ان ياتي علي ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل لله عز وجل فقيل له قد وجدت حاجتك فاعمل الخير ما استطعت فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهم بعمل الخير كفاعله وهي اقترن بالنية قول او سعي تاكد الجزاء او التحق صاحبه

بالعامل كما روى ابو كبشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم فيه لله حقا فهذا بافضل المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو ان لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله حقا فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سواء خرجه الامام احمد والترمذي وهذا لفظه وابن ماجه وقد حمل قوله فهما في الاجر سواء على استوائهما في اصل العمل دون مضاعفته فالمضاعفة تختص بها من عمل العمل دون من نواه ولم يعمله فانهما لو استويا من كل وجه لكتب لمن هم بحسنة ولم يعملها عشر حسنات وهو خلاف النصوص كلها وسيأتي على ذكر ايضا قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه قال ابن عباس وغيره القاعدون المفضل عليهم المجاهدون درجاتهم القاعدون من غير اهل الاعذار النوع الرابع الهم بالسيئات من غير عمل لها فقي حديث ابن عباس انها تكتب له حسنة كاملة وكذلك في حديث ابي هريرة وانس وغيرهما انها تكتب حسنة وفي حديث ابي هريرة قال انما تركها من جرائي يعني من اجلي وهذا يدل على ان المراد من قدر على ما هم به من المعصية فتركه لله وهذا لا ريب فيه انه يكتب له بذلك حسنة لانه تركه للمعصية بهذا القصد عمل صالح فاما ان هم بمعصية ثم تركها خوفا من المخلوقين او مراياة لهم فقد قيل انه يعاقب على تركها بهذه النية لان تقديم خوف المخلوقين على خوف الله محرم وكذلك قصد الرياء للمخلوقين محرم فاذا اقترن به ترك المعصية لاجله عوقب على الترك وقد خرج ابو نعيم باسناد ضعيف عن ابن عباس قال يا صاحب الذنب لا تامنن سوء عاقبته ولا تتبع الذنب اعظم من الذنب اذا عملته فذكر كلاما وقال وخوفك من الرب اذا ستر بابك وانت على الذنب ولا يضطرب فؤادك من نظر الله اليك اعظم من الذنب اذا عملته الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل للناس رياء والعمل لهم شركا واما ان سعى في حصولها بما امكنه ثم حال بينه وبينها القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب عليها حينئذ لقوله النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل ومن سعى في حصول المعصية جهده ثم عجز عنها فقد عمل وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه وقوله ما لم تكلم به او تعمل يدل على ان الهائم بالمعصية اذا تكلم بما هم بلسانه انه يعاقب على الهم حينئذ لانه قد عمل بجوارحه معصية بلسانه ويدل على ذلك حديث الذي قال لو ان لي مالا لعملت فيه ما يعمل فيه فلان يعني الذي يعصي الله في ماله قال هما في الوزر سواء ومن المتاخرين من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية

التي هم بها قولا محرما كالقذف والغيبة والكذب واما ما كان متعلقها العمل بالجوارح فلا يأثم
بمجرد التكلم ما هم به وهذا قد يستدل له بحديث ابي هريرة المتقدم واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا
اغفرها له ما لم يعملها ولكن المراد بالحديث هنا حديث النفس جمعا بينه وبين قوله ما لم تكلم به او
تعمل وحديث ابي كبشة يدل على ذلك صريحا فان قول القائل بلسانه لوان لي مالا لعملت فيه بالمعاصي
كما عمل فلان ليس هو العمل بالمعصية التي هم بها وانما اخبر عما هم به فقط مما تعلقه النفاق المال في
المعاصي وليس له مال بالكلية وايضا فالكلام بذلك محرم فكيف يكون معفوا عنه غير معاقب عليه
واما ان انفسخت نيته وفترت عن عمله من غير سبب منه فهل يعاقب على ما هم به من المعصية
ام هذا قسمان احدهما ان يكون الهم بالمعصية خاطرا خطر ولم يباشره صاحبه ولم يعقد
قلبه عليه بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه وهو كالوساوس المرديه التي سيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها
فقال ذاك صريح الايمان ولما نزل قوله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر
لمن يشاء ويعذب من يشاء شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه فنزلت الاية التي
بعدها وفيها قوله تعالى ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فبينت ان ما لا طاقة لهم به فهو غير مواخذ
به كما تكلم به وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخا ومرادهم ان هذه الاية انزلت الايهام
الواقع في النفوس من الاية الاولى وبينت ان المراد بالاية الاولى العزائم المصممة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها
كان السلف يسمونه نسخا القسم الثاني العزائم المصممة التي تقع في النفوس وتدوم ويساكنها
صاحبها فهذا ايضا نوعان احدهما ما كان عملا مستقلا بنفسه من اعمال القلوب كالشك في
الوحدانية او النبوة او المعاد وغير ذلك من اصول الكفر والنفاق او اعتقاد تكذيب ذلك فهذا
كله يعاقب عليه العبد ويصير بذلك كافرا ومنافقا وقد روي عن ابن عباس انه حمل قوله تعالى وان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله على مثل هذا وروي عنه حملها على كتمان الشهادة لقوله
ومن يكتمها فانه اثم قلبه وليتحن بهذا القسم سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يبغضه الله
او بغض ما يحبه الله والكبر والعجب والحسد وسوء الظن بالمسلم من غير موجب مع انه قد روي عن
سفين انه قال في سوء الظن اذا لم يترتب عليه قول وفعل فهو معفو عنه وكذلك روي عن الحسن
انه قال في الحسد ولعل هذا محمول على قولها على ما يجده الانسان ولا يمكنه دفعه فهو يكرهه
ويدفعه عن نفسه ولا يسترسل معه الى ما يكره ويستروح اليه ويحدث نفسه به ويديم به
والنوع الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل كان من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة وشرب الخمر
والقتل والقذف ونحو ذلك اذا اصر العبد على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر له اثر في
الخارج اصلا فهذا في المواخذة به قولان مشهوران للعلماء احدهما يواخذ به قال ابن المبارك
سالت سفين الثوري ايواخذ العبد بالهمة فقال اذا كانت عزما اخذ بها ورجح هذا

القول

القول كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من اصحابنا وغيرهم واستدلوا له بنحو قوله عز وجل
واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه وقوله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ونحو قول النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل وقالوا ما سكنت اليه النفس وعقدت عليه فهو
من كسبه وعمله فلا يكون معفوا عنه ومن هؤلاء من قال انه يعاقب عليه في الدنيا بالهموم والغموم وروي
ذلك عن عائشة مرفوعا وموقوفا وفي صحته نظر وقيل بل يحاسب العبد يوم القيمة بجميع ما هم به
ثم يعفو عنه فيكون عفوه عنه للمحاسبة وهذا مروي عن ابن عباس والربيع بن انس وهو اختيار ابن
جرير واحتج له بحديث ابن عمر في النجوى وذلك ليس فيه عموم وايضا فانه وارد في الذنوب المستورة في الدنيا
كما في وساوس الصدور والقول الثاني لا يواخذ بمجرد النية مطلقا ونسب ذلك الى نص الشافعي
عملا بالعمومات وهو قول ابن حامد من اصحابنا وروي العوفي عن ابن عباس ما يدل على مثل هذا
القول وفيه قول ثالث انه لا يواخذ بالهم بالمعصية الا ان يهم بارتكابها في الحرم كما روي التدي
عن مجاهد عن عبد الله بن مسعود قال ما من عبد يهم بخطيئة فلم يعملها فتكتب عليه ولو هم بقتل انسان
عند البيت وهو بعدن ابين اذاقه الله من عذاب اليم وقد لعب اسوس يريد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم خرجه الامام احمد وغيره وقد رواه عن السري شعبة وسفين فرفعه شعبة ووقفه سفين
والصحيح قول سفين بن وقفه وقال الضحاك ان الرجل ليهم بالخطيئة بمكة وهو بارض اخرى فتكتب
عليه ولم يعملها وقد تقدم عن احمد واسحق ما يدل على مثل هذا القول وكذا حكاه القاضي ابو يعلى عن
احمد وروى احمد في رواية المروذي حديث ابن مسعود هذا ثم قال احمد يقول ومن يرد فيه
بالحاد قال احمد لو ان رجلا بعدن ابين هم بقتل رجل في الحرم بهذا قول الله سبحانه نذقه من عذاب
اليم هكذا قال ابن مسعود رحمه الله وقد يدرك بعضهم هذا الى ما تقدم من المعاصي التي متعلقها القلب
وقال الحرم بجميع احترامه وتعظيمه بالقلوب فالعقوبة على ترك هذا الواجب وهذا لا يصح فان حرمة
الحرم ليست باعظم من حرمة محرمة سبحانه وتعالى والعزم على معصية الله عزم على انتهاك محارمه
ولكن لو عزم على فعل معصية لقصد الاستخفاف بحرمة الخالق فيكفر بذلك وانما يتصور الكفر عند
اذا كان همه بالمعصية مجرد ميل شهوته وعرض نفسه مع ذهوله عن قصد مخالفة الله والاستخفاف
بنهيه ونظره ومتى اقترن العمل بالهم فانه يعاقب عليه سواء كان العمل متاخرا او متقدما فمن
فعل محرما مره ثم عزم على فعله متى قدر عليه فهو مصر على المعصية ويعاقب على هذه النية وان لم يعد
للعمل الا بعد سنين عديدة وبذلك فسر ابن المبارك وغيره الاصرار على المعصية وبكل حال فالمعصية
انما كتب بمثلها من غير مضاعفة فتكون العقوبة على المعصية لا تضم اليها الهم بها اذ لو ضم الى
المعصية الهم بها لعوقب على عمل المعصية عقوبتين ولا يقال فهذا يلزم مثله في عمل الحسنة فانه
اذا عملها بعد الهم بها اثيب على الحسنة دون الهم بها لانا نقول هذا ممنوع فان من عمل حسنة

كتب له عشر امثالها ويجوز ان يكون هذه الامثال حزما للهم بالحسنة والله اعلم وقوله في حديث
ابن عباس في رواية مسلم او محاها الله يعني ان عمل السيئة اما ان يكتب لها مثلها سيئة واحدة
او يمحوها الله بما شاء من الاسباب كالتوبة والاستغفار وعمل الحسنات وقد سبق الكلام على
ما نحى به السياق في شرح حديث ابي ذر اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها وقوله بعد ذلك وقليل ما يهلك على الله الا هالك يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله
والرحمة الواسعة مع مضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله الا من هلك
والى بريد به الى التهلكة وتجرى على السيئات ورغب عن الحسنات واعرض عنها ولهذا قال ابن
مسعود وابن عباس وحد انه عشرا نه وروى الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس مرفوعا
هلك من كل الف واحد عشرا وخرج الامام احمد والترمذي وابو داود والنسائي من
عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان لا يحصيهما عبد مسلم الا دخل الجنة
وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا
قال فذلك خمسون ومائة باللسان والف وخمس مائة في الميزان واذا اخذت مضجعك
تسبحه وتكبره وتحمده مائة فتلك مائة باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة
الفين وخمس مائة سيئة وفي المسند عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبرع احدكم
عنكم ان يعمل الف حسنة حين يصبح يقول سبحان الله وبحمده مائة مرة فانها الف حسنة فانه
لن يهلك الا مثل ذلك في يومه من الذنوب ويكون ما عمل من خير سوى ذلك وافرا

الحديث الثامن والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي
بشيء احب الي مما افترضت عليه وان عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا
احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي
يمشي بها وان سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري هذا
الحديث تفرد باخراجه البخاري من دون بقية اصحاب الكتب خرجه عن محمد بن عثمان بن
كرامة شيخ البخاري عن مخلد شيخ مسلم عن سليمان بن بلال الحديث شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطا
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وزاد في آخره وما تردد ت عن شيء انا
فاعله تردد ي عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته وهو من غرائب الصحيح تفرد به
ابن كرامة عن خالد وليس هو في مسند احمد مع ان خالد بن مخلد القطواني متكلم فيه الامام احمد
وغيره وقاله مناكير وعطا الذي في اسناده قيل انه ابن ابي رباح وقيل انه ابن يسار وانه
وقع في بعض نسخ الصحيح منسوبا كذلك وقد روي هذا الحديث من وجوه اخر لا تخلو كلها
من مقال فرواه عبد الواحد بن ميمون ابو حمزة مولى عروة بن الزبير عن عروة وعن عائشة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من آذى لي وليا فقد استحل محاربتي وما تقرب الي عبدي بمثل اداء
فرائضي وان عبدي ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت عينه التي يبصر بها
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به
ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته وما تردد ت عن شيء انا فاعله تردد ي عن موته وذلك
انه يكره الموت وانا اكره مساءته خرجه ابن ابي الدنيا وغيره وخرجه الامام احمد بمعناه وذكر ابن عدي
انه تفرد به عبد الواحد هذا عن عروة وعبد الواحد هذا قال فيه البخاري منكر الحديث ولكن خرجه
الطبراني من طريق ابن كامل نا احمد بن ابي مريم نا ابراهيم بن سويد المدني حدثني ابو حزرة يعقوب
ابن مجاهد اخبرني عبيدة ابن ابي بردة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهذا اسناد حسن
ورواته كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح سوى شيخ الطبراني فانه لا يحضرني الآن معرفة حاله ولعل
الراوي قال نا ابو حمزة يعني عبد الواحد بن ميمون فحمل السامع انه قال ابو حزرة ثم سماه من عنده
بما علم وهمه والله اعلم وخرج الطبراني وغيره من رواية عثمان ابن ابي العاتكة عن علي بن
يزيد عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من اهان لي وليا فقد
بارزني بالمحاربة ابن آدم ما تدري ما تلقاني لن تدرك ما عندي الا بما افترضت عليك وانا عبدي يتحبب
الي بالنوافل حتى احبه فاكون قلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به
فاذا دعاني اجبته واذا سالني اعطيته واذا استنصرني نصرته واحب عبادة عبدي الي النصيحة
عثمان وعلي ابن يزيد ضعيفان وقال ابو حاتم الرازي هذا الحديث هو منكر جدا وقد روي من
حديث ابن عباس باسناد ضعيف خرجه الطبراني وفيه زيادات في لفظه ومعناه من وجه اجود
عن ابن عباس وهو ضعيف ايضا وخرجه الطبراني وغيره من حديث الحسن بن يحيى الخشني عن
صدقة بن عبد الله الدمشقي عن هشام الكناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن ربه عز وجل
قال من اهان لي وليا فقد ارصدني بالمحاربة وما تردد ت عن شيء انا فاعله ما تردد ت في قبض
نفس عبدي المؤمن يكره الموتة واكره مساءته ولا بد له منه وان من عبادي المؤمنين من
يريد بابا من العبادة فاكفه عنه لا يدخله عجب فيفسده ذلك وما تقرب الي عبدي بمثل ما
افترضت عليه وان العبد ليتقرب الي بالنافلة حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا وبصرا وموئيدا
دعاني فاجبته وسالني فاعطيته ونصح لي فنصحت له وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغنى
ولو افقرته لافسد ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت له افسده ذلك
وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته لافسد ذلك اني ادبر عبادي بعلمي بما
في قلوبهم اني عليم خبير والخشني وصدقة ضعيفان وهشام لا يعرف وقال ابو حاتم بن حبان هذا
خبر موضوع لا اصل له يعني انه لا يعتبر به وقد خرج البزار بعض الحديث من طريق صدقة عن

وبصرا

عبد الكريم الجزري عن انس وخرج الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبدة ابن ابي لبابة حدثني
نزر بن حبيش بحث حدثني بقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى اوحى الى يا احا
المرسلين وياحا المنذرين انذر قومك لا يدخلوا بيتا من بيوتي ولا يحدثوا عندهم مظلمة فاني
العنه مادام قايما بين يدي حتى يرد تلك الظلامة الى اهلها فاكون سمعه الذي يسمع به
واكون بصره الذي يبصر به ويكون من اولياي واصفياي ويكون جاري مع النبيين والصديقين
والشهداء في الجنة وهذا اسناد جيد وهو غريب جدا وارجع الى شرح حديث ابي هريرة
الذي خرجه البخاري وقد قيل انه اشرف حديث روى بي ذكر الاولياء فقوله عز وجل من عادا
لي وليا فقد آذنته بالحرب يعني فقد اعلمته باني محارب له حيث كان محاربا لي بمعاداة اوليائي
ولهذا جاء في حديث عايشة فقد استحل محاربتي وفي حديث ابي امامة وغيره فقد بارزني
بالمحاربة وخرج ابن ماجه باسناد ضعيف عن معاذ ابن جبل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان يسير الرياء شرك وان من عادى لله وليا فقد بارز الله بالمحاربة وان الله يحب الابرار
الاتقيا الاخفيا الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا مصابيح الهدى
يخرجون من كل غبراء مظلمة فاولياء الله يحب موالاتهم وتحرم معاداتهم كما ان اعداءه تجب
معاداتهم وتحرم موالاتهم قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء وقال انما وليكم الله ورسوله
والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله
والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون ووصف اولياءه الذين يحبهم ويحبونه بانهم اذلة على
المؤمنين اعزة على الكافرين وروى الامام احمد في كتاب الزهد باسناده عن وهب ابن منبه
قال ان الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه اعلم ان من اهان لي وليا او اخافه فقد
بارزني بالمحاربة وبادأني وعرض نفسه ودعاني اليها وانا اسرع شيء الى نصرة اوليائي
افيظن الذي يحاربني ان يقوم لي او يظن الذي يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي
يبارزني ان يسبقني او يفوتني وكيف وانا الثائر لهم في الدنيا والاخرة فلا اكل نصرتهم الى
الى غيري واعلم ان جميع المعاصي محاربة لله عز وجل قال الحسن ابن ادم هل لك بمحاربة الله
من طاقة فان من عصى الله فقد حاربه لكن كما كان الذنب اقبح كان اشد محاربة لله ولهذا
سمى الله اكلة الربا وقطاع الطريق محاربين لله ورسوله لعظيم ظلمهم لعباده وسعيهم بالفساد
في ملاكه وكذلك معاداة اوليائه فانه سبحانه يتولى نصرة اوليائه وحبهم ويوتيهم فمن عاداهم
فقد عادى الله وحاربه وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله تعالى لا تتخذوهم
غرضا فمن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ويوشك ان ياخذه خرجه
الترمذي وغيره قوله وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ولا يزال العبد يتقرب

الى بالنوافل

الى بالنوافل حتى احبه لما ذكر ان معاداة اوليائه محاربة له ذكر بعد ذلك وصف اوليائه الذين تحرم
معاداتهم وتجب موالاتهم فذكر ما يتقرب به اليه واصل الولاية القرب واصل العداوة البعد فاولياء الله هم
الذين يتقربون اليه بما يقربهم منه واعداؤه الذين ابعدهم عنه باعمالهم المقتضية لطردهم وابعادهم
منه فقسم اولياءه المتقربين اليه قسمين احدهما من يتقرب اليه باداء الفرايض ويدخل في ذلك
فعل الواجبات وترك المحرمات لان ذلك كله من فرايض الله التي افترضها على عباده والثاني من يتقرب
اليه بعد الفرايض بالنوافل فظهر بذلك انه لا طريق يوصل الى التقرب الى الله وولايته ومحبته سوى
طاعته التي شرعها على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فمن ادعى ولاية الله والتقرب اليه ومحبته بغير
هذه الطريق تبين انه كاذب في دعواه كما كان المشركون يتقربون الى الله بعبادة من يعبدونه من
دونه كما حكى عنهم انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وكما حكى عن اليهود والنصارى انهم
قالوا نحن ابناء الله واحباؤه مع اصرارهم على تكذيب رسله وارتكاب نواهيه وترك فرايضه فلذلك
ذكر في هذا الحديث ان اولياء الله على درجتين احدهما المتقربون اليه باداء الفرايض وهذه
درجة المقتصدين اصحاب اليمين واداء الفرايض افضل الاعمال كما قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه افضل
الاعمال اداء ما افترض الله والورع عما حرم الله وصدق النية فيما عند الله عز وجل وقال عمر بن عبد العزيز
في خطبته افضل العبادة اداء الفرايض واجتناب المحارم وذلك لان الله عز وجل انما افترض على عباده
هذه الفرايض لتقربهم منه ويوجب لهم رضوانه ورحمته واعظم فرايض البدن التي تقرب الى الله الصلاة كما قال
تعالى واسجد واقترب وقال صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وقال اذا
كان احدكم يصلي فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وقال ان الله نصب وجه
عبده في صلاته ما لم يلتفت ومن الفرايض المقربة الى الله عز وجل عدل الراعي في رعيته سواء
كانت رعيته عامة كالحاكم او خاصة كعدل احاد الناس في اهله وولده كما قال صلى الله عليه وسلم
كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في
حكمهم واهليهم وما ولوا وفي الترمذي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احب العباد
الى الله يوم القيمة وادناهم اليه مجلسا امام عادل الدرجة الثانية درجة السابقين المقربين
وهم الذين تقربوا الى الله بعد الفرايض بالاجتهاد في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقايق
المكروهات بالورع وذلك يوجب للعبد محبة الله كما قال وما يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى
احبه فمن احبه الله رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته فاوجب له ذلك القرب
منه والزلفى لديه الحظوة عنده كما قال من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم

ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم ففي هذه الآية اشارة الى ان من اعرض عن
حبنا وتولى عن قربنا لم نبال به واستبدلنا بما من هو اولى بهذه المحنة منه واحق فمن
اعرض عن الله فماله من الله بدل ولله منه ابدال

ما لي اشتغل بسواه مالي شغل ما يصرفني عن هواه قلبي عدل

ما اصح ان جفا وخاب الامل منى بدل وظنه مالي بدل

وفي بعض الاثار يقول الله عز وجل ابن ادم اطلبني تجدني فان وجدتني وجدت كل شيء وان
فقدتك فاتك كل شيء وانا احب اليك من كل شيء وكان ذا النون المصري يردد هذه الابيات
بالليل كثيرا اطلبوا لانفسكم مثل ما وجدت انا قد وجدت لي سكنا ليس في هواه عنا

ان بعدت تشوقني او قربت منه دنا

من فاته الله لو حصلت له الجنة بحذافيرها لكان مغبونا فكيف اذا لم يحصل له الا النار يسير حقير كل
كلها الا تعدل جناح بعوضة من فاته ان يراك يوما فكل اوقاته فوات

وحيث ما كنت في بلادي فلي الى وجهك التفات

ثم ذكر اوصاف الذين يحبهم ويحبونه اذلة على المومنين يعني انهم يعاملون المومنين بالذلة واللين
وخفض الجناح اعزة على الكافرين بالعزة والشدة عليهم والاغلاظ لهم فلما احبوا الله
احبوا اولياءه الذين يحبونه فعاملوهم بالمحبة والرافة والرحمة وابغضوا اعداءه الذين عادوه
فعاملوهم بالشدة والغلظة كما قال اشداء على الكفار رحماء بينهم يجاهدون في سبيل الله
فان من تمام المحبة مجاهدة اعدا المحبوب وايضا الجهاد في سبيل الله ادعا للمعرضين عن الله
الى الرجوع اليه بالسيف والسنان بعد دعائهم اليه بالحجة والبرهان فالمحب لله يحب اجتلاب
الخلق كلهم الى بابه فمن لم تجد الدعوة اليه باللين والرفق احتاج الى الدعوة بالشدة والعنف
عجب ربكم من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل ولا يخافون لومة لائم لهم المحب غير مايرضى حبيبه
رضى من رضى وسخط من سخط من خاف الملامة في هوى من يحبه فليس بصادق الحب

وقف الهوى بي حيث انت فليس لي متاخر عنه ولا متقدم

اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم

قوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشا يعني درجة الذين يحبهم ويحبونه باوصافهم المذكورة والله
واسع عليم واسع العطا عليم بمن يستحق الفضل فيمنحه ومن لا يستحقه فيمنعه ويروى ان
داود عليه السلام كان يقول اللهم اجعلني من احبابك فانك اذا احببت عبدا غفرت ذنبه وان كان
عظيما وقبلت عمله وان كان يسيرا وكان داود عليه السلام يقول في دعايه اللهم اني اسالك
حبك وحب من يحبك وحب العمل الذي يبلغني حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي واهلي

ومن الما

الماء البارد وقال النبي صلى الله عليه وسلم اناني ربي عز وجل البارحة في المنام فقال لي يا محمد قل
اللهم اني اسالك حبك وحب من يحبك وحب العمل الذي يبلغني حبك وكان من دعايه صلى الله
عليه وسلم اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب فاجعله
قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت عني مما احب فاجعله فراغا لي فيما تحب وروي عنه صلى الله
عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اجعل حبك احب الاشيا الي واجعل خشيتك اخوف الاشيا
عندي واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقايك واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم
فاقرر عيني من عبادتك فاهل هذه الدرجة من المقربين ليس لهم هم الا فيما يقربهم ممن يحبهم
ويحبونه قال بعض السلف العمل على الخافة قد يفتره الرجا والعمل على المحبة لا يدخله
الفتور ومن كلام بعضهم اذا سئم البطالون من بطالتهم فلن يسام محبوك من مناجاتك
وذكرك قال فرقد السنجي قرات في بعض الكتب من احب الله لم يكن عنده شي اثر من هواه
ومن احب الدنيا لم يكن عنده شي اثر من هوى نفسه والمحب لله يقال امير مومر على الامراء
في مرتبة اول الزمر يوم القيمة ومجلسه اقرب المجالس فيها لانه في المحبة منتهى المعرفة والاجتهاد
ولان ايام المحبوبين من طول اجتهادهم لله عز وجل يحبونه ويحبون ذكره محبوبه الى خليقته
يمشون بين عباده بالنصايح ويخافون عليهم من اعمالهم يوم تبدو الفضايح اولئك اولياء الله
واحباوه واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لقايه وقال فتح الموصلي المحب لا يجد
مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ولا يغفل عن ذكر الله طرفة وقال محمد بن النضر الحارثي ما
يكاد يعمل القربة الى الله محب لله عز وجل وما يكاد يسام من ذلك وقال بعضهم المحب لله
طاير القلب كثير الذكر متقرب الى رضوانه بكل سبيل يقدر عليها من الوسايل والنوافل دوبا
دوبا وسوقا سوقا وانشد بعض السلف

وكل له بكل ذا حبيب لنخدمه ان المحبين للاحباب خدام

والشاهد اخره ما المحب سوى ارادة حبه ان المحب بكل بر يضرع

ومن اعظم ما يتقرب به الى الله من النوافل كثرة تلاوة كتابه وسماعه بتدبر وتفكر وتفهم قال
خباب ابن الارت رضي الله عنه لرجل تقرب الى الله ما استطعت واعلم انك لن تتقرب اليه بشي
هو احب اليه من كلامه وفي الترمذي عن ابي امامة مرفوعا ما تقرب العباد الى الله عز وجل بمثل ما
خرج منه يعني القران كاشي عند المحبين احلا من كلام محبوبهم فهو لذة قلوبهم وغاية مطلوبهم
قال عثمان رضي الله عنه لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم وقال ابن مسعود رضي الله عنه
من احب القران فهو يحب الله ورسوله قال بعض العارفين لمريد احفظ القران قال لا فقال
واعوناه بالله من يد لا تحفظ القران فما بقي تعتمر وما بقي تتم فما ينا جي ربه عز وجل كان بعضهم

بكثرة تلاوة القرآن ثم اشتغل عنه بغيره وقرأ في المنام فإنه يقول إن كنت ترعم حبي فلم جفوت كتابي
أما تأمل ما فيه من لطيف عتابي ومن ذلك كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان وفي
مسند البزار عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أخبرني بأفضل الأعمال وأقربها إلى الله
عز وجل قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني فإن ذكرني في
نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وفي حديث آخر أنا مع
عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه وقال عز وجل أذكروني أذكركم ولما سمع النبي صلى الله عليه وسلم
الذين يرفعون أصواتهم بالتكبير والتهليل وهم معه في سفر قال أيها الناس أربعوا على أنفسكم
إنكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وفي رواية وهو أقرب إليكم من أعناق رواحلكم ومن
ذلك محبة أولياء الله وإحابته فيه ومعاداة أعدائه فيه وفي سنن أبي داود عن عمر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم
القيامة لمكانهم من الله عز وجل قالوا يا رسول الله من هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام
بينهم ولا أموال يتعاطونها فوالله إن وجوههم لنور وإنهم لعلى نور ولا يخافون إذا خاف الناس
ولا يحزنون إذا حزن الناس ثم تلا هذه الآية ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وروي
نحوه من حديث أبي مالك الأشعري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث يغبطهم
النبيون لقربهم ومقعدهم من الله عز وجل وفي المسند عن عمرو بن الجموح عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله فإذا أحب ولي الله وأبغض عدوه فقد استحق الولاية
من الله إن أولياءي من عبادي وأحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري وأذكر بذكرهم وفي
وسبل المرتعش ثم تنال المحبة قال موالاة أولياء الله ومعاداة أعدائه وإصلاح الموافقة وفي
الزهد للإمام أحمد عن عطاء بن سيار قال قال موسى عليه السلام يا رب من هم الذين تظلهم
في ظل عرشك قال يا موسى هم البررة بأبويهم الطاهرة قلوبهم الذين يتحابون لجلالي الذين
إذا ذكرت ذكروا وإذا ذكروا ذكرت بذكرهم الذين يسبغون الوضوء في المكاره ويمشون إلى
ذكري كما تنيب النسور إلى وكورها ويكلفون لحبي كما يكلف الصبي بالناس ويغضبون لمحارمي
إذا استحلت كما يغضب النمر إذا حرب فقوله فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلبه الذي يعقل به
ولسانه الذي ينطق به المراد بهذا الكلام أن من اجتهد بالتقرب إلى الله بالفرائض ثم بالنوافل
قرب إليه ورقاه من درجة الإيمان إلى درجة الإحسان فيصير بعبد الله على الحضور والمراقبة كأنه
يراه فيمتلئ قلبه لمعرفة الله ومحبته وعظمته وخوفه ومهابته وإجلاله والأنس به والشوق إليه حتى

يصير

يصير هذا الذي في قلبه من المعرفة مشاهدا له بعين البصيرة كما قيل

ساكن في القلب بعد سره ... لست أنساه فاذكروه

غاب عن سمعي وعن بصري ... فسويدا القلب تبصره

قال الفضيل بن عياض من ادعى محبتي ونام عن الليل كل محب يجد خلوة
حبيبها أنا مطلع على أحبائي وقد متلوني بين أعينهم وخاطبوني على المشاهدة وكلموني بحضور
قلوبهم أقر أعينهم مني بحبائي ولا يزال هذا الذي في قلوب المحبين المقربين تقوى حتى تمتلئ قلوبهم
فلا يبقى في قلوبهم غيره ولا تستطيع جوارحهم أن تبعث إلا بموافقة ما في قلوبهم ومن كان
حاله هذا قيل فيه ما بقي في قلبه إلا الله والمراد معرفته ومحبته وذكره وفي هذا المعنى الأثر
الإسرائيلي المشهور يقول الله ما وسعني سمائي ولا أرضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن
بعض العارفين احذروه فإنه غيور لا يحب أن يرى في قلب عبده غيره في هذا
يقول بعضهم فليس للناس موضع في فؤادي لكن أذيقه هواك حتى إملأ القلب

وقال آخر قد صيغ قلبي على مقدار حبهم فما لحب سواهم فيه ينسبم

وإلى هذا المعنى أشار النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته لما قدم المدينة فقال الجوا الله من كل قلوبكم
ذكره ابن إسحق في سيرته فمتى امتلأ بعظمة الله ومحبة ذلك من القلب كما سواه ولم يبق للعبد شيء
من نفسه وهواه ولا إرادة إلا ما يريده منه مولاه فحينئذ لا ينطق العبد إلا بذكره ولا يتحرك إلا
بأمره فإن نطق نطق بالله وإن سمع سمع به وإن نظر نظر به وإن بطش بطش به فهذا هو
المراد بقوله كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي
يمشي بها ومن أشار إلى غير هذا فما أبعد من الحلول أو الاتحاد والله ورسوله بريئان
منه ومن هنا كان بعض السلف كسليمان التيمي يروى أنه لا يحسن أن يعصي الله ووصت امرأة
من السلف أولادها فقالت لهم تعودوا أحبابه وطاعته فإن المتقين لهم الطاعة فاستوحشت
جوارحهم من غيرها فإن عرض لهم المعون بمعصية مرت للمعصية بهم مستوحشة فهم لها
منكرون ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه أن كنا لنرى أن شيطان عمر لفر منه أن يأمره
بالخطيئة وقد أشرنا فيما سبق إلى أن هذا من أسرار التوحيد الخاصة فإن معنى لا إله إلا الله
أنه لا يوله غير محبا ورجاء وخوفا وطاعة فإذا تحقق القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه
محبة لغير ما يحبه الله وكارها لغير ما يكرهه الله ومتى كان كذلك لم تنبعث جوارحه
إلا بطاعة الله وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله أو كراهة ما يحبه الله وذلك ينشأ من
تقدم هوى النفس على محبة الله وخشيته وذلك يقدح في كمال التوحيد الواجب فيقع العبد
بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات وارتكاب المحظورات فأما من تحقق قلبه بتوحيد الله

فلا يبقى له هم الا في الله وفيما يرضيه به وقد ورد في الحديث من دعا من اصبح وهمه
غير الله فليس من الله وخرجه الامام احمد من حديث ابي ابن كعب موقوفا قال من اصبح
وأكبر همه غير الله فليس من الله قال بعض العارفين من اخبرك ان وليه لهم في غيره
فلا تصدقه وكان داود الطائي ينادي بالليل هتك عقلي على الهموم وخالف بيني
وبين السهاد وتوفى الى النظر اليك اوثق مني الالذات وحال بيني وبين الشهوات فانا في
يختك ايها الكرم مرطوب وفي هذا يقول بعضهم

ما قال انا عمل عنا واعطني بدلا ... منا وذلك فعل الخائن السالي

وكيف اشغل قلبي عن محبتكم ... بغير ذكركم يا اكمل اشغالي

قوله ولئن سالني لا عطينه ولئن استعاذني لا عيذنه وفي الرواية الاخرى ان دعاني لاجبته
وان سالني اعطيته يعني ان هذا المحبوب المقرب له عند الله من الخاصة تقتضي انه اذا سال الله
شيا اعطاه اياه وان استعاذ به من شئ اعاذه وان دعاه اجابه فيصير مجاب الدعوة لكرامته
على ربه عز وجل وقد كان كثير من السلف الصالح معروفا باجابة الدعوة وفي الصحيح ان
الربيع بنت النضر كسرت ثنية جارية فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا منهم العفو فابوا
فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس ابن النضر اتكسر ثنية الربيع والذي
بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضي القوم واخذوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره وفي صحيح الحاكم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من ضعيف
متضعف ذي طمرين لو اقسم على الله لابره منهم البراء ابن مالك وان البراء النخعي زحف في الشركين
فقال له المسلمون اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم فمنحوا اكتافهم ثم
التقوا مرة اخرى فقالوا له اقسم على ربك فقال اقسمت عليك يا رب لما منحتنا اكتافهم والحقني
بنبيك صلى الله عليه وسلم فمنحوا اكتافهم وقتل البراء وفي صحيح ابن ابي الدنيا باسناد له ان النعمان
ابن مقرن قال يوم احد اللهم اني اقسم عليك ان اقتل فادخل الجنة فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان النعمان اقسم على الله فابره وذكر ابو نعيم باسناده عن سعيد ابن عبد الله بن جحش قال
يوم احد يا رب اذا لقيت العدو غدا فلقني رجلا شديدا باسه شديدا حرده اقاتله فيك
ويقاتلني ثم ياخذني فيجدع انفي واذني فاذا لقيتك غدا قلت يا عبد الله من جدع انفك
واذنيك فاقول فيك وفي رسولك فتقول صدقت قال سعد فلقد رايته اخر النهار وان انفه
واذنه لمعلقتان في خيط وكان سعد ابن ابي وقاص مجاب الدعوة فكذب به عليه رجل فقال
اللهم ان كان كاذبا فاعم بصره واطل فقره وعرضه للفتن فاصاب الرجل في ذلك كله فكان يتعرض
للجواري في السكك ويقول شيخ كبير مفتون اصابتني دعوة سعد ودعا على رجل سمعه

يشتم عليا فانصرف من مكانه حتى جاءه بعير نادّ فخبطه بيده ورجليه حتى قتله ونادّ
امرأة سعيد بن زيد في ارض له فادعت انه اخذ منها ارضها فقال اللهم ان كانت كاذبة
فاذهب بصرها واقتلها في ارضها فعميت وبينا هي ذات ليلة تمشي في ارضها اذ وقعت
في بير فيها فماتت وكان الملا الحضرمي في سريه فعطشوا فصلى فقال اللهم يا عليم
يا حليم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا نشرب منه
ونتوضا ولا تجعل لاحد فيه نصيبا غيرنا فسارا قليلا فوجدوا نهرا من ماء السماء يفور
ويملأ الاواني عليهم ثم ساروا فرجع بعض اصحابه الى موضع النهر فلم يرشيا وكانه لم يكن في موضعه
ما قط وشكى الى انس بن مالك عطش ارضه بالبصرة فتوضا وخرج الى البرية وصلى ركعتين
ودعا فجا المطر فسقى ارضه ولم يجاوز المطر ارضه الا يسيرا واحترق خصاص في بيت ابي
موسى الاشعري وبقي في وسطها خص لم يحترق فقال ابو موسى لصاحب الخص ما بال الخص لم
يحترق فقال اني اقمت على بابي ان لا يحرقه فقال ابو موسى اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في امتي رجال طلس رؤسهم دنس ثيابهم لو اقسموا على الله لابرهم وكان ابو مسلم الخولاني
مشهورا باجابة الدعوة فكان يريهم الطي فيقول لهم الصبيان ادعوا الله ان يحبس علينا هذا
الطي فيدعوا الله فيحبس حتى ياخذوه بايديهم ودعا على امراة افسدت عليه غرفة امرأته
له بذهاب بصرها فذهب بصرها في الحال فجاءته فجعلت تناشده الله وتطلب اليه فرحمها
ودعا الله فرد عليها بصرها ورجعت امرأته الى حالها معه وكان رجل يعادي مطرف بن عبد الله
ابن الشخير فقال له مطرف ان كنت كاذبا فعجل الله حتفك فمات الرجل مكانه وكان رجل
يغشى مجلس الحسن البصري فيوذيهم فلما زاد اذاه قال الحسن اللهم قد علمت اذاه لنا فاكفناه بما
شئت فخرج الرجل من قامته فاحمل الى اهله الا ميتا على سرير وكان صلة ابن اشيم في سريته
فذهبت بغلته بثقلها وارتحل الناس فقام يصلي وقال اللهم اني اقسم عليك ان ترد علي بغلتي
وثقلها فجات حتى قامت بين يديه وكان معه في بريته قنفر فجاع فاستطعم الله فسمع وجبة
خلفه فاذا هو بثوب ومنديل فيه دسم طري فاكل منه وبقي الثوب عند امراته
معادة العدد وتيه وكانت من الصالحات وكان محمد ابن المنكدر في غزاة فقال له رجل من
رفقائه اشتهي جبنا رطبا فقال ابن المنكدر استطعموا الله يطعمكم فانه القادر فدعا القوم فلم يسيروا
الا قليلا حتى راوا ممتلا مخيطا فاذا هو جبن رطب فقال بعض القوم لو كان عسلا فقال ابن المنكدر
ان الذي اطعمكم جبنا هاهنا قادر على ان يطعمكم عسلا فاستطعموه فدعوا فاصاروا قليلا فوجدوا
ظرف عسل على الطريق فنزلوا فاكلوا وكان حبيب العجمي ابو محمد معروفا باجابة الدعوة دعا لغلام
اقرع الراس وجعل يبكي ويمسح بيده راس الغلام فاقام حتى اسود شعر راسه وعاد كاحسن

الناس شعرا وانى برجل من فى محمل فذهب الرجل على رجله فحمل محمله على عنقه
ورجع الى عياله واشتركوا فى مجاعة طعاما كثيرا فتصدق به على المساكين ثم خاط البسته ووضعها
تحت فراشه ثم دعا الله فجاء اصحاب الطعام يطلبون ثمنه فلم يخرج ذلك اليسة فاذا هى
مملوءة دراهم فوزنها فاذا هى قدر حقوقهم فدفعها اليهم وكان رجل يعبث به كثيرا فدعا
عليه حبيب فبرص وكان مرة عند مالك بن دينار فجاء رجل فاغلظ لمالك فى الكلام فدراهم
قسمها مالك فلما طال الذى كان من امره رفع حبيب يديه الى السماء فقال اللهم ان هذا قد شغلنا عن
ذكرك فارحمه فسقط على وجهه ميتا وخرج قوم غزاة فى سبيل الله وكان لبعضهم
حمار فمات وارتحل اصحابه فقام وتوضأ وصلى وقال اللهم انى خرجت مجاهدا فى سبيلك وابتغاء مرضاتك
واشهدك انك تحيى الموتى وتبعث من فى القبور فاحيى لى حمارك ثم قام الى الحمار فضربه برجله فقام
الحمار ينفض اذنيه فركبه ولحق اصحابه ثم باع الحمار بعد ذلك بالكوفة وخرج يريد فى سبيل الله
فاصابهم برد شديد حتى كادوا ان يهلكوا فدعوا الله عز وجل والى جانبهم شجرة عظيمة فاذا هى
تلتهب نارا فجعفوا ثيابهم ودفوا بها حتى طلعت الشمس عليهم فانصرفوا وردت الشجرة على هيئتها
وخرج ابو قلابة حاجا فتقدم اصحابه فى يوم صائف فاصابه عطش شديد فقال اللهم
انك قادر على ان تذهب عطشى من غير قطر فاظلته سحابة فامطرت عليه حتى ملأت ثوبه وذهب
العطش عنه فنزل فحوض حياضا فملأها فاستقى اليه اصحابه فشربوا وما اصاب اصحابه من ذلك
المطر شئ ومثل هذا كثير جدا وبطول استقصاؤه واكثر من كان مجاب الدعوة من السلف كان يصبر
على البلا ويختار ثوابه ولا يدعو الا نفسه بالفرج منه وقد روى ان سعد ابن ابى وقاص كان
يدعو الناس لهم فيهم باجابة دعوته فقيل له لو دعوت الله لبصرك وكان قد اضر فقال قضاء الله
احب الى من بصرى وابتلى بعضهم بالجذام فقيل له انه بلغنا انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سألته
ان يكشف ابك فقال يا ابن اخى انه هو الذى ابتلانى وانا اكره ان اراده وقيل لابراهيم النخعى
وهو فى محمل الحجاج لو دعوت الله فقال اكره ان ادعوه ان يفرج عنى ما لى فيه خير اجر ولذلك
سعيد ابن جبير صبر على ادى الحجاج حتى قتله وكان مجاب الدعوة كان لديك يقوم بالليل
يصايحه الى الصلاة فلم يصح ليلة فى وقته فلم يقم سعيد للصلاة فشق عليه فقال ما له قطع
الله صوته فما صاح الديك بعد ذلك فقالت له امه يا بنى لا تدع بعد هذا على شئ وذكر
الربعى رجل له منزلة عند الله وهو يقيات مما يلتقطه من النبوذات على المزابل
فقال رجل ما ضرهذا ان يدعو الله ان يخلصه عن هذا فقالت ربعه ان اولياء الله اذا قضى لهم
قضاء لم يتخطوه وكان خيثمة ابن شريح ضيق العيش جدا فقيل له لو دعوت الله ان يوسع
عليك فاخذ حصاة من الارض فقال اللهم اجعلها ذهبا فصارت تبرة فى كفه وقال ما خيرنى

الدنيا

الدنيا الا الاخرة ثم قال هو اعلم بما يصلح عباده وربما دعى المؤمن المجاب الدعوة بما يعلم الله
الخيرة له فى غيره فلا يجيبه الى سؤاله ويعوضه عنه ما هو خير له اما فى الدنيا او فى الاخرة وقد
تقدم فى حديث انس المرفوع ان الله يقول ان من عبادى من يسألنى بابا من العبادة فاكفه عنه
كيلا يدخله العجب وخرج الطبرانى من حديث سالم بن ابى الجعد عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال ان من امتى من لو جاء احدكم يساله دينارا لم يعطه ولو يساله درهما لم يعطه ولو يساله
قلسا لم يعطه ولو سال الله الجنة لاعطاه اياها ذو طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره وخرجه
من حديث سالم مرسلا وزاد فيه ولو سال الله شيأ من الدنيا ما اعطاه الله اكرمة له وقوله وما
ترددت عن شئ انا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت واكره مساءته
المراد بهذا ان الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال كل نفس ذائقة الموت والموت هو مفارقة
الروح للجسد وليحصل ذلك الا بالم عظيم جدا وهو اعظم الالام التى تصيب العبد فى الدنيا
قال عمر لكعب اخبرنى عن الموت قال يا امير المؤمنين هو مثل شجرة كثيرة الشوك فى جوف
ابن ادم فليس منه عرق ولا مفصل الا وفيه شوك فيقول الله انزعوا عين فهو يجيء الجهد بنزعها فبكى
عمر ولما احتضر عمرو بن العاص سأله ابنه عن صفة الموت فقال والله كان جنبى فى بحت
وكانى انفس من سم ابرة وكان غصن شوك يجر بى من قدمى الى هامتى وقيل لرجل عند
الموت كيف تجدك قال اجدنى اجتذب اجتذابا وكان الخناجر مختلفة فى جوفى وكان جوفى
تنور محمى يلتهب توقدا وقيل لاخر كيف تجدك قال اجدنى كانا السموات مطبقة على
الارض وانا اجد نفسى كانها تخرج من ثقب ابرة فلما كان الموت بهذه الشدة والله تعالى قد حتمه
على عباده كلهم ولا بد لهم منه وهو تعالى يكره اذى المؤمن ومساءته سمى ذلك تردد الى حتى المؤمن
فاما الانبياء عليهم الصلاة والسلام فلا يقبضون حتى يخيرون قال الحسن لما كره الانبياء
الموت هون الله عليهم بلقاء الله وبكل ما احبوا من تحفة او كرامة حتى ان نفس احدهم تنزع من
بين جنبيه وهو يحب ذلك لما قد مثل له وقد قالت عايشة ما اغبط احدا يهون عليه الموت
بعد الذى رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وكان عنده قدح من ماء
فيدخل يديه فى القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول اللهم اعنى على سكرات الموت قالت وجعل
يقول لا اله الا الله ان للموت سكرات وجاء فى حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم
انك تاخذ الروح من بين العصب والعصب والانامل اللهم فاعنى على الموت وهونه على
وقد كان بعض السلف يستحب ان يجهد عند الموت كما قال عمر ابن عبد العزيز ما احب ان
يهون على سكرات الموت انه لاخر ما يكفر به عن المؤمن وقال النخعى كانوا يستحبون ان
يجهد واعند الموت وكان بعضهم يخشى من تشديد الموت ان يفتن واذا اراد الله ان يهون

على العبد الموت هو نعمة عليه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا حضره الموت
برضوان الله وكرامته فليس شئ احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه قال ابن مسعود
اذا جاء ملك الموت يقبض روح المؤمن قال له ان ربك يقرئك السلام وقال محمد بن كعب يقول
له ملك الموت السلام عليك يا ولي الله ان الله يقرئك السلام ثم تلا الذين تتوفاهم الملائكة
طيبين يقولون سلام عليكم وقال يزيد بن اسلم تاتي الملائكة المؤمن اذا حضر فتقول له لا تخف
مما انت قادم عليه ولا تحزن على الدنيا واهلها وابشر بالجنة فيموت وقد
جاءه البشير وخرج البزار من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اضن
بموت عبده المؤمن من احدكم بكرعة ماله حتى يقبضه على فراشه وقال زيد بن اسلم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا هم اهل المعافاة في الدنيا وقال ثابت البناني ان لله عبادا يبتليهم
في الدنيا عن القتل والاوجاع يطيل اعمارهم ويحسن ارزاقهم ويمتعهم على فرشهم ويطبعهم
بطابع الشهداء وخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني مرفوعا من وجوه ضعيفة وفي بعض
الفاظها ان لله ضنائن من خلقه يأباهم عن البلاء يحميهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم
الجنة في عافيه قال ابن مسعود وغيره ان موت النجاة تخفيف على المؤمن وقال ابو تغلبة
الخشني يقول اني لارجو ان لا يختفني الله كما اراكم تختفون عند الموت فكان ليلة في داره سمعوه
ينادي يا عبد الرحمن وكان عبد الرحمن قد قتل مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مسجد بني فصلى فقبض
وهو ساجد وقبض جماعة من السلف في الصلاة وهم سجود وكان بعضهم يقول لاصحابه انا لا اموت
موتكم ولكن ادعى فاجيب فكان يوما قاعدا مع اصحابه فقال لبيك ثم خر ميتا وكان بعضهم جالسا
مع اصحابه فسمعوا صوتا يقول يا فلان اجب فهذه والله آخر ساعاتك من الدنيا فوثب وقال
هذا والله حادي الموت فودع اصحابه وسلم عليهم ثم انطلق نحو الصوت وهو يقول سلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين ثم انقطع عنهم الصوت فتبعوا اثره فوجدوه ميتا وكان بعضهم جالسا
يكتب في مصحف فوضع القلم بين يديه فقال ان كان موتكم هكذا فوالله انه لموت طيب ثم سقط
ميتا وكان آخر ما يكتب الحديث فوضع القلم من يده ورفع يديه يدعو الله فمات

باب الحديث التاسع والثلاثون عن

ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه حديث حسن رواه
ابن ماجة والبيهقي وغيرهما هذا الحديث خرجه ابن ماجة من طريق الاوزاعي عن عطاء
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني وعندهما عن الاوزاعي
عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح في ظاهر الامر
ورواته كلهم محتج به في الصحيحين وقد خرجه الحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال ولكن له علة

وقد

وقد انكره الامام احمد جدا وقال ليس يروي فيه الا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
وقيل لاحمد ان الوليد بن مسلم روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر حديثا منكرا فانكره ايضا وذكر
ابو حاتم الرازي حديث الاوزاعي وحديث مالك وقيل له ان الوليد روى ايضا عن
ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حاتم
هذه احاديث منكرة كانها موضوعة وقال لم يسمع الاوزاعي هذا الحديث من عطاء انما سمعه
من رجل لم يسمه اتوهم انه عبد الله بن عامر او اسمعيل بن مسلم قال ولا يصح هذا
الحديث ولا يثبت اسناده قلت وقد روي عن الاوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير مرسلا
ذكر ابن عباس وروى يحيى بن سليم عن ابن جريج قال قال عطاء بلغني ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عن الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني
وهذا المرسل اشبه وقد روي من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا رواه مسلم بن خالد
الزنجي عن سعيد الجلاب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوز لامتي عن
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه خرجه الجوزجاني وسعيد الجلاب هو سعيد ابن ابي صالح
قال احمد هو مكي قيل له كيف حاله قال لا ادري وما علمت احدا روى عنه غير مسلم بن خالد
قال احمد وليس هذا مرفوعا انما هو عن ابن عباس قوله فقد ذكر عنه مهنا ومسلم بن خالد
ضعفوه وروي من وجه ثالث من رواية بقية بن الوليد عن علي الهمداني عن ابي جمرة عن ابن
عباس مرفوعا خرجه حرب ورواية بقية عن مشايخ المجاهيل لا تساوي شيا وروي من
وجه رابع خرجه ابن عدي من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الرحيم هذا ضعيف وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من وجوه اخر وقد تقدم ان الوليد بن مسلم رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو حاكم صححه
الحاكم وغره به وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك كما انكره الامام احمد وابو حاتم وكانا
يقولان عن الوليد انه كثير الخطا وقال ابو عبيد الاجري عن ابي داود قال روى الوليد بن
مسلم عن مالك عشرة احاديث ليس لها اصل منها عن نافع اربعة قلت والظاهر ان منها هذا
الحديث والله اعلم وخرجه الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة سمعت ابا الاشعث يحدث
عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز عن امتي عن ثلاثة عن الخطا والنسيان
وما اكرهوا عليه ويزيد بن ربيعة ضعيف جدا وخرج ابن ابي حاتم من رواية ابي بكر
الهذلي عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي
عن الخطا والنسيان والاستكراه قال ابو بكر فذكرت ذلك للحسن فقال اجل اما القرآن ذلك
قرانا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا وابو بكر الهذلي متروك الحديث وخرجه ابن ماجه

ولكن عنده عن شهر عن ابى ذر الغفارى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لى عن امتى
الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه ولم يذكر كلام الحسن واما الحديث المرسل عن الحسن فرواه
عبد همام بن حسان ومرواه منصور وعوف عن الحسن كذلك لم يرفعه ورواه جعفر بن حيان
بن الحسن عن ابيه عن الحسن عن ابى بكرة موقوفا وجعفر وابوه ضعيفان قاله محمد بن نصر
المروزى ليس لهذا الحديث اسناد يحتج به حكاه البيهقى وفى صحيح مسلم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال لما نزلت قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله تعالى قد فعلت
وعن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة انها لما نزلت قال نعم وليس واحد منهما مضرا بل رفعه
وخرج الدارقطنى من رواية مبشر بن عبيد عن حجاج عن عطاء عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تجاوز عن امتى ما حدثت به انفسها وما اكرهوا عليه الا ان يتكلموا او يعملوا
وهو لفظ غريب وقد خرجه البخارى ولم يذكر الاكراه وكذا رواه ابن عيينة عن مبشر
عن قتادة عن زرارة ابن ابى اوفى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وزاد فيه وما استكرهوا
عليه خرجه ابن ماجه وقد انكرت هذه الرواية على ابن عيينة ولم يتابعه عليها احد والحديث يخرج
من رواية قتادة فى الصحيحين وليس والسياق يردها ولنرجع الى شرح حديث ابن عباس
المرفوع فقوله ان الله تجاوز عن امتى الخطا الى آخره تقدير ان الله رفع عن امتى الخطا
او ترك ذلك عنهم فان تجاوز لا يتعدى بنفسه وقوله الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه
فاما الخطا والنسيان فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او
اخطانا وقال تعالى لا جناح عليكم فيما اخطاتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وفى الصحيحين عن
عمرو ابن العاص سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم
فاخطا فله اجر وقال الحسن ما ذكر الله من امر هذين الرجلين يعنى داود وسليمان الا ابان
القضاة قد هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده يعنى حوله وداود وسليمان اذ
يحكمان فى الحرث الآية واما الاكراه فصرح القرآن ايضا بالتجاوز عنه قال تعالى من كفر بالله من بعد
ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين
ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شئ الا ان تتقوا منهم تقاة ونحن نعلم ان سائر ما فى هذا الحديث فى
فصلين احدهما فى حكم الخطا والنسيان والثانى فى حكم الاكراه الفصل الاول
حكم الخطا والنسيان هو ان يفعل فعلا اذا قصد به شيئا فاذا هو فعل غير ما قصده مثل ان يقصد قتل كافر
فيصادف قتل مسلم والنسيان ان يكون ذاكرا لشئ فيسبق عن الفعل ذكرها معفوا عنه بمعنى انه
لا اثم فيه ولكن يرفع الاثم لا ينافى ان يترتب على نسيانه حكم كما ان من نسى الوضوء وصلى ظانا انه متطهر
فلا اثم عليه بذلك ثم ان تبين انه كان قد صلى محدثا فان عليه الاعادة ولو ترك التسمية على الوضوء نسيانا

ثم قولنا

وقلنا بوجوبها فهل يجب عليه اعادة الوضوء فيه روايتان عن الامام احمد وكذا لو ترك التسمية على
الذبيحة نسيانا فيه عنه روايتان واكثر الفقها على انها تؤكل ولو ترك الصلاة نسيانا ثم ذكرها فان عليه القضاء
كما قال صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم تلا اقم الصلاة
لذكرى ولو صلى حاملا نجاسة فى صلاته نجاسة لا يعفى عنها ثم علم بعد صلاته او فى اثنائها فازالها فهل يعيد
صلاته ام لا فيه قولان هما روايتان عن احمد وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه خلع نعله فى صلاته
وانتهاره وقال ان جبريل اخبرنى ان فيهما اذى ولم يعد صلاته ولو تكلم فى صلاته ناسيا انه فى صلاة فهى
بطلان صلاته بذلك قولان مشهوران هما روايتان عن احمد ومذهب الشافعى انها لا تبطل بذلك ولو اكل
فى صومه ناسيا فالاكثرون على انه لا يبطل صيامه عملا بقوله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا
فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه وقال مالك عليه الاعادة لانه بمنزلة من ترك الصيام ناسيا والجمهور
يقولون قد ثبت بنية الصيام وانما ارتكب بعض محظوراته ناسيا فيعفى عنه ولو جامع ناسيا فهل حكمه
حكم الاكل ناسيا ام لا فيه قولان احدهما وهو المشهور عن احمد انه يبطل صيامه بذلك فعليه القضا
وفى الكفارة عنه روايتان والثانى لا يبطل صومه بذلك كالاكل وهو مذهب الشافعى وحكى روايتين عن
احمد وكذا الخلاف فى الجماع فى الاحرام ناسيا هل يبطل به النسك ام لا ولو حلف لا يفعل شيئا ففعله
ناسيا ليمينه او مخطيا ظانا انه غير المحلوف عليه فهل يحنث فى يمينه ام لا فيه ثلاثة اقوال هى ثلاث روايات
عن احمد احدها لا يحنث بكل حال ولو كانت اليمين بالطلاق والعتاق وانكر هذه الرواية عن احمد
الخلال وقال هى سهو من قائلها وهو قول الشافعى فى احد قولين واسحق وابى ثور وابن ابى شيبة وروى
عن عطا قال اسحق ويستحلف انه كان ناسيا لليمين والثانى يحنث بكل حال وهو قول جماعة من السلف ومالك
والثالث يفرق بين ان تكون يمينه بطلاق او عتاق او بغيرها وهو المشهور عن احمد وقول ابى عبيد
وكذا قال الاوزاعى فى الطلاق وقال انما الحديث الذى جاء فى العفو عن الخطا والنسيان ما دام ناسيا
وانما هو على امرأته فلا اثم عليه فاذا ذكر فعليه اعتزال امرأته فان نسيانه قد زال وحكى ابرهيم الحربى
اجماع التابعين على وقوع الطلاق بالناسى ولو قتل مؤمنا خطأ فان عليه الكفارة والدية بنص
الكتاب وكذا لو اتلف مال غيره خطأ بظنه انه لنفسه وكذا قال الجمهور فى المحرم يقتل الصيد
خطأ او ناسيا لاحرامه ان عليه جزاءه ومنهم من قال لا جزاء عليه الا ان يكون متعمدا لقتله عمدا
بظاهر قوله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الآية وهو رواية عن احمد
واجاب الجمهور عن الآية بانه رتب على قتله متعمدا الجزاء وانتقام الله عز وجل ومجموعهما يختص
بالعامد فاذا انتفى العمد انتفى الانتقام وبقى الجزاء ثابتا بدليل آخر والاظهر والله اعلم ان الناسى
والمخطئ كما قصد لهما فلا اثم عليهما واما رفع الاحكام عنهما فليس مرادا من هذه النصوص
فيحتاج فى ثبوتها ونفيها الى دليل آخر والفصل الثانى فى حكم المكره وهو نوعان

احدهما من الاختيار له بالكلية وكما قدر فله على الامتناع كمن حمل كرها وادخل الى مكان فطن
على الامتناع من دخوله او حمل كرها وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير وكما قدرة له على امتناع
او انجعت المراة وزنا بهما من غير قدرة لها على الامتناع فهذا لا اثم عليه بالاتفاق ولا يترتب عليه
حد في عينه عند جمهور العلما وقد حكى عن بعض السلف كالنخعي فيه خلاف وقع مثله في كلام
بعض اصحاب الشافعي واحمد والصحيح عندهم انه لا حد عليه بحال وروي عن ابي حنيفة واصحابه
حلف على شي ولحنثها زوجها كرها ان كفارتها عليه وعن احمد رواية كذلك فيما اذا وطي امراة مكرها
في صيامها او احرامها ان كفارتها عليه والمشهور عنه انه لا يفسد بذلك صومها ويجب النوع
الثاني من اكره بضرب او غيره حتى فعل فهذا الفعل يتعلق به التكليف فانه يمكنه ان لا يفعل فهو
مختار للفعل لكن ليس غرضه نفس الفعل بل دفع الضرر عنه فهو مختار من وجه غير مختار من
وجه ولهذا اختلف الناس هل هو مكلف ام لا واتفق العلما على انه لو اكره على قتل معصوم لم يبح له
ان يقتله فانه انما يقتله باختياره افتداء لنفسه من القتل هذا اجماع من العلما المعتد بهم وكان
في زمن الامام احمد يخالف فيه من لا يحتج به فاذا قتله فهل هذا القتل فالجمهور على انهما
يشتركان في وجوب القود المكره والمكره بمباشرتهما في القتل وهو قول مالك والشافعي في
المشهور وهو احد قولي الشافعي وروي عن زفر كالاول وروي عنه انه يجب على المكره بالمباشرة
وليس هو كالآلة لانه اثم بالاتفاق وقال ابو يوسف يقود على احدهما وخرجه بعض
اصحابنا وجها لان الناس المروية التي لا توجب فيها قتل الجماعة بالواحد واولى ولو اكره بالضرب
ونحوه على اتلاف مال الغير المعصوم فهل يباح له ذلك فيه وجهان لاصحابنا فان قلنا يباح
له ذلك فضمنه المالك رجع بما ضمنه على المكره وان قلنا لا يباح له ذلك فالضمان عليهما معا كالغرور
وقيل على المكره المباشر وحده وهو ضعيف ولو اكره على شرب الخمر وغيره من الافعال
المحرمة ففي اباحته بالاكراه قولان احدهما يباح بذلك لاستدلاله بقوله ولا تقتلوا انفسكم ان
البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم وهذه نزلت في عبد الله ابن ابي سلول كانت له امتان يكرههما على الزنا وهما
يابيان ذلك وهذا قول الجمهور كالشافعي وابي حنيفة وهو المشهور عن احمد وروي نحوه عن
الحسن ومكحول ومسروق ومن عمر ابن الخطاب ما يدل عليه واهل هذه المقالة
اختلفوا في اكراه الرجل على الزنا منهم من قال يصح اكراهه عليه ولا اثم عليه وهو قول الشافعي وابن
عقيل من اصحابنا ومنهم من قال لا يصح اكراهه عليه وعليه الاثم والحد وهو قول ابي حنيفة ومنصوص احمد
وروي عن الحسن القول الثاني ان التقية انما تكون في الاقوال وبتقية في الافعال لا اكراه عليها
روي ذلك عن ابن عباس وابي العالية وابي الشعثا والربيع بن انس والضحاك وهو رواية عن احمد
وروي عن سحنون ايضا وعلى هذا فلو شرب الخمر او سرق مكرها اخذ وعلى الاول لو شرب

الخمر مكرها

الخمر مكرها ثم طلق او اعتق فهل يكون حكمه حكم المختار لشربها ام لا بل يكون طلاقه وعتاقه لغوا فيه
وجهان وروي عن الحسن فيمن قيل له اسجد لصنم والا قتلناك قال ان كان الصنم تجاه القبلة
فليسجد وليجعل نيته لله وان كان الى غير القبلة لا يفعل وان قتلوه وقال ابن حبيب المالكي
وهذا قول حسن قال ابن عطية وما يمنعه ان يجعل نيته لله وان كان لغير قبلة وفي كتاب الله فاينما
تولوا فثم وجه الله وفي الشرع اباحة النفل للمسافر الى غير القبلة واما الاكراه على الاقوال فاتفقوا
العلما على صحته وان من اكره على قول محرم اكراها معتبرا ان له ان يفتدي نفسه به ولا اثم عليه وقد
دل عليه قول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمار ان عادوا
فعد وكان المشركون قد عذبوه حتى يوافقهم على ما يريدونه من الكفر ففعل واما ما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وضع طائفة من اصحابه ممن اشركوا بالله شيئا وان قطعتم وحرقتم فالمراد الشرك
بالقلوب كما قال تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وقال ولكن من شرح
بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله وسايرالاقوال يتصور عليها الاكراه فاذا اكره بغير حق على قول من
الاقوال لم يترتب عليه حكم من الاحكام وكان لغوا فان كلام المكره صدر منه وهو غير راض به فان كل
معفو عنه ولم يواخذ به في احكام الدنيا والاخرة وبهذا فارق الناسي والجاهل وسواء في ذلك العقود
كالبيع والنكاح او الفسوخ كالخلع والطلاق او الاعتاق وكذلك الايمان والنذور وهذا قول جمهور
العلما وهو قول مالك والشافعي واحمد وفرق ابو حنيفة بين ما يقبل الفسخ هذه وبين فيه الخيار
كالبيع ونحوه فقال ما يلزم مع الاكراه وما ليس كذلك كالنكاح والطلاق والعتاق والايمان فالزم بها
مع الاكراه ولو حلف لا يفعل شيا ففعله مكرها فعلى قول ابي حنيفة يحنث واما على قول الجمهور ففيه
قولان احدهما لا يحنث كما لا يحنث اذا فعل به ذلك مكرها ولم يقدر على الامتناع كما سبق وهذا قول
الاكثرين منهم والثاني يحنث هنا لانه فعله باختياره بخلاف ما اذا حمل وحمله الامتناع وهو
رواية عن احمد وقول للشافعي ومن اصحابه وهو الفعال من فرق بين اليمين بالطلاق والعتاق وغيرها
كما قلنا نحن في الناسي وخرجه بعض اصحابنا وجها لنا ولو اكره على اداء ماله بغير حق فباع عقاره
ليودي ثمنه فهل يصح الشراء منه اما في رواية ان عن احمد وعنه رواية ثالثة ان بائعه يتخير كالمشتري
منه وان باعه بدونه لم يشتر منه ومتى رضي المكره بما اكره عليه لحد وث رغبة له فيه بعد
الاكراه والاكراه قايم صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا القصد هذا هو المشهور عند
اصحابنا وفيه وجه اخر انه لا يصح ايضا وفيه بعد واما الاكراه بحق فهو غير مانع من
لزوم ما اكره عليه فلو اكره الحربي على الاسلام فاسلم صح اسلامه وكذا لو اكره الحاكم احدا على بيع ماله
ليوفي دينه او اكره المولى بعد مدة الايلا وامتناعه من الفيئة على الطلاق ولو حلف لا يوفي دينه
فاكرهه الحاكم على وفايه فانه يحنث بذلك لانه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يعذر فيه

ذكره اصحابنا بخلاف ما اذا امتنع من الموفاة فاذى عنه الحاكم فانه لا يحنث لانه لم يوجد منه فعل المحلوف عليه

الحديث الاربعون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري

هذا الحديث خرجه البخاري عن علي بن المديني ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا الاعمش حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد تكلم غير واحد من الحفاظ في لفظه ثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وانكروها على ابن المديني وقالوا لم يسمع الاعمش هذا الحديث من مجاهد انما سمعه من ليث بن ابي سليم عن مجاهد وذكر ذلك الخطيب وغيره وخرجه الترمذي من حديث ليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من اهل القبور وزاد في كلام ابن عمر فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا وخرجه ابن ماجه ولم يذكر قول ابن عمر وصحح الامام احمد والنسائي من حديث الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن ابن عمر قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال لي عبد الله كانك تراه وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد ابن ابي لبابة ادراك ابن عمر واختلف في سماعه منه وهذا الحديث اصل في قصر الامل في الدنيا وان المؤمن لا ينبغي له ان يتخذ الدنيا وطنا ومسكنا فيطمئن فيها ولكن ينبغي ان يكون فيها كانه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا الانبياء واتباعهم قال تعالى حاكيا عن مؤمن ال فرعون انه قال يا قوم انما هذه الحياة الدنيا متاع وان الاخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول مالي والدنيا انما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل تحت شجرة ثم راح وتركها وصايا المسيح عليه السلام لاصحابه انه قال لهم اعبروها ولا تعمروها وروي عنه انه قال لعن ذا الذي يبني على موج البحر دارا تلكم الدنيا فلا تتخذوها قرارا ودخل رجل على ابي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا اباذر اين متاعك قال ان لنا بيتا نوجه اليه قال انه لا بد لك من متاع ما دمت ها هنا قال ان صاحب المنزل لا يدعنا فيه ودخلوا على بعض الصالحين فنظروا بصرهم في بيته فقالوا له انا نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال امر تحل ولكني اطرد طردا وكتب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول ان الدنيا قد ارتحلت مدبرة وان الاخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت ممن الدنيا مولية عنه والاخرة مقبلة اليه يشتغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته ان الدنيا ليست بدار قرار كتب الله عليها الفناء وكتب على اهلها منها الظعن فكم من عامر موثق عن قليل يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فاحسنوا رحمكم الله منها

الرحلة

الرحلة باحسن ما بحضرتكم من التعلة وتزودوا فان خير الزاد التقوى واذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار اقامة وقرار وطنا فينبغي ان يكون حاله فيها احد حالين اما ان يكون كانه غريب مقيم في بلد غربة همه التزود للرجوع الى وطنه او يكون كانه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير الى بلد الاقامة فلهذا وصى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون احد هذين الحالين فاحدهما ان ينزل المؤمن نفسه كانه غريب في الدنيا فتحيل الاقامة لكن في بلد غربة فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع اليه وانما هو مقيم في الدنيا ليقضي مدته جهازه الى الرجوع الى وطنه قال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا مهموم حزين همته مدته جهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا همة له الا في التزود لما ينفعه عند عوده الى وطنه وما يانس اهل البلد الذي هو غريب بينهم في غربته ولا يجزع من الرحيل عنهم قال الحسن المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ولا يأنس في عزها له شان والناس شان لما خلق ادم اسكن هو وزوجه الجنة ثم اصطفاها ووعد الرجوع اليها وصالح ذريتهما فالمؤمن ابدا يحن الى وطنه الاول وحب الوطن من الايمان وكما قيل

كم منزل للمرء يالفه الفتى ... وحنينه ابدا لاول منزل

ولبعض شيوخنا

تحن على جنات عدن فانها ... منازلك الاولى وفيها المخيم

ولكننا سبي العدو فهل ترى ... نعود الى اوطاننا ونسلم

وقد زعموا ان الغريب اذا نأى ... وشطت به اوطانه فهو مغرم

واني اغترابي فوق غربتنا التي ... لها اصبحت الاعراف فينا تحكم

كان عطاء السليمي يقول في دعائه اللهم ارحم غربتي في الدنيا غربتي وارحم في القبور وحشتي وارحم موقفي غدا بين يديك قال الحسن بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه ما لي ولكم ومثلكم ومثل الدنيا كقوم سلكوا مفازة غبراء حتى اذا لم يبق منها الا كثر او ما بقي انفدوا الزاد وحسروا الظهر وبقوا بين ظهراني المفازة لا زاد ولا حمولة فايقنوا بالهلكة فبينما هم كذلك اذ خرج عليهم رجل في حلة يقطر رأسه فقالوا ان هذا لقريب عهد بريف وما جاكم هذا الا من قريب فلما انتهى اليهم قال على ما انتم عليه قالوا على ما ترى قال اراكم ان هديتكم الى ماء روي وروض خضر ما تعلمون قالوا لا نعصيك شيئا قالوا عهودكم ومواثيقكم بالله قال فاعطوه عهودهم ومواثيقهم بالله لا يعصونه شيئا قال فاوردهم ماء وروضا خضرا قال فمكث فيهم ما شاء الله ثم قال يا هؤلاء الرحيل قالوا الى اين قال الى ماء وليس كمائكم والى رياض ليس كرياضكم فقال اهل القوم وهم اكثرهم والله ما وجدنا هذا حتى ظننا ان لن نجد وما نصنع بعيش خير من هذا وقالت طائفة وهم اقلهم الم تعطوا هذا الرجل عهودكم ومواثيقكم بالله لا تعصونه شيئا وقد صدقكم في اول حديثه فوالله ليصدقنكم في اخره قال فراح فيمن اتبعه وتخلف بقيتهم فبدر بهم عدوهم فصحوا من بين اسير وقتيل خرجه ابن ابي الدنيا وخرجه الامام

احد من حديث علي بن زيد ابن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمعناه مختصرا فهذا المثل في غاية المطابقة لحال النبي صلى الله عليه وسلم مع امته فانه انذرهم حينئذ
والعرب اذل الناس واقلهم واشرهم عيشا في الدنيا وحالا في الاخرة فدعاهم الى سلوك طريق
النجاة وظهر لهم من براهين صدقه كما ظهر من صدق الذي جاء الى قومه الذين في الجاهلية
وقد نقل ما وهم وهكذا ظهر هم بدويته في حلة متر حلا يقطر راسه ما وذلهم على الاوار والريح
المعيشة فاستدلوا بهيئته وحاله على صدق مقاله فاتبعوه ودعا من اتبعه بفتح بلاد فارس
والروم واخذ كنوزهما وحذرهم من الاغترار بذلك والوقوف معه وامرهم بالتجرد من الدنيا بالبلاغ
وبالجد والاجتهاد في طلب الاخرة والاستعداد لها فوجدوا ما وعدهم به كله حقا فلما فتحت عليهم
الدنيا كما وعدهم بها اشتغل اكثر الناس بجمعها والتكاثر بها والمنافسة فيها ورضوا بالاقامة فيها
والتمتع بشهواتها وتركوا الاستعداد للاخرة التي امرهم بالجد والاجتهاد في طلبها وقل قليل من
الناس ولله الحمد في الاجتهاد في طلب الاخرة والاستعداد لها فهذه الطائفة القليلة نجت وحازت
بغيتها في الاخرة حيث سلكت طريقه في الدنيا وقبلت وصيته وامتثلت ما امرهم به واما اكثر الناس
فلم يزالوا في سكرة الدنيا والتكاثر فيها فتعلقهم ذلك عن الاخرة حتى فجاهم الموت بغتة على
هذه الغرة فهلكوا واصحوا ما بين قتيل واسير وما احسن قول يحيى بن معاذ الدنيا خمر
الشيطان من سكر منها لم يفق الا في عسكر الموتى نادما مع الخاسرين الحال الثاني ان ينزل
المؤمن نفسه في الدنيا كانه مسافر غير مقيم البته وانما هو سائر في قطع منازل السفر حتى
ينتهي به السفر الى اخرها وهو الموت ومن كانت هذه حاله في الدنيا فهمته تحصيل الزاد للسفر
وليس له همة في الاستكثار من متاع الدنيا ولهذا وصى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان
يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب قيل لمحمد ابن واسع كيف اصبحت قال ما اظن رجلا
يرتحل الى الاخرة كل يوم مرحلة وقال الحسن انما انت ايام كلما مضى يوم بعضك وقال ابن ادم انما
انت بين مطيتين يوضعان بك يوضعك الليل والنهار حتى يسلمانك الى الاخرة
فمن اعظم منك يا ابن ادم خطرا وكان الموت معقودا في نواصيكم والدنيا تطوى من ورائكم قال
داود الطائي انما الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة مرحلة حتى ينتهي ذلك بهم الى اخر سفرهم
فان استطعت ان تقدم في كل مرحلة زادا لما بين يديها فافعل فان انقطاع السفر عن قرب
ما هو والامر اعجل من ذلك فتزود لسفرك واقض ما انت قاض من امرك فكانك بالامر قد بغتك وكتب
بعض السلف الى اخ له يا اخي تخيل لك انك مقيم بل انت دائب السير تساق مع ذلك سوقا حثيثا الموت
موجه اليك والدنيا تطوى من ورائك وما مضى من عمرك فليس يكاد عليك حتى يكر عليك يوم
التغابن ليبكك في الدنيا سبيل سافر ولا بد من زاد لكل مسافر
ولا بد للانسان من حمل عدة ولا سيما ان خاف صولة قاهر

قال بعض الحكما

قال بعض الحكما كيف يفرح عاقل بدنيا من يومه يهدم شهره وشهره يهدم سنته وسنته تهدم
عمره كيف يفرح من يقوده عمره الى اجله وتقوده حياته الى موته وقال الفضيل بن عياض لرجل
كم اتت عليك قال ستون سنة قال فانت منذ ستين سنة تسير الى ربك يوشك ان تبلغ قال الرجل
انا لله وانا اليه راجعون فقال الفضيل اتعرف تفسيره تقول انا لله عبد والبه راجع من علم انه عبد
وانه اليه راجع فليعلم انه موقوف ومن علم انه موقوف فليعلم انه مسئول ومن علم انه مسئول فليعد
للسوال جوابا فقال الرجل ما الحيلة قال يسيرة قال ما هي قال تحسن فيما بقي يغفر لك ما مضى فانك ان
اسات فيما بقي اخذت بما مضى وما بقي وفي هذا يقول بعضهم

وان امرأ قد سار ستين حجة ... الى منهل من ورده لقريب

قال بعض الحكما من كانت الايام والليالي مطاياه سارت به وان لم يسر وفي هذا قال بعضهم

وما هذه الايام الا مراحل ... يحث بها داع الى الموت قاصد
وما اعجبي شيء لونا علمت به ... منازل تطوى والمسافر قاعد

وقال اخر

الا يا نوح نفسي من نهار يقودها ... الى عسكر الموتى وليل يذودها

قال الحسن لم يزل الليل والنهار يعجلان في نقص الاعمار وتقريب الاجال هيهات قد صحنا نوحا وعادا
وثمودا وقرونا بين ذلك كثيرا فاصبحوا قد مروا على ربهم ورددوا على اعمالهم واصبح الليل والنهار
غضين جديدين لم يبليهما ما مر به مستعدين لمن بقي بمثل ما اصابه من مضى وكتب الاوزاعي
الى اخ له اما بعد فقد احيط بك من كل جانب واعلم انه يسار بك في كل يوم وليلة فاحذر البات
والمقام بين يديه وان يكون اخر عهدك به والسلام

نسير الى الاجال في كل لحظة ... وايامنا تطوى وهن مراحل
ولم ار مثل الموت حقا كانه ... اذا ما تخطته الامانى باطل
وما اقبح التفريط في زمن الصبى ... فكيف والشيب للراس شامل
ترحل من الدنيا بزاد من التقى ... فعمرك ايام وهن قلايل

واما وصية عمر رضي الله عنه فهي ماخوذة من هذا الحديث الذي رواه وهي متضمنة لنهاية
قصر الامل وان الانسان اذا امسى لم ينتظر الصباح واذا اصبح لم ينتظر المساء بل يظن ان اجله يدركه
قبل ذلك وبهذا فسر غير واحد من العلما الزهد في الدنيا قال المرودي قلت لابي عبد الله
يعني احمد اي شيء الزهد في الدنيا قال قصر الامل منى اذا اصبح يقول لا امسي قال وهكذا قال
سفين قيل لابي عبد الله اي شيء نستعين على قصر الامل قال ما ندري انما هو توفيق قال الحسن
اجتمع ثلاثة من العلما فقالوا لاحدهم ما املك قال ما آتي على شهر الا ظننت اني سأموت فيه فقال
صاحباه ان هذا الامل فقالا له فما املك قال ما آتي على جمعة الا ظننت اني سأموت فيها فقال صاحباه

ان هذا الامل فقال للاخر فيما امدك قال ما املت من نفسه في يد غيره **قال** داود الطائي ثالث عطوان بن عمرو التميمي قلت ما قصر الامل قال ما بين تردد النفس فحدث بذلك الفضيل بن عياض فبكى وقال يقول يتنفس فيخاف ان يموت قبل ان يتقطع نفسه لقد كان عطوان من الموت على حذر **وقال** بعض السلف ما نمت نومة قط فحدثت نفسي ان استيقظ منه **وقال** حبيب ابو محمد يوصي كل يوم بما يوصي به المحتضر عند موته من تغسله ونحوه وكان يبكي كلما اصبح وامسى قيل لامرأته عن بكائه فقالت يخاف اذا امسى ان لا يصبح واذا اصبح ان لا يمسي **وقال** محمد بن واسع اذا اراد ان ينام قال لاهله استودعكم الله فلعلها ان تكون منيتي الى لا اقوم منها فكان هذا دأبه اذا اراد النوم **وقال** بكر المزني ان استطاع احدكم ان لا يبيت الا وعهده عند رأسه مكتوب فليفعل فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا ويصبح في اهل الاخرة **وقال** اويس اذا قيل له كيف الزمان عليك قال كيف الزمان على رجل ان امسى ظن انه لا يصبح وان اصبح ظن انه لا يمسي فيبشر بالجنة او النار **وقال** عون بن عبد الله انزل الموت كنه منزلته من عد غدا من اجلكم من مستقبل يوما لا يستكمله ولم من مؤمل الغد الا يدركه انكم لو رأيتم الاجل ومصيره لابغضتم الامل وغروره وكان يقول ان من انفع ايام المؤمن له في الدنيا ما ظن انه لا يدرك آخره وكانت امرأة متعبده بمكة اذا امست قالت يا نفسي الليلة لبلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدت فاذا اصبحت قالت يا نفسي اليوم يومك لا يوم لك غيره فاجتهدت **وقال** ابو بكر المزني اذا اردت ان تتعلم صلاتك فتقل لعلي لا اصلي غيرها وهذا ماخوذ مما **روي** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صل صلاة مودع واقام معروف الكرخي الصلاة ثم قال لرجل تقدم فصل بنا فقال الرجل اني ان صليت بكم هذه الصلاة لم اصل بكم غيرها فقال له معروف وانت تحدث نفسك انك تصلي صلاة اخرى تعوذ بالله من طول الامل فانه يمنع خير العمل وطرق بعضهم بابا فخرج له رجل فقال ليس هو في البيت فقال متى يرجع فقال الحجارة من البيت من كانت نفسه في يد غيره من يعلم متى يرجع **وللخاصة** من جملة ابيات

وما ادري وان املت عمرا ... لعلي حين اصبح لست امسي

الم تر ان كل صباح يوم ... وعمر كل نفس منه من امس

وهذا البيت الثاني اخذه مما روي عن ابي الدرداء والحسن انهما قالا ابن ادم انك لم تزل في هدم عمرك منذ سقطت من بطن امك ومما **انشده** بعض السلف

انا لنفرح بالايام نقطعها ... وكل يوم مضى يدني من الاجل

فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدا ... فانما الربح والخسران في العمل

وقوله وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك يعني اغتنم الاعمال الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة قبل ان يحول بينك وبينها الموت **وفي** رواية قال ابو عبد الله

لا ادري

لا تدري ما اسمك غدا يعني لعلك غدا من الاموات دون الاحياء وقد **روي** معنى هذه الوصية عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه **في** صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ **وفي** صحيح الحاكم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك **وقال** عتبة بن قيس كنا نتواعظ في اول الاسلام ابن ادم اعمل في فراغك قبل شغلك وفي شبابك قبل هرمك وفي صحتك قبل سقمك وفي حياتك لموتك **وفي** صحيح مسلم عن ابي هريرة في النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها او الدخان او الدجال او الدابة او خاصة احدكم او امر العامة **وفي** الترمذي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال سبعا هل تنتظرون الا الى فقر منسي او غنى مطغ او مرض مفسد او هرم مفند او موت مجهز او الدجال فشر غائب ينتظر او الساعة فالساعة ادهى وامر والمراد من هذا ان هذه الاشياء كلها تعوق عن الاعمال فبعضها يشغل عنها في خاصة الانسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته وبعضها عام كقيام الساعة وخروج الدجال وكذلك الفتن المزعجة كما جاء **في** حديث بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم وبعض هذه الامور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا **وفي** الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا **وفي** صحيح مسلم عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خير طلوع الشمس من مغربها ودابة الارض والدجال **وفيه** ايضا عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه **وعن** ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **وعند** الامام احمد والنسائي والترمذي وابن ماجه من حديث صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فتح بابا قبل المغرب عرضه سبعون عاما للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه **وفي** المسند عن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو ومعوية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل **وروي** عن عائشة قالت اذا خرج اول الايات طهرت الاقلام وحبست الحفظة وشهدت الجلود على الاعمال اخرجه ابن جرير الطبري وكذا قال كثير من مسرة وبريد بن شريح وغيرهما من السلف اذا طلعت الشمس من مغربها طبع على القلوب بما فيها وترفع الحفظة والعمل وتؤمر الملائكة ان لا يكتبوا عملا **قال** سفيان الثوري اذا طلعت الشمس

من مغربها طوت الملائكة صحائفها ووضعت اقلامها فالواجب على المؤمن المبادرة بالاعمال
الصالحة قبل ان لا يقدر عليها او يحال بينه وبينها اما بمرض او موت او بان يدركه بعض هذه
الآيات التي لا يقبل معها عمل قال ابو حازم ان بضاعة الآخرة كاسدة وبوشك ان تنفق فلا
يوصل منها الى قليل ولا كثير وبتي حيل بين الانسان والعمل لم يبق له الا الحسرة والاسف عليه
وتمني الرجوع الى الحالة يتمكن فيها من العمل فلا تنفعه امنيته قال تعالى وانيبوا الى ربكم واسلموا
له من قبل ان يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم من قبل ان يأتيكم
العذاب بغتة وانتم لا تشعرون ان تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله وان
كنت لمن الساخرين او تقول لو ان الله هداني لكنت من المتقين او تقول حين ترى العذاب لو
ان لي كرة فاكون من المحسنين وقال عمر رضي الله عنه احتضروا موتاكم فان الموت يهول
اهل الصالحات فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون وقال لقمان يا بني
ربح فاكم من قبل ان يأتي احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل قريب فاصدق واكون من
الصالحين ولن يؤخر الله نفسا اذا جاء اجلها وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ما من ميت
يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ان لا يكون
استعتب فاذا كان الامر على هذا فينبغي على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره ولهذا قيل لا ينبغي
للمؤمن ان تمضي له قال سعيد بن جبير كل يوم يعيشه المؤمن غنيمة وقال ابو بكر المزني ما من
يوم اخرجه الله الى الدنيا الا يقول ابن ادم اغتنمني لعلك لا يوم لك بعدي وكذلك الليلة اغتنمني
لعلك لا ليلة لك بعدي ٥ وبعضهم ٥ اغتنم في الفراغ فضل ركوع ٥
٥ فعسى ان يكون موتك بغتة ٥ كم صحيح رأيته من غير سقم ٥ ذهبت نفسه الصحيحة فلته ٥
والمحمود الوراق ٥ مضى امسك الماضي شهيدا لبعدة ٥ واعقبه يوم عليك جديد ٥
٥ فان كنت بالامس اقترفت اساءة ٥ فثن باحسان وانت حميد ٥
٥ فيوشك ان اعتبته عاد نفعه ٥ عليك وما ضي الامس ليس يعود ٥
٥ ولا ترج فعل الخير يوما الى غد ٥ لعل غدا يأتي وانت فقيد ٥

الحديث الحادي والاربعون عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به قال الشيخ رحمه الله
هذا حديث حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح ٥ يريد بصاحب كتاب الحجة الشيخ ابا الفتح نصر
ابن ابراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق وكتابه هذا هو كتاب الحجة على تارك المحجة يتضمن
ذكر اصول الدين على قواعد اهل الحديث والسنة وقد خرج هذا الحديث الحافظ ابو نعيم في كتاب
الاربعين وشرط في اولها ان يكون من صحاح الاخبار وجياد الآثار مما اجمع الناقلون على عدالة ناقليه
وحرجته الائمة في اسانيدهم ثم خرجه الطبراني ثنا اسوين عبد الرحمن بن حاتم المرادي ثنا نعيم بن

حماد

حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به لا يرغب عنه ورواه مسلم الحافظ
ابو بكر ابن ابي عاصم الاصبهاني عن بن وارة عن نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا بعض مشيختنا
هشام او غيره عن بن سيرين فذكره وليس عنده لا يرغب عنه قال الحافظ ابو موسى المديني هذا الحديث
مختلف فيه على نعيم وقيل فيه ثنا بعض مشيختنا هشام او غيره قلت تصحيح هذا الحديث لعدة
جدا من وجوه منها انه تفرد به نعيم بن حماد المروزي ونعيم هذا وان كان وثقه جماعة من الائمة وخرج
له البخاري فان ائمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة وتشدده في الرد على اهل الاهواء
وكانوا ينسبونه الى انه يهم ويشبه عليه في بعض الاحاديث فلما كثر عثورهم على مناكير حملوا عليه
بالضعف فروى صالح بن محمد الحافظ عن بن معين انه سئل عنه فقال ليس بشئ سنة قال صالح وكان يحدث
من حفظه وعن معاكير كثيرة لا يتابع عليها وقال ابو داود عن نعيم نحو عشرين حديثا عن النبي صلى الله
عليه وسلم ليس لها اصل وقال النسائي ضعيف وقال مرة ليس بثقة وقال مرة ثقة كثر تفرده عن الائمة المعروفين
في احاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به وقال ابو زرعة الدمشقي يصل احاديث يوقفها الناس
يعني انه يرفع الموقوفات وقال ابو عروبة الحراني هو مظلم الامر وقال ابو سعيد بن يونس
روى احاديث مناكير عن الثقات وتبدا خرون الى انه كان يضع الحديث وان كان اصحاب عبد الوهاب الثقفي
واصحاب هشام بن حسان واصحاب بن سيرين عن هذا الحديث حتى يتفرد به نعيم ومنها انه قد
اختلف على نعيم في اسناده فروى عنه عن الثقفي عن هشام وروى عنه عن الثقفي ثنا بعض مشيختنا
هشام او غيره وعلى هذه الرواية فلون شيخ الثقفي غير معروف عينه وروى عنه عن الثقفي ثنا
بعض مشيختنا ثنا هشام او غيره وعلى هذه الرواية فالثقفي رواه عن شيخ مجهول وتبخه رواه
عن غير معين فتزداد الجهالة في اسناده ومنها ان في اسناده عنبسة بن اوس الشدوسي البصري
ويقال فيه يعقوب بن اوس ايضا وقد خرج له ابو داود والنسائي وبن ماجه حديثا عن عبد الله
بن عمرو ويقال عبد الله بن عمر وقد اضطرب في اسناده وقد وثقه العجلي وابن سعد وبن حبان
وقال ابن خزيمة روى عنه ابن سيرين مع جلالته وقال ابن عبد البر هو مجهول وقال العلائي في
تاريخه يزعمون انه لم يسمع من عبد الله بن عمرو انما يقول قال عبد الله بن عمرو فعلى هذا تكون روايته
عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله اعلم واما معنى الحديث فهو ان الانسان لا يكون مؤمنا
كامل الايمان الواجب حتى يكون محبته تابعة لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الامر والنواهي وغيرها
فيحب ما امر به ويكره ما نهى عنه وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع فقال فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وقال تعالى وما كان لمؤمن ولا
مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم وذم سبحانه من كره ما احبه الله واحب ما

كرهه الله قال ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم وقال ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم فالواجب على كل موحن ان يحب ما احبه الله محبة توجب له الاتيان بما وجب عليه منه فان زادت المحبة حتى اتى بما ندب اليه منه كان ذلك فضلا وان بكره ما كرهه الله كراهة توجب له الكف عما حرم عليه منه فان زادت الكراهة حتى اوجبت الكف عما كره تنزيها كان ذلك فضلا وقد ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه وولده واهله والناس اجمعين فلا يكون المؤمن مؤمنا حتى يقدم محبة الرسول صلى الله عليه وسلم على محبة جميع الخلق ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في جب المحبوبات وبغض المكروهات قال عز وجل قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بامره وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم قال الحسن قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحبك ربنا حبات ثديا فاحب الله ان يجعل لحبه علما فانزل الله هذه الآية وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار فمن احب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه اوجب له ذلك ان يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه الله ورسوله ويرضى بما يرضى به الله ورسوله ويسخط ما يسخطه الله ورسوله وان يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض فان عمل بجوارحه شيئا مخالف ذلك بان ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله او ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه دل ذلك على نقص محبته الواجبة فعليه ان يتوب من ذلك ويرجع الى تكميل المحبة الواجبة قال ابو يعقوب النهرجوري كل من ادعى محبة الله عز وجل ولم يوافق الله في امن فدعواه باطل وكل محب ليس يخاف الله فهو مغرور وقال يحيى بن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة الله عز وجل ولم يحفظ حدوده وسئل رويم عن المحبة فقال الموافقة في جميع الاحوال وانشد

ولو قلت لي مت مت سمعا وطاعة ... وقلت لداعي الموت اهلا وسرحبا

ولبعض المتقدمين

تعصي الاله وانت تظهر حبه ... هذا لعمري في القياس شنيع

لو كان حبك صادقا لاطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع

فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه فقال فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهواءهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وكذلك البدع انما نشأت من تقديم الهوى على الشرع ولهذا سمي اهلها اهل الاهواء وكذلك المعاصي انما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه الله وان كان صاحبها لا يخلص الواجب فيه ان يكون تبعا لما

جاء به

استعمال الهوى

جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على المؤمن محبة الله ومحبة من يحبه الله من الملائكة والرسل والانبياء والصديقين والشهداء والصالحين عموما ولهذا كان من علامات وجود حلاوة الايمان ان يحب المرء لا يحبه الا لله وتحرم موالاة اعداء الله ومن كرهه الله عموما وقد سبق ذكر ذلك في موضع اخر وبهذا يكون الدين كله لله ومن احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان ومن كان حبه وبغضه وعطاؤه ومنعه لهوى نفسه كان ذلك نقصا في ايمانه الواجب فيجب عليه التوبة من ذلك والرجوع الى اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من تقديم محبة الله ورسوله وما فيه رضى الله ورسوله على هوى النفوس ومرادتها كلها قال وهب بن الورد بلغنا والله اعلم ان موسى عليه السلام قال يا رب اوصني قال اوصيك بي قالها ثلاثا حتى قال في الاخرة او صيك بي ان لا يعرض لك امر الا اثرت فيه محبتي على ما سولها فمن لم يفعل ذلك لم ار كمه ولم ارحمه والمعروف في استعمال الهوى عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحق كما في قوله عز وجل ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقد يطلق الهوى بمعنى المحبة والميل مطلقا فيدخل فيه الميل الى الحق وغيره وربما استعمل بمعنى محبة الحق خاصة والانقياد اليه كما في حديث صفوان بن عسال الذي سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الهوى فقال سأله اعرابي عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم فقال المرء مع من احب ولما نزل قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قالت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم ما ارى ربك الا يسارع في هواك وقال عمر في قصة المشاورة في اسارى بدر فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت وهذا الحديث مما جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة وقد وقع مثل ذلك في الآثار الاسرائيلية كثيرا وكلام مشايخ القوم واشاراتهم نظما ونثرا فيها هذا الاستعمال ومما يناسب معنى هذا الحديث من ذلك قول بعضهم

ان هواك الذي بقلبي ... صيرني سامعا مطيعا

اخذت قلبي وغض عيني ... سلبتني النوم والهجوعا

خذ ثم قوادي وخذ رقادي ... فقال لا بل هما جميعا

الحديث الثاني والاربعون عن انس رضي الله عنه

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن ادم انك لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن

هذا الحديث تفرد به الترمذي خرجه من طريق ليث بن ابي سليم عن ابن ماهك عن ابن سعيد بن عبيد سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول ثنا انس فذكره وقال حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه انتهى واسناده ليس به وسعيد بن عبيد هو الهنائي قال ابو حاتم شيخ وذكره بن حبان في الثقات وزعم انه غير الهنائي فقد وهم وقال الدارقطني

تفرد به كثير ابن زايد عن سعيد مرفوعا ورواه مسلم بن قتيبة عن سعيد بن عبيد موقوفا على انس

قلت قد روى عنه مرفوعا وموقوفا وتابعه على رفعه ايضا ابو سعيد مولى بني هاشم فرواه عن سعيد ابن عبيد مرفوعا ايضا وقد روى ايضا من حديث ثابت عن انس مرفوعا ولكن قال ابو حاتم هو منكر وقد روى ايضا من حديث ابي ذر خرجه الامام احمد من رواية شهر بن حوشب عن معدي كرب عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل فذكره بعضه ورواه بعضهم عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر وقيل عن شهر عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم والاصح هذا القول وروى من حديث ابن عباس خرجه الطبراني من رواية قيس بن الربيع عن حبيب بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضه من وجوه اخر

فخرج مسلم في صحيحه من حديث المعرور بن سويد عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ومن لقيني بقراب الارض خطية لا يشرك بي شيا لقيته بقرابها مغفرة وخرج الامام احمد من رواية اخنس السدوسي قال دخلت على انس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو اخطاتم حتى تملاخطاياكم ما بين السماء والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم فقد تضمن حديث انس المبدأ بذكره ان هذه الاسباب الثلاثة تحصل بها المغفرة احدها الدعاء مع الرجاء فان الدعاء مامور به وموعود عليه بالاجابة كما قال تعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم وفي السنن الاربعة عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدعاء هو العبادة ثم تلا هذه الاية وفي حديث خرجه الطبراني من مرفوعا من اعطي الدعاء اعطي الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم وفي حديث اخر ما كان الله ليفتح على عبد باب الدعاء ويغلق عليه باب الاجابة لكن الدعاء سبب لمحض الاجابة مع استكمال شرايطه وانتفاء موانعه وقد تتخلف اجابته لانتفاء بعض شرطه او وجود بعض موانعه وقد سبق ذكر بعض شرايطه وموانعه وادابه في شرح الحديث العاشر ومن اعظم شرايطه حضور القلب ورجاء الاجابة من الله

واخرج الترمذي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يقبل دعاء من قلب لاه غافل

وفي المسند عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه القلوب اوعية فبعضها اوعى من بعض فاذا سالتم الله فاسالوه وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا يستجيب لعبد دعا من ظهر قلب غافل ولهذا نهى العبد ان يقول في دعايه اللهم اغفر لي ان شيت ولكن يعزم المسالة فان الله لا مكره له ونهى ان يستعجل ويترك الدعاء استبطاء الاجابة وجعل ذلك من موانع الاجابة حتى لا يقطع العبد رجاءه من اجابة دعايه ولو طالت المدة فانه سبحانه يحب الملحين في الدعاء

وجاء في الاثار ان العبد اذا دعا ربه وهو يحبه قال يا جبريل لا تعجل بقضاء حاجة عبدي فاني احب ان اسمع صوته وقال تعالى

واد عوه

واد عوه خوفا وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين فما دام العبد يلح في الدعاء ويطمع في الاجابة ومن يقطع الرجاء فهو قريب من الاجابة ومن ادمن قرع الباب يوشك ان يفتح له

وفي صحيح الحاكم عن انس مرفوعا لا تعجزوا عن الدعاء فانه لن يهلك مع الدعاء احد ومن اهم ما يسال العبد ربه مغفرة ذنوبه او ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار ودخول الجنة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حولها تدور يعني حول سوال الجنة والنجاة من النار قال ابو مسلم الخولاني لمعاذ عرضت لي دعوة فذكرت النار او ضعتها الى الاستعاذة منها ومن رحمها الله بعبده ان العبد يدعو حاجة من الدنيا فيصرفها عنه ويعوضه خيرا منها اما ان يصرف عنه بذلك سوءا او ان يدخرها له في الاخرة او يغفر له بها ذنبا كما في المسند والترمذي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدعو بدعاء الا اتاه الله ما سال او كف عنه من السوء مثله ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وفي المسند وصحيح الحاكم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم او قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يكشف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكثر قال الله اكثر

وخرجه الطبراني وعنده ان يغفر له بها ذنبا قد سلف بدل قوله او يكشف عنه من السوء مثلها وخرج الترمذي من حديث عباده مرفوعا نحو حديث ابي سعيد ايضا وبكل حال فالالحاح بالدعاء بالمغفرة مع رجاء الله عز وجل يوجب المغفرة والله تعالى يقول انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وفي رواية فلا تظنوا بالله الا خيرا

وروى من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعا يا تي الله تعالى بالمومن يوم القيمة فيقربه حتى يجعله في حجابه من جميع الخلق فيقول له اتعرف ذنبا ذنبا اتعرف فيقول نعم نعم حتى بلغت العبد ثمانية وتسعة فيقول الله عز وجل ما باس عليك يا عبدي انت في ستري من جميع خلقي فاني اغفر ذنبك اليوم احد يطلع على ذنوبك غيري اذهب فقد غفرتها لك بحرف واحد من جميع ما انتفى به قال ما هو يا رب قال لك لا تزجوا العفو من احد غيري فمن اعظم اسباب المغفرة ان العبد اذا اذنب ذنبا ثم رجع مغفرته من غير ربه ويعلم انه لا يغفر الذنوب ويا خذ بها غيره وقد سبق ذكر في شرح حديث ابي ذر يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي

وقوله انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يعني على كثرة ذنوبك وخطاياك ولا يعاظمني ذنب ولا استكثره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء في نوب العباد وان عظمت فان مغفرة الله وعفوه اعظم منها واعظم فهي صغيرة في جنب عفو الله ومغفرته

وفي صحيح الحاكم عن جابر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول واذنوباه واذنوباه مرتين او ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فقالها ثم قال له عد فعاد ثم قال له عد فعاد فقال له قم فقد غفر الله لك وفي هذا بيان لبعض

ما يكثر الذنوب عفو الله من ذنبك اكبر

اعظم الاشيا في جنب عفو الله يصغر

وقال آخر يا رب ان عظمت ذنوبي كثرة فلقد علمت بان عفوك اعظم
ان كان لا يرجوك الا المحسن فمن الذي يرجو ويدعو المجرم
مالي اليك وسيلة الا الرجا وجميل عفوك ثم اني مسلم

السبب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت في الكثرة عنان السماء هو السحاب
قيل ما انتهى اليه البصر منها وفي الرواية الاخرى لو خطاياكم بلغت خطاياكم ما بين السما
والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة هي وقاية شر
الذنوب مع سترها وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار فتارة يؤمر به كقوله واستغفروا الله
ان الله غفور رحيم وقوله وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وتارة يمدح اهله كقوله والمستغفرين
بالاسحار وقوله وبالاسحار هم يستغفرون وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله وتارة يذكر ان الله يغفر لمن
استغفره كقوله ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما وكثيرا ما يقرن
الاستغفار بذكر التوبة فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب المغفرة باللسان والتوبة عبارة
عن الاقلاع بالذنوب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار ويرتب عليه المغفرة فاذكرني
هذا الحديث وما اشبهه فقد قيل انه اريد به الاستغفار المقترن بالتوبة وقيل ان نصوص
الاستغفار المفردة كلها مطلقة تقيد بما ذكر في اية آل عمران من عدم الاصرار فان الله وعد فيها
المغفرة لمن استغفر من ذنوبه ولم يصر على فعله فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلها على
هذا القيد ومجرد قول القايل اللهم اغفر لي طلب منه للمغفرة ودعاء بها فيكون حكمه حكم ساير الدعا
فان شا الله اجابه وغفر لصاحبه لا سيما اذا خرج عن قلب منكسر بالذنب وصادف ساعة من ساعات
الاجابة كالاسحار وادبار الصلوات ويروى عن لقمان عليه السلام انه قال لابنه يا بني عود
لسانك اللهم اغفر لي فان لله ساعات لا يرد فيها سايلا وقال الحسن اكثروا من الاستغفار في بيوتكم
وعلى موايدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم اينما كنتم فانكم ما تدرون متى تنزل المغفرة
وخرج ابن ابي الدنيا في كتاب حسن الظن من حديث ابي هريرة مرفوعا بينما رجل مستلق اذ
نظر الى السما والى النجوم فقال اي لاعلم ان لك ربا خالقا اللهم اغفر لي فغفر له ويروى قال
كان رجل يعمل السيات فخرج الى البرية فجمع ترابا فاضطجع عليه مستلقيا فقال اي رب اغفر لي ذنوبي
فقال ان هذا يعرف انه له ربا يغفر ويعذب فغفر له وعن مخيس شمخ قال بينما رجل
خبيث فتذكر يوما فقال اللهم غفرانك اللهم غفرانك ثم مات فغفر له ويشهد لهذا
ما في الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اني اذنبت ذنبا
فاغفر لي فقال الله عز وجل علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما
شا الله ثم اذنب ذنبا اخر فذكر مثل الاولين مرتين اخرتين وفي رواية لمسلم انه قال في الثالثة قد

غفرت لعبدي فليعمل ما شاء والمعنى ما دام على هذه الحال كلما اذنب استغفر والظاهر ان مراده
الاستغفار المقرون بعدم الاصرار ولهذا في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وخرجه ابو داود والترمذي
واما استغفار اللسان مع اصرار القلب على الذنب فهو دعا مجرد ان شا الله اجابه وان شا
رده وقد يكون الاصرار مانعا من الاجابة وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا ويل
للذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون وخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا
التايب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه ورفعه منكر
ولعله موقوف قال الضحاك ثلاث لا يستجاب لهم فذكر منهم رجلا مقيما على امرأة زنا كلما قضى منها
قال رب اغفر لي ما اصبت من فلانة فيقول الرب تحول عنها واغفر لك فما دمت مقيما
عليها فاني لا اغفر لك ورجل عنده مال قوم يرى اهله فيقول رب اغفر لي ما اكلي من مال
فلان فيقول الم ارد اليهم مالهم فاغفر لك واما مالم ترد اليهم فلا اغفر لك وقول القايل استغفر الله
معناه اطلب مغفرته فهو كقوله اللهم اغفر لي فالاستغفار التام الموجب للمغفرة ما قارن عدم الاصرار
كما مدح الله اهله ووعدهم بالمغفرة قال بعض العارفين من لم تكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته
فهو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول استغفارنا هذا يحتاج الى استغفار اخر وفي ذلك يقول
بعضهم استغفر الله من استغفر الله من لفظة بدرت خالفت معناها
وكيف ارجو اجابات الدعاء وقد سدت بالذنب عن مجراها
فافضل الاستغفار ما اقترن به ترك الاصرار وهو حينئذ توبة نصوح وان قال بلسانه استغفر الله
وهو غير مقلع بقلبه فهو داع لله بالمغفرة كما يقول اللهم اغفر لي وهو حسن وقد يرجى له الاجابة
واما من قال هو توبة الكذابين فمراده انه ليس بتوبة كما يعتقده بعض الناس وهو لحق فان
التوبة لا تكون مع الاصرار وان قال استغفر الله واتوب اليه فله حالتان احداهما ان يكون مصرا
بقلبه على المعصية فهو كاذب في قوله اتوب اليه لانه غير تايب فلا يجوز ان يخبر عن نفسه بانه تايب
وهو غير تايب والثانية ان يكون مقلعا عن المعصية بقلبه فاختلف الناس في جواز قوله
واتوب اليه فكرهه طايفة من السلف وهو قول اصحاب ابي حنيفة حكاه عنهم الطحاوي وقال الربيع
بن خيثم يكون قوله اتوب اليه كذا وذا وذبا ولكن ليقل اللهم تب علي او يقول اللهم اني استغفرك
فتب علي وهذا انما يحمل على من لم يقلع بقلبه وهو كحاله اشبه وكان محمد بن سوقة يقول في
استغفاره استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسأله توبة نصوحا وروي عن حذيفة انه
قال يحسب احدهم من الكذب ان يقول استغفر الله ثم يتوب وسمع مطرف رجلا يقول استغفر الله واتوب
اليه فغيظ عليه وقال لعلك لا تفعل وهذا ظاهر يدل على انه انما كره ان يقول اتوب اليه لان التوبة

النصوح ان لا يعود الى الذنب ابدا فمتى عاد فكان كاذبا في قوله انوب اليه وكذلك سئل محمد بن كعب
القرظي عمن عاهد الله ان لا يعود الى معصية ابدا من اعظم منها ممن يتأنى على الله ان لا ينفذ
فيه قضاءه ورجح قوله في هذا ابو الفرج بن الجوزي وروى عن سفين بن عيينة نحو ذلك ايضا
وجمهور العلماء على جواز ان يقول التائب اتوب الى الله وان يعاهد العبد ربه على ان لا يعود
الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه فهو مخبر بما عزم عليه في الحال ولهذا قال ما اصر
من استغفر ولو عاد في يوم سبعين مرة وقال الحاسب المتنبي قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء
وفي حديث كفارة المجلس استغفرك اللهم واتوب اليك وقطع النبي صلى الله عليه وسلم بسارق ثم قال له
استغفر الله فقال استغفر الله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه خرجه ابو داود واستحب جماعة من السلف
الزيادة على قوله استغفر الله واتوب اليه وروى عن عمر انه سمع رجلا يقول استغفر الله واتوب اليه
فقال له يا خبيث قل توبة من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا وسئل
الاوزاعي عن الاستغفار أيقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه قال ان هذا الحسن
ولكن يقول رب اغفر لي حتى يتم الاستغفار وافضل الاستغفار ان يبدأ العبد بالثناء على ربه
ثم يثني بالاعتراف بذنبه ثم يسأل الله المغفرة كما في حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سيد الاستغفار ان يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك
ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت
خرجه البخاري وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال
يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ومن انواع الاستغفار ان يقول العبد
استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قاله
غفر له وان كان قد فر من الزحف خرجه ابو داود والترمذي وفي كتاب عمل اليوم والليلة للنسائي
عن خباب بن الارت قال قلت يا رسول الله كيف استغفر الله قال قل اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب علينا
انك انت التواب الرحيم وفيه عن ابي هريرة قال ما رأيت احدا اكثر ان يقول استغفر الله واتوب اليه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي السنن الاربعة عن ابن عمر قال ان كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم
في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور وفي صحيح البخاري
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله اني لأستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
وفي صحيح مسلم عن الاغر المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واني لأستغفر الله في
اليوم مائة مرة وفي السنن عن حذيفة قال قلت يا رسول الله اني ذرب اللسان وان عائشة ذلك على
اهلي فقال اين انت من الاستغفار اني لأستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة وفي سنن

ابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر من الاستغفار جعل الله له من كل
هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب قال ابو هريرة اني لأستغفر الله واتوب
اليه كل يوم الف مرة وذلك على قدر ديني وقالت عائشة طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا
كثيرا قال ابو المنهال ما جاور عبد في قبره من جار احب اليه من استغفار كثير وبالجملة فلو ان
الذنوب لا استغفار وروينا من حديث ابي ذر مرفوعا ان لكل داء دواء وان دواء
الذنوب الاستغفار قال قتادة ان هذا القرآن يدلكم على دائكم ودوائكم فاما دائكم فالذنوب
واما دواؤكم فالاستغفار قال بعضهم انما سمي المذنب بين البكاء والاستغفار فمن اهمته ذنوبه
اكثر لها من الاستغفار قال رباح القيسي لي نيف واربعون ذنبا قد استغفرت الله لكل
ذنب مائة مرة وحاسب بعضهم نفسه من وقت بلوغه فاذا زاد ستة لم يجاوز ستة وثلاثين
زلة فاستغفر لكل زلة منها الف مرة وصلى لكل زلة الف ركعة ختم على كل ركعة منها ختمة قال ومع
ذلك فاني غير آمن من سطوة ربي ان يأخذني بها وانا على خطر من قبول التوبة ومن زاد
اهتمامه بذنوبه فربما تعلق بأذيال من قلت ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار وكان عمر يطلب
من اصبان الاستغفار ويقول انكم لن تذنبوا وكان ابو هريرة يقول لغلمان الكتاب قولوا
اللهم اغفر لابي هريرة فيؤمن على دعائهم قال ابو بكر المزني لو كان يطوف على الابواب كما يطوف
المسكين يقول استغفروا لي لكان نوله ان يفعل ومن كثرت ذنوبه وسيئاته حتى فاتت العد
والاحصاء فليستغفر الله مما علم الله فان الله قد علم كل شيء واحصاه كما قال تعالى يوم يبعثهم الله جميعا
فينبئهم الله بما عملوا احصاه الله ونسوه وفي حديث شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم اسألك
من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك لما تعلم انك انت علام الغيوب وفي هذا يقول
بعضهم

استغفر الله مما يعلم الله ان الشقي لمن لا يرحم الله
ما احلم الله عمن لا يراقبه كل شيء ولكن يحلم الله
فاستغفر الله مما كان من زلل طوبى لمن كف عما يكره الله
فطوبى لمن حسنت منه سريرته فطوبى لمن ينتهي عما نهى الله

السبب الثالث من اسباب المغفرة التوحيد وهو السبب الاعظم فيمن فقده فقد المغفرة ومن جاء به فقد
اتى باعظم اسباب المغفرة قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من جاء
مع التوحيد بقراب الارض وهو ملؤها او ما يقارب ملأها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة لكن هذا مع
مشيئة الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء اخذه بذنوبه ثم كان عاقبته ان لا يخلد في النار بل يخرج منها
ثم يدخل الجنة قال بعضهم الموحد لا يلقى في النار كما يلقى الكفار ولا يطفى فيها ما يلقى الكفار ولا يبقى
فيها كما يبقى الكفار فان كمل توحيد العبد واخلاصه لله فيه وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه

او بقلبه ولسانه عند الموت اوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنع من دخول النار بالكلية
فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه اخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيما وجلالا ومهابة وخشية
ورجاء وتوكلا وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر ورمله قلبتها
حسنات كما سبق ذكره في تبديل السيات حسنات فان هذا التوحيد هو الاكسير الاعظم فلو
وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا لقلبتها حسنات كما في المسند وغيره عن ام هانئ
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل وفي المسند عن شداد ابن
اوس وعبادة بن الصامت رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه قال لاصحابه ارفعوا ايديكم وقولوا
لا اله الا الله ففعلنا ايدينا ساعة ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال الحمد لله اللهم بعثني بهذه
الكلمة وامرتني بها ووعدتني الجنة عليها وانك لا تخلف الميعاد ثم ابشروا ان الله قد غفر لكم قال السبكي
من ركن الى الدنيا احرقته بنارها فصار رمادا تذروه الرياح ومن ركن الى الاخرة احرقته بنورها
فصار ذهبا احمر ينتفع به ومن ركن الى الله احرقه بنور التوحيد فصار جوهرا لا قيمة له اذا علقت نار
نار المحبة بالقلب احرقت منه كل ما سوى الرب فطهر القلب حينئذ من الاغيار وصلح عرشا للتوحيد
ما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن

عصى الشوق البهيم بربقتي ... واحرقني في الهوى واحرقني

قد رماني الحب في لجج بحر ... فخذوا بالله كفوا الغرق عني

حل عندي حبكم في شغافي ... حل مني كل عقد وتبعني

فهذا اخر ما ذكره الشيخ رحمه الله من الاحاديث في هذا الكتاب ونحن بعون الله وسنته
نذكر تتمة الخمسين حديثا من الاحاديث الجامعة لانواع العلوم والحكم والاداب الموعود بها في اول
الكتاب والله الموفق للصواب الحديث الثالث والاربعون عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها فما ابقت الفرايض
فلاولى رجل ذكر خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث الذي زعم بعض الشراح هذا الاربعين
ان الشيخ رحمه الله اغفله فانه مشتمل على احكام المواريث وجامع لها وهذا الحديث خرجاه من رواية
وهيب وروح بن القاسم عن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وخرجه مسلم من رواية معمر ويحيى بن
ايوب عن ابن طاوس ايضا وقد رواه الثوري وابن عيينة وابن جريج وغيرهم عن ابن طاوس عن ابيه
مرسلا من غير ذكر ابن عباس ورجح النسائي ارساله وقد اختلف العلما في معنى قوله الحقوا الفرايض
باهلها فقالت طايفة المراد بالفرايض والفروض المقدرة في كتاب الله والمراد اعطوا الفروض المقدرة لمن
سماها الله لهم فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه اولى الرجال والمراد بالاولى الاقرب كما يقال هذا ولي
هذا اي يقرب منه فاقرب الرجال هو اقرب العصبات يستحق الباقي بالتعصيب وبهذا المعنى فسر الحديث

جماعة

جماعة من الائمة منهم الامام احمد واسحق بن راهويه نقله عنهما اسحق بن منصور وعلى هذا فاذا
اجتمع بنت واخت وعم او ابن عم او ابن اخ فينبغي ان ياخذ الباقي بعد نصف البنت العصبة وهذا
قول ابن عباس فكان يتمسك بهذا الحديث ويقول بان الناس كلهم على خلافه وذهب الظاهرية ايضا
وقال اسحق اذا كان مع البنت او الاخت عصبة فالعصبة اولى وان لم يكن معهما احد فالاخت للباقي
وحكي عنهما ابن مسعود انه قال البنت عصبة من لا عصبة له ورد بعضهم هذا وقال الاصح عن ابن
مسعود وكان ابن الزبير وموسى وقيس يقولان بقول ابن عباس ثم رجعا عنه وذهب جمهور العلما الى ان
الاخت مع البنت عصبة لها ما فضل منهم عمر وعلي وعايشة وزيد وابن مسعود ومعاذ بن جبل
وتابعهم سايرالعلما وروى عبدالرزاق انا ابن جريج سالت ابن طاوس عن ابنة واخت فقال كان ابي
يذكر عن ابن عباس عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها شيا وكان طاوس يذكر رضي بن كل الرجل قال وكان
ابي يشك فيها ولا يقول فيها شيا وقد كان يسال عنها والظاهر والله اعلم ان مراد طاوس هو هذا
الحديث فان ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلى الله عليه وسلم في ميراث الاخت مع البنت انما
كان يتمسك بمثل عموم هذا الحديث وما ذكره طاوس ان ابن عباس رواه عن رجل والله لا يرضاه
فابن عباس اكثر روايته الحديث عن الصحابة والصحابة كلهم عدول قد رضي الله عنهم واثنى عليهم فلا
عبرة بعد ذلك بجهالة طاوس وروى البخاري في صحيحه عن ابي قيس الاودي عن قيس بن شرحبيل
قال جا رجل الى ابي موسى فساله عن ابنة وابنة ابن واخت اب وام فقال للابنة النصف وللاخت ما
بقي وايت ابن مسعود فسياتيا يعني فاتى ابن مسعود فذكر ذلك له فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة
الثلثين وما بقي للاخت فاتيا ابا موسى فاخبراه بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا
الحبر فيكم وتتمة ايضا عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قضا فينا معاذ بن جبل
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم ترك الاعمش ذكر عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يذكره وخرجه ابو داود من وجه اخر عن الاسود وزاد فيه ونبي الله صلى الله عليه وسلم يومئذ
حي واستدل ابن عباس بقول الله عز وجل ان امرؤا هلك ليس له ولد وله
اخت فلها نصف ما ترك وكان يقول انتم اعلم ام الله يعني ان الله لم تجعل لها النصف الا مع عدم الولد
وانتم تجعلون لها النصف مع الولد وهو البنت والصواب قول عمر والجمهور وكذلك دلالة في هذه الاية
على خلاف ذلك لان المراد بقوله فلها نصف ما ترك بالفرض وهذا مشروط بعدم الولد بالكلية ولهذا
قال بعده فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني بالفرض والاخت الواحدة انما تاخذ النصف
مع وجود الولد الذكر والانثى وكذلك الاختان فصاعدا انما يستحقون الثلثين مع عدم وجود الولد
الذكر والانثى فان كان هناك ولد فان كان ذكرا فهو مقدم على الاخوة مطلقا ذكورهم وانا ثهم وان لم يكن

هناك ولد ذكر بل انثى فالباقى بعد فرضها يستحقه الاخ مع اخته بالاتفاق فاذا كانت الاخت لا
يسقطها اخوها فكيف يسقطها من هو ابعد منه من العصبات كالعم وابنه واذا لم يكن
العصبة الابعد مسقطا لها فيتعين تقديمها عليه لامتناع مشاركته لها ومفهوم الآية ان
الولد يمنع ان يكون للاخت النصف بالفرض وهذا حق لبس منهوم منها ان الاخت تسقط
بالبنت وكما اخذ ما فضل من ميراثها يدل عليه قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وقد
اجمعت الامة على ان الولد الانثى لا يمنع الاخ من جميع ما فضل عن اخته كله فكما ان الولد ان كان ذكرا
منع الاخ من الميراث وان كان انثى لم يمنعه الفاضل عن ميراثها وان منعه حيازة للميراث
فكذلك الولد ان كان ذكرا منع الاخت الميراث بالكلية وان كان انثى منعت ان تفرض لها
النصف ولم يمنعها ان تاخذ ما فضل عن فرضها والله اعلم واما قوله فما ابقت الفرائض
فلاولى رجل ذكر فقد قيل ان المراد بالعصبة البعيد خاصة كبني الاخوة والاعمام
وبنيهم دون العصبة القريب بدليل ان الباقى بعد الفروض يشترك فيه الذكر والانثى اذا
كان العصبة قريبا كالاولاد والاخوة بالاتفاق فكذلك الاخت مع البنت بالنص الدال عليه
وايضا فانه يخص منه هذه الصور بالاتفاق وكذلك يخص منه المعتقة مولاة النعمة
بالاتفاق فيخص منه صورة الاخت مع البنت بالنص وقالت طائفة اخرون المراد بقوله
الحقوا الفرائض باهلها ما يستحقه ذوو الفروض في الجملة سواء اخذوه بفرض او تعصيب
كما ذكرنا لهم والمراد بقوله فما بقى فلاولى رجل ذكر العصبة الذي ليس له فرض مقدر على
ما قد روي الحديث بلفظ اخر وهو الحقوا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فدخل
في ذلك كل من كان من اهل الفروض بوجه من الوجوه وعلى هذا فما تاخذه الاخت مع اخيها
او ابن عمها اذا عصبها هو داخل في هذه القسمة لانها من اهل الفرائض في الجملة فكذلك ما
تاخذه الاخت مع البنت وقالت فرقة اخرى المراد باهل الفرائض في قوله الحقوا الفرائض
باهلها وقوله اقسموا المال بين اهل الفرائض جملة من سماه الله في كتابه من اهل المواريث من
ذوي الفروض والعصبات كلهم فان كل ما ياخذه الورثة هو فرض فرضه الله لهم سواء كان
مقدرا او غير مقدر كما قال بعد ذكر ميراث الوالدين والاولاد فريضة من الله وفيهم ذو
فرض وعصبة وكما قال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا وهذا يشمل العصبات وذوي الفروض
وكذلك قوله اقسموا الفرائض بين اهلها على كتاب الله يشمل قسمة بين ذوي الفروض والعصبات
على ما في كتاب الله فان قسم على ذلك ثم فضل منه شيء فيختص بالفاضل اقرب الذكور من الورثة وذلك

ان لم يوجد في كتاب الله نص يخ بقسمته بين من سماه الله من الورثة فيكون المال حينئذ لاولى رجل
ذكر منهم فهذا الحديث مبين لكيفية قسمة المواريث المذكورة في كتاب الله بين اهلها ومبين لقسمة
ما فضل من المال عن تلك القسمة مما لم يصرح به في القرآن من احوال تلك الورثة واقسامهم
ومبين ايضا لكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يصرح بقسمتهم في القرآن فاذا ضم هذا الحديث
الى ايات القرآن انتظم ذلك كله معرفة قسمة المواريث بين جميع ذوي الفروض والعصبات ونحن
نذكر حكم توريث الاولاد والوالدين كما ذكره الله في اول سورة النساء وحكم توريث الاخوة من
الابوين او من الاب كما ذكره الله في اخر السورة المذكورة فاما الاولاد فقد قال الله تعالى يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فهذا حكم اجتماع ذكورهم واناثهم انه يكون للذكر منهم مثل حظ الانثيين
ويدخل في ذلك الاولاد واولاد البنين بالاتفاق العلما فمتى اجتمع من الاولاد اخوة واخوات اقتسموا
الميراث على هذا الوجه عند الاكثرين فلو كان هنا بنت للصلب او بنتان وكان هناك ابن ابن مع اخته
اقتسما الباقي اثلاثا ادخولهم في هذا اللفظ وهذا قول الجمهور العلما منهم عمر وعلي وزيد وابن عباس
وذهبت فيه عامة العلما والائمة الاربعة وذهب ابن مسعود الى ان الباقي بعد استكمال بنات الصلب
الثلثين كله لابن الابن ولا يعصب اخته وهو قول علقمة واهل ثور واهل الظاهر فلا يعصب الولد عندهم
اخته الا ان يكون لها فريضة لو انفردت عنه فلذلك قالوا فيما اذا كان هناك بنت واولاد ابن ذكور
واناث ان الباقي للجميع ولولد الابن للذكر منهم مثل حظ الانثيين وقال ابن مسعود في بنت وبنات ابن
وبني ابن البنت النصف والباقي بين ولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين الا ان ترتيب المقاسمة بنات الابن
على السدس فيفرض لهن السدس ويجعل الباقي لبني الابن وهو قول ابي ثور واما الجمهور فقالوا
النصف الباقي لولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين عملا بعموم الآية وعندهم ان الولد وان نزل يعصب من
في درجته بكل حال سواء كان للاصل فرض بدونه او لم يكن ويعصب من اعلا منه من الاناث الا بشرط ان
لا يكون لها فرض بدونه ويعصب من اسفل بكل حال ثم قال تعالى فان كن نساء فوق اثنتين فلهن
ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف فهذا حكم انفراد الاناث من الاولاد ان للواحدة النصف
وللفوق الاثنتين الثلثان ويدخل في ذلك بنات الصلب وبنات الابن عند عدمهن فان اجتمعن
فان استكمل بنات الصلب الثلثين فلا شيء لبنات الابن المنفردات وان لم يستكمل البنات الثلثين كان
ولد الصلب بنتا واحدة ومعها بنات ابن فللبنت النصف ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين ليلا
يزيد فرض البنات على الثلثين وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود الذي تقدم ذكره
وهو قول عامة العلما الا ما روي عن ابي موسى وسلمان بن ربيعة انه لا شيء لبنات الابن وقد رجع
ابو موسى الى قول ابن مسعود لما بلغه قوله في ذلك واما اشكل على العلما حكم ميراث البنتين فان لهما
الثلثان بالاجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره وملحق فيه عن ابن عباس ان لها النصف فقيل له

اسناده لا يصح والقرآن يدل على خلافه حيث قال وان كانت واحدة فلها النصف فكيف يورث الاكثر من
واحدة النصف وحديث ابن مسعود في توريث البنت النصف وبنت الابن السدس تكملة الثلثين يدل
على توريث البنتين الثلثين بطريق الاولى وخرج الامام احمد وابو داود والترمذي من حديث
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم ورث ابنتي سعد بن الربيع الثلثين ولكن اشكل فيهم ذلك من القرآن
لقوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين فلهذا اضطرب الناس في هذه وقد اكثر من الناس فيه اقوالا
مستبعدة ومنهم من قال استفيد حكم ميراث البنتين من ميراث الاختين فانه قال تعالى وان كانتا
اثنتين فلهما الثلثان مما ترك واستفيد حكم ميراث اكثر من الاختين من حكم ميراث فوق الاثنتين
ومنهم من قال البنت مع اخيها لها الثلث بنص القرآن فلان يكون لها الثلث مع اختها اولى وسلك بعضهم
مسلكا اخر وهو ان الله تعالى ذكر حكم توريث اجتماع الذكور والاناث من الاولاد وذكر حكم توريث
الاناث اذا انفردن عن الذكور ولم ينص على انفراد الذكور الذكور منهم عن الاناث وعلى حكم
الاجتماع ان للذكر مثل حظ الانثيين فان اجتمع مع الابن ابنتان فصاعدا فله مثلي ما للبنتين منهن وان لم يكن معه الا بنة واحدة فله الثلثان ولها الثلث وقد سمى الله ما استحقه
الذكر حظ الانثيين مطلقا وليس الثلثان حظ الانثيين في حال اجتماعهما مع الذكر ان حظهما
حينئذ النصف فتعين ان يكون الثلثان حظهما حال الانفراد وبقي هاهنا قسم ثالث لم يصح
القرآن بذكره وهو حكم انفراد الذكور من الولد وهذا مما يمكن ادخاله في حديث ابن عباس فما بقي
فلأولى رجل ذكر فان هذا القسم بقي ولم يصرح بحكمه في القرآن فيكون للاجنبي قرب
الذكور من الولد والامر على هذا فلو اجتمع ابن وابن ابن لكان المال كله للابن ولو كان ابن ابن
وابن ابن ابن لكان المال كله لابن الابن على مقتضى حديث ابن عباس والله اعلم ثم ذكر تعالى حكم
ميراث الابوين فقال ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فهذا حكم ميراث
الابوين فقال ولابويه لكل منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فهذا حكم ميراث
الذكر والانثى وسواء فيه ولد الصلب وولد الابن هذا كالاجماع من العلماء وقد حكى بعضهم عن مجاهد
فيه خلافا شاذا فان كان للميت ولد او ولد ابن وله ابوان فلكل واحد من ابويه السدس فرضا ان كان
الولد ذكرا فالباقي بعد سدسي الابوين له وزعا دخل هذا في قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها
فما بقي فلأولى رجل ذكر واقرب العصبات الابن وان كان الولد انثى فان كانتا اثنتين فصاعدا
فالثلثان لهن ولا يفضل من المال شيء وان كان بنتا واحدة فلها النصف ويفضل من المال السدس
اخر فيأخذه الاب بالتعصيب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلأولى رجل
ذكر عند فقد الابن اذ هو اقرب من الاخ وابنه والعم وابنه ثم قال تعالى فان لم يكن له ولد وورثه
ابواه فلامه الثلث يعني اذا لم يكن للميت ولد وله ابوان يرثانه فلامه الثلث فيفهم من ذلك الباقي
بعد الثلث للاب لانه اثبت ميراثه لابويه وخص الام من الميراث بالثلث فعلم ان الباقي للاب

ولم يجعل للاب مثلا ما للام ليتلاءم بهم ان اقسامهما المال بالتعصيب كالاولاد والاخوة اذا كان
فيهم ذكور واناث وكان ابن عباس يتمسك بهذه الاية لقوله في المسئلتين الملقبتين بالعمريتين
وهما زوج وابوان وزوجة وابوان فان عمر رضي الله عنه قضى ان الزوجين يأخذان فرضهما
من المال وما بقي بعد فرضهما في المسئلتين فللام ثلثه والباقي للاب وتابعه على ذلك جمهور الامة
وقال ابن عباس بل للام الثلث كاملا تمسكا بقوله فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث
وقد قيل في جواب هذا ان الله انما جعل للام الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد المتوفى ولد
والثاني ان يرثه ابواه اي ينفرد ابواه بميراثه فالم ينفرد ابواه بميراثه فلا يستحق الام الثلث وان
لم يكن للمتوفى ولد وقد يقال وهو احسن ان قوله وورثه ابواه فلامه الثلث اي مما ورثه الابوان ولم
يبق فلامه الثلث مما ترك كما قال في السدس فالمعنى انه اذا لم يكن له ولد وكان ابويه من جملة ميراثه
فللام ثلث ذلك الميراث الذي تختص به الابوان ويبقى الباقي للاب ولهذا السر والله اعلم حيث
ذكر الله الفرض المقدر لاهلها قال فيها مما ترك او ما يدل على ذلك كقوله من بعد وصية يوصين بها
او دين ليبين ان ذا الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدر له من جميع المال بعد الديون والوصايا
وحيث ذكر ميراث العصبات او ما يقتسمه الذكور والاناث على وجه التعصيب كالاولاد والاخوة
لم يقيده بشيء من ذلك ليبين ان المال المقتسم بالتعصيب ليس هو المال كله بل تارة يكون جميع المال
وتارة يكون هو الفاضل عن الفروض المفروضة المقدرة وهذا اذكر ميراث الابوين من ولدهما
الذي لا ولد له ولم يكن اقسامهما للميراث بالفرض المحض كما في ميراثهما مع الولد ولا كان
بالتعصيب المحض الذي يحصب فيه الذكر الانثى ويأخذ مثلا ما تأخذه الانثى بل كان الامر
تأخذ ما تأخذه بالفرض والاب يأخذ ما يأخذه بالتعصيب قال وورثه ابواه فلامه الثلث يعني ان
القدر الذي يستحقه الابوان من ميراثه تأخذ الام ثلثه فرضا والباقي يأخذه الاب بالتعصيب
وهذا مما فتح الله به وما اعلم احدا سبق اليه ولله الحمد والمنة ثم قال تعالى فان كان له
اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصى بها او دين يعني للام السدس مع الاخوة من جميع التركة
الموروثة التي يقتسمها الورثة ولم يذكر هنا ميراث الاب مع الام ولا شك انه اذا اجتمع ام واخوة
ليس معهم اب فان للام السدس والباقي للاخوة ويحجبها الاخوان فصاعدا عند الجمهور واما اذا
كان مع الام والاخوة اب فقال الاكثرون يحجب الاخوة الام ولا يرثون وروي عن ابن عباس انهم
يرثون السدس الذي حجبوا الام عنه بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض وقد قيل ان
هذا مبني على قوله ان الكلالة من لا ولد له خاصة وكان يشترط للكلالة فقد الوالد فيرث الاخوة مع
الام بالفرض ومن العلماء المتأخرين من قال اذا كان الاخوة محجوبين بالاب فلا يحجبون الام عن شيء
بل هم حينئذ كالعدم وهو قول الامام ابي العباس بن تيمية وقد يؤخذ من عموم قول عمر وغيره

من السلف من لا يرث الاخوة مع الجد وقد قال نحوه احمد واسحق لكن اكثر العلماء يحملون ذلك على ان المراد
من ليس لهم اهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق دون من لا يرث لاحجاب انه من هو اقرب منهم والله
اعلم وقد يشهد للقول بان الاخوة اذا كانوا محجوبين لاحجبون الام ان الله تعالى قال فان كان له
اخوة فلامه السدس ولم يذكر الاب فدل على ان ذلك حكم انفراد الام مع الاخوة فيكون الباقي بعد
السدس كله لهم وهذا ضعيف فان الاخوة قد يكونوا مع ام فلا يكون لهم سوى الثلث والله تعالى اعلم
واعلم ان الله تعالى ذكر حكم ميراث الابوين ولم يذكر الجد ولا الجدة فاما الجدة فقد
قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وعمر بن الخطاب رضي الله عنه انه ليس لها في كتاب الله شيء وقد
حكى بعض العلماء الاجماع على ذلك وان فرضها اثبت بالسنة وقيل ان السدس طعمة اطعمها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بفرض ولذا روي عن ابن مسعود وسعيد بن المسيب وقد روي عن
ابن عباس من وجوه فيها ضعف انها بمنزلة الام عند فقد الام فترث ثلث الباقي تارة والسدس اخرى وهذا شاذ ولا يصح الحاق الجدة بالجد لان الجد عصبة يدلي بعصبة
والجدة ذات فرض تدلي بذات فرض فضعفت وقد قيل انه ليس لها فرض بالكلية وانما السدس
طعمة اطعمها النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قالت طائفة ممن يرى لها فرضا على الفروض
انه لا يرد على الجدة لضعف فرضها وهو رواية عن احمد واما الجد فاتفق العلماء على انه يقوم
مقام الاب في احواله المذكورة من قبل فيرث مع الولد السدس بالفرض ومع عدم الولد يرث
بالتعصيب وان بقي شيء مع اناث الولد اخذه بالتعصيب ايضا عملا بقوله فما ابقت الفرائض فلاولى
رجل ذكر ولكن اختلفوا اذا اجتمع هو والجد مع احد الزوجين فروي عن طائفة من الصحابة
ان للام ثلث الباقي كما لو كان معها الاب كما سبق وروي ذلك عن علي وابن مسعود كذا نقله
بعضهم ومنهم من قال انما روي عن عمر وابن مسعود في زوج وام وجد ان للام ثلث الباقي
وروي عن ابن مسعود رواية اخرى ان النصف الفاضل بين الجد والام نصفين وانما في
زوجة وام وجد فروي عن ابن مسعود رواية شاذة ان للام ثلث الباقي والصحيح عنه كقول
الجمهور ان لها الثلث كاملا وهذا يشبه تفريق ابن سيرين في الام مع الاب انه ان كان معها
زوج فللام ثلث الباقي وان كان معها زوجة فللام الثلث وجمهور العلماء ان للام لها الثلث مع
الجد مطلقا وهو قول زيد وعلي وابن عباس والفرق بين الام مع الاب ومع الجد انهما مع الاب
يشملهما اسم واحد وهو بني الغرب سوا الى الليث فياخذ الذكر منهما مثل حظ الانثى من بني الاولاد
والاخوة واما الام مع الجد فليس يشملهما اسم واحد والجد ابعد من الاب فلا يلزم مساواته
به في ذلك واما ان اجتمع الجد مع الاخوة فان كانوا لام سقطوا اجماعا لانهم اقاربون من الكلالة
والكلالة من لا ولد له ولا والد والرواية شذت عن ابن عباس واما ان كانوا الابوين او اب

فقد

فقد اختلف العلماء في حكم ميراثهم قديما وحديثا فمنهم من اسقط الاخوة بالجد مطلقا كما
يسقطون بالاب وهذا قول الصديق ومعاذ وابن عباس وغيرهم واستدلوا بان الجد اب في
كتاب الله فيدخل مسمى الاب في المواريث كما ان ولد الولد ولد ويدخل في مسمى الولد عند عدم
الولد بالاتفاق وبان الاخوة انما يرثون مع الكلالة فيحجبهم الجد كالاخوة من الابوين وبان الجد
اقوى من الاخوة لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة فهو كالاب وحينئذ فيدخل في
عموم قوله صلى الله عليه وسلم فما بقي فلاولى رجل ذكر ومنهم من شرك بين الاخوة والجد وهو
قول كثير من الصحابة واكثر الفقها بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث
وكان من السلف من يتوقف في حكمهم ولا يجيب فيهم بشيء لاشتباه امرهم واشكاله ولو اجبنا الاطالة
لبسطنا القول في هذه المسالة ولكن ذلك يودي الى الاطالة جدا واما حكم ميراث الجد
للابوين او للاب فقد ذكره الله تعالى في اخر سورة النساء في قوله يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك والكلالة ماخوذة من
تكلل النسب واحاطته بالميت وذلك يقتضي انتفاء الانتساب مطلقا من العمودين الاعلى
والاسفل وتنصيصه تعالى على انتفاء الولد بطريق الاولى ان انتساب الولد الى والده اظهر من
انتسابه الى والده فكان ذكر عدم الولد تنبيها على عدم الوالد بطريق الاولى وقد قال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه الكلالة من لا ولد له ولا والد وتابعه جمهور الصحابة والعلماء بعدهم
وقد روي ذلك مرفوعا من مراسيل ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه
ابو داود في المراسيل وخرجه الحاكم من رواية عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا وصححه
ووصله بذكر ابي هريرة ضعيف فقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما
ترك فرضا ومفهوم هذا انه اذا كان له ولد فليس للاخت النصف فرضا يعني انها لم ترث الميت
بالكلية لا ذكرا ولا انثى فالاخت حينئذ النصف عاصبا ثم ان كان الولد ذكرا فهو اولى بالمال كله
لما سبق تقريره في ميراث الاولاد الذكور واذا انفرد وافاتهم اقرب العصبات وهم لا يسقطون
الاخوة فكيف لا يسقطون الاخوات وايضا فقد قال تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر
مثل حظ الانثيين وهذا يدخل فيه ما اذا كان هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن فاذا
استحق الفاضل ذكور الاخوة مع الاخوات فاذا انفرد وافكذلك يستحقونه واولى وان كان
الولد انثى فليس للاخت هنا النصف بالفرض ولكن لها الباقي بالتعصيب عند جمهور العلماء وقد
سبق ذكر ذلك والخلاف فيه ولو كان هناك ابن لا يستوعب المال واخت مثل ابن نصفه حر عند من
يورثه نصف الميراث وهو مذهب احمد وغيره من العلماء فهل يقال ان الابن هنا يسقط نصف
فرض الاخت فترث معه الربع فرضا ام يقال انه يصير كالبنت فتصير الاخت معه عصبة كالصبي

مع الاخت لكنه يسقط نصف تعصيبها فناخذ معه النصف الباقي بالتعصيب هذا محتمل في هذه
المسئلة لاصحابنا وجهان وقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد يعني ان الاخ يستقل بميراث اخته
اذا لم يكن لها ولد ذكر او انثى فان كان لها ولد ذكر فهو اولى من الاخ بغير اشكال فانه اولى رجل
ذكر وان كان انثى فالباقي بعد فرضها يكون للاخ لانه اولى رجل ذكر ولكن لا يستقل بميراثها
حينئذ كما اذا لم يكن لها ولد وقوله وان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك يعني ان فرض
الثنتين الثلثان كما ان فرض الواحدة النصف فهذا كله حكم انفراد الاخوة والاخوات واما
حكم اجتماعهم فقد قال تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فدخل في ذلك
ما اذا كانوا منفردين وما اذا كان هناك ذو فرض من الاولاد وغيرهم كاحد الزوجين والام
او الاخوة من الام فيكون الفاضل عن فروضهم للاخوة والاخوات بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
فقد تبين مما ذكرنا ان وجود الولد انما يسقط فرض الاخوات من الابوين او من الاب ولا يسقط
توريثهن بالتعصيب مع اخوتهن بالاجماع ولا تعصيبهن بانفرادهن مع البنات عند الجمهور
فالكلالة شرط لثبوت فرض الاخوات لا لثبوت ميراثهن كما انه ليس بشرط لميراث ذكورهم
بالاجماع وهذا بخلاف ولد الام فان انتفاء الكلالة اسقط فروضهم واذا اسقطت فروضهم
سقطت موارثهم لانه لا تعصيب لهم بحال لادلائهم بانثى والاخوات للابوين او للاب يدلون
بذكر فيرثن بالتعصيب مع اخوتهن بالاتفاق وبانفرادهن مع البنات عند الجمهور واذا
كان الولد مسقطا لفرض ولد الابوين او الاب دون اصل توريثهم بغير الفرض فقد بين الله
ان الله تعالى انما خص انتفاء الولد في قوله ليس له ولد ولم يذكر انتفاء الوالد او الاب لانه
كان يدخل فيه الجد والجد لا يسقط ميراث الاخوة بالكلية وانما يترك وجه فرضه الميراث
تارة بالفرض وتارة بغيره وهذا على قول من يقول ان الجد لا يسقط الاخوة وهو الجمهور
ظاهر وهذا كله في انفراد ولد الابوين او الاب فان اجتمعوا فان العصبات من ولد
الابوين يسقطون ولد الاب كلهم بغير خلاف حتى في الاخت من الابوين مع البنت عند
من يجعلها يسقط بها الاخ من الابوين وفي السنن والترمذي وابن ماجة عن علي قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه
دون اخيه لابيه وقال عمر وابن مسعود قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولى
الكلالة بالميراث ثم الاخ للاب وهذا ايضا مما قد يدخل في قوله على الصلوة والسلام فما بقي
فلاولى رجل ذكر والتحقيق في ذلك ان كلا دل عليه القران ولو بالتنبيه فليس هو مما ابقته
الفرايض بل هو من الحاق الفرايض المذكورة في القران باهلها كتوريث الاخوة ذكورهم
واناثهم الفاضل عن الفروض للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكورهم واناثهم

كذلك

كذلك ودل ذلك بطريق التنبيه على ان الباقي ياخذه الذكر منهم عند الانفراد بطريق الاولى
ودل ايضا بالتنبيه على ان الاخت تاخذ الباقي مع البنت كما كانت تاخذه مع اخيها ولا يقدم
عليها من هو ابعد منها كابن الاخ والعم وابنه فان اخاها اذا لم يسقطها فكيف يسقطها من هو
ابعد منه فهذا كله من باب الحاق الفرايض باهلها ومن باب قسمة المال بين اهل الفرايض على
كتاب الله واما من لم يذكر باسمه من العصبات في الفرايض كابن الاخ والعم وابنه فانما
دخل في عمومات مثل قوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وقوله ولكل
جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فهذا نحتاج في توريثهم الى هذا الحديث اعني حديث
ابن عباس فاذا لم يوجد للمال وارث غيرهم انفرد وابنه ويقدم منهم الاقرب فالاقرب لانه
اولى رجل ذكر وان وجدت فروض استغرقت المال كاحد الزوجين او والام او بنات
منفردات او اخوات منفردات فالباقي كله للاولى ذكر من هذا ولهذا لو كان هؤلاء اخوة
رجالا ونساء اختص به رجالهم دون نسائهم بخلاف الاولاد والاخوة فانه يشترك في الباقي
او في المال كله ذكورهم دون اناثهم بنص القران والحديث انما دل على توريث العصبات الذين
تختص ذكورهم دون اناثهم وهم من عدا الاولاد والاخوة فهذا حكم العصبات المذكورين في
كتاب الله في حديث ابن عباس واما ذوو الفرض فقد ذكرنا حكم موارثهم ولم يبق
منهم الا الزوجان والاخوة للام فاما الزوجان فيرثان بسبب عقد النكاح ولما كان بين الزوجين
من الالفة والمودة والتناصر والتعاضد ما بين الاقارب جعل ميراثهما كميراث الاقارب وجعل
للذكر منهما مثل ما للانثى لامتناع الذكر على الانثى بمزيد النفع بالاتفاق والنصرة واما
ولد الام فانهم ليسوا من قبيلة الرجل وعشيرته وانما هم في الحي من ذوي رحمه فقرض الله لهم
لواحدهم السدس ولجماعتهم الثلث صلة ويسوي بين ذكورهم واناثهم حيث لم يكن لذكرهم
زيادة على انثاهم في الحياة من المعاضدة والمناصرة كما بين اهل القبيلة والعشيرة الواحدة فسوى بينهم
في الصلة ولهذا لم تشرع الوصية للاجانب بزيادة على الثلث بل كان كثيرا في حقهم لانهم ابعد من ولد
الام فينبغي ان لا يزادوا على ما يوصل به ولد الام بل ينقصون منه واستدل بعضهم بقوله
فما بقي فلاولى رجل ذكر على ان لا ميراث لذوي الارحام كانه لم يجعل حق الميراث لمن لم يذكر
في القران الا لاقرب الذكور وهذا الحكم يختص بالعصبات دون ذوي الارحام فان من
ورث ذوي الارحام ورث ذكورهم واناثهم واجاب من يرى توريث ذوي الارحام بان هذا
الحديث دل على توريث العصبات كما انفى توريث غيرهم وتوريث ذوي الارحام ماخوذ من ادلة
اخرى فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث ابن عباس واما قوله لاولى رجل ذكر مع ان
الرجل لا يكون الا ذكرا فالجواب الصحيح عنه انه قد يطلق الرجل ويراد به الشخص كقوله من وجد

ماله عن رجل قد افلس وكا فرق بين ان يجده عند رجل او امراه فتقييده بالذكر ينفي هذا
الاحتمال ويخلصه للذكر دون الانثى وهو المقصود وكذلك لو كان قد طلق وبراد به
اعم من الذكر كقوله ابن السبيل جاء تقييد ابن اللبون في نصب الزكاة بالذكر والسهيلي كلام
على هذا الحديث فيه تكلف وتعسف شديد ولا طايل تحته وقد رددته عليه مما علقته لدراسة

الحديث الرابع والاربعون عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة خرجه البخاري ومسلم هذا الحديث خرجاه في
الصحيحين من رواية حمزة عن عايشة وخرج مسلم ايضا من رواية عروة عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وخرجاه من حديث ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجمع العلماء على
العمل بهذه الاحاديث في الجملة وان الرضاع يحرم ما يحرمه النسب **ولنذكر** المحرمات من
النسب كلهن حتى يعلم بذلك ما يحرم من الرضاع فنقول الولادة والنسب قد يوثر التحريم في
النكاح وهو على قسمين احدهما تحريم مؤبد على الانفراد وهو نوعان احدهما ما
يحرم مجرد النسب فيحرم على الرجل اصوله وان علوا وفروعه وان سفلن وفروع اصله
الادنى وان سفلن وفروع اصوله البعيدة دون فروعهن فدخل في اصوله امهاته وان
علون من جهة ابيه وامته وفي فروعه بناته وبنات اولاده وان سفلن وفي فروع اصله
الادنى اخواته من الابوين او من احدهما وبناتهن وبنات الاخوة واولادهم وان سفلن
ودخل في فروع اصوله البعيدة العمات والخالات وعمات الابوين وخالاتهما وان علون
فلم يبق من الاقارب حلالا للرجل سوى فروع اصوله البعيدة وهن بنات العم وبنات العمات
وبنات الخال وبنات الخالات والنوع الثاني ما يحرم من النسب مع سبب اخر وهو
المصاهرة فيحرم على الرجل حلايل ابايه وحلايل ابنايه وامهات نسايه وبنات نسايه
المدخول بهن فيحرم على الرجل ام امراته وامهاتها من جهة الام والاب وان علون ويحرم عليه
بنات امراته وهن الربايب وبناتهن وان سفلن وكذلك بنات بني زوجته وهن بنات الربايب
نص عليه الشافعي واحمد ولا يعلم فيه خلاف ويحرم عليه ان يتزوج بامراة ابيه وان علا
وامراة ابنه وان سفل ودخول هولاء في التحريم بالنسب ظاهر لان تحريمهن من جهة نسب
الرجل مع سبب المصاهرة واما امهات نسايه وبناتهن فتحريمهن مع المصاهرة بسبب
نسب المراة فلم يخرج التحريم بذلك عن ان يكون بالنسب مع انضمامه الى سبب المصاهرة فان التحريم
بالنسب المجرد والنسب المضاف الى المصاهرة تشترك فيه الرجال والنسا فيحرم على المراة ان تتزوج
باصولها وان علوا وفروعها وان سفلوا وفروع اصولها البعيدة وهم الاعمام والاخوال وان علوا

دون

دون اباهم فهذا كله بالنسب المجرد واما بالنسب المضاف الى المصاهرة فيحرم عليها نكاح ابي زوجها
وان علا ونكاح ابنه وان سفل بمجرد العقد ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلت بالعقد
وزوج امتها وان علت لكن بشرط الدخول بهما والقسم الثاني التحريم المؤبد على الاجتماع
دون الانفراد وتحريمه يختص بالرجال فاسخا له اباحة جمع المراة بين زوجين فكل
امراتين بينهما تحريم محرم يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت احداهما ذكرا لم يحل له التزوج
بالاخرى فانه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح قال الشعبي كان اصحاب محمد يقولون لا يجمع الرجل
بين اهل بيت لو كانت احداهما رجلا لم يصلح له ان يتزوجها وهذا اذا كان التحريم لاجل النسب وبذلك
فسره سفين الثوري واكثر العلما فلو كان لغير النسب مثل ان جمع بين زوجة رجل وابنته من غيرها
فانه يباح عند الاكثرين وكرهه بعض السلف فاذا علم ما يحرم من النسب فكل ما يحرم منه فانه يحرم
من الرضاع نظيره فيحرم على الرجل ان يتزوج امهاته من الرضاع وان علون وبناته من الرضاعة
وان سفلن واخواته من الرضاعة وعماته وخالاته من الرضاعة وان علون دون بناتهن
ومعنى هذا ان المراة اذا ارضعت طفلا الرضاع المعتبر في الحرمة للمعتبرة صارت امه في
كتاب الله فتحرم عليه هي وامهاتها وان علون من نسب او رضاع وتصير بناتها كلهن اخوات
له من الرضاعة فيحرمن عليه بنص القران وبقية التحريم من الرضاعة استفيد من السنة كما استفيد
من السنة ان تحريم الجمع لا يختص بالاختين بل المراة وعمتها وخالتها كذلك واذا كان اولاد الرضعة
من نسب او رضاع اخوة للمرتضع فيحرم عليه بنات اخوته ايضا وقد امتنع النبي
صلى الله عليه وسلم من تزويج ابنة حمزة وابنة ابي سلمة وعلل بان ابناهما كانا اخوين له من الرضاعة
ويحرم عليه ايضا اخوات المرضعة لانهن خالاته ويلتحق التحريم الى الفحل صاحب
اللبن الذي ارتضع منه الطفل فيصير صاحب اللبن ابا للطفل وتصير اولاده كلهم من الرضعة
او من غيرها من نسب او رضاع اخوة للمرتضع وتصير اخوته اعماما للطفل المرتضع هذا
قول الجمهور العلما من السلف واجمع عليه الائمة الاربعة ومن بعدهم وقد دل على ذلك من
السنة ما روت عايشة ان افلح اخا ابي القعيس استاذن عليها بعد ما انزل الحجاب وكان
ابو القعيس اخا عايشة من الرضاعة قالت عايشة فقلت والله لا آذن له حتى استاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان ابا القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراته قالت فدخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ايذني له فانه عمك تربت يمينك وكان ابو القعيس زوج
المراة التي ارضعت عايشة خرجاه في الصحيحين بمعناه وسئل ابن عباس عن رجل له جاريتان
ارضعت احداهما جارية والاخرى غلاما ايحل للغلام ان يتزوج الجارية فقال لا اللقاح واحد
ولو كان اللبن الذي ارتضع به الطفل قد ثاب للمراة من بعل وطي فحل بان تكون امراة ازوج لها

قد ثاب لها لبن او هي بكر او آيسة فاكثر العلما على انه يحرم الرضاع به وتصير المرضعة اما
للطفل وقد حكاه ابن المنذر اجماعا ممن يحفظ عنه من اهل العلم وهو قول ابي حنيفة ومالك
والشافعي واسحق وغيرهم وذهب الامام احمد في المشهور المنصوص عنه الى انه لا ينتشر
التحريم به بحال حتى يكون له فحل يدرّ اللبن من رضاعه ولو انقطع نسبه من جهة صاحب
اللبن كولد الزنا فهل ينتشر الحرمة الى الزاني صاحب اللبن فيكون ابا للمرتضع فيه قولان
هما وجهان لاصحابنا واختار ابن حامد ان التحريم لا ينتشر اليه هذا يبتني على ان البنت من
الزنا هل تحرم على الزاني و مذهب ابي حنيفة واحمد ومالك في رواية عنه تحريمها عليه
خلافا للشافعي وبالغ الامام احمد في الانكار على من خالف في ذلك فعلى قولهم هل ينتشر
التحريم الى الزاني واختار ابو بكر القاضي ابو يعلى ان التحريم ينتشر الى الزاني وهو نص احمد
وحكاه ابن عباس وهو قول اسحق بن راهويه نقله عنه حربي وينتشر التحريم بالرضاع الى
ما حرم بالنسب مع الصهر اما من جهة نسب الرجل كامراة ابيه وابنه او من جهة نسب المرأة
كامها وابنتها والى ما يحرم جمعه كاجل نسب المرأة ايضا كالجمع بين الاختين والمرأة وعمتها او خالتها
فيحرم ذلك كله من الرضاع كما يحرم من النسب لدخوله في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب وتحريم هذا كله للنسب فبعضه لنسب الزوج وبعضه لنسب الزوجة
وقد نص على ذلك ايمة السلف ولا نعلم بينهم فيه اختلافا ونص عليه الامام احمد واستدل
بعموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واما قوله عز وجل وحلائل ابنائكم الذين من
اصلابكم فقالوا لم يرد بذلك انه لا يحرم حلائل ابنائه من الرضاع وانما اراد اخراج حلائل الذين
تبنّوا ولم يكونوا ابناء من النسب كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجة زيد بن حارثة بعد ان كان قد
تبنّاه وهذا التحريم بالرضاع مختص بالمرتضع نفسه وينتشر الى اولاده ولا ينتشر تحريمه الى من
فوقه من جملة المرتضع من اخوته واخواته وكالى من تفلا منه من ابائه وامهاته واعمامه وعماته واخواله
وخالاته فتباح المرضعة نفسها لابي المرتضع من النسب ولاخيه وتباح ام المرتضع من النسب واخته
منه لابي المرتضع من الرضاع واخيه هذا قول جمهور العلما وقالوا يباح ان يتزوج اخت اخيه من
الرضاعة واخت ابنته من الرضاعة حتى قال الشعبي هي احل من ماء السماء وصرح باحتمال جيب ابن
ابي ثابت واحمد وروي اشعث عن الحسن انه كره ان يتزوج الرجل منة ظئر ابنه ونقل اخت ابنه
ولم ير باسا ان يتزوج امتها يعني ظئر ابنه وروى سليمان التيمي عن الحسن انه سئل عن الرجل
يتزوج اخت اخيه من الرضاعة فلم يجعل فيه شيا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل الحسن انما كان يكره
ذلك تنزيها لا تحريما لشابهته للمحرم بالنسب في الاسم وهذا مجرده لا يوجب تحريما وقد استثنى
كثير من الفقها من اصحابنا وغيرهم مما يحرم من النسب صورتين فقالوا لا يحرم نظيرها من الرضاع

احدها

احدهما ام الاخت فتحرم من النسب ولا تحرم من الرضاع والثانية اخت الابن فانها
من النسب دون الرضاع ولا طبخة الى استثنا هذين لا احدهما اما ام الاخ فانها تحرم من النسب
لكونها امّا او زوجة اب لا لمجرد كونها ام اخت فلا يعلق التحريم بما لم يعلقه الله به وحنين فوجد
في الرضاع من هي ام اخ ليست امّا ولا زوجة اب فلا تحرم لانها ليست نظيرا لذات النسب
واما اخت الابن فان الله انما حرم الربيبة للدخول بامها فتحرم لكونها ربيبة دخل بامها لا
لكونها اخت ابنه والدخول في الرضاع منتف فلا يحرم به اولاد المرضعة وما قد يدخل في عموم قوله
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لوظاهر من امرأته فشبهها بمحرمة من الرضاع فقال لها انت علي
كامي من الرضاع فهل تحرم وهل يثبت بذلك تحريم الظهار ام لا فيه قولان احدهما انه
يثبت به تحريم الظهار وهو قول الجمهور منهم مالك والثوري وابو حنيفة والاوزاعي والحسن
ابن صالح وعثمان البتي وهو المشهور عن احمد والثاني لا يثبت به التحريم وهو قول الشافعي وتوقف
احمد فيه في رواية ابن منصور

الحديث الخامس والاربعون عن

جابر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول ان الله ورسوله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها
الجلود ويستصبح بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله
اليهود ان الله لما حرم عليهم الشحوم فاجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه اخرجه البخاري ومسلم ٥ هذا
الحديث اخرجاه في الصحيحين من حديث يزيد ابن ابي حبيب عن عطا عن جابر وفي رواية لمسلم
ان يزيد قال كتب الي عطا فذكره ولهذا قال ابو حاتم الرازي لا اعلم يزيد ابن ابي حبيب
سمع من عطا شيا يعني انه انما يروي عنه كتابة وقد رواه ايضا يزيد ابن ابي حبيب عن عمرو
ابن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وفي الصحيحين عن ابن عباس
قال بلغ عمر ان رجلا باع خمرا فقال قاتله الله الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله
اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها وفي رواية واكلوا اثمانها وخرج ابو داود
من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فيه ان الله اذا حرم شيا حرم ثمنه وفي الصحيحين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها
وفي الصحيحين عن عايشة قالت لما انزلت الايات من آخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن
على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر وفي رواية لمسلم لما نزلت الايات من آخر سورة البقرة في الربا خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الآية وعنده منها شي فلا يشرب ولا يبع قال فاستقبل
الناس ما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها وخرج ايضا من حديث ابن عباس ان رجلا

اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل علمت ان الله قد
حرمها قال لا قال فسار إنسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم سارزته قال امرته
ببيعها قال ان الذى حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزاد حتى ذهب ما فيها فالحاصل من
هذه الاحاديث كلها ان ما حرم الله الانتفاع به فانه يحرم بيعه واكل ثمنه كما حاء مصرحا به فى
الرواية المتقدمة ان الله اذا حرم شيأ حرم ثمنه وهذه كلية عامة جامعة تطرد فى كل ما كان
المقصود منه الانتفاع به محرما وهو قسمان احدهما ما كان الانتفاع به حاصلا مع بقاء عينه
كالاصنام فان منفعتها المقصودة منها هو الشرك بالله وهو اعظم انواع المعاصى على الاطلاق
ويلتحق بذلك ما كانت منفعته محرمة ككتب السحر والسحر والبدع والضلال وكذلك الصور المحرمة
والآلات الملاهى المحرمة كالطنبور وكذلك شراء الجوارى المغنيات وفى المسند عن ابى امامة عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثنى هدى ورحمة للعالمين وامرنى ان امحق المزامير والكنارات
يعنى البرابط والمعازف والاوثان التى كانت تعبد فى الجاهلية واقسم ربى بعزته كما يشرب عبد
من عبيدى جرعة من خمر الا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا او مغفورا له وما يدعها عبد من عبيدى من
مخافتى الا سقيتها اياها فى حظيرة القدس ولا يجل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن والتجارة فيهن
واثمانهن حرام للمغنيات وخرجه الترمذى ولفظه لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا
تعلموهن ولا خير فى التجارة فيهن وثمنهن حرام فى مثل ذلك انزل الله وفى الناس من يشترى لهو
الحديث الاية وخرجه ابن ماجة ايضا وفى اسناد الحديث مقال وقد روى نحوه من حديث عمر وعلى
باسناد فيه ضعف ايضا ومن تحريم الغناء كما احمد ومالك وغيرهما يقولان اذا بيعت الامة المغنية
تباع على انها ساذجة ولا يوخذ لغناها ثمن ولو كانت الجارية لليتيم ونص على ذلك احمد ويمنع الغناء
من اصل بيع العبد والامة لان الانتفاع به فى غير الغناء حاصل بالخدمة وغيرها وهو من اعظم مقاصد
الرقيق نعم لو علم ان المشترى لا يشتريه الا للمنفعة المحرمة منه لم يحرم بيعه له على الامام احمد
وغيره من العلماء كما لا يجوز عندهم بيع العصير ممن يتخذه خمرا ولا بيع السلاح فى الفتنة ولا بيع
الرياحين والاقداح لمن يعلم انه يشرب عليها الخمر او الغلام لمن يعلم منه الفاحشة القسم
الثانى ما ينتفع به مع الاذن عينه فاذا كان المقصود الاعظم منه محرما فانه يحرم بيعه كما يحرم بيع
الخنزير والخمر والميتة مع ان فى بعضها منافع غير محرمة كاكل الميتة للمضطر ودفع الغصة بالخمر
واطفاء الحريق به والخنزير لشعر الخنزير عند قوم والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ولكن
لما كانت هذه المنافع غير مقصودة لم يعبأ بها وحرم البيع لكون المقصود الاعظم من الخنزير
والميتة اكلها ومن الخمر شربها ولم يلتفت الى ما عدا ذلك وقد اشار النبى صلى الله عليه وسلم الى هذا

المعنى

المعنى لما قيل له ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا
هو حرام وقد اختلف الناس فى قوله صلى الله عليه وسلم هو حرام فقالت طايفة اراد ان هذا الانتفاع
المذكور بشحوم الميتة حرام وحينيذ فيكون ذلك تاكيدا للمنع من بيع الميتة حيث لم يجعل شيأ من
الانتفاع بها مباحا وقالت طايفة بل اراد ان بيعها حرام وان كان قد ينتفع بها بهذه الوجوه لكن
المقصود الاعظم من الشحوم هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلف العلماء فى الانتفاع بشحوم
الميتة اذا احتيج اليه واما اذا وجد عنه مندوحة فلا وقال احمد يجوز اذا لم يستصبه وقالت
طايفة لا يجوز ذلك وهو قول مالك والشافعى وابى حنيفة وحكاه ابن عبد البر اجماعا من غير عطاء
واما الادهان الطاهرة اذا نجست بما وقع فيها من النجاسات ففى جواز الانتفاع بها بالاستصباح
ونحوه اختلاف مشهور فى مذهب الشافعى واحمد وغيرهما وفيه روايتان عن احمد واما بيعها
فالاكثرون على انه لا يجوز بيعها وعن احمد رواية يجوز بيعها من كافر يعلم بنجاستها وهو مروى
عن ابى موسى الاشعرى ومن اصحابنا من خرج جواز بيعها على جواز الاستصباح بها وهو ضعيف مخالف لنص
احمد بالتفرقة فان شحوم الميتة لا يجوز بيعها وان قيل بجواز الانتفاع بها ومنهم من خرجه على القول
بطهارتها بالغسل فيكون حينيذ كالثوب المتنجس بنجاسة وظاهر كلام احمد منع بيعها مطلقا لانه علل
بان الدهن المتنجس فيه ميتة والميتة لا يوكل ثمنها ولما بقية اجزاء الميتة فاحكم بطهارته منها جاز
بيعه لجواز الانتفاع به وهذا كالشعر والقرن عند من يقول بطهارتها وكذلك الجلد عند
من يرى انه طاهر بغير دباغ حاكى عن الزهرى وثبوب البخارى يدل عليه واستدل بقوله الفاجر
من الميتة اكلها واما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ فانكروا منعه من بيعه حينيذ
لانه جزء من الميتة وشذ بعضهم فاجاز بيعه كالثوب النجس ولكن الثوب طاهر طرات عليه النجاسة
وجلد الميتة جزء منها وهو نجس العين قال سالم ابن عبد الله بن عمر هل يبع جلود الميتة الا
كاكل لحمها وكرهه طاوس وعكرمة وقال النخعى كانوا يكرهون ان يبيعوها واكلوا
اثمانها واما اذا دبغت فمن قال بطهارتها بالدبغ اجاز بيعها ومن لم ير طهارتها بذلك لم يجز
بيعها ونص احمد على منع بيع القحم اذا كان فيه بول الحمار حتى يغسل ولعله اراد بيعه ممن لا يعلم
بحاله خشية ان ياكله وهو لا يعلم نجاسته واما الكلب فقد ثبت فى الصحيحين عن ابى مسعود
الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وفى صحيح مسلم عن رافع بن خديج
سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول شر الكسب مهر البغى وثمن الكلب وكسب الحجام وفيه عن معمل
الجهنى عن ابى الزبير قال سالت جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وهذا انما يعرف عن ابن لهيعة عن ابى الزبير وقد استنكر الامام احمد روايات معمل عن ابى الزبير وكان
هى اشبه احاديث ابن لهيعة وقد تتبع ذلك فوجد كما قال احمد رحمه الله وقد اختلف العلماء

في بيع الكلب فاكثرهم حرموه منهم الاوزاعي ومالك في المشهور والشافعي واحمد واسحق وغيرهم وروي
ابو هريرة هو سحت وقال ابن سيرين هو اخبث الكسب وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما ابالي ثمن الكلب
اكلت او ثمن خنزير وهو كما لهم ما اخذ احدها انه انما نهى عن بيعها لنجاستها وهو كما
التزموا تحريم بيع كل نجس العين وهذا قول مالك والشافعي وابن جرير الطبري ووافقهم جماعة من
اصحابنا كابن عقيل في نظرياته والتزموا ان البغل والحمار انما يحرم بيعهما اذا لم نقل بنجاستهما
وهذا مخالف للاجماع والثاني ان الكلب لم يحرم الانتفاع به وافتاوه مطلقا كالبغل والحمار وانما
يبيح افتناء لحاجات مخصوصة وذلك لا يبيح بيعه كالاتيبح الضرورة الى الميتة والدم
وهذا اخذ طائفة من اصحابنا وغيرهم والثالث انه انما نهى عن بيعه لخسته ومهانته لانه
فانه كافيمة له الا عند ذوي الشح والمهانة وهو متيسر الوجود فنهى عن اخذ ثمنه ترغيبا في
المواساة بما يفصل منه عن الحاجه وهذا اخذ الحسن البصري وغيره من السلف وكذا قال بعض
اصحابنا في النهي عن بيع السنور ورخصت طائفة في بيع ما يباح افتناؤه من الكلاب ككلب الصيد وهو
قول عطاء والنخعي وابي حنيفه واصحابه ورواية عن مالك وقالوا انما نهى عن بيع ما يحرم اقتناؤه
منها وروي حماد ابن سلمه عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور
الا كلب صيد خرجه النسائي وقال هو حديث منكر وقال ايضا ليس بصحيح وذكر الدارقطني ان الصحيح وقفه
على جابر وقال احمد لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في كلب الصيد وآثار البيهقي وغيره
تدل انه اشتبه على بعض الرواة هذا الاستثناء فظنه من البيع وانما هو من الاقتناء وحماد ابن سلمه في
روايته عن ابي الزبير ليس بالقوي ومتى قال ان هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طائفة من المتاخرين
فقد اخطأ لان مسلما لم يخرج لحماد ابن سلمة عن ابي الزبير شيأ وقد بين في كتاب التمييز ان روايته عن
كثير من شيوخه لو اكثرهم غير قويه فاما بيع الهر فقد اختلف العلماء في كراهته فمنهم من كرهه
وقد روي ذلك عن ابي هريرة وجابر وعطاء وطاوس ومجاهد وجابر ابن زيد والاوزاعي واحمد
في رواية عنه وقال هو اهون من جلود السباع وهذا اختيار اكثر من اصحابنا ورخص في بيع الهر
ابن عباس وعطاء في رواية والحسن والحكم وابن سيرين وحماد وهو قول الثوري وابي حنيفه ومالك
والشافعي واحمد في المشهور وعن اسحق روايتان وعن الحسن انه كره بيعها ورخص في شرائها
للانتفاع بها وهو كما منهم من لم يصح النهي عن بيعها قال احمد ما اعلم فيه شيأ يثبته او يصح وقال ايضا
الاحاديث فيه مضطربة ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع فيه كالبري ونحوه ومنهم من قال انما نهى عن
بيعها لانها دناة وقلة مروءة لانها تستتر في الوجور والحاجة اليها داعية فهي من مرافق الناس التي لا
ضرر عليهم في بذل فضلها فالشح في ذلك من اقبح الاخلاق الذميمة فلذلك زجر عن اخذ ثمنها واما
بقية الحيوانات التي لا تؤكل فما لا نفع فيه كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعه وما يذكر من نفع في بعضها

فهو قليل

فهو قليل فلا يكون مبيحا للبيع كما لم يبح النبي صلى الله عليه وسلم بيع الميتة لما ذكر له ما فيها من الانتفاع وهذا
كان الصحيح انه لا يباع العلق لمص الدم والدبران للاصطياد ونحو ذلك واما ما فيه نفع للاصطياد
منها كالفهد والبازي والصقر فعلى اكثر الاصحاب في جواز بيعها روايتين عن احمد ومنهم من اجاز
بيعها وذكر الاجماع عليه وتاول رواية الكراهة كالقاضي ابي يعلى في المجرد ومنهم من قال كما يجوز بيع الفهد
والنمر وعلى فيه وجها اخر بالجواز واجاز بيع الزاة والصقور ولم يجعل فيه خلافا وهو قول
ابن ابي موسى واجاز بيع الصقر والبازي والعقاب ونحوه اكثر العلماء منهم الثوري والاوزاعي
والشافعي واسحق والمنصوص عن احمد في اكثر الروايات عنه جواز بيعها وتوقف في رواية عنه
في جوازه اذا لم تكن معلمة قال الحلال العمل على ما رواه الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال وجعل
اصحابنا الفيل كحكم الفهد ونحوه وفيه نظر والمنصوص عن احمد في رواية حنبل انه كالجمل
يبيعه وكاشتراوه وجعله كالسبع وحكي عن الحسن انه قال لا يركب ظهره وقال هو مسخ وهذا
كله يدل على انه لا منفعة فيه ولا يجوز بيع الدب قاله القاضي في المجرد وقال ابن ابي موسى لا يجوز
بيع القرد وقال ابن عبد البر لم اعلم في ذلك خلافا بين العلماء وقال القاضي في المجرد اذا كان ينتفع
به في موضع لحفظ المتاع فهو كالصقر والبازي والا فهو كالاسد لا يجوز بيعه والصحيح
المنع مطلقا وهره المنفعه يسيرة وليست هي المقصوده منه فلا تبيح البيع كما فع الميتة ومما نهي
عن بيعه جيف الكفار اذا قتلوا خرج الامام احمد من حديث ابن عباس قال قتل المسلمون يوم
الخندق رجلا من المشركين فاعطوا جيفته مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفعوا اليهم جيفتهم
فانه خبيث الجيفه خبيث الدية فلم يقبل منهم شيأ وخرجه الترمذي ولفظه ان المشركين ارادوا
ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وكيع في كتابه من
وجه اخر عن عكرمة مرسلا قال وكيع الجيفة لا تباع وقال حرب قلت لاحمد ما تقول في بيع
جيف المشركين من المشركين قال لا وروى ابو بكر الشيباني ان عليا ابى بالمستورد العجلي وقد نصر
فاستتابه فابى ان يتوب فقتله فطلب النصارى جيفته بثلاثين الفا فابى علي فاحرقه
الحديث السادس والاربعون عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال وما هي قال البتع والمزر
فقيل لابي بردة ما البتع قال نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير فقال كل مسكر حرام خرجه
البخاري وخرجه مسلم ولفظه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ الى اليمن فقلت يا رسول الله
ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من الشعير وشرابا يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام وفي
رواية له قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر انكر عن
الصلاة كهذا الحديث اصل في تحريم تناول جميع المسكرات المغطية للعقل وقد ذكر الله

في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكرات وكان اول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة لبعض
المهاجرين وقرأ في صلاته فخلط في قراءته فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي لا يقربن الصلاة سكران ثم
ان الله حرمها على الاطلاق بقوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر
ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون فذكر علة تحريم الخمر والميسر هو القمار
وهو ان الشيطان يوقع بهما العداوة والبغضاء فان من سكر اختل عقله فربما تسلط على اذى
الناس في اموالهم وانفسهم وربما بلغ الى القتل وهي ام الخبائث في شربها قلة الغيرة وربما كفر
وقد روي هذا المعنى عن عثمان وغيره وروي مرفوعا ايضا وامر عليه السلام باهراقها واخذ الدنه فيها
ولم يبق له شيء ويشتد حقده على من اخذ ماله وكل ما ادى الى ايقاع العداوة والبغضاء كان حراما
واخبر ان الشيطان يصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران يزول عقله او يختل فلا
يستطيع ان يذكر الله كما ان يصلي ولهذا قال طائفة من السلف ان شارب الخمر يمر عليه
ساعة لا يعرف فيها ربه والله سبحانه انما خلق الخلق ليعرفوه فيذكروه ويعبدوه ويطيعوه
فما ادى الى الامتناع من ذلك وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته كان
محرما وهو السكر وهذا بخلاف النوم فان الله جبل العباد عليه واضطرهم اليه ولا قوام لابدانهم
الا به اذ هو راحة لهم من السعي والنصب فهو من اعظم نعم الله على عباده فاذا نام النوم يقدر
الحاجة ثم استيقظ الى ذكر الله ومناجاته ودعائه كان نومه عونا له على الصلاة والذكر
ولهذا قال عمر لبعض الصحابة اني احتسب نومتي كما احتسب نومتي ولذلك لم يصد عن
ذكر الله وعن الصلاة فان صاحبه يكلف بقلبه عليه ويشغل به عن جميع مصالحه ومهماته
حتى لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه ولهذا قال علي رضي الله عنه لما مر على قوم يلعبون بالشطرنج
فقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون فشبههم بالعاكفين على التماثيل وحاصل الحديث
مدمن الخمر كعابد وثن فانه يتعلق قلبه بها فلا يكاد يمكنه ان يدعها كما لا يدع عابد الوثن
عبادته وهذا كله مضاد لما خلق الله العباد لاجله من تفريغ قلوبهم لمعرفته ومحبته وخشيته
وذكره ومناجاته ودعائه والابتهال اليه فما حال بين العبد وبين ذلك ولم يكن بالعبد اليه ضرورة
بل كان ضررا محضا عليه كان محرما وقد روي عن علي انه قال لمن رآهم يلعبون بالجلد خلقتم
ومن هنا يعلم ان اليسير محرم سواء كان بعوض او غير عوض وان الشطرنج كالنرد او شر منه لانها
تشغل اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة اكثر من النرد والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر
حرام وكل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام وقد تواترت الاحاديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فخرجا

فخرجا في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
ولفظ مسلم وكل مسكر حرام وخرجا ايضا من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر حرام وقد صح هذا
الحديث احمد ويحيى بن معين واصحابه ونقل ابن عبد البر اجماع اهل العلم بالحديث على صحته
وانه اثبت شيء يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر واما ما نقله بعض فقهاء الحنفية
عن ابن معين في طعنه فيه فلا يثبت ذلك عنه وخرج مسلم من حديث ابي الزبير عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وان هذا القول ذهب جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن
بعدهم من علماء الامصار وهو مذهب مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق ومحمد بن
الحسن وغيرهم وهو مما اجمع على القول به اهل المدينة كلهم وخالف فيه طوائف من علماء اهل الكوفة وقالوا
ان الخمر انما هي خمر العنب خاصة وما عداها فانما يحرم منه القدر الذي يسكر ولا يحرم ما دونه وما
زال علماء الامصار ينكرون ذلك عليهم وان كانوا في ذلك مجتهدين معفورا لهم وهم خلق من ائمة
العلم والدين قال ابن المبارك ما وجدت في النبيذ رخصة عن احد صحيح الا عن ابراهيم النخعي
وكذلك انكر الامام احمد ان يكون فيه شيء يصح وقد صنف كتاب الاشربة ولم يذكر فيه شيئا من الرخصة
وصنف كتابا في المسح على الخفين وذكر فيه عن بعض السلف انكاره فقيل له كيف لم تجعل في
كتاب الاشربة الرخصة كما جعلت في المسح فقال ليس في الرخصة في المسكر حديث صحيح ويدل على ان
كل مسكر خمر ان تحريم الخمر انما نزل بالمدينة سببه سوء آل اصل المدينة عما عندهم من الاشربة ولم يكن فيها
خمر العنب فلو لم يكن اية تحريم الخمر شاملة لما عندهم لما كان فيها بيان لما سألوا عنه ولكان محل
السبب خارجا عن عموم الكلام وهو ممتنع ولما نزل تحريم الخمر انما قوما عندهم من الاشربة فدل
على انهم فهموا انه من الخمر المأمور باجتنابه وفي صحيح البخاري عن انس قال حرمت علينا الخمر
حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر وعنه قال اني لاسقي
ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن بيضا خليط بسر وتمر اذ حرمت الخمر فتنادوا بها وانا ساقيهم
لمعرفهم وانا خادمهم يومئذ الخمر وفي الصحيحين عنه قال ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا
الذي تسمونه الفضيخ وفي صحيح مسلم عنه قال لقد انزل الله الاية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة
شراب يشرب الا من تمر وفي صحيح البخاري عن ابن عمر قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ
لخمسة اشربة ما فيها شراب العنب وفي الصحيحين عن الشعبي عن ابن عمر قال قام عمر على المنبر
فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر
العقل وخرجه الامام احمد وابو داود والترمذي وخرج البخاري عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر الترمذي ان قول من قال عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر اصح وكذا قال ابن المديني وخرجا

ابو اسحق عن ابي بردة قال قال عمر ما خمرته وعتقته فهو خمر وانى كانت لنا الخمر حمر العنب

وفى مسند الامام احمد عن المختار بن فلفل قال سالت انس بن مالك عن الشرب فى اناء وعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفته وقال كل مسكر حرام قلت له صرقت حرام فالشربة والشربتان على لعلها ما قال المسكر قليله وكثيره حرام وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من ذلك فهو الخمر خرجه احمد عن عبد الله بن ادريس بحذف المختار فذكره وهذا اسناد على شرط مسلم وفى صحيح مسلم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وهذا صريح فى ان غير التمر حرام وجاء التصريح عن بالنهى عن قليل ما اسكر كثيره كما خرجه ابو داود وابن ماجه والترمذى وحسنه من حديث جابر بن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام فقليله حرام وخرج ابو داود والترمذى وحسنه من حديث عايشه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق منه فمل الكف منه حرام وفى رواية الحسو منه حرام وقد احتج به احمد وذهب اليه وسيل عمر قال انه لا يصح فقال هذا رجل مغفل يعنى انه قد غلا فى مقالته وقد خرج النساى هذا الحديث من رواية سعد بن ابى وقاص وعبد الله بن عمر وعن النبى صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجوه يطول ذكرها وروى ابن عجلان عن عمرو بن شعيب حديثى ابو وهب الجيشانى عن وفد اهل اليمن انهم قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم فسالوه عن اشربة تكون باليمن قال فسموا له المنبع من العسل والمزر من الشعير قال النبى صلى الله عليه وسلم هل يسكر من ذلك قالوا ان اكثرنا يسكر قال فحرام قليل ما اسكر كثيره وخرجه القاضى اسمعيل وقد كانت الصحابة تحتج بقول النبى صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام على تحريم جميع انواع المسكرات ما كان موجودا منها على عهد النبى صلى الله عليه وسلم او ما وجد بعده كما سيل ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فى هذه الكلمة الجامعة العامة واعلم ان المسكر المزيل للعقل نوعان احدهما ما كان فيه اذن وطرب فهذا هو الخمر المحرم شربه وفى المسند عن طلق الحنفى انه كان جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله ما ترى فى شراب نصنعه بارضنا من ثمارنا فقال صلى الله عليه وسلم هل تسكر فقال نعم فقال لا تشربه ولا تسقه اخاك المسلم فوالذى نفسى بيده او بالذى يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيمة قال طايفة من العلماء وسواء كان هذا المسكر جامدا او مايعا وسواء كان مطعوما او مشروبا وسواء كان من رجيب او تمر او لبن او غير ذلك وادخلوا فى ذلك الحشيشة التى تعمل من ورق القنب وغيرها مما يوكل لاجل لذته وسكره وفى سنن ابى داود من حديث شهر ابن حوشب عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر والمفتر هو المخدر للجسد وان لم يبلغ الى حد الاسكار والثانى ما يزيل العقل ويسكر ولا لذة فيه ولا طرب كالبنج ونحوه فقال اصحابنا ان تناوله لحاجة التداوى به وكان العالم منه السلامة جاز وقد روى عن عروة بن الزبير انه لما وقعت الاكلة فى رجله وارادوا قطعها قال والله

الخاطب

لا اطيب نفسك دواء حتى يغيب عقلك ولا تحتش بالقطع فاتى وقال ما طننت ان احدا يشرب شرابا يزول عقله حتى لا يعرف ربه وروى عنه انه قال لا اشرب شيئا يحول بينى وبين ذكر الله عز وجل وان تناول ذلك لغير حاجه التداوى فقال اكثر اصحابنا كالقاضى وابن عقيل وصاحب المغنى انه يحرم لانه تسبب الى ازاله العقل لغير حاجه فحرم كشرب المسكر وروى حنبل الرجل وفيه ضعف عن عكرمه عن ابن عباس مرفوعا من شرب شرابا يذهب بعقله فقد اتى بابا من ابواب الكبائر وقالت طايفة منهم ابن عقيل فى فنونه لا يحرم ذلك لانه لا لذة فيه والخمر انما حرمت لما فيها من الشدة المطربة والاضطراب فى البنج ونحوه لا شدة فعلى قول الاكثرين لو تناول ذلك لغير حاجة وسكر به فطلق فحكم طلاقه حكم طلاق السكران قاله اكثر اصحابنا كابن حامد والقاضى واصحاب الشافعى وقالت الحنفيه لا يقع طلاقه وعلى الوجه الذى ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم يحرموه وظاهر كلام احمد انه لا يقع طلاقه بخلاف السكران وتاوله القاضى وقال انما قال ذلك الزاما للحنفيه لا اعتقادا له وسياق كلامه يحتمل ذلك واما الحد فانما يجب بتناول ما فيه شدة وطرب من المسكرات كما انه هو الذى ندب عمر النفوس اليه فجعل الحد زاجرا عنه فاما ما فيه سكر بغير طرب واسكر فليس فيه سوى التعزير لانه ليس فى النفوس داع اليه حتى يحتاج الى حد مقدر زاجر عنه فهو كاكل الميته ولحم الخنزير وشرب الدم واكثر العلما الذين يرون تحريم قليل ما اسكر كثيره يرون حد من شرب ما يسكر وان اعتقد حله متاولا وهو قول الشافعى واحد خلافا لابى ثور فانه لا يحد لتاوله فهو كالناكح بلا ولى وفى حد الناكح بغير ولى خلاف ايضا لكن الصحيح انه لا يحد وقد فرق من فرق بينه وبين شرب النبيذ متاولا بان شرب النبيذ المختلف فيه داع الى شرب الخمر المجمع على تحريمه بخلاف النكاح بغير ولى فانه معين عن الزنا المجمع على تحريمه وموجب للاستعفاف عنه والمنصوص عن احمد انه انما حد شارب النبيذ متاولا لان تاويله ضعيف لا يدرا عنه الحد به فانه قال فى رواية الاثرم يحد من شرب النبيذ متاولا ولو رفع الى الامام من طلق البته ثم راجعها متاولا ان طلاق البته واحده والامام يرى انها ثلاث لا يفرق بينهما وقال هذا غير ذاك امره بين فى كتاب وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وزال تحريم الخمر وشرابهم الفضيخ وقال النبى صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر فهذا بين وطلاق البته انما هو شى اختلف الناس فيه

الحديث السابع والاربعون عن

للمقدام بن معدى كرب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملا ادمى وعاء شرا من بطن بحسب ابن ادم الكلات يقمن صلبه فان كان لا محاله فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه رواه الامام احمد والترمذى والنساى من حديث يحيى بن جابر الطاى عن المقدام وخرجه النساى من هذا الوجه ومن وجه اخر من رواية صالح بن يحيى بن المقدام عن جده وخرجه ابن ماجه اختصر عنه وله طرق

وقد

اخرى وقد روى هذا الحديث مع ذكر سببه **وروى** ابو القاسم البغوى فى معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع قال فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وهى مخضرة من الفواكه فواقع الناس الفاكهة فمعشتهم الحمى فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحمى رايل الموت وسجن الله فى الارض وقطعة من النار فاذا اخذتكم فبردوا الماء فى الشنان فصبوها عليكم بين الصلاتين يعنى بين المغرب والعشا قال ففعلوا ذلك فذهبت عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله دواء اذا ملئ شر امن بطن فان كان لا بد فاجعلوا ثلثا للطعام وثلثا للشراب وثلثا للريح وهذا الحديث اصل جامع لاصول الطب كلها وقد **روى** ابن ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث فى كتاب ابى خيثمة قال لو استعمل الناس هذه الكلمات لسلموا من الامراض والاسقام ولتعطلت المارستانات ودكاكين الصيادلة وانما قال هذا لان اصل كل داء التخم كما قال بعضهم اصل كل داء البردة وروى هذا موقوفا ولا يصح رفعه **وقال** الحارث بن كلدة طبيب العرب الحمية راس الدوا والبطنة راس الداء وترفعه بعضهم ولا يصح ايضا **وقال** الحارث ايضا الذى قتل البرية واهلك السباع فى البرية ادخال الطعام على الطعام قبل ان ينهضم **وقال** غيره لو قيل لاهل القبور ما كان سبب اتيانكم قالوا التخم فهذا بعض منافع تقليل الغذا او ترك التملى من الطعام بالنسبة الى صلاح البدن وصحته واما منافعه بالنسبة الى القلب وصلاحه فان قلة الغذا توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار النفس وضعف الهوى والغضب وكثرة الغذا توجب ضد ذلك **قال** الحسن يا ابن ادم كل فى ثلث بطنك واشرب فى ثلث ودع ثلث بطنك تتنفس لتتفكر **وقال** المروذى حمل ابو عبد الله يعنى احمد بعظم امر الجوع والفقر فقلت له يوجر الرجل فى ترك الشهوات فقال وكيف لا يوجر وابن عمر يقول ما شبعت منذ اربعة اشهر قلت لابى عبد الله يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع قال ما ارى **وروى** المروذى عن ابى عبد الله قول ابن عمر هذا من وجوه فروى باسناده عن ابن سيرين قال قال رجل لابن عمر انا اجيئك بجوارش قال واى شى هو قال شى يهضم الطعام اذا اكله قال ما شبعت منذ اربعة اشهر وليس ذاك فى كلا قدرة عليه ولكن ادركت اقواما يجوعون اكثر مما يشبعون **وباسناده** عن نافع قال جاء رجل بجوارش لابن عمر فقال ما هذا قال جوارش يهضم الطعام قال ما اصنع به انه ليالى على الشهر ما اشبع فيه من الطعام **وباسناده** عن رجل قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن رفقت حضفتك وكبر سنك وجلست وكل لا يعرفون لك حقك ولا شرفك فلو امرت اهلك ان يجعلوا لك شيا يلطفوك اذا رجعت قال ويحك والله ما شبعت منذ احدى عشرة سنة ولا اثنتى عشرة سنة ولا ثلاث عشرة سنة ولا اربع عشرة سنة مرة واحدة فكيف بى وانما بقى منى كظمى الحمار **وباسناده** عن عمرو بن الاسود العنسى انه كان يدع كثيرا من الشبع مخافة الاشر **وروى** ابن ابى الدنيا فى كتاب الجوع

عن محمد

عن محمد بن واسع قال من قل طعمه فهم وافهم وصفا ورق وان كثرة الطعام لتثقل صاحبه عن كثير مما يريد **وعن** ابى عبيدة الخواص قال حتفك فى شبعك وحظك فى جوعك اذا انت جعت تعلمت فهمت استكن مثل العدو فحتم عليك واذا انت جوعت كنت للعدو ترصد **وعن** عمرو بن قيس قال اياكم والبطنة فانها تقسى القلب **وعن** سلمة بن سعيد قال ان كان الرجل ليغير بالبطنة كما يغير بالذنب يعمله **وعن** بعض العلما قال اذا كنت بطينا فاعدد نفسك منا حتى تخمص **وعن** ابن الاعرابى قال كانت العرب تقول ما بات رجل بطينا فتم عزمه قط **وعن** ابى سليمان الدارانى قال اذا اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تاكل حتى تقضيها قال الاكل يغير العقل **وعن** مالك بن دينار قال ما ينبغى للمومن ان يكون بطنه اكبر همته وان يكون شهوته على خاليه **قال** وحدثنى الحسن بن عبد الرحمن قال قال الحسن وغيره كانت بليتكم ايها الناس على عهد ادم عليه السلام وهى بليتكم الى يوم القيمة قال وكان يقال من ملك بطنه ملك الاعمال الصالحة كلها وكان يقال لا تسكن الحكمة معدة ملأى **وعن** عبد العزيز بن ابى رواد قال كان يقال قلة الطعم عون على الشرع الى الخيرات **وعن** فتح العابد قال كان يقال ما قل طعم امرئ قط الا رق قلبه ونديت عيناه **وعن** عبد الله بن مبرزوق قال لم نر للاشر مثل دوام الجوع فقال له ابو عبد الرحمن المغربى الزاهد وما دوائه عندك قال دوامه ان لا تشبع ابدا قال وكيف يقدر من كان فى الدنيا على هذا قال اليسير ذلك يا ابا عبد الرحمن على اهل وكابته ومن وفقه لطاعته لا ياكل الا دون الشبع هو دوام الجوع وشبه هذا قول الحسن لما عرض الطعام على بعض اصحابه فقال له اكلت حتى لا استطيع ان اكل فقال الحسن سبحان الله ويا كل المسلم حتى لا يستطيع ان ياكل **وروى** ايضا باسناده عن ابى عمران الجونى قال كان يقال من احب ان ينور قلبه فليقل طعمه **وعن** عثمان بن زايدة قال كتب الى سفين الثورى ان اردت ان يصح جسمك ويقل نومك فاقلل من الاكل **وعن** ابن السماك قال خلا رجل باخيه فقال اى اخى نحن اهون على الله من ان يجيعنا انما يجيع اوليا ه **وعن** عبد الله ابن الفرج قال قلت لابى سعيد التميمى الخايف لم اشبع قال لانك تشبع قلت لا **وعن** رباح القيسى انه قرب اليه طعام فاكل منه فقيل له ازدد فما ارى شبعت فصاح صيحة وقال كيف اشبع ايام الدنيا وشجرة الزقوم طعام الاثيم بين يدى فرغ الرجل الطعام من بين يديه وقال انت فى شى وانا فى شى **قال** المروذى قال لى رجل كيف ذاك المتنعم يعنى احمد قلت وكيف هو متنعم قال الا يجد خبزا ياكل وله امراة يسكن اليها ويطاوعها قد ذكرت ذلك لابى عبد الله فقال صدق وجعل يسترجع وقال انا نشبع **وقال** بشر ابن الحارث ما شبعت منذ خمسين سنة وقال ما ينبغى للرجل ان يشبع اليوم من الحلال لانه اذا شبع من الحلال دعته نفسه الى الحرام فكيف من هذه الاقذار **وعن** ابرهيم بن ادهم قال من ضبط بطنه ضبط دينه ومن ملك جوعه ملك اخلاق الصالحة وان معصية الله بعيدا من

الجائع قريبة من الشبعان والشبع يميت القلب وآن معصية الله بعيدة من الجائع قريبة من الجائع ومنه يكون الفرح والمرح والضحك **وقال** ثابت البناني بلغنا ان ابليس ظهر الى يحيى بن زكريا عليهما السلام فرأى عليه معاليق من كل شئ فقال له يحيى يا ابليس ما هذه المعاليق التي اراى عليك قال هذه الشهوات التي اصبت من بني ادم قال فهل لي فيها شئ قال ربما تبعت فتغلبنا عن الصلاة وعن الذكر قال فهل غير ذلك قال لا قال الله علي ان لا املأ بطني من طعام ابدا قال فقال ابليس والله علي ان لا انصح مسلما ابدا **وقال** ابو سليمان الداراني ان النفس اذا جاعت وعطشت صفى القلب ورق واذا شبعت وريت عمى القلب وقال مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الاخرة الجوع واصل كل خير في الدنيا والاخرة الخوف من الله وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب وان الجوع عنده في خزائن مدخره فلا يعطي الا من احب خاصة وانا ادع من عشائي لقمة احب الي من ان اكلها ثم اقوم من اول الليل **وقال** الحسن بن يحيى الخشني من اراد ان تغزر دموعه ويرق قلبه فليأكل وليشرب في نصف بطنه **قال** احمد بن ابي الحواري فحدثت بهذا ابا سليمان فقال انما جاء الحديث ثلث طعام وثلث شراب واري هؤلاء قد حاسبوا انفسهم فرحوا سدسا **وقال** محمد بن النضر الحارثي الجوع يبعث على البر كما تبعث البطنة على الاشر **وعن** الشافعي قال ما شبعت منذ ستة عشر سنة الا شبعة اطرحها لانا الشبع يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه عن العبادة وقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم الى التقليل من الاكل في حديث المقدام وقال حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه **وفي** الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء والمراد ان المؤمن ياكل ما دب الشرع فياكل في معا واحد والكافر ياكل بمقتضى الشهوة والشره والتهتم فياكل في سبعة امعاء **وندب** صلى الله عليه وسلم مع التقليل من الاكل والاكتفاء ببعض الطعام الى الايثار بالباقي منه فقال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة يكفي الاربعة **فالحزم** ما اكل المؤمن في ثلث بطنه وشرب في ثلث وترك للنفس ثلثا كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المقدام فان كثرة الشرب تجلب النوم وتفسد الطعام **قال** سفيان كل ما شئت والشرب ما دام لم يجلب النوم **وقال** بعض السلف كان شباب يتعبدون في بني اسرائيل فاذا كان عند فطرهم قام عليهم قايم فقال لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فتناموا كثيرا فتخسروا كثيرا **وقد كان** النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يجوعون كثيرا وينقلبون من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم الطعام الا ان الله تعالى لا يختار لرسوله الا اكمل الاحوال وافضلها ولهذا كان ابن عمر يتشبه بهم في ذلك مع قدرته على الطعام وكذلك كان ابوه من قبله **وفي** الصحيحين عن عايشة قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من خبز بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض **وفي** لمسلم قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض **وخرج**

البخاري

البخاري عن ابي هريرة قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض **وعنه** قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من خبز الشعير **وفي** صحيح مسلم عن عمر انه خطب فذكر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يتلوى ما يجد دقلا يملأ به بطنه **وخرج** الترمذي وابن ماجة من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اوذيت في الله وما يؤذى احد ولقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعام الا ما واراه ابط بلال **وخرج** ابن ماجة باسناده عن سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا ثلاثة ابيات لا نقدر او لا يقدر على طعام **وباسناده** عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتبع الشهوات قال تعالى فخلف من بعدهم اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب ولقن **وصح** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم ياتي قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته ولا يستشهدون ويشهدون ولا يوفون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن **وفي** المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا سمينا فجعل يمسه بيده الى بطنه ويقول لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا **وفي** المسند عن ابي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم وضلالات الهوى **وفي** مسند البزار وغيره عن فاطمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شرار امتي الذين غذوا بالنعيم الذين ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام **وخرج** الترمذي وابن ماجة من حديث ابن عمر قال تخللت رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا طويلهم جوعا يوم القيمة وخرجه ابن ماجة من حديث سليمان ايضا بنحوه وخرجه الحاكم من حديث ابي جحيفة وفي اسانيدها كلها مقال والله اعلم **وروى** يحيى بن سعيد في كتاب مناقب الامام احمد باسناد له عن الامام احمد انه سيل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال ثلث للطعام هو القوت وثلث للشراب هو القوى وثلث النفس هو الروح

الحديث الثامن والاربعون عن

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا وان كانت خصلة منهن فيه كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر خرجه البخاري ومسلم **هذا** الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص **وخرجا** في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان **وفي** رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم **وفي** رواية له ايضا من علامات المنافق ثلاث وقد روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وهذا الحديث قد حمله طائفة ممن سبق الى الارجاء على المنافقين الذين

كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وانهم حدثوا النبي صلى الله عليه وسلم فكذبوه وائتمنهم على سره فخانوه
ووعدوه ان يخرجوا معه في الغزو فاخلفوه وقد روى محمد المحرم هذا التاويل عن عطاء انه
قال حدثني به جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن رجع الى قول عطاء هذا المبلغ عنه
وهذا كذب والمحرم هذا شيخ كذاب وقد روى عن عطاء من وجهين اخرين انه انكر على الحسن
قوله ثلاث من كن فيه فهو منافق وقال قد حدث اخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فاخلفوا
وائتمنوا فخانوا ولم يكونوا منافقين وهذا لا يصح عن عطاء والحسن لم يقل هذا من عند نفسه انما
يبلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث ثابت عنه صلى الله عليه وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي
تستريح به اهل العلم المعتبرون ان النفاق في اللغة من جنس الخداع والمكر واظهار الخير وابطان
خلافه وهو في الشرع ينقسم الى قسمين احدهما النفاق الاكبر وهو ان يظهر الانسان الايمان
بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر ويبطن ما ينقض ذلك كله او بعضه وهذا هو
النفاق الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بذم اهله وتكفيرهم واخبر
ان اهله في الدرك الاسفل من النار والثاني النفاق الاصغر وهو نفاق العمل وهو ان يظهر
الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك واصول هذا النفاق ترجع الى الخصال
المذكورة في هذه الاحاديث وهي خمسة احدها ان يحدث بحديث ممن يصدقه به وهو
كاذب له وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو
لك مصدق وانت به كاذب قال الحسن كان يقال النفاق اخلاق السوء الحالقة والقول
والعمل والمدخل والمخرج وكان يقال الشر النفاق الذي بني عليه النفاق الكذب الثاني اذا وعد
اخلف وهو على نوعين احدهما ان يعد من نيته ان لا يفي بوعده وهذا اشد الخلف
والثاني ان يعد ومن نيته ان يفي ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف وخرج
ابو داود والترمذي من حديث زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وعد الرجل ونوى
ان يفي به فلم يف فلا جناح عليه وقال الترمذي اسناده ليس بالقوي وخرجه الطبراني وغيره
من حديث سلمان ان عليا الفى ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فقال مالي اراكما تقيلان في الحديث
سمعناه من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر خلال المنافق اذا وعد اخلف واذا حدث كذب واذا
اؤتمن خان فاثبتنا بخواص هذه الخصال فدخل علي رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال صلى الله عليه وسلم قد حدثتهما ولم اضعه على الموضع الذي يضعونه ولكن المنافق اذا
حدث وهو يحدث نفسه انه يكذب واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف واذا اؤتمن
وهو يحدث نفسه ان يخون وقال ابو حاتم الرازي في هذا الحديث ممن رواية سلمان وزيد بن
ارقم الحديثان مضطربان وفي الاسناد مجهولان وقال الدارقطني الحديث مضطرب والله اعلم

وخرج الطبراني والاسماعيلي من حديث علي مرفوعا العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف قالها
ثلاثا وفي اسناده جهالة ويروى من حديث ابن مسعود قال لا يقل احدكم صبيته ثم لا يجزله فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العدة عطية وفي اسناده نظر وان صح عن ابن مسعود من قوله
وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العدة هبة وفي سنن ابي داود عن بسرة
ابن عاصم بن سفيان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا
صبي فخرجت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال اعطيك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اردت ان تعطيه قلت اردت ان اعطيه تمرا فقال اما انك لو لم تفعلي لكتبت عليك كذبة وفي
اسناده وذكر الزهري عن ابي هريرة قال من قال لصبي تعال هاك ثم لم يعطه شيئا
فهي كذبة وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد فمنهم من اوجبه مطلقا وذكر البخاري
في صحيحه ان ابن اشوع قضى بالوعد وهو قول طائفة من اهل الظاهر وغيرهم ومنهم من اوجب
الوفاء به اذا اقتضى تغرما للموعود وهو المحكي عن مالك وكثير من اصحابه لا يوجبونه مطلقا
والثالث اذا خاصم فجر ونعني بالفجور ان يخرج عن الحق عمدا حتى يصير الحق باطلا
والباطل حقا وهذا مما يدعوا اليه الكذب كما قال صلى الله عليه وسلم اياكم والكذب فان الكذب يهدي
الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بعض الرجال
الى الله الالد الخصم وقد قال صلى الله عليه وسلم انكم لتختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون
الحن بحجته من بعض وانما اقضي على نحو مما اسمع فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذ
فانما اقطع له قطعة من النار وقال صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا فاذا كان الرجل ذا
قدرة على الخصومة سواء كانت خصومته في الدين او الدنيا على ان ينتصر للباطل ويحتال
للسامع انه حق ويوهن الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من اقبح المحرمات ومن اخبث
خصال النفاق وفي سنن ابي داود عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خاصم في باطل
وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع وفي رواية له ايضا ومن اعان على خصومة بظلم
فقد باء بغضب من الله الرابع اذا عاهد غدر ولم يف بالعهد وقد امر الله بالوفاء بالعهد
فقال واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال اوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا
الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وقال ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة
يعرف به وفي رواية ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال الا هذه غدرة فلان وخرجا
ايضا من حديث انس بمعناه وخرج مسلم من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان المعاهد كافرا ولهذا قال في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا بغير حقها لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما خرجه البخاري وقد امر الله في كتابه بالوفاء بعهود المشركين اذا اقاموا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئا واما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها اشد ونقضها اعظم اثما ومن اعظمها نقض عهد الامام على من بايعه ورضي به وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فذكر منهم ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له وبدخل في العهود التي يجب الوفاء بها وتحريم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم اذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يعاهد العبد ربه عليه من نذر التبرر ونحوه الخامس الخيانة في الامانة فاذا اؤتمن الرجل امانة فانه يجب عليه ان يؤديها كما قال تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك وقال في خطبته في حجة الوداع من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ائتمنه وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فالخيانة في الامانة من خصال النفاق وفي حديث ابن مسعود عن قوله ورد مرفوعا القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب الا الامانة يوتى بصاحب الامانة فيقال له ادّ امانتك فيقول اني يا رب وقد ذهبت الدنيا فيقال اذهبوا به الى الهاوية فيهوي فيها حتى ينتهي الى قعرها فيجدها هناك كهيئتها فيحملها فيضعها على عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى اذا رأى انه قد خرج منها زلت فهوت وهو في اثرها ابد الآبدين قال والامانة في الصلاة والامانة في الصوم والامانة في الحديث واشد ذلك الودائع وقد روي عن محمد ابن كعب القرظي انه استنبط ما في هذا الحديث اعني حديث اية المنافق ثلاث من القرآن فقال مصداق ذلك في كتاب الله قال الله تعالى اذا جاءك المنافقون الى قوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال تعالى ومنهم من عاهد الله لين اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن الى قوله فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وقال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين الى قوله ليعذب الله المنافقين والمنافقات وروي عن ابن مسعود نحو هذا الكلام ثم تلا قوله فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الآية وحاصل الامر ان النفاق الاصغر كله يرجع الى اختلاف السريرة والعلانية كما قال الحسن وقال الحسن ايضا من النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر والعلانية واختلاف

الدخول

الدخول والخروج وقال طائفة من السلف خشوع النفاق ان يرى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع وقد روي معنى ذلك عن عمر وروي عنه انه قال على المنبر ان اخوف ما اخاف عليكم المنافق العليم قالوا كيف يكون المنافق عليما قال يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور او قال المنكر وسئل حذيفة عن المنافق قال الذي يصف الايمان ولا يعمل به وفي صحيح البخاري عن ابن عمر انه قيل له انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد هذا نفاقا وفي المسند عن حذيفة قال انكم لتكلمون كلاما ان كنا لنعده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق وفي رواية قال ان كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصير بها منافقا واني لاسمعها من احدكم في اليوم في المجلس عشر مرار قال بلال بن سعد يقولها ما يعرف ويعمل ما ينكر ومن هنا كان الصحابة رضي الله عنهم يخافون النفاق على انفسهم وكان عمر يسال حذيفة عن نفسه وسئل ابو رجاء العطاردي هل ادركت من ادركت من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشون النفاق فقال نعم انى ادركت منهم بحرا سمعته يقول انهم سيدبرانهم سيدبرا وقال البخاري في صحيحه وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف على النفاق على نفسه وذكر عن الحسن قال ما خافه الا مومن ولا امنه الا منافق انتهى وروي عن الحسن انه قال ما مضى مومن قط ولا بقي الا وهو من النفاق اين وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق وسمع رجل ابا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم قيل له ما شانك وشان النفاق فقال اللهم غفرا ثلاثا انه من البلاء والله ان الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن ذينه وقد ذهبت الآثار عن السلف في هذا كثيرة جدا قال سفيان الثوري لا خلاف بيننا وبين المرجئة ثلاث فذكر منها قال نحن نقول النفاق وهم يقولون لا نفاق وقال الاوزاعي قد حاك في نفسي النفاق على نفسه فقيل له انهم يقولون ان عمر لم يخف ان يكون بومئذ منافقا فحكى له حذيفة ولكن خاف ان يبتلى قبل ان يموت قال هذا قول اهل البدع يشير الى ان عمر كان يخاف النفاق على نفسه في الحال والظاهر انه اراد ان عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الاصغر والنفاق الاصغر وسيلة وذريعة الى النفاق الاكبر كما ان المعاصي بريد الكفر فكما يخشى على من اصر على المعصية ان يسلبه الايمان فيصير منافقا خالصا وسئل الامام احمد ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق فقال ومن يامن على نفسه النفاق وقال الحسن ليس من خلة من خلال النفاق العملي منها فقار وروي نحوه عن حذيفة وقال الشعبي من كذب فهو منافق وحكى محمد ابن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من اهل الحديث وقد سبق في اوائل الكتاب ذكر الخلاف عن الامام احمد وغيره في من ترك الكبائر هل يسمى كافرا الكفر الذي ينقل عن الملة ام لا واسم الكفر اعظم من اسم النفاق ولعل هذا هو الذي انكره عطاء على الحسن ان صح ذلك عنه ومن اعظم خصال النفاق العملي

ان يعمل الانسان عملا ويظهر انه قصد به الخير وانما عمله ليتوصل به الى غرض له سيئ فيتم له ذلك ويتوصل بجودة الخديعة الى غرضه ويفرح بمكره وخداعه وحمد الناس له على ما اظهره وتوصله به الى غرضه السيئ الذي ابطنه وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود فحكى عن المنافقين انهم اتخذوا مسجد ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون وانزل في اليهود لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب اليم وهذه الاية نزلت في اليهود وسألهم النبي عن شيء فكتموه واخبروه بغيره فخرجوا وقد ارَوْهُ ان قد اخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك وفرحوا بما آتوا من كتمانهم وما سألوه عنه قال ذلك ابن عباس وحديثه مخرج في الصحيحين **وفي** الصحيحين ايضا عن ابي سعيد انها نزلت في رجال من المنافقين كانوا اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلافه فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغزو اعتذروا اليه وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا **وفي** حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار وقد وصف الله المنافقين بالمخادعة واحسن ابو العتاهية في قوله

لعمرك ليس دنيا المرء دين ولا الدين الا مكارم الاخلاق

فانما المكر والخديعة في النار هما من خصال اهل النفاق

ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم ان النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه ان يكون اذا تغير عليه حضور قلبه ورقته وخشوعه عند سماع الذكر يرجوعه الى الدنيا والاشتغال بالاهل والاولاد والاموال ان يكون ذلك منه نفاقا كما **في** صحيح مسلم عن حنظلة الاسيدي انه مر بابي بكر وهو يبكي فقال ما لك قال نافق حنظلة يا ابا بكر نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار كانا رأي عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج والضيعة فنسينا كثيرا قال ابو بكر فوالله انا لكذلك فانطلقنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حنظلة قال وما ذاك يا حنظلة قال يا رسول الله وذكر له مثل قال لابي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التي تكونون بها من عندي لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة **وفي** مسند البزار عن انس قال قالوا يا رسول الله ان نكون عندك على حال فاذا فارقناك كنا على غير فقال كيف انتم قالوا الله ربنا في السر والعلانية قال ليس ذاكم النفاق **ويروى** من وجه اخر عن انس قال قلنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اهلكنا قال وما ذاك قالوا النفاق النفاق قال اليستم تشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا بلى قال فليس ذلك بالنفاق ثم ذكر معنى حديث حنظلة كما تقدم **الحديث التاسع والاربعون عن عمر**

عمر بن الخطاب

عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا رواه الامام احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح **هذا** الحديث خرجه هو بكلام من حديث عبد الله بن هبيرة سمع ابا تميم الجيشاني سمع عمر بن الخطاب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو تميم وعبد الله بن هبيرة خرج لهما مسلم ووثقهما غير واحد وابو تميم ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الى المدينة في زمن عمر رضي الله عنه وقد روى هذا الحديث من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن في اسناده من لا يعرف حاله قاله ابو حاتم الرازي وهذا الحديث اصل في التوكل وانه من اعظم الاسباب التي يستجلب بها الرزق قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وقد **تحرا** النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية على ابي ذر وقال له لو ان الناس كلهم اخذوا بها لكفتهم يعني انهم لو حققوا التقوى والتوكل لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم وقد بسطنا الكلام على هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس احفظ الله يحفظك **قال** بعض السلف حسبك من التوسل اليه ان تعلم من قلبك حسن توكل عليه فكم من عبد من عباده قد فوض امره اليه فكفاه منه ما اهمه ثم قرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وحقيقة التوكل هو صدق اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من امور الدنيا والاخرة كلها وكلة الامور كلها اليه وتحقيق الايمان انه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه **قال** سعيد بن جبير التوكل جماع الايمان **قال** وهب بن منبه الغاية القصوى التوكل **قال** الحسن ان توكل العبد على ربه ان يعلم ان الله هو ثقته **وفي** حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يكون اقوى الناس فليتوكل على الله **ويروى** عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسألك صدق التوكل عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته واعلم ان تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الاسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها وجرت سنته في خلقه بذلك فان الله تعالى امر بتعاطي الاسباب مع امره بالتوكل فالسعي في الاسباب بالجوارح طاعة له والتوكل بالقلب على الايمان به قال تعالى يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم وقال واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وقال فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله **قال** سهل التستري من طعن في الحركة يعني في السعي والكسب فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان فالتوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن عمل على حاله فلا يترك سنته ثم ان الاعمال التي يعملها العبد ثلاثة اقسام احدها الطاعات التي امر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه فانه لا

حول ولا قوة الا به وما شاء كان ومالم يشأ لم يكن فمن قصر في شيء مما وجب عليه من ذلك استحق
العقوبة في الدنيا والاخرة شيئا وقدرا قال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل عمل رجل لا
ينجيه الا عمله وتوكل توكل رجل لا يصيبه الا ما كتب له والثاني ما اجرى الله العادة به في
الدنيا وامر عباده بتعاطيه كالاكل عند الجوع والشرب عند العطش والاستظلال من الحر
والتدفي من البرد ونحو ذلك فهذا ايضا واجب على المرء تعاطي اسبابه ومن قصر فيه حتى تضرر
مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة لكن الله سبحانه قد يقوي بعض عباده من
ذلك على ما لا يقوى عليه غيره فاذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره فلا حرج عليه
ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل في صيامه وينهى عن ذلك اصحابه ويقول لهم لهم لست
كهيئتكم اني اطعم واسقى وفي رواية اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وفي رواية ان لي
مطعما يطعمني وساقيا يسقيني والاظهر انه اراد بذلك ان الله يقويه ويغذيه بما يورده على
قلبه من الفتوح القدسية والمنح الالهية والمعارف الربانية التي تغنيه عن الطعام والشراب زمنا
من الدهر كما قال القائل

لها بوجهك نور تستضيء به ... وقت المسير وفي اعقابها حادي

لها احاديث من ذكراك تشغلها ... عن الطعام وتلهيها عن الزاد

اذا شكت من كلال السير او عرها ... روح القدوم فتحيى عند ميعاده

وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب ما ليس لغيرهم وانتضر بذلك كان
ابن الزبير يواصل ثمانية ايام وكان ابو الجوزاء يصوم سبعة ايام ثم يقبض على ذراع
الشاب فيكاد يحطمها وكان ابرهيم التيمي يمكث شهرين لا ياكل شيئا غير انه يشرب شربة حلوا وكان
حجاج بن فرافصة يبقى اكثر من عشرة ايام لا ياكل ولا يشرب ولا ينام وكان بعضهم لا يبالي بالحر ولا
بالبرد حتى كان علي رضي الله عنه يلبس لباس الصيف في الشتاء ولباس الشتاء في الصيف وكان النبي صلى الله
عليه وسلم دعا له ان يذهب الله عنه الحر والبرد فمن كان له قوة على مثل هذه الامور ونحوها بمقتضى قوته
ولم تضعفه عن طاعة الله فلا حرج عليه ومن كلف نفسه ذلك حتى اضعفها عن بعض الواجبات فانه
ينكر عليه ذلك وكان السلف ينكرون على عبد الرحمن ابن ابي نعيم حيث كان يترك الاكل مدة حتى
يعاد من ضعفه العظيم الثالث ما اجرى الله العادة به في الدنيا في الاعم الاغلب وقد
يخرق العادة في ذلك لمن شاء من عباده وهو انواع منها ما يخرقه كثيرا ويجيء عنه كثيرا
من خلقه كالادوية بالنسبة الى كثير من البلدان وسكان البوادي ونحوها وقد اختلف العلماء هل
الافضل لمن اصابه المرض التداوي ام تركه لمن قوي توكله على الله وفيه قوة كان مشهور ان وظاهر
كلام احمد ان التوكل لمن قوي عليه افضل لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل من امتي
الجنة سبعون الفا بغير حساب ثم قال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى

يطعمني

في قلوب بعض اولياءه من الالهام الحق مما يعلمون انه حق ويعملون به **قال** المروذي قلت لابي عبد الله
اي شيء صدق التوكل على الله قال ان يتوكل على الله ولا يكون في قلبه احد من الادميين يطمع ان
يجيئه بشيء فاذا كان كذا كان الله يرزقه وكان متوكلا **قال** وذكرت لابي عبد الله التوكل فاجاز
لمن استعمل فيه الصدق **قال** وسألت ابا عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول اجلس واصبر
ولا اطلع على ذلك احدا وهو يقدر ان يحترف **قال** لو خرج فاحترف كان احب الي واذا جلس
خفت ان يخرجه الى ان يكون يتوقع ان يرسل اليه بشيء قلت فاذا كان يبعث له بشيء فلا ياخذ **قال**
هذا اجيد قلت لابي عبد الله ان رجلا بمكة قال لا اكل شيئا حتى يطعموني ودخل في جبل ابي قبيس
فجاءه رجلان وهو مؤتزر بخرقة فالقى اليه قميصا واخذ وابى ان يلبسوه القميص ووضع بين
يديه شيء فلم ياكل حتى وضع مفتاح حديد في فيه وجعلوا يدسون في فمه فضحك ابو عبد الله وجعل
يعجب قلت لابي عبد الله ان رجلا ترك البيع والشراء وجعل على نفسه ان لا يقبض بيده ذهبا ولا فضة
وترك دوره لم يأمر فيها بشيء وكان يمر في الطريق فاذا راى شيئا مطروحا اخذه مما قد القي **قال**
المروذي فعلت للرجل ما لك حجة على هذا غير ابي معوية الاسود قال بل اويس القرني كان يمر بالمزابل
فيلتقط الرقاع قال فصدقه ابو عبد الله وقال قد شد على نفسه ثم قال قد رجا ابي البقلي ونحوه فقلت
لهم لو تعرضتم للعمل تشهرون انفسكم قالوا وايش يبالي من الشهرة **وروى** احمد بن الحسين حسان
عن احمد انه سئل عن رجل يخرج الى مكة بغير زاد قال ان كان يطيق والا فلا الا بزاد وراحلة
لا تخاطر **قال** ابو بكر الخلال يعني ان طاق وعلم انه يقوى على ذلك ولا يسال ولا يستشرف نفسه
كان ياخذ او يعطى فيقبل فهو متوكل على الصدقة وقد اجاز العلماء التوكل على الصدقة **قال** وقد
حج ابو عبد الله وكفاه وحجه اربعة عشر درهما **وسئل** ابو اسحق بن راهويه هل للرجل ان
يدخل المغارة بغير زاد فقال ان كان الرجل مثل عبد الله بن منير فله ان يدخل المغارة بغير
زاد والا لم يكن له ان يدخل ومتى كان الرجل ضعيفا وخشي على نفسه ان لا يصبر او ان يتعرض للسؤال
او ان يقع في الشك والخطا لم يجز له ترك الاسباب حينئذ وانكر عليه غاية الانكار كما انكر الامام
احمد وغيره على من ترك الكسب وعلل من دخل المغارة بغير زاد وخشي عليه التعرض للسؤال وقد **روى**
عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون فيسالون الناس فانزل الله هذه الآية وتزودوا فان خير الزاد التقوى وكذا قال مجاهد وعكرمة والنخعي
وغير واحد من السلف فلا يترخص في ترك السبب بالكلية الا لمن انقطع قلبه عن الاستشراف الى المخلوقين
بالكلية وقد **روى** عن احمد انه سئل عن التوكل فقال قطع الاستشراف باليأس من الخلق قيل له
عن الحجة في ذلك فقال قال ابراهيم عليه السلام لما عرض له جبريل وهو يرمى في النار فقال له الك حاجة
قال اما اليك فلا وظاهر كلام احمد ان الكسب افضل بكل حال فانه سبيل عمم يتعذر ولا يكاد

ويقول

ويقول نتوكل على الله فقال ينبغي للناس كلهم يتوكلون على الله ولكن يعودون على انفسهم بالكسب **وروى**
الخلال باسناده عن الفضيل بن عياض انه قيل له ان رجلا قعد في بيته وزعم انه يثق بالله فيأتيه
رزقه قال اذا وثق بالله حتى يعلم منه انه قد وثق به لم يمنعه شيء اراده ولكن لم يفعل هذا الا انبيا
وعليهم وقد كانت انبياء عليهم السلام يوجرون انفسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجر نفسه
وابو بكر وعمر ولم يقولوا نقعد حتى يرزقنا الله عز وجل وقال الله عز وجل وابتغوا من
فضل الله ولا بد من طلب المعيشة وقد **روى** عن بشر ما يشعر بخلاف هذا روى ابو نعيم في الحلية
ان بشرا سئل عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون وسكون بلا اضطراب فقال له السائل فزدنا
حتى نفقه قال بشر اضطراب بلا سكون رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن الى الله الى عمله
وسكون بلا اضطراب فرجل ساكن الى الله بلا حركة وهذا اعز وهو من صفات الابرار وكل حال
فمن لم يصل الى هذه المقامات العالية فلا بد له من معاناة الاسباب لا سيما من له عيال لا يصبرون
وقد **قال** النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وكان بشر يقول لو كان لي عيال
لعملت واكتسبت ولان ترك من ضيع بركه للاسباب حتما له ولم يكن راضيا بفوات حقه فان هذا عاجز
مفرط وفي مثل هذا جاء **قول** النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان اصابك شيء فلا تقولن لو اني فعلت كذا
ولكن قل قدر الله وما شاء الله فعل فان لو تفتح عمل الشيطان خرجه مسلم بمعناه من حديث ابي
هريرة **وروى** ابن ابي داود عن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجل ففال المقضي عليه
ما ادري حسبنا الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فاذا
غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل **وصحح** الترمذي من حديث انس قال قال رجل يا رسول الله
اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل وذكره عن يحيى القطان انه قال هو عندي حديث
منكر وخرجه الطبراني من حديث عمرو بن امية عن النبي صلى الله عليه وسلم **وروى** الوضين بن عطاء عن
محفوظ بن علقمة عن عابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان التوكل بعد الكيس وهذا مرسل ومعناه ان
الانسان ياخذ بالكيس والسعي في الاسباب المباحة ويتوكل على الله بعد سعيه وهذا كله اشارة الى
ان التوكل لا ينافي الاتيان بالاسباب بل قد يكون جمعها افضل **قال** معوية بن قرة لقي عمر بن
الخطاب ناسا من اهل اليمن فقال من انتم قالوا نحن المتوكلون قال كلا انتم المتاكلون انما التوكل
الذي يلقى حبة في الارض ويتوكل على الله عز وجل **قال** الخلال اخبرني محمد بن منصور قال سألت المارني
بشر ابن الحارث عن التوكل فقال المتوكل لا يتوكل على الله ليكفي ولو علمت هذه القصة في قلوب المتوكلة
لتجوا الى الله بالندم والتوبة ولكن المتوكل يحمل بقلبه الكفاية من الله تبارك وتعالى فيصدق الله عز وجل
فيما ضمن ومعنى هذا الكلام ان المتوكل على الله حق التوكل لا يأتي بالتوكل ويجعله سببا لحصول الكفاية له

من الله بالرزق وغيره فانه لو فعل ذلك لكان كمن اتى بسائر الاسباب لاستجلاب الرزق والكفاية
وهذا نوع نقص في تحقيق التوكل وانما التوكل حقيقته من يعلم ان الله قد ضمن لعبده رزقه
وكفايته فيصدق الله فيما ضمنه ويثق به بقلبه ويحقق الاعتماد فيما ضمنه من الرزق من غير ان
يخرج التوكل بخرم الاسباب في استجلاب الرزق به والرزق مقسوم لكل احد من بر وفاجر
ومؤمن وكافر كما قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها هذا مع ضعف كثير من الدواب
وعجزها عن السعي في طلب الرزق قال تعالى وكاين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم
فما دام العبد حيا فرزقه على الله وقد ييسره الله له بكسب او غير كسب لمن توكل على الله لطلب الرزق
فقد جعل التوكل سببا وكسبا ومن توكل على الله ثقة به فقد توكل عليه ثقة به وتصديقا
وما احسن قول شيخنا ابن المبارك وهو من اعيان اصحاب الامام احمد لا تكونوا الضمنين مهتمين
فتكونوا اللضامن مغتمين ويرزقه غير راضين واعلم ان تمرة التوكل الرضا بقضاء الله
وكل اموره الى الله ورضى بما يقضيه له ويختاره فقد حقق التوكل عليه ولذلك كان الحسن والفضيل
وغيرهما يفسرون التوكل على الله بالرضا قال ابن ابي الدنيا بلغني عن بعض الحكماء قال التوكل على ثلاث
درجات اولها ترك الشكايه والثانيه الرضا والثالثه المحبه فمن ترك
الشكايه درجة الصبر والرضا سكون القلب بما علم الله وهي ارفع من الاولى والمحبة ان يكون
حبه لما يصنع الله به فالاولى للزاهدين والثانيه للصادقين والثالثه للمرسلين
انتهى فالمتوكل على الله ان صبر على ما يقدره الله من الرزق او غيره فهو صابر وان رضي بما قدر له
بعد وقوعه فهو الراضي وان لم يكن اختيارا بالكليه والراضي فيما يقدر له فهو درجة المحبين
العارفين كما كان عمر بن عبد العزيز يقول اصبحت ومالي سرور الا في مواقع القضاء والقدر

الحديث الخمسون

عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ان شرايع الاسلام قد كثرت علينا فبابا نتمسك به جامع قال لا يزال
لسانك رطبا بذكر الله عز وجل خرجه الامام احمد بهذا اللفظ وخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان
في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن غريب ولفظ خرجه من رواية عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله
ابن بسر وخرج ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث معاذ بن جبل قال آخر ما فارق
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلت له اي الاعمال خير واحب الى الله قال ان تموت ولسانك رطب
من ذكر الله عز وجل قد سبق في هذا الكتاب بعض ما ذكر كثير من فضائل الذكر وذكرها هنا
فضل دائمة والاكثار منه قد امر الله سبحانه للمؤمنين بان يذكروه ذكرا كثيرا ومدح من ذكره
لذلك قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقال تعالى واذكروا الله
كثيرا لعلكم تفلحون وقال والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما وكما

الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا
ومن المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات وخرجه الامام احمد ولفظه
سبق المفردون قال وما المفردون قال الذين يهتزون في ذكر الله عز وجل وخرجه الترمذي
وغيره قالوا يا رسول الله وما المفردون المستهترون في ذكر الله تعالى يضع الذكر عنهم اثقالهم
فياتون يوم القيمة خفافا وروى موسى بن عبيدة عن ابي عبد الله القراظ عن معاذ بن جبل
قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدرف من حمدان اذ اسند فقال يا معاذ
ان السابقون فعلت قد مضوا وتخلف ناس فقال يا معاذ ان السابقين الذين يستهترون
بذكر الله عز وجل خرجه الغرابي ومن هذا السياق يظهر وجه ذكر السابقين في هذا الحديث فانه
لما سبق الركب وتخلف بعضهم نبه النبي صلى الله عليه وسلم على ان السابقين على الحقيقة هم الذين يدرون
ذكر الله عز وجل ويولعون به فان الاستهتار الذي هو الولوع به والشعف به حتى لا يكاد يفارق
ذكره وهذا على رواية من رواه المستهترون وروى بعضهم فقال فيه الذين اهتروا في ذكر الله
وفسر ابن قتيبة الهتر بالسقط في الكلام كما في الحديث المسند ان شيطانان يتكاذبان
ويتهاتران قال فالمراد من هذا الحديث من عمر وخرف في ذكر الله وطاعته قال والمراد بالمفردين
على هذه الرواية من انفرد بالعمر عن القرن الذي كان فيه واما على الرواية الاولى قال فالمراد
بالمفردين المتخلفين من الناس عن ذكر الله كذا قال ويحتمل وهو الاظهر ان المراد بالافراد على الروايتين
الانفراد بالعمل وهو قلة الذاكرون الانفراد الحسي اما عن القرن او عن المخالطة والله اعلم
وهذا المعنى قول عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الافاضة ليس السابق اليوم
من سبق بعيره انما السابق من غفر له وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان
يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز وجل وخرج الامام احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه
من حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات
قيل وما هن يا رسول الله قال التكبير والتسبيح والتهليل والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وفي
المسند وصحيح ابن حبان عن ابي سعيد الخدري ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثروا ذكر الله حتى
يقولوا مجنون وروى ابو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس مرفوعا اذكروا الله ذكرا يقول
المنافقون انكم مراؤون وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل اي العباد افضل درجة عند الله يوم القيمة قال الذاكرون الله كثيرا قيل يا رسول الله
ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه الكفار والمشركين حتى ينكسر ويخضب دما لكان
الذاكرون الله عز وجل افضل منه درجة وخرج الامام احمد من حديث سهل بن معاذ عن

النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله فقال اي الجهاد اعظم اجرا يا رسول الله قال اكثرهم لله ذكرا
قال فاي الصايمين اعظم اجرا قال اكثرهم لله ذكرا ثم ذكر الصلاة والزكاة والحج والصدقة كل
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكثرهم لله ذكرا فقال ابو بكر يا ابا حفص ذهب الذاكرون بكل
خير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل وقد خرجه ابن المبارك وابن ابي الدنيا من وجوه اخر مرسلة
بمعناه وفي صحيح مسلم عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه
وقال ابو الدرداء الذي لا تزال السنتهم رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك وقيل له
ان رجلا اعتق ماية نسمة فقال ان ماية نسمة من مال رجل كثير وافضل من ذلك ايمان عالم يوم بالليل
والنهار وان لا يزال لسان احدكم رطبا من ذكر الله عز وجل وقال معاذ كان اذكر الله من بكر الى الليل
احب الي من ان اعمل على جياد الخيل في سبيل من بكر الى الليل وقال ابن مسعود في قوله تعالى
اتقوا الله حق تقاته قال ان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر وخرجه الحاكم مرفوعا
وصححه والمشهور وقفه وقال زيد ابن اسلم قال موسى عليه السلام يا رب فد انعمت علي كثيرا فدلني ان
اشكرك كثيرا قال اذكرني كثيرا فاذا ذكرتني كثيرا فقد شكرتني واذا نسيتني فقد كفرتني وقال
الحسن احب عباد الله الى الله اكثرهم له ذكرا واتقاهم قلبا وقال احمد بن ابي الحواري حدثني ابو المخارق
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي برجل معجب في نور العرش فقلت من هذا هذا ملك
قيل لا قلت نبي قيل لا قلت من هو قال هذا رجل كان لسانه رطبا من ذكر الله وقلبه معلق بالمساجد ولم
يستسب لوالديه قط وقال ابن مسعود قال موسى عليه السلام يا رب اي الاعمال احب اليك ان اعمل به
قال تذكرني فلا تنساني وقال ابو اسحق عن ميسر بلغني ان موسى عليه السلام قال يا رب اي عبادك
احب اليك قال اكثرهم ذكرا وقال لعب من اكثر ذكر الله فعليه يرى من الخفاق ورواه ثور عن حماد
ابن سلمة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا وخرج الطبراني بهذا الاسناد مرفوعا من
ذكر الله تعالى فقد برئ من الايمان ويشهد لهذا المعنى ان الله تعالى وصف المنافقين بانهم لا
يذكرون الله الا قليلا فمن اكثر الله فقد باينهم في اوصافهم ولهذا اختمت سورة المنافقين بالامر
بذكر الله وان لا يلهي المومن عن ذكر ماله وولده وان من الهاه ذلك عن ذكر الله فهو من الخاسرين
قال الربيع بن انس عن بعض اصحابه علامة حب الله كثرة ذكره فانك لن تحب شيا الا اكثرت ذكره
قال فتح الموصلي المحب لله لا يغفل عن ذكر الله طرفة عين قال ذو النون من اشغل قلبه ولسانه
بالذكر قذف الله في قلبه نور الاشتياق قال ابراهيم بن الجنيد كان يقال من علامة المحب لله دوام
الذكر بالقلب واللسان وقال ما ولع المرء بذكر الله عز وجل الا افاد منه حب الله عز وجل وكان بعض
عباد السلف يقول في مناجاته اذا سئمت البطالون من بطالتهم فلن تسام محبتك من مناجاتك وذكرك
قال ابو جعفر المحولي ولي الله الحبيب لا يخلو اقله من ذكر ربه ولا ايسامه من خدمته وقد ذكرنا

قول

قول عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه اي في حال قيامه وقعوده
واضطجاعه وسواء كان على طهارة او على حدث وقال مستعر كانت دواب البحر في البحر تسكن
ويوسف عليه السلام في البحر لا يسكن عن ذكر الله عز وجل كان لابي هريرة خيط فيه الف عدد فلا
ينام حتى يسبح به وكان خالد ابن معدان يسبح كل يوم اربعين الف تسبيحة سوى ما يقرا
من القران فلما مات وضع على سريره ليغسل فجعل يشير باصبعه يحركها بالتسبيح وقيل
لعمير بن هاني ما نرى لسانك يفتر فكم تسبح كل يوم قال ماية الف تسبيحة الا ان تخطي الاصابع يعني
انه بعد ذلك باصابعه وقال عبد العزيز بن ابي رواد كانت عندنا امراة بمكة تسبح كل يوم
اثني عشر الف تسبيحة فمات فلما بلغت لفها اختلست من بين الرجال كان الحسن البصري كثيرا
ما يقول اذا لم يحدث وليس له شغل سبحان الله العظيم فذكر ذلك يعقوب فقهلمة فقال ان صالحا
لفقيه ما قالها الحسن سبعمايات الا بنى له بيت في الجنة وكان عامة كلام بن سيرين سبحان الله العظيم
سبحان الله وبحمده كان المغيرة بن حكيم الصنعاني اذا هدات العيون نزل الى البحر وقام في الماء
يذكر الله مع دواب البحر نام بعضهم عند ابرهيم بن ادهم قال فلقت كلما استيقظت من الليل وجدته
يذكر الله فاغتممت ثم اعتبرت نفسي بهذه الاية ذلك فضل الله يوتيه من يشا الحجاج اسم محبوبه لا يغيب عن قلبه
فلو كلف ان ينسى تذكره لما قدر ولو كلف ان يكف عن ذكره بلسانه لما صبر كيف ينسى المحب ذكر حبيب
اسمه في فواده مكتوب كان بلال رضي الله عنه كما عذبه المشركون في الرمضاء على التوحيد يقول
احد احد فاذا قالوا له قل اللات والعزى قال الاحيه يراد من القلب نيانكم وتابى الطبع على الناقل
فكلما قويت المعرفة صار الذكر يجري على لسان الذاكر من غير كلفة حتى كان بعضهم يجري على لسانه في
منامه الله الله ولهذا يلهم اهل الجنة التسبيح كما يلهمون النفس وتصير لا اله الا الله لهم كالماء البارد
لاهل الدنيا كان الثوري ينشد

لا لا بل انساك اكثر ذكرا ك لكن بذاك يجري لساني

اذا سمع المحب ذكر اسم حبيبه من غيره ارتاح به وتصاغى قلبه قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن مسعود
اقرا علي القران قال اقرا عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرا عليه فغاضت عيناه
سمع السلمي قايلا يقول يا الله يا جواد فاضطرب

وداع دعى اذ نحن بالخيف من منى ٭ فهيج احزان الفوآد وما درى
دعا باسم ليلى غيرها فكانما ٭ اطار بليلى طايرا كان في صدري ٭ النبض تنزع
عند ذكر المحبوب شعر اذا ذكر المحبوب عند حبيبه ٭ ترنح نشوان وحن طروب
ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
وانى ليعروني لذكراك هزة ٭ كما انتفض العصفور بلله القطر
احد السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه

* الفاء عقبة سهو

قال ابو الجلد اوحى الله الى موسى عليه السلام اذا ذكرتنى فاذكرنى وانت تنفض اعضاءك وكن
عند ذكرى خاشعا مطمينا واذا ذكرتنى فاجعل لسانك من وراء قلبك وصف علي رضى الله عنه
يوما الصحابة رضى الله عنهم فقال كانوا اذا ذكروا الله مادوا كما يميد الشجر فى اليوم الشديد الريح
وجرت دموعهم على ثيابهم قال زهير الهبانى ان لله عبادا ذكروه فخرجت نفوسهم اعظاما له
واشتياقا وقوم ذكروه فوجلت قلوبهم فرقا وهيبة فلو حزتموها بالنار لم تحرق ولم تمس النار وآخرون
ذكروه فى الشتاء وبرده فارفضوا عرقا من خوفه وقوما ذكروه فخالت الوانهم تغيرا وقوما
ذكروه فجفت اعينهم سهرا صلى ابو يزيد الظهر فلما اراد ان يحرم لم يقدر اجلالا لاسم الله
وارتعدت فرايصه حتى سمعت فقعقعه عظامه كان ابو حفص النيسابورى اذا ذكر الله
تغيرت عليه حالة حتى يرى ذلك جميع من عنده وكان يقول ما اظن ان محمدا يذكر الله شيئا غير غفلة
ثم يبقى حيا الا الانبياء فانهم امدوا بقوة النبوة وخواص الاولياء بقوة ولايتهم

اذا سمعت باسم الحبيب تقعقعت ٥ مفاصلها من هول ما تتذكر

وقام ابو يزيد ليلة الى الصباح يجتهد ان يقول لا اله الا الله فما قدر احلالا وهيبة فلما كان عند الصباح زل
قبال اللام

وما ذكر تكم الا نسيتكم ٥ نسيان اجلال لا نسيان اهمال

اذا تذكرت من انتم وكيف انا اجللت منكم خطر علي بالى

الذكر لذة قلوب العارفين قال الله عز وجل الذين امنوا وتطمين قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمين
القلوب قال مالك بن دينار ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل وفى بعض الكتب السالفة
يقول الله عز وجل معشر المصورين فرحوا بذكرى فتنعموا وفى اثر آخر من ذكره قيدته
الى الذكر كما تجب النسوى الى وكورها وعن ابن عمر قال الخير فى اهل الكتاب ان هذه الامة تحب الذكر كما
تحب الحمامة وكرها ولهم اسرع الى ذكر الله من الابل الى ورودها يوم ظمئها قلوب المحبين لا تطمئن الا بذكره
وارواح المشتاقين لا تسكن الا برويته قال ذو النون ما طابت الدنيا الا بذكره ولا طابت الاخرة الا بعفوه
ولا طابت الجنة الا برويته ٥ ابدا نفوس الطالبين الى طولكم تحن ٥ وكذا القلوب بذكركم بعد المخافة تطمئن ٥

جننت بحبكم ومن يهوى الحبيب فانه ٥ بجنانكم ياسادتى وجود وابو صلكم ومنوا ٥

قد سئل حديث اذكروا الله حتى يقولوا مجنون ولبعضهم

لقد اكثرت من ذكرك حتى قيل وسواس ٥

كان ابو مسلم الخولانى كثير الذكر فمر ببعض
الناس فانكر حاله فقال لاصحابه المجنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال له يا اخى ولكن هذا دواء الجنون

وحرمة الود مالى منكم عوض ٥ وليس فى سواكم سادتى غرض ٥
وقد شرطتم على قوم صحبتهم ٥ بان قلبى لكم من دونهم فرضوا ٥
ومن حديثى بكم قالوا به مرض ٥ فقلت كان عنى ذاك للمرض ٥

المحبون

المحبون ليستوحشون من كل شاغل يشغل عن الذكر فلا شئ احب اليهم من الخلوة بحبيبهم قال عيسى
عليه السلام يا معشر الحواريين كلموا الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف نكلم الله كثيرا قال اخلوا مناجاته
واخلوا بدعائه وكان بعض السلف يصلى كل يوم الف ركعة حتى اقعد من رجليه وكان يصلى جالسا
الف ركعة فاذا اصابه العصر احتبى واستقبل القبلة ويقول عجبت للخليقة كيف استراحوا بسواك
عجبت للخليقة كيف استراحت قلوبها بذكر سواك وكان بعضهم يصوم الدهر فاذا كان وقت
الفطور قال احتش نفسى تخرج لاشتغالى عن الذكر بالاكل فيها وكان الجريرى اذا حضر ما استوحش
وحدك قال كيف استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرنى

كتمت اسم الحبيب من العباد ٥ وردت الصبابة فى فؤادى ٥
فؤاشوقا الى بلد خلى ٥ لعلى باسم من اهوى انادى

فلما قوى حال المحب ومعرفته لم يشغله عن الذكر بالقلب واللسان شاغل فهو بين الخلق بجسمه وقلبه
معلق بالمحل الاعلى كما قال علي رضى الله عنه فى وصف محبوا الدنيا باجساد ارواحها معلقة
بالمحل الاعلى وفى هذا المعنى قيل جسمى بمى غير ان الروح عندكم ٥ فالجسم فى غربة والروح فى وطن
وقال غيره ٥ ولقد جعلتك فى الفؤاد محدثى ٥ وابحت جسمى من اراد جلوسى
٥ فالجسم منى للجليس مواسى ٥ وحبيب قلبى فى الفؤاد انيسى ٥

وهذه كانت حالة الرسل صلوات الله عليهم والصديقين قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا
واذكروا الله وروى الترمذى مرفوعا يقول الله عز وجل ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وهو
ملاق قرنه وقال عز وجل فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم يعنى الصلاة
فى حال الخوف ولهذا قال فاذا اطمانتم فاقيموا الصلاة وقال عز وجل فى ذكر صلاة الجمعة فاذا
قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون فامر جمع
بين الابتغاء من فضله وكثرة ذكره ولهذا ورد فضل الذكر فى الاسواق ومواطن الغفلة كما فى
المسند والترمذى وسنن ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا من دخل سوقا يصاح فيها ويباع فقال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير
كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وفى حديث اخر
ذكر الله فى الغافلين كمثل المقاتل عن الفارين وذكر الله فى الغافلين كشجرة خضراء فى وسط شجر
يابس قال ابو عبيدة ابن عبد الله بن مسعود ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو فى صلاة وان كان فى
السوق وان حركت به شغته فهو افضل وكان بعض السلف يصرف السوق ليذكر الله فيها
بين اهل الغفلة والتقى رجلان منهم فى السوق فقال احدهما لصاحبه تعال حتى نذكر الله فى غفلة الناس
فخلوا فى موضع فذكرا الله ثم تفرقا ثم مات احدهما فقيل فيه الاخر فى منامه فقال له اشعرت ان الله غفر لنا

فلقيه

عشية التفيض في الثور **فصل في وظائف الذكر** للوظفة في اليوم والليلة معلوم ان الله
فرض على المسلمين ان يذكروه كل يوم وليلة خمس مرات باقام الصلوات الخمس في مواقيتها اللوقتة
وشرع لهم مع هذه الفرايض الخمس ان يذكروه ذكرا يكون لهم نافلة والنافلة الزيادة فكون
ذلك على الصلوات الخمس وهو نوعان احدهما ما هو من جنس الصلاة فشرع لهم ان يصلوا مع
الصلوات الخمس قبلها او بعدها او قبلها وبعدها سننا تكون زيادة على الفريضة فان كان في
الفريضة نقص جبر نقصها بهذه النوافل وان كانت النوافل زيادة على الفرايض في اصول ما
يتخلل بين مواقيت الصلوة مما ليس فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر وما بين
الفجر وصلاة الظهر فشرع فيما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين صلاة تكون نافلة ليلا
يطول وقت الغفلة عن الذكر فشرع ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر صلاة الوتر وقيام الليل
وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة الضحى وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فاكدها
الوتر ولذلك اختلف العلما في وجوبه ثم قيام الليل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يداوم عليه حضرا وسفرا
ثم صلاة الضحى وقد اختلف الناس فيها وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب فيها احاديث صحيحة
وورد الترغيب في الصلاة ايضا عقيب زوال الشمس واما الذكر باللسان فشرع في جميع
الاوقات وتاكد في بعضها فسيات تاكد قبل الذكر عقيب الصلوات المفروضات وان يذكر عقيب كل صلاة
منها ماية مرة ما بين تسبيح وتحميد وتكبير وتهليل ويستحب ايضا الذكر بعد الصلاتين اللتين لا
تطلع بعدهما وهما الفجر والعصر فيشرع الذكر بعد صلاة الفجر الى ان تطلع الشمس وبعد العصر حتى
تغرب وهذان الوقتان اعني وقت الفجر ووقت العصر هما افضل اوقات النهار واوقات النهار للذكر
ولهذا امر الله بذكره فيهما في مواضع من القران كقوله وسبحوه بكرة واصيلا وقوله واذكر اسم ربك
بكرة واصيلا وقوله وسبح بالعشي والابكار وقوله فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقوله
فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وقولوا استغفر الله ربنا وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار
وقوله واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والاصال وكان من الغافلين
وقوله وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وقوله وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب وافضل ما فعل في هذين الوقتين من الذكر صلاة الفجر وصلاة العصر وهما افضل
الصلوات وقد قيل في كل منهما انها الصلوة الوسطى وهما البردان اللذان من حافظ عليهما دخل الجنة
ويليهما من وقات الذكر الليل ولهذا يذكر بعد ذكر هذين الوقتين في القران تسبيح الليل وصلاته
والذكر المطلق يدخل فيه الصلاة وتلاوة القران وتعلمه وتعليمه والعلم النافع كما يدخل فيه التسبيح والتكبير
والتهليل ومن اصحابنا من رجح التلاوة على التسبيح ونحوه بعد الفجر والعصر **وسئل** الاوزاعي عن
ذلك فقال كان هديهم ذكر الله فان قرا الحسن وظاهر هذا ان الذكر في هذا الوقت افضل من التلاوة وكذا
قال اسحق في التسبيح عقيب المكتوبات ماية مرة افضل من التلاوة وحينئذ فالاذكار والادعية

الماثورة

الماثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصباح والمساكثيرة جدا ويستحب ايضا احيا من بين العشاءين
بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث انس انه نزل في ذلك قوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع ويستحب تاخير صلاة
العشا الى ثلث الليل كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وهو مذهب امام احمد وغيره حتى يفعل هذه الصلاة
في افضل وقتها وهو اخره ويشتغل منتظر هذه الصلاة في الجامعة في هذا الثلث الاول من الليل بالصلاة
او بالذكر وانتظار الصلاة في المسجد ثم اذا صلى العشا وصلى بعدها ما يتبعها من سننها الرابعة او
اوتر بعد ذلك ان كان يريد ان يوتر قبل النوم فاذا اوى الى فراشه بعد ذلك للنوم فانه يستحب له
ان لا ينام الا على طهارة وذكر فيسبح ويكبر ويحمد تمام مايه كما علم النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا
ان يفعلاه عند منامهما وياتي بما قدر عليه من الاذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند النوم وهي
انواع متعددة من تلاوة للقران وذكر لله عز وجل ثم ينام على ذلك فاذا استيقظ من الليل
وتقلب على فراشه فليذكر الله كلما تقلب **وفي** صحيح البخاري عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال ربي اغفر لي او قال ثم
دعا استجيب له فان عزم فتوضا وصلى قبلت صلاته **وفي** الترمذي عن ابي امامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اوى الى فراشه طاهرا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسال الله
شيا من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وخرجه ابو داود بمعناه من حديث معاذ وخرج النساي
من حديث عمرو بن عبسة والامام احمد من حديث عمرو بن عبسة في هذا الحديث فكان اول ما
يقول اذا استيقظ سبحانك لا اله الا انت اغفر لي الا انسلخ من خطاياي كما ينسلخ الحية من جلدها
وثبت انه صلى الله عليه وسلم كان اذا استيقظ من منامه يقول الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور ثم اذا قام الى الوضو والتهجد اتى بذلك كله على ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وختم
تهجده بالاستغفار في السحر كما مدح الله المستغفرين بالاسحار فاذا طلع الفجر صلى ركعتي الفجر
ثم صلى الفجر ويشتغل بعد صلاة الفجر بالذكر الماثور الى ان تطلع الشمس على ما تقدم ذكره لمن كان
حالمه على ما ذكرنا لم يزل لسانه رطبا بذكر الله فيستحب الذكر في يقظته حتى ينام عليه ثم يبدا به
عند استيقاظه وذلك من دلايل صدق المحبة كما قال بعضهم

اخر شي انت في كل مجمعة ٥ واول شي انت وقت هبوني

واما ما يفعله الانسان في اناا الليل والنهار من مصالح بدنه ودنياه فعامته ذلك يشرع ذكر اسم الله
عليه فيشرع له ذكر اسم الله وحمده عند اكله وشربه ولباسه وجماعه كاهله ودخوله منزله وخروجه
منه ودخوله الخلا وخروجه منه وركوبه دابته ويسمي على ما يذبحه من نسك وغيره ويشرع له
حمد الله تعالى على عطاسه وعند رويه اهل البلا في الدين او الدنيا وعند التعا الاخوان وسوال

بعضهم بعضا عن حاله وعند تجدد ما يحبه الانسان من النعم واندفاع ما يكرهه من النقم
والكمل من ذلك ان يحمد الله على السراء والضراء والشدة والرخاء وعلى كل حال ويشرع له ذكر الله تعالى
عند دخول السوق وعند سماع اصوات الديكة وعند سماع الرعد وعند نزول المطر وعند
اشتداد الرياح وعند رؤية الاهلة وعند رؤية باكورة الثمار ويشرع ايضا ذكر الله ودعاؤه
عند نزول الكرب وحدوث المصائب الدنيوية وعند الخروج للسفر وعند نزول المنازل في السفر
وعند الرجوع من السفر ويشرع التعوذ بالله عند الغضب وعند رؤية ما يكره في منامه وعند
سماع اصوات الكلاب والحمر بالليل ويشرع استخارة الله عند العزم على الامر الذي لا تظهر الخيرة فيه
ويجب التوبة الى الله والاستغفار من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى والذين اذا فعلوا
فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطبا
بذكر الله في كل حاله **فصل** قد ذكرنا في اول الكتاب ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
بجوامع الكلم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب جوامع الذكر ويختار على غيره من الذكر كما في صحيح
مسلم عن ابن عباس عن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح
وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم
قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **وخرجه**
النسائي ولفظه سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه
ومداد كلماته **وخرج** ابو داود والترمذي والنسائي من حديث سعد بن ابي وقاص انه
دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح فقال الا اخبرك بما هو ايسر
من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما في الارض وسبحان الله
عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا
حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك **وخرج** الترمذي من حديث صفية قالت دخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يدي اربعة الاف نواة اسبح الله بها فقالت لقد
سبحت بهذه فقال الا اعلمك باكثر مما سبحت به فقلت علمني قال قولي سبحان الله عدد
خلقه **وخرج** النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به
وهو يحرك شفتيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة قال اذكر ربي قال الا اخبرك باكثر او افضل من
ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل ان تقول سبحان الله عدد ما خلق سبحان الله ملء ما
خلق سبحان الله عدد ما في الارض والسماء وسبحان الله ملء ما في الارض والسماء وسبحان الله عدد
ما احصى كتابه وسبحان الله ملء ما احصى كتابه وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملء

كل شيء

كل شيء وسبحان الله ملء كل شيء وتقول الحمد لله مثل ذلك **وخرج** البزار نحوه من حديث ابي بكر الصديق
وخرج ابن ابي الدنيا باسناد له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحاذ يا معاذ كم تذكر ربك
كل يوم قال ذكرته كل يوم عشرة الاف قال كل ذلك افعل قال اما اذ كل على كلمات هن اهون
عليك من عشرة الاف وعشرة ان تقول لا اله الا الله عدد ما احصاه لا اله الا الله عدد كل شيء
لا اله الا الله عدد خلقه لا اله الا الله زنة عرشه لا اله الا الله ملء سمواته لا اله الا الله ملء ارضه
لا اله الا الله مثل ذلك لك معه والله اكبر مثل ذلك معه والحمد لله مثل ذلك معه **وباسناده**
ان ابن مسعود ذكر له ان امراة تسبح بخيوط معقدة فقال الا ادلك على ما هو خير لك منه سبحان الله
ملء البر والبحر سبحان الله ملء السموات والارض سبحان الله عدد خلقه ورضا نفسه فاذا انت قد
ملأت البر والبحر والسماء والارض **وباسناده** عن المعتمر بن سليمان التيمي كان ابي يحدث حمزة
احاديث ثم يقول امهلوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله عدد
ما خلق وعدد ما هو خالق وزنة ما خلق وزنة ما هو خالق وملء ما خلق وملء ما هو خالق
وملء سمواته وملء ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه وزنة عرشه ومنتهى رحمته
ومداد كلماته ومبلغ رضاه وحتى يرضى والارضى وعدد ما ذكره به خلقه في جميع ما مضى وعدد
ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات وتنفس
من ابد الى ابد ابد الدنيا والاخرة امد من ذلك لا ينقطع اوله ولا ينفد اخره **وباسناده**
عن المعتمر ابن سليمان قال رايت عبد الملك بن خالد بعد موته فقلت ما صنعت قال خيرا فقلت ترجو
للخاطي شيئا قال نلتمس تسبيحات ابي المعتمر قال نعم الشيء **قال** ابن ابي الدنيا وحدثني محمد بن الحسين
حدثني بعض البصريين ان يونس بن عبيد راى رجلا فيما يرى النايم كان قد اصيبت بلاد الروم
فقال ما افضل ما رايته ثم من الاعمال قال رايت تسبيحات ابي المعتمر من اسبغ مكان وكذلك **قال** النبي صلى الله
عليه وسلم يعجبه من الدعاء جوامعه **في** سنن ابي داود عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
الجوامع من الدعاء ويدع ما بين ذلك **وخرج** الفريابي وغيره من حديث عايشة ايضا
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عايشة عليك بجوامع الدعاء اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله واجله
ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسالك
من خير ما سالك منه محمد عبدك ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبدك ونبيك اللهم اني
اسالك الجنة وما قرب اليها من قول او عمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول او عمل واسالك
ما قضيت لي من قضاء ان تجعل عاقبته رشدا **وخرجه** الامام احمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه
والحاكم وليس عند هم ذكر جوامع الدعاء وعند الحاكم عليك بالكوامل وذكره **وخرج** الترمذي من
حديث ابي امامة قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئا فقلنا يا رسول الله دعوت

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد الله أوجب المواجب وشكره أحسن المواهب وصلوة سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم أجمع للقلب بتتبع سنن سننه في أدفع المراتب بتعميم الآل
والصحب والتابعين وأتباعهم بأضوع المناقب يقول أفقر العباد إلى الله
المغني محمد المعروف بملا عرب خادم الحديث والتفسير وبقية العلوم الشرعية
المحمدي جمعت أربعين حديثا من أحاديث سيد الكرام محمد
عليه الصلوة والسلام اقتداء بالأئمة العظام واقتفاء لسنن من سبقني
من عباد الله الأمناء الكرام رجاء أن يأخذ بيدي يوم عرضي وندمي
صاحب الحوض ولواء الحمد والشفاعة يوم يؤخذ بالنواصي والأقدام حين
لا ينفع الأسف والندامة حبيب الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ما ناحت
الحمامة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنيات. أكرم التقوى
حسبة لله رأس كل حكمة. السماح رباح. القرآن هو الدواء.
الدين شين الدين. الرضاع يغير الطباع. ملاك الدين العمل.
مطل الغني ظلم. الزعيم غارم. الرفق رأس الحكمة. الورع سيد العمل.

بدعا كثيرا لم يحفظ منه شيئا فقال الا ادلكم على ما يجمع ذلك كله تقول اللهم انا نسالك من خير ما سالك
منه نبيك محمد ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك صلى الله عليه وسلم وانت المستعان وعليك
البلاغ ولا حول ولا قوة الا بالله وخرج الطبراني وغيره من حديث ام سلمة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه طويل اللهم اني اسالك فواتح الخير وخواتمه
وجوامعه واوله واخره وظاهره وباطنه وفي المسند ان سعد بن ابي وقاص سمع ابنا
له يدعو ويقول اللهم اني اسالك الجنة ونعيمها واستبرقها ونحوا من هذا واعوذ بك من النار
وسلاسلها واغلالها فقال لقد سالت الله خيرا كثيرا وتعوذت بالله من شر كثير واني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرا هذه الاية ادعوا ربكم تضرعا
وخفية انه لا يحب المعتدين وان حسبك ان تقول اللهم اني اسالك الجنة وما قرب اليها من قول
وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل
السلام على فلان وفلان فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم
في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قالها اصابت كل عبد لله صالح في السماء والارض اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسالة ما شاء وفي المسند عن ابن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فواتح الخير وجوامعه وجوامع الخير وخواتمه وانا كنا لا
ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال قولوا التحيات لله فذكرها الى اخره والله تعالى اعلم
آخر الكتاب والحمد لله اولا واخرا وظاهرا وباطنا على كل حال كلها ما علمنا منها وما لم نعلم على
جميع نعمه كلها ما علمنا منها وما لم نعلم على عدد خلقه كلهم ما علمنا منهم وما لم نعلم سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك لا نحصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
فلك الحمد حتى ترضى

وافق الفراغ من نسخه يوم السبت وقت العصر السادس والعشرين
من شهر رجب الفرد الحرام من شهور سنة ثمان وثمانين
وثمان مايه على يد كاتبه لنفسه العبد الفقير المعترف
بالذنب والتقصير الراجي عفو ربه القدير
محمد بن سالم بن محمد سالم بن ابي بكر بن عمر
العدوي نغرا والعوسجي بلدا والشافعي
مذهبا غفر الله له ولوالديه
ولمشايخه ولاخوانه في الله
ولجميع المسلمين
اجمعين امين
يا رب
العالمين

التحدث بالنعم شكر • الحمى فايد الموت • الحمى حظ كل مؤمن من النار • آفة
الحديث الكذب • آفة العلم النسيان • آفة الجود السرف • طلب الحلال
جهاد • كل معروف صدقة • العلماء امناء الله على خلقه • الجنة
دار الاسخياء • المؤمن مرآة المؤمن • الثناء ربيع المؤمن • الدعاء سلاح
المؤمن • الغيرة من الايمان • كلم الايمان الصلوة • المرء مع من احب •
كل عين زانية • كل منكر حرام وليس في الدين حرام • اول
ما يحاسب به المرء الصلوة • يمن الخيل في شقرها • طاعة النساء ندامة • البلاء
موكل بالمنطق • الصايم لا ترد دعوته • يد الله على الجماعة • المكر والخديعة
في النار • علم لا ينتفع به كگنز لا ينفق منه •
المحتكر ينتظر اللعنة • انا فرطكم على الحوض • لا يبقى في النار من كان
في قلبه مثقال ذرة من الايمان • ما رايت مثل النار نام هاربها وما رايت
مثل الجنة نام طالبها • والحمد لله على التمام وعلى رسوله محمد افضل الصلوة والسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من خدمة كلامه واحاديث رسوله والصلوة والسلام
على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الذين قاموا باصول دينه وفروعه فالفقير الواعظ
المفسر المحدث المعروف بملا عرب محمد المحمدي هذه اربعين حديثا من الاحاديث
النبوية جمعتها لاناله بها خيرا لعطية وبالله التوفيق الايمان نصفان نصف صبر

ونصف شكر • الايمان كله اليقين • المتشدد المسلم لا يتشدد كله •
المؤمن لا يمراه الا جايعا • المؤمن انيسه تسبيح وصمته تهليل وتوهمه عبادة •
المؤمن يسمع كلمة الحكمة فيعمل بها خير له من عبادة بسنة •
المؤمن في قبره روضة خضراء • المؤمن اول ما يجازى عند موته ان يغفر
لكل من تبع جنازته • البركة في التجارة • البركة في الغنم •
البر حسن الخلق • البر يهدي الى الجنة • البلاء موكل بالمنطق • الباغي
مفروع البخيل من بخل بالسلام • التايب من الذنب كمن لا ذنب له • التقوى
خير زاد • التسبيح نصف الميزان • التوفيق خير من العمل • الجنة تحت
اقدام الامهات • الجنة دار الاسخياء • الحماعة رحمة • الحياء من
الايمان • الحرص آفة • الحلم وزير المؤمن • الحوامير ديباج القران •
الحب في الله والبغض في الله من الايمان • الحجامة راس الدواء • الختان سنة
للرجال وللمراة مكرمة • الخمر راس كل شر • الخضاب بالحناء
برائة للمؤمن في قبره من مسئلة منكر ونكير • الذنب عقوبة •
الذليل اللئيم من دخل النار • الحسد خلق ابليس • الحاسد حظ كل مؤمن
من النار • الخائن خايف • الدعاء يرد القضاء المبرم • الدعاء يجلب
على الغمام • الذي يغتاب الناس ياكل لحمه يوم القيمة •

الرِّزْقُ أَشَدُّ طَلَبًا لِلْعَبْدِ مِنْ أَجَلِهِ • الرِّيَاءُ سَبْعُونَ بَابًا أَهْوَنُهَا عِنْدَ اللهِ
كَالَّذِي يَنْكِحُ أُمَّهُ • اَلزِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ • اَلزَّوْجَةُ وَالْوَلَدُ فِتْنَةٌ •
اَلشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ • اَلشُّحُّ فِي النَّارِ • اَلصَّلٰوةُ عَلَمُ الْإِسْلَامِ •
اَلصَّوْمُ نِصْفُ الْإِيمَانِ • يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ
مِنَ الْإِيمَانِ • مَنْ طَلَبَ مَحَبَّةَ اللهِ بَذَلَ مَالَهُ • مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ
سَاقَهُ إِلَى الْجَنَّةِ • اَللّٰهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا وَأَنَا أَعْلَمُ
وَأَسْتَغْفِرُكَ عَمَّا لَا أَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ • بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى
يَوْمَ الْقِيٰمَةِ فَقِيهًا عَالِمًا وَحَشَرَ فِي زُمْرَةِ الْأَنْبِيَاءِ • وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ • اَلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ • اَلدِّينُ
اَلنَّصِيحَةُ نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ • اَلدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ • اَلسَّاكِتُ شَرِيكُ الدَّاعِي
مَنْ تَتَبَّعَ الصَّيْدَ غَفَلَ • مِنْ حُسْنِ عَقْلِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ • اَلسَّاكِتُ عَنِ الْحَقِّ
شَيْطَانٌ أَخْرَسُ • اَلظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ • عَدْلُ سَاعَةٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِبَادَةِ
سِتِّينَ سَنَةً قِيَامُ لَيْلِهَا وَصِيَامُ نَهَارِهَا • وَظُلْمُ سَاعَةٍ أَفْجَرُ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِصْيَانِ
سِتِّينَ سَنَةً • مَا فَشَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الطَّاعُونَ • اَلْحَيَاءُ
شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ • كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ • اَلتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ
كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ • اَلْغِيبَةُ أَشَدُّ مِنْ ثَلٰثِينَ زَنْيَةً فِي الْإِسْلَامِ • حُسْنُ الظَّنِّ بِاللهِ

Stiftung Preußischer Kulturbesitz
Staatsbibliothek zu Berlin
Ehem. Kgl. Bibl. Kat. No. 4795